المملكة العربية السعودية
وزارة التعليم العالي
جامعة أم القرى
كلية التربية بمكة المكرمة
قسم التربية الإسلامية والمقارنة

دور التربية الإسلامية
في مواجهة تحديات العنف الأسري

بحث مكمل لنيل درجة الماجستير في التربية الإسلامية والمقارنة

إعداد الطالبة
أميرة بنت أحمد عبيد باهميم
الرقم الجامعي : (٤٢١-٨٠٠٥٠)

إشراف الدكتور
محمود بن عطا محمد علي مسيل الباز
الأستاذ المشارك بقسم التربية الإسلامية والمقارنة

الفصل الدراسي الثاني لعام ١٤٢٧هـ

الفصل الأول
الإطار العام للدراسة

---

* المقدمة .
* موضوع الدراسة .
* تساؤلات الدراسة .
* أهداف الدراسة .
* أهمية الدراسة .
* منهج الدراسة .
* حدود الدراسة .
* مصطلحات الدراسة .
* الدراسات السابقة .

المقدمة :

إن الحمد لله حمداً كثيراً طيباً مباركاً فيه، والصلاة والسلام على نبيـه الأمـين المرسـل رحمـة للعالمين،وعلى من اتبعه بإحسان إلى يوم الدين ... وبعد.

فقد أنزل الله سبحانه وتعالى شريعته لتكون نوراً وهدى تدي به البشرية في جميع مجالات حيا ا،وليتحقق من خلالها الاستقرار والرحمة، قال تعالى : ﴿ وَمَآ أَرۡسَلۡنَٰكَ إِلَّا رَحۡمَةٗ لِّلۡعَٰلَمِينَ ﴾ [سورة الأنبياء : آية ١٠٧]، وحذر سبحانه وتعالى من اتباع كل ما من شأنه إفساد حياة البشرية بتوجيه سهامه نحو هذه الشريعة أو رسم خطط لإبعاد أو إخراج الناس من هذا المنهج القويم، قال تعالى : ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لَا تَتَّبِعُواْ خُطُوَٰتِ ٱلشَّيۡطَٰنِۚ وَمَن يَتَّبِعۡ خُطُوَٰتِ ٱلشَّيۡطَٰنِ فَإِنَّهُۥ يَأۡمُرُ بِٱلۡفَحۡشَآءِ وَٱلۡمُنكَرِۚ وَلَوۡلَا فَضۡلُ ٱللَّهِ عَلَيۡكُمۡ وَرَحۡمَتُهُۥ مَا زَكَىٰ مِنكُم مِّنۡ أَحَدٍ أَبَدٗا وَلَٰكِنَّ ٱللَّهَ يُزَكِّي مَن يَشَآءُۗ وَٱللَّهُ سَمِيعٌ عَلِيمٞ ﴾ [سورة النور : آية٢١].

فشريعة الله رحمة للعالمين، وأي طريق مخالف لها هو اتباع لخطوات العدو الأول والتحدي الأبدي للإسلام وهو الشيطان، الذي تعددت خططه ودروبه، واتبع منهجه العديد من أعداء الإسلام سعياً إلى هدف مشترك، هو هدم الشريعة وإفساد الأمة، وقد واجهت التربية الإسلامية عـبر تاريخها الطويـل ـ ومازالت تواجه ـ العديد من التحديات في مجالات مختلفة : عقدية وفكرية واقتـصادية وعلميـة واجتماعية ... وتنقسم هذه التحديات إلى :

1. **تحديات داخلية** : تمثلت في ضعف المناعة الداخلية للمجتمع المسلم وانتشار سلوكيات وممارسـات خاطئة من قبل المسلمين أنفسهم ،سببها البعد عن المنهج الرباني ،إضافة إلى ظهور فئة محسوبة على الإسلام من بني جلدتنا ،ولكنهم في حقيقتهم يمهدون ا تمع بأفكـارهم وطـرقهم وأطروحـا م وحركا م لتمرير النموذج الغربي المنحرف إلى ا تمع المسلم وتطبيقه داخله، وهم فئة المستغربين .
2. **تحديات خارجية** : تمثلت في السعي الدؤوب لأعداء الدين في إفساد ا تمع الإسلامي، وحل عرى الدين، عبر مخططات ودعوات مختلفة، منها الغزو العقدي وما أثمر عنه من غزو فكري وحـضاري واجتماعي وإعلامي حديثاً .

والحقيقة إن الفصل بين التحديات الداخلية والخارجية هو أمر نظري فقط، إذ إن كـلاً منـهما سبب للآخر وداعم له، ويعد جانب التحديات الاجتماعية أحد أهم جوانب التحديات، وتنبع أهميتـه من كون جميع التحديات دف في محصلتها النهائية إلى هـدم ا تمع المسلم، ولما كانت الأسرة هـي الوحدة الاجتماعية الأولى في البناء الاجتماعي من حيث تكوينها ونطاقها ووظائفها وعلاقـة أفرادهـا بعضهم ببعض، حيث يفترض ا أن تزود أعضاءها بكثير من الاحتياجات الأساسية والتي مـن بينـها

توفير مسالك الحب والأمن والطمأنينة والاحترام بين الزوجين وبين الآباء والأبناء، فقد أصبحت نصب عين مجموعة كبيرة من التحديات الداخلية والخارجية سعياً لتفكيكها وهدم ا تمع من خلالها.

ويمثل جانب العلاقات الإنسانية داخل الأسرة والمتمثلة في علاقة الزوجين ببعضهما، وعلاقتـهما بالأبناء، وعلاقة الأبناء بالآباء، أحد تلك الجوانب التي تعرضت لمحاولات من التغيير والتشويه والقطيعـة ثم العنف، فأصبحت الأسرة التي يفترض أن تكسب الأفراد سلوكيات وممارسات إسـلامية تتـصف بالمودة والرحمة، أصبحت محضناً لأشكال عديدة من العنف الناتج عن توتر العلاقات الإنسانية، والذي أفرز للمجتمع أشكالاً مختلفة من العنف والجريمة، فشكل ذلك تحدياً أمام قيام التربية الإسلامية بدورها في تنشئة جيل صالح قادر على تحقيق شريعة الله وإعمار الأرض .

وقد قامت التربية الإسلامية على أساس وهدف تربية الفرد المسلم تربية متكاملة تقوم على إعداد الفرد ورعايته ضمن جميع جوانب حياته المختلفة وعلى رأسها الجانب العقدي، ثم الخلقي ،مع الاهتمام بجانب الصحة الجسدية والنفسية للفرد المسلم ،بغية تكوين مجتمع مسلم قادر علـى تحقيـق الخلافـة الإسلامية في الأرض .

وتحقيقاً لهذه الأهداف المنشودة سعت إلى رعاية الوسائط التربوية التي يتم من خلالها تكوين هذه الجوانب المختلفة في الشخصية المسلمة، وتنشئتها التنشئة الإسلامية، وشكلت الأسرة أحد أهـم هـذه الوسائط التربوية التي رعتها التربية الإسلامية، فنظرت للأسرة على أ ا البيئة الأولى التي يتفاعـل فيهـا الفرد، ويكتسب من خلال هذا التفاعل المقومات والخصائص الأساسـية لشخـصيته، مـن أخـلاق وقيم،وعادات وانفعالات ،كما يفترض أن يتم من خلالها استثمار إمكانيات الأفـراد واسـتعدادا م وتحويلها إلى سلوك حي ملحوظ وإيجابي يتحقق فيه المنهج الإسلامي .

فإذا ما تم هذا التفاعل وهذا الاستثمار وفق منهج التربية الإسلامية وطرقها المستمدة من الكتاب والسنة، أخرجت الأسرة أفراداً يتسمون بالشخصية الإسلامية الـتي تـسعى التربيـة الإسـلامية إلى تكوينها،ولهذا نجد أن من أهم أهداف تنشئة الفرد في الأسرة المسلمة " تطوير سلوك الفـرد، أو تغـيير اتجاهاته اللفظية والعملية السلوكية، بحيث تتسع وتتطابق مـع السلوك والاتجاهات الإسلامية "[1]. قال تعالى: ﴿ قَدْ أَفْلَحَ مَن تَزَكَّىٰ ۝١٤ وَذَكَرَ ٱسْمَ رَبِّهِۦ فَصَلَّىٰ ۝١٥ ﴾ [سورة الأعلى : الآيات ١٤-١٥] .

(١) عبد الفتاح تركي موسى، التنشئة الاجتماعية منظور إسلامي، الإسكندرية : المكتب العلمي للنشر، ١٤١٨هـ، ص١١٩.

ولا تقل أهمية الأسرة بالنسبة للمجتمع عن أهميتها بالنسبة للفرد، فهي اللبنـة الأولى للمجتمـع وعنوان قوته أو ضعفه، فإذا اتسمت بالقوة والفاعلية و القدرة على القيام بوظائفها سلم بنيا ا واستقام أمرها، وسلم بالتالي ا تمع واستقام أمره، أما إذا عجزت عن القيام بدورها التربـوي أو إذا فـسدت أحوالها، فسينعكس ذلك على أحوال ا تمع الخلقية والاجتماعيـة كنتيجـة لا يـار أهـم أسـسه وأركانه،فمن خلال الأسرة المسلمة يتوقع أن يكتسب الفرد معان اجتماعية إسـلامية عـدة، منـها : الأخوة الإسلامية "والتي تشكل رابطة نفسية تورث الشعور العميق بالعاطفة والمحبة والاحترام، مع كل من تربطه وإياه أواصر العقيدة الإسلامية، ووشائج الإيمان والتقوى وهو شعور يولد في نفـس المـسلم أصدق العواطف النبيلة في اتخاذ مواقف إيجابية من التعاون، والإيثار، والرحمة، والعفـو عنـد المقـدرة والابتعاد عن كل ما يضر بالناس في أنفسهم وأموالهم وأعراضهم والمساس بكرامتـهم"[(١)]. انطلاقـاً مـن قول رسول الله ﷺ : (لَا تحاسدوا ،ولَا تناجشوا ،ولَا تباغَضوا ،ولَا تدابروا، ولَا يبِع بعـضكُم علَى بيعِ بعضٍ ،وكُونوا عباد الله إخوانا ،الْمسلم أَخو الْمسلمِ ،لَا يظْلمه ،ولَا يخذُلُه ،ولَا يحقره،التقْوى هاهنا ويشير إِلَى صدرِه ثَلَاثَ مرات،بِحسبِ امرِئٍ من الشر أَنْ يحقر أَخاه الْمسلم كُلُّ الْمسلمِ علَـى الْمسلمِ حرام ،دمه ومالُه وعرضه) [(٢)].

وقد حاولت بعض الأنظمة الوضعية والدعوات الباطلة التقليل من دور الأسرة أو القضاء عليهـا كمؤسسة تربوية، ولكن التجارب أثبتت وجوب بقائها ودورها الحيوي والأساسي، فسعت الماركسية في بداية تطبيقها إلى إلغاء الأسرة واعتبر ا نظاماً طبقياً يستغل فيه الرجل زوجته وأولاده ولكنها عادت وتراجعت عن هذه الأفكار، بعدما ثبت لها عجزها عن تحقيق وظائف وأهداف الأسرة [(٣)].

وفي مقابل ذلك نجد أن التربية الإسلامية قد اهتمت بالأسرة اهتماماً تفردت به عن أنماط التربيـة الأخرى جميعها، فشملتها بتوجيها ا التربوية، وحددت لها قواعدها التشريعية، بما يكفل قيامها علـى أسس سليمة، ويرفع مستواها، ويوثق أواصر العلاقات بين أفرادها، وراعت أن تقوم هذه العلاقات على أسس من المودة والرحمة والشورى والبعد عن الشدة والغلظة في غير موضـعها ،فقامـت الأسـرة في الإسلام وتوثقت العلاقات داخلها على أسس عديدة منها :

---

(١) عبد الله ناصح علوان، تربية الأولاد في الإسلام، ج١،بيروت: دار السلام للطباعة والنشر،١٤٠١هـ ، ص٣٦٢.

(٢) مسلم بن الحجاج، صحيح مسلم، الرياض: دار المغني، ط١، ١٤١٩هـ، كتاب البر والصلة، باب تحريم ظلم المسلم وخذله واحتقاره ودمـه وعرضـه وماله،حديث رقم ٢٥٦٤، ص١٣٨٦.

(٣) عبد الرحمن الصابوني، نظام الأسرة وحل مشكلا ا في ضوء الإسلام، دمشق: دار الفكر، ١٣٩٢هـ ، ص ١١.

١- **أن الدين هو الأصل** في **تكوين العلاقة وشد أواصرها** : فكانت الدعوة للاختيار الزواجي على أساس الدين، وكان الدين هو الأساس في توثيق عرى الأخوة بين أفراد الأسرة، وهو الأصل الأول للتنشئة الصحيحة للأبناء .

٢- **قيام العلاقات داخل الأسرة على أسس المودة والرحمة** : فأسس العلاقة الزوجية هي المودة والرحمة،وفق قوله تعالى : ﴿ وَمِنْ ءَايَـٰتِهِۦٓ أَنْ خَلَقَ لَكُم مِّنْ أَنفُسِكُمْ أَزْوَٰجًا لِّتَسْكُنُوٓا۟ إِلَيْهَا وَجَعَلَ بَيْنَكُم مَّوَدَّةً وَرَحْمَةً ۚ إِنَّ فِى ذَٰلِكَ لَـَٔايَـٰتٍ لِّقَوْمٍ يَتَفَكَّرُونَ ﴿٢١﴾ ﴾[سورة الروم : آية ٢١]، وأساس العلاقة بين الأبناء والآباء هي كما قال تعالى:﴿ وَٱخْفِضْ لَهُمَا جَنَاحَ ٱلذُّلِّ مِنَ ٱلرَّحْمَةِ وَقُل رَّبِّ ٱرْحَمْهُمَا كَمَا رَبَّيَانِى صَغِيرًا ﴿٢٤﴾ ﴾ [سورة الإسراء : آية٢٤].

٣- **العدل والمساواة** : هما الأصل في تكوين وتوجيه العلاقة داخل الأسرة، فقد خلق الله طرفي العلاقة الزوجية من أصل واحد قال تعالى : ﴿ يَـٰٓأَيُّهَا ٱلنَّاسُ ٱتَّقُوا۟ رَبَّكُمُ ٱلَّذِى خَلَقَكُم مِّن نَّفْسٍ وَٰحِدَةٍ وَخَلَقَ مِنْهَا زَوْجَهَا وَبَثَّ مِنْهُمَا رِجَالًا كَثِيرًا وَنِسَآءً ۚ وَٱتَّقُوا۟ ٱللَّهَ ٱلَّذِى تَسَآءَلُونَ بِهِۦ وَٱلْأَرْحَامَ ۚ إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ عَلَيْكُمْ رَقِيبًا ﴾[سورة النساء : آية ١]، ثم اقتضى توزيع الأدوار أن يتميز كل طرف بمجموعة من المميزات التي تتفق مع فطرته وتساعده على القيام بدوره قال تعالى:﴿ ...وَلَهُنَّ مِثْلُ ٱلَّذِى عَلَيْهِنَّ بِٱلْمَعْرُوفِ ۚ وَلِلرِّجَالِ عَلَيْهِنَّ دَرَجَةٌ ۗ وَٱللَّهُ عَزِيزٌ حَكِيمٌ ﴾ [سورة البقرة : آية ٢٢٨].

٤- **أداء الحقوق والقيام بالواجبات أمر واجب** : فكل فرد ملزم ومسئول أمام الله أولاً ثم أمام المجتمع عن أداء ما عليه، قال رسول الله ﷺ :(كُلُّكُم راعٍ وكُلُّكُم مسئُولٌ عن رعيته ،والْأَمير راعٍ والرجلُ راعٍ علَى أَهلِ بيته ،والْمرأَةُ راعيةٌ علَى بيت زوجِها وولَده ،فَكُلُّكُم راعٍ وكُلُّكُم مسئُولٌ عن رعيته)[١].

إلى غير ذلك من الأسس التي سعت التربية الإسلامية لترسيخها داخل الأسرة المسلمة ،فالدين والعدل والمودة والقيام بالواجبات هي الأصل في نسيج العلاقات الأسرية، وبها تحقق العلاقة مبدأ الميثاق الغليظ الذي قامت على أساسه، والبعد عن المنهج لا يحقق هذه الأسس، بل يدفع بالأسرة إلى غياهب التوتر، فتنشأ عنها أنماط غير سوية من العلاقات، يشكل العنف الأسري أحد أهم مظاهرها المتمثلة في أي سلوك عنيف يوجه – عادة – إلى الطرف الأضعف في العلاقة الأسرية بدافع السيطرة أو الإكراه أو التقصير في أداء الحقوق أو غير ذلك، ويقع ذلك داخل حدود المنزل

(١) محمد بن إسماعيل، صحيح البخاري، ج٧، بيروت: عالم الكتب ، ط٥، ١٤٠٦هـ،كتاب النكاح، باب المرأة راعية في بيت زوجها،حديث رقم ١٣٠،ص ٦٥ .

وبين جدرانه ولا يتعرف عليه أحد من خارجه إلا إذا حصلت شكوى من الطرف الذي وقع عليه العنف، و يأخذ أشكالاً مختلفة ومتنوعة منها : العنف الجسدي، العنف الاقتصادي، العنف النفسي،العنف الجنسي ... ،وقد تؤثر تداعياته على العلاقات المتبادلة بين أفراد الأسرة من جهة، وعلى المجتمع ككل من جهة أخرى، فينتج عنه ما اعترى مجتمعاتنا من توتر في العلاقات الأسرية يأخذ درجات متفاوتة من الشدة والعنف، مشكّلاً تحدياً للتربية الإسلامية، ودافعاً للباحثة لدراسة هذه الظاهرة والتعرف على أسبابها ومحاولة علاجها في ضوء التربية الإسلامية، فتأمل الباحثة أن تخدم الدراسة القائمين على التربية في جميع ميادينها الأسرية والمدرسية والإعلامية والمسجد ...

موضوع الدراسة :

يشكل العنف بصفة عامة أحد أهم الأنماط السلوكية المضطربة التي تعاني منها المجتمعات،والعنف فوق أنه أسلوب تدميري يشكل في كثير من الأحيان جريمة يعاقب عليها المجتمع،ومثل كل الجرائم التي تنخر في كيان المجتمع وتنال من وحدته وتماسكه واستقراره وأمنه، فإنه يكتسب بعداً إضافياً خطيراً ضمن نطاق العلاقات الأسرية، فالأسرة هي الوحدة الاجتماعية الأولى من حيث تكوينها ووظائفها وعلاقة أفرادها بعضهم ببعض، وهي في نفس الوقت أحد أهم وسائط التربية الإسلامية التي تعتمد عليها في تحقيق التنشئة القويمة والثبات العقدي والأخلاقي والنفسي،فشكل تعرضها لأشكال العنف المختلفة تحدياً للتربية الإسلامية ؛لما فيه من خروج عن المنهج الرباني، ولما يشكل من آثار سلبية مختلفة على جميع أفراد الأسرة، فكان ذلك عائقاً في طريق تحقيق أهداف التربية الإسلامية التي سعت إلى بناء أسر مسلمة قوية ومتماسكة، وتأخذ هذه التحديات أوجهاً وأنماطاً مختلفة بداية من التحديات العقدية، والمتمثلة في سعي أعداء الدين إلى توجيه التهم للإسلام بأنه أعطى للزوج السلطة لقهر الزوجة والتعدي عليها، ثم التحديات الأخلاقية المتمثلة في السلوكيات غير الأخلاقية للشخصية التي تمارس العنف، إضافة إلى ما ينتج عن العنف نفسه من سلوكيات غير أخلاقية ،وهناك أيضاً التحديات النفسية المتمثلة في تأثير العنف على الصحة النفسية لأفراد الأسرة وما ينتج عنه من اضطرابات نفسية مختلفة، ثم التحديات الاجتماعية والمتمثلة فيما يتعرض له المجتمع ككل من تأثير ناتج عن العنف الأسري .

ويعتبر العنف الأسري الموجه للمرأة والطفل أحد أكثر أوجه العنف انتشاراً في المجتمع، باعتبار أن المرأة والطفل هما الفئة الأضعف داخل الأسرة، " فالأطفال والنساء هم أكثر الفئات عرضة للاضطهاد والقهر" [١]، ويشكل العنف الموجه للطفل تحدياً للتربية الإسلامية من عدة جهات، لعل أهمها ما يشكله

(١) ليلى عبد الوهاب ، العنف الأسري الجريمة والعنف ضد المرأة ، القاهرة: دار المدى للثقافة، ١٤٢٠هـ، ص ١٩.

اكتساب الطفل منذ بداية حياته من سلوكيات واتجاهات التفاعل الاجتماعي في بيئة تتميز بالعنف، وأن هذا العنف أمر طبيعي، فيكتسب الطفل هذه السلوكيات ويتخذها نمطاً لممارساته فتخرج الأسرة للمجتمع أفراداً تتسم اتجاهاتهم في الحياة بالفردية وحب الذات، والسعي للهدم بدلاً من البناء، وهو اتجاه مخالف للحكمة الإلهية في استخلاف الإنسان للبناء والتعمير .

كما أن جانب العنف الأسري الموجه للمرأة يكتسب أهمية خاصة؛ لما للمرأة من دور عظيم في تنشئة الجيل ورعايته، ولما تشكله الجوانب المتعلقة بقضايا المرأة المسلمة من مدخل خطير لأعداء الدين وأصحاب الدعوات الباطلة في توجيه التهم للإسلام وللتربية الإسلامية بظلم المرأة وإنقاص حقوقها، وعدم مراعاة آدميتها ،مثل ما روج له المستشرقون من أمثال المستشرق الفرنسي(كارادي فو) في قوله : "هضم الإسلام حق المرأة، حيث أعطاها نصف نصيب الرجل في الميراث، وجعل الرجل يتزوج بأكثر من واحدة إلى أربع، وجعل الطلاق بيد الرجل، ومنح الرجل سلطة ليست للمرأة، فحرمها كثيراً من الحقوق التي تمتع بها الرجل" [1]، وهي أقوال مغرضة وباطلة تحتاج للرد عليها ودفعها عن الإسلام وتوضيح الكيفية التي حمى بها الإسلام أفراد الأسرة المسلمة من العنف الأسري عبر وسائط التربية المختلفة ،بداية من الأسرة نفسها، ثم المدرسة ووسائل الإعلام والمسجد،وإبراز الأسباب والعوامل التي أدت إلى ظهور مثل هذه الأنماط السلوكية في المجتمع المسلم، وهو ما سعت الدراسة الحالية للوصول إليه من خلال إبراز **دور التربية الإسلامية** في **مواجهة تحديات العنف الأسري .**

تساؤلات الدراسة :

سعت الدراسة إلى الإجابة على السؤال الرئيسي التالي :

ما دور التربية الإسلامية في **مواجهة تحديات العنف الأسري ؟**

وتفرع منه التساؤلات التالية :

١. ما مفهوم العنف الأسري ؟
٢. ما مكانة الأسرة في الإسلام ؟
٣. ما التحديات التي يشكلها العنف الأسري الموجه للمرأة والطفل للتربية الإسلامية ؟
٤. كيف يمكن للتربية الإسلامية مواجهة هذه التحديات عبر وسائطها التربوية المختلفة ؟

(١) نقلا عن شوقي أبو خليل، الإسلام في قفص الاتهام، دمشق : دار الفكر، ١٤٠٢هـ، ص٢٢٢.

أهداف الدراسة :

تهدف الدراسة إلى تحقيق هدف رئيس هو التعرف على أنماط التحديات التي تشكلها العنف الأسري للتربية الإسلامية، وعرض وتحليل دور التربية الإسلامية في مواجهة هذه التحديات عبر وسائطها التربوية المختلفة، وتتفرع منه الأهداف التالية :

١. التعرف على العنف الأسري، وأشكاله، وتوضيح أهم الأسباب التي أدت إلى ظهور هذه الأنماط السلوكية في المجتمع المسلم .
٢. التعرف على مفهوم الأسرة في الإسلام ودورها التربوي، وتوضيح أهم الخصائص التي تفردت بها العلاقات الإنسانية داخل الأسرة المسلمة ، والمستمدة من كتاب الله وسنة نبيهﷺ ،والتي هدفت التربية الإسلامية إلى تحقيقها وترسيخها وبناء وحدة الأسرة المسلمة وفق مبادئها وقيمها.
٣. التعرف على التحديات التي يشكلها العنف الأسري على المرأة والطفل بداية من التحدي العقدي،ثم الأخلاقي والنفسي و الاجتماعي .
٤. عرض وتحليل لدور التربية الإسلامية في مواجهة تحديات العنف الأسري الموجه للمرأة والطفل،عبر الأسرة المسلمة بصفتها أهم الوسائط التربوية،بالإضافة إلى المدرسة والمسجد ووسائل الإعلام.

أهمية الدراسة :

١) تنبع أهمية الدراسة من كون مجالها قد افتقر إلى الدراسات السابقة المتعلقة بالعنف الأسري وطرق مواجهته ، " فالاهتمام بالبحث الاجتماعي في دراسة العنف الأسري لم يتم ملاحظته إلا في القرن التاسع عشر من قبل باحثي الخدمة الاجتماعية، إلا أن الكتابة عنه لم تتم إلا عام ١٩٦٢م،ومن قبل أطباء الأطفال" (١)، ففي حين اهتم الباحثون في مختلف فروع العلوم الاجتماعية والتربوية بدراسة مختلف الموضوعات المرتبطة بالأسرة، إلا أن العنف الذي يحدث داخل محيط الأسرة لم يحظ بالدراسة التي يستحقها، ولعل أحد أسباب هذا القصور راجع إلى صعوبة القيام بدراسات في طبيعة العلاقات داخل الأسرة، " فما يحدث في محيط الأسرة من مشاكل لا يناقش بسهولة وبتوسع مع الغرباء،خاصة أن خصائص الثقافة العربية تحتوي على الكثير من المكونات التي تحول دون التحدث عما يعتبره الفرد أسراراً " (٢) .

(١) إجلال إسماعيل حلمي، العنف الأسري، القاهرة : دار قباء، ١٤١٩هـ، ص ٧٥.

(٢) مصطفى عمر التير، العنف العائلي، الرياض :مركز الدراسات والبحوث بأكاديمية نايف العربية للعلوم الأمنية ، ١٤١٨هـ، ص ١١.

كما أن مجمل الدراسات التي استطاعت الباحثة الاطلاع عليها قد اكتفت بتناول المشكلة من الناحية النفسية والاجتماعية والقانونية، مع بعض الإشارات البسيطة إلى النظرة الإسلامية للمشكلة ، دون التطرق إلى المعالجة الإسلامية للعنف الأسري، وهو ما سعت الباحثة إلى التعريف به عبر هذه الدراسة .

٢) تناولت الباحثة جانب العنف داخل الأسرة؛ لما تمثله الأسرة من أهميه باعتبارها البيئة الأولى التي تعمل على تنشئة الأجيال التي تعبد الله وتوحده، وتحمل أمانة القيام بما يحتاجه المجتمع من كوادر،وسواعد تحميه وتحمي فيه الحق والفضيلة، بما يتفق مع أسس التعامل في الإسلام من أمر بالإحسان والرأفة والرفق في التعامل، وعلى ذلك فإن صلحت الأسرة واستقر بنيانها على هذه الأسس فإن الأبناء سيكونون أبناء صالحين، وإن لم تقم على هذه الأسس الإسلامية فسينعكس ذلك على سلوك أبنائها، وينعكس بالتالي على المجتمع بأسره، وما الضياع وتفشي الجرائم الذي نراه في الوقت الحاضر إلا محصلة نهائية لهذا الانحراف عن المنهج الرباني في التعامل داخل الأسرة،وبداية انتشار العنف داخل علاقاتها .

٣) التوجيه إلى أهمية رعاية الجوانب المتعلقة بالمرأة، والعمل على حمايتها من الغزو العقدي والفكري الذي استهدف المرأة المسلمة، وكذلك التأكيد على ضرورة رعاية الأبناء وتربيتهم وفق المبادئ والأساليب الإسلامية التي اتصفت بالوسطية والاعتدال ومراعاة الاحتياجات والميول .

٤) كما تكمن أهمية الدراسة في كونها عملت على إبراز دور التربية الإسلامية في تناول ومعالجة القضايا المعاصرة بشكل عام، وقضايا الأسرة على وجه الخصوص .

٥) وكذلك تنبع أهمية الدراسة من أنها تسعى لإيجاد معالجة لمشكلة الدراسة تسهم فيها مؤسسات التربية الإسلامية المختلفة ،وتعود بالفائدة عليها وفق ما يلي:

أ- الأسرة : فمن خلال القيام بدورها المأمول في التوجيه والإرشاد وفق المنهج الإسلامي،ستبقى العلاقات داخلها آمنة ومستقرة وتستطيع تحقيق أهدافها والوصول لغاياتها،ويتمكن الزوجين من بناء العلاقة الزوجية على قيم المودة والرحمة وحفظ الحقوق المتبادلة وتلبية الاحتياجات المختلفة،كما سيتمكن الوالدين من تحقيق التنشئة السوية للأبناء وإشباع احتياجاتهم وتوجيه سلوكهم بطرق وأساليب مستمدة من الكتاب والسنة وآراء التربويين المسلمين.

ب- المدرسة: إذا حرصت على بناء وتدعيم أنساقها التربوية بما يتفق مع أسـس ومبـادئ التربيـة الإسلامية في رعاية الفرد بصورة شاملة ومتكاملة ،نجحت في إخراج جيل صالح ،ذو اتجاهات وسلوكيات إسلامية ،تمكنه من التفاعل الإيجابي والبناء ضمن نطاق الأسرة وا تمع.

ج- المسجد: بالعودة إلى دوره الريادي يستطيع أن يحقق أهدافه المنشودة في تربيـة وتوجيـه أفـراد ا تمع،وتأصيل المنهج الإسلامي في سلوكيا م وحفظهم من أي غزو عقدي.

د- وسائل الإعلام : بالحرص على بث وتوجيه برامج هادفة ،يستفيد منها أفراد الأسرة ،وتحمـيهم وتوجه سلوكهم التوجيه الإسلامي.

منهج الدراسة :

سعت الدراسة إلى الكشف عن بعض تحديات العنف الأسري وبيان دور التربيـة الإسـلامية في مواجهتها، وتطلب ذلك من الباحثة وصفاً لأبعاد المشكلة وأسبا ا وآثارها، ثم الوصول مـن خـلال الوصف إلى استنتاجات ذات علاقة ومغزى؛ لذا استخدمت الباحثة المنهج الوصفي في وصف مـشكلة الدراسة كأحد الظواهر الاجتماعية التي برزت في ا تمع المسلم، بالإضافة إلى جمـع المـادة العلميـة وتصنيفها ومعالجتها المعالجة العلمية، حيث يعرف المنهج الوصفي بأنه :" أسلوب يعتمد علـى دراسـة الواقع أو الظاهرة كما توجد في الواقع، ويهتم بوصفها وصفاً دقيقاً، ويعبر عنها تعبيراً كيفياً أو تعـبيراً كمياً "[(1)].

ويحتاج التأصيل الإسلامي لمشكلة الدراسة إلى تناول النصوص القرآنية والأحاديث النبويـة الـتي عالجت أجزاء المشكلة؛ لذا تطلب ذلك من الباحثة دراسة بعض هذه النصوص والعمل على اسـتخراج وإظهار المعاني المرتبطة بالدراسة، فاستخدمت المنهج الاستنباطي في تحليل النصوص القرآنية والأحاديث النبوية المتعلقة بالظاهرة، ويعرف المنهج الاستنباطي بأنه :" طريقة من طرق البحث لاسـتنتاج أفكـار ومعلومات من النصوص وغيرها، وفق ضوابط وقواعد محددة ومتعارف عليها "[(2)].

حدود الدراسة :

تواجه التربية الإسلامية العديد من التحديات في مجال الأسرة، وقد اقتصرت الدراسة الحالية على تناول أحد أهم هذه التحديات وهـو تحـدي العنف الأسـري الموجـه للمـرأة والطفل باعتبارهما

(1) ذوقان عبيدات،عبد الرحمن عدس ، وآخرون، البحث العلمي مفهومه وأدواته وأساليبه، الرياض:دار أسامة للنشر والتوزيع، ١٤١٩هـ، ص٢٤٧.

(2) مقداد يالجن، مناهج البحث وتطبيقا ا في التربية الإسلامية، الرياض : دار عالم الكتب، ١٤١٩هـ،ص٢٢.

ـ كما ذكرنا ـ أكثر الفئات عرضة للعنف في الأسرة، ويشكل العنف الأسري تحدياً للتربية الإسلامية من جهات مختلفة اكتفت الباحثة بتناول أهم هذا التحديات وهي التحديات العقدية، والتحديات الأخلاقية، والتحديات النفسية، ثم التحديات الاجتماعية .

والعنف الأسري الموجه للمرأة والطفل قد يأخذ أشكالاً عديدة داخل الأسرة، لذلك اكتفت الباحثة بدراسة العنف الجسدي والنفسي والاقتصادي ، كما أن الحديث عن معالجة ضمن نطاق التربية الإسلامية يعد حديث متشعب ؛لما تشمله التربية الإسلامية من جوانب متعلقة بالأهداف والوسائل والأساليب والمؤسسات ،ونظراً لصعوبة تناول هذه الأبعاد المختلفة وعرض دورها في مواجهة تحديات العنف الأسري ؛فقد اقتصرت الدراسة على إبراز دور بعض مؤسسات التربية الإسلامية وهي:الأسرة،والمدرسة ،والمسجد ،ووسائل الإعلام .

مصطلحات الدراسة :

اشتملت الدراسة على عدد من المصطلحات نعرف بعضاً منها فيما يلي :

١. التربية الإسلامية :

تعرف التربية الإسلامية بأنها :" مصطلح يشير إلى الجهود المخططة التي تبذل لبناء الإنسان وتنمية بيئته في هدي الشريعة الإسلامية السمحاء" [(١)]، كما تعرف بأنها : " التنظيم النفسي والاجتماعي الذي يؤدي إلى اعتناق الإسلام وتطبيقه كليا في حياة الفرد والجماعة " [(٢)] .

وتعرف بطريقة أكثر شمولية وتكاملاً بأنها ""تلك العملية التي ترتبط عناصرها في إطار فكري واحد ،يستند إلى المبادئ والقيم التي أتى بها الإسلام ،والتي ترسم عدداً من الإجراءات والطرائق العلمية ،يؤدي تنفيذها إلى أن يسلك الفرد سلوكاً يتفق مع عقيدة الإسلام"" [(٣)].

٢. التحديات :

التعريف اللغوي :يقال: تحديت فلاناً إذا باريته في فعل ونازعته الغلبة، ويقال:أنا حدياك أي ابرز لي وحدك [(٤)] .

(١) لطفي أحمد بركات، المعجم التربوي في الأصول الفكرية والثقافية للتربية، الرياض :دار الوطن، ١٤٠٤هـ، ص٩٤.

(٢) عبد الرحمن النحلاوي ، أصول التربية الإسلامية وأساليبها في البيت والمدرسة والمجتمع، دمشق: دار الفكر ، ١٤٢١هـ، ص٢١.

(٣) محمد شحات الخطيب ، فتحية محمد الفزاني وآخرون،أصول التربية الإسلامية ،ط٢،الرياض:دار الخريجي للنشر والتوزيع،١٤٢١هـ ،ص٤٢.

(٤) إسماعيل بن حماد الجوهري،الصحاح تاج اللغة وصحاح العربية،بيروت:دار العلم للملايين، (د.ت)، ص٢٣١٠.

وفي ضوء هذا التعريف ترى الباحثة أن مفهوم التحـديات يمكـن أن يـشمل:**مجموعـة الاتجاهات والسلوكيات المخالفة للقيم والمبادئ الإسلامية، التي يمكـن أن تعيـق التربيـة الإسلامية عن القيام بدورها في بناء الإنسان المسلم ،أو تعمل علـى تهديـد هـذا الكيـان الإنساني،وبالتالي تنعكس آثارها على المجتمع المسلم بأكمله.**

وتعرف الباحثة المجالات الأربع للتحديات التي تناولتها الدراسة بما يلي:

_ **التحديات العقدية:** سلسلة المفاهيم الخاطئة والاتهامات الباطلة التي وجهت للإسلام كعقيـدة ومنهج عبر تاريخه الخالد ،وشملت جوانب متعددة منه، وتم توجيه هذه السهام من أعداء الأمـة داخلياً وخارجياً بطرق عدة ،كان منها استغلال مجموعة السلوكيات والاتجاهات الفردية غـير السوية لبعض أفراد المجتمع المسلم والسعي لإسقاط هذا الخلل على التشريع الإسـلامي بهـدف إخراج المسلمين منه ،أو الاكتفاء بزعزعة ثقتهم في حقيقته وأحقيته في الخلافة والقيادة.

_ **التحديات الأخلاقية:**مجمل السلوكيات غـير الأخلاقيـة والبعيـدة عـن جـوهر الـدين الإسلامي،والمرتبطة بسلوك العنف الأسري أو الناتجة عنه ،والتي تشكل في مجملها عائقـاً أمـام تحقيق أهداف التربية الإسلامية في التنشئة الخلقية للفرد المسلم.

_ **التحديات النفسية:** مجمل الآثار والاضطرابات النفسية الناتجة عن سلوك العنف الأسري الموجه للمرأة والطفل ،والتي تمثل بعداً ذا تأثير سلبي على توازن الشخصية ونموها السوي،وتشكل عائقا أمام تحقيق التربية الإسلامية لأهدافها في التنشئة النفسية السوية للفرد.

_ **التحديات الاجتماعية:** مجمل النتائج السلبية التي تشكل انحرافاً وتهديداً لأنساق المجتمع،والناتجة عن سيطرة أنماط القسوة والعنف على العلاقات الأسرية،والتي تمثل في جوهرها عائقاً لأهـداف التربية الإسلامية في تحقيق مجتمع مسلم مستقر ومتماسك.

٣. العنف Violence :

التعريف اللغوي : يعرف العنف بأنه الخرق بالأمر وقلة الرفق به، وهو ضد الرفق ، وهو عنيف إن لم يكون رفيقاً في أمره، واعتنف الأمر أخذه بعنف، والتعنيف : التوبيخ والتقريع واللوم [(١)].

(١) جمال الدين محمد بن مكرم ابن المنظور، لسان العرب، ج٩، بيروت:دار إحياء التراث العربي، ١٤١٨هـ، ص٤٢٩.

التعريف الاصطلاحي : " هو استخدام الضغط أو القوة استخداماً غير مشروع أو غير مطـابق للقانون من شأنه التأثير على إرادة فرد ما " [١] ،ويعرف أيضاً بأنه:" سلوك متعمد يتـسبب في إحداث ألم أو ضرر معنوي أو مادي (جسدي) أو حرمان من الحقوق والحريات" [٢].

٤. **العنف الأسري** Family Violence :

يعرف بأنه : " السلوكيات العدائية والعدوانية بين أفراد الأسرة، والتي ينتج عنها جـروح وأذى وإذلال، وبعض الأحيان تؤدي للوفاة، وهذه السلوكيات ربما تشمل الإساءة البدنيـة، تحطـيم الممتلكات، الحرمان من الاحتياجات الأساسية " [٣].

٥. **العنف ضد المرأة** violence against women :

وهو " السلوك أو الفعل الموجه إلى المرأة على وجه الخصـوص،سواء أكانت زوجه أو أمـاً أو أختاً أو ابنةً،ويتسم بدرجات متفاوتة من التمييز والاضطهاد والقهر والعدوانيـة النـاجم عـن علاقات القوة غير المتكافئة بين المرأة والرجل في المجتمع والأسرة على الـسواء،نتيجة لـسيطرة النظام الأبوي بآلياته الاقتصادية والاجتماعية والثقافية" [٤].

٦. **العنف ضد الطفل** violence against child :

وهو " إساءة معاملة الطفل من قبل شخص يعد مسئولاً عن رعايته، وفي ظل ظروف توضح أن صحة أو رعاية الطفـل قـد تعرضت للضـرر أو للتهديد بالضرر أو الإيذاء " [٥].

وفي ضوء التعريفين السابقين يمكن للباحثة أن تعرف **العنف الأسري الموجه للمـرأة والطفـل** بأنه:**إساءة معاملة المرأة والطفل من قبل طرف يملك سلطة أسرية عليهما ،ويعد مسئولاً عـن تقديم الرعاية لهما ،وقد تأخذ هذه الإساءة أشكالاً عدة تتمثل على وجه الخصوص في الإساءة البدنية أو العاطفية أو الاستغلال والحرمان المادي ،وينجم عنـها مجموعـة مـن النتـائج السلبية،التي تمثل تحديات للتربية الإسلامية.**

(١) أحمد زكي بدوي، معجم مصطلحات العلوم الاجتماعية، بيروت : مكتبة لبنان، ١٣٩٨هـ، ص٤٤١.

(٢) عدلي السمري، العنف في الأسرة : تأديب مشروع أم انتهاك محظور، الإسكندرية : دار المعرفة الجامعية، ١٤٢١هـ، ص٢٥.

(٣) أحمد شفيق السكري، قاموس الخدمة الاجتماعية، ج٣، دار المعرفة الجامعية : الإسكندرية،١٤٢٠هـ، ص١٩٨.

(٤) ليلى عبد الوهاب ،العنف الأسري الجريمة والعنف ضد المرأة ،مرجع سابق،ص ٢٠.

(٥) عدلي السمري،العنف في الأسرة:تأديب مشروع أم انتهاك محظور،مرجع سابق،ص٤٦.

الدراسات السابقة :

وهي مجمل الدراسات ذات العلاقة بموضوع الدراسة، والتي وفقت الباحثة ـ بفـضل الله ـ في الحصول عليها، وتم جمعها عبر ثلاثة محاور :

المحور الأول : دراسة تناولت سلوك العنف

دراسة بعنوان : " **الخصائص البيئية والسمات النفسية** لمرتكبي **جرائم السلوك العنيف**"[(١)].

أهداف الدراسة : هدفت الدراسة إلى :

١. دراسة الخصائص البيئية الفيزيقية المهيئة لجرائم السلوك العنيف .
٢. دراسة خصائص البيئة الاجتماعية المهيئة لجرائم السلوك العنيف .
٣. تحديد السمات الشخصية المرتبطة بجرائم السلوك العنيف .
٤. اقتراح التوصيات لمواجهة جرائم السلوك العنيف أو الحد منه على ضوء نتائج الدراسة الراهنة.

منهج الدراسة : اعتمدت الباحثة على المنهج الوصفي من خلال أسلوب المسح الاجتماعي، وتم سحب عينة الدراسة من المودعين بالسجون العمومية والمركزية من الذكور في مرحلة الشباب من بين مرتكبي جرائم السلوك العنيف التي تتمثل في :القتل العمد والشروع فيه،السرقة بالإكراه والضرب بأنواعه والاغتصاب، وتم تطبيق استبانة أيزيك للشخصية لقيـاس السمات الشخصية لأفراد العينة .

نتائج الدراسة : خرجت الدراسة بمجموعة من النتائج نذكر هنا ما له علاقة بموضوع دراستنا الحالية :

١. أوضحت نتائج الدراسة أن والدي أفراد العينة تميـزوا بعـدم الانفـصال وبلغـت نـسبتهم (٩١,٩%)،ولكن اتسمت العلاقة بين الوالدين بالفتور والخلافات الزوجية .
٢. كشفت الدراسة عن وجود علاقة دالة بين المستوى التعليمي المنخفض للوالدين ومعاناة المودعين من سوء معاملة الوالدين كأحد الأسباب المهيئة لارتكاب جرائم العنف .
٣. أوضحت نتائج الدراسة أنه لا يوجد علاقة بين حجم الأسرة ومعاملة الوالدين الـسيئة كأحـد أسباب جرائم العنف، فقد وجد من أفراد العينة مودعين من أسر صغيرة وكبيرة يعـانون مـن معاملة الوالدين السيئة ـ وهو إحدى الأسباب المهيئة للجريمة ـ قاموا بارتكاب جرائم العنف.

(١) سوسن محمد الدسوقي فايد، الخصائص البيئية والسمات النفسيـة لمرتكـبي جرائم السلوك العنيف، رسالة ماجستير - غير منشورة - مقدمة لجامعة عين شمس بالقاهرة، قسم الدراسات الإنسانية، عام ١٤١٦هـ .

٤. كشفت النتائج عن وجود علاقة دالة بين تأثير رفاق السوء وارتكاب جرائم العنف،وأشـارت النتائج إلى أن دور رفقاء السوء يأتي كأحد أسباب ارتكاب جرائم العنـف، بعـد الظـروف الاقتصادية السيئة وسوء معاملة الوالدين .

علاقة هذه الدراسة بدراستنا الحالية : تناولت الدراسـة الـسابقة جـرائم العنـف بـشكل عام،وركزت على إظهار السمات النفسية لمرتكبي جرائم السلوك العنيف، كما أوضحت ضمن أحـد مباحثها دور الأسرة والمدرسة ووسائل الإعلام في تكوين السلوك العنيف للفرد، ولم تتنـاول العنـف ضمن نطاق الأسرة كمحور محدد، وهو ما سعت دراستنا الحالية إلى تناوله، واختلفت الدراسة السابقة مع الدراسة الحالية في منهج الدراسة وخطوا ا، كما أن الدراسة السابقة قد اقتصرت علـى العنـف الجسدي باعتبار أ ا قد تناولت الجرائم الناتجة عنه، في حين تناولت دراستنا الحالية العنـف النفـسي والاقتصادي بجانب العنف الجسدي، كما سعت لإظهار دور التربية الإسلامية في مواجهة تحدياته .

وقد **استفادت الدراسة الحالية من الدراسة الـسابقة** في التعـرف علـى العنـف كـسلوك إنساني،وعلى الأسباب التي يمكن أن تؤدي إلى ظهوره، وهو ما أفاد مباحث الفصل الثاني، إضـافة إلى التعرف على السمات النفسية لمرتكبي السلوك العنيف،فأفاد ذلك مباحث الفصل الرابع .

المحور الثاني : دراستان تناولتا الأسرة في الإسلام

الدراسة الأولى : دراسة بعنوان : **" تنظيم الإسلام للعلاقات الاجتماعية** في **الأسرة "** (١).

أهداف الدراسة : هدفت الدراسة إلى تحقيق ما يلي :

١.توضيح المفاهيم المتعلقة بموضوع تنظيم الإسلام للعلاقات الاجتماعية في الأسرة .

٢.إلقاء الضوء على الأسس السليمة التي وضعها الإسلام لتكوين الأسرة، وبيـان أن الأسـرة في الوقت الحاضر لاقت من وسائل الغزو الفكري الذي أثر على العلاقات الاجتماعية فيها،مثلها في ذلك مثل أي مؤسسة من مؤسسات ا تمع عرضة لهذا الغزو، فكانت الحاجة ملحـة إلى جمـع وتوضيح الحقوق والواجبات التي فرضها الإسلام على أفراد الأسرة للقيام بدورهم الوظيفي .

٣.التعرف على الأسباب التي تؤدي إلى حدوث المشكلات في الأسرة، والتي تعمـل علـى قطـع العلاقات الاجتماعية وتفكك الأسرة لإلقاء الضوء على الحلول السليمة التي وضعها الإسلام.

---

(١) سمية محمد علي حجازي، تنظيم الإسلام للعلاقات الاجتماعية في الإسلام، رسالة ماجستير ـ غير منشورة ـ مقدمة لجامعة أم القرى بمكة المكرمة، كلية التربية، قسم التربية الإسلامية والمقارنة، عام ١٤٠٦ هـ .

٤. عرض وتحليل القيم الاجتماعية التي كونت الأسرة والمجتمع الإسلامي الأول بهدف تطبيقها في وقتنا الحاضر لتلافي أخطاء التربية الاجتماعية المعاصرة .

منهج الدراسة : استخدمت الباحثة المنهج الوصفي، والمنهج التاريخي في تناولها للدراسة.

نتائج الدراسة : خلصت الدراسة إلى مجموعة من النتائج والتوصيات نذكر منها :

١. أن العلاقات الاجتماعية الأسرية في الإسلام تتميز بعدة خصائص تجعلها قابلة للتحقيق ،فهي علاقات مجمعة وإيجابية ودائمة .
٢. أن مبادئ الإسلام وتعاليمه تقتضي أن تكون العلاقة بين شطري النوع البشري قائمة على أساس المودة والرحمة، كما أكدت مبادئ الإسلام على ضرورة مراعاة الحقوق والواجبات المتبادلة بين أفراد المجتمع، والتأكيد على حقوق الوالدين على الأبناء وجه الخصوص .
٣. توصلت الدراسة إلى أن هناك عدة أسباب تؤدي إلى حدوث مشكلات أسرية تعمل على قطع العلاقات الاجتماعية، كالأسباب الاجتماعية والاقتصادية والنفسية والعاطفية والصحية والبدنية.

علاقة الدراسة بدراستنا الحالية : مما سبق يتضح لنا اشتمال هذه الدراسة على جوانب عديدة متصلة بالأسرة، وبدور التربية الإسلامية في رعايتها وتنظيم العلاقات داخلها، وعلاقاتها بالأقارب والجيرة، كما تناولت الدراسة أحد أهم جوانب العنف الأسري وهو جانب الخلافات الزوجية،وسعت الباحثة إلى توضيح بعض جوانب المعالجة الإسلامية للخلافات الزوجية، وتناولت بعض العوامل والأسباب التي يمكن أن تؤدي إلى حدوث الخلافات الزوجية .

ومقارنة هذه الدراسة بالدراسة الحالية يتضح لنا أنهما تلتقيان في تناول أحد أوجه العنف الأسري ومعالجته المعالجة الإسلامية، وهو العنف الأسري بين الزوجين (الخلافات الزوجية)، إلا أن الدراسة السابقة لم تتناول جانب العنف الموجه للطفل، وهو ما سعت الباحثة من خلال هذه الدراسة إلى تناوله بالتفصيل، إضافة إلى عرض الكيفية التي يمكن أن يشكلها العنف الأسري تحدياً للتربية الإسلامية دون التطرق إلى العلاقات الاجتماعية خارج الأسرة بشكل مباشر، وهو ما تناولته الدراسة السابقة من خلال علاقة الأسرة بالأقارب والجيرة .

وقد **استفادت الدراسة الحالية من الدراسة السابقة** في التعرف على الأسباب والعوامل التي تؤدي إلى ظهور الخلافات بين الزوجين، فأفاد ذلك مباحث الفصل الثاني، وكذلك تناولت الدراسة السابقة جوانب عدة للأسرة في الإسلام استفادت الباحثة من الاطلاع عليها، وتدعيم مباحث الفصل الثالث .

الدراسة الثانية: دراسة بعنوان : " **التربية الأسرية المتضمنة** في **سورة النساء** " (١).

أهداف الدراسة : هدفت الدراسة إلى التعرف على جوانب التربية الأسرية التي تضمنتها "سورة النساء " . وتم تحديد أهداف الدراسة ضمن ما يلي :

١. التعرف على أهمية الأسرة في الإسلام وطبيعة الأسرة في بنائها وأهدافها .

٢. التعرف على الحقوق التي م كل فرد من أفراد الأسرة، وتوضيح حق كل من الزوج والزوجة والأولاد والآباء والأرحام من خلال سورة النساء .

٣. التعرف على أساليب المحافظة على الأسرة ،وذلك بعدم الوقوع في المحرمات من النساء وإباحة تعدد الزوجات مع العدل بينهن ،والمشكلات التي تواجهها الأسرة ، وإيضاح الطرق الصحيحة لحل المشكلات التي تحول دون حدوث الطلاق من خلال "سورة النساء" .

منهج الدراسة : استخدم الباحث المنهج الاستنباطي في دراسة النصوص دف استخراج مبادئ تربوية بالأدلة الواضحة، كما استخدم المنهج الوصفي في وصف الحقوق الأسرية،وطرق المحافظة على الأسرة وحل مشكلا ا .

نتائج الدراسة : توصلت الدراسة إلى نتائج عدة نذكر منها ما له علاقة بموضوع الدراسة الحالية :

١. إن الإسلام اهتم بتنظيم العلاقات الاجتماعية بين أفراد الأسرة حتى يتم تحقيق الأهداف والمقاصد الاجتماعية من تكوين الأسرة، والمتمثلة في تنشئة الأولاد تنشئة صالحة، وتماسك أفراد ا تمع .

٢. إن قيام الأسرة بدورها التربوي يؤدي إلى نشأة الأولاد نشأة حسنة تعود عليهم بالاستقرار النفسي في حيا م العلمية والعملية .

٣. إن الإسلام ربط العلاقات الاجتماعية بين أفراد الأسرة برباط المودة والرحمة ترغيباً لهم في تأدية الحقوق والواجبات التي فرضها، ووعد بالجزاء الحسن على ذلك في الدنيا والآخرة .

٤. إن الإسلام حرص على حفظ كيان الأسرة من التصدع ،فأوضح الطرق لمعالجة بوادر النشوز من الزوج أو الزوجة قبل استفحال الأمر؛ لما في ذلك من حماية الأولاد في هذا المحضن ،وحتى ينشئوا نشأة صالحة سوية، وظهور ذلك في سلوكهم وعلاقا م الاجتماعية .

(١) علي عبده شاكر أبو حميدي، التربية الأسرية المتضمنة في سورة النساء، رسالة ماجستير ـ غير منشورة ـ مقدمة لجامعة أم القرى بمكة المكرمة، كلية التربية، قسم التربية الإسلامية والمقارنة، عام ١٤١٦هـ .

علاقة الدراسة بدراستنا الحالية : تناولت الدراسة السابقة مجال التربية والعلاقـات الأسـرية في الإسلام من خلال استنباط الأحكام الشرعية والمضامين التربوية المتضمنة في (سورة النساء)، ومن خلال ذلك تم عرض وتوضيح لأهمية الأسرة في الإسلام والحقوق المتبادلة بين أفراد العلاقة الأسرية،إضافة إلى ذلك تم تناول محور الخلافات الأسرية وطرق معالجتها التي وردت ضمن آيات سـورة النساء، ومجمل ما سبق تم تناوله من خلال الدراسة الحالية مع الاكتفاء بجانب العلاقات الأسرية دون التطرق لجوانـب أخرى تناولتها الدراسة السابقة تمثلت في علاقات الأرحام والجوار،كما أن دراستنا الحالية قد تناولـت أوجـه وأشكال العنف الأسري والتحديات التي يمثلها العنف الموجه للمرأة والطفـل علـى التربيـة الإسلامية، ودور التربية الإسلامية في المواجهة، وهو ما لم يكن ضمن أهداف الدراسة السابقة .

وقد **استفادت الباحثة من الدراسة الـسابقة** في التعـرف علـى أوجـه اهتمـام الإسـلام بالأسرة،ودراسة الحقوق والواجبات المتبادلة بين أطراف العلاقة الأسرية، فساهم ذلك في إثراء مباحث الفصل الثالث للدراسة الحالية، إضافة إلى التعرف على أوجه النشوز في العلاقة الزوجية وطرق المعالجـة وفق المنهج الإسلامي ، وهو ما أثرى مباحث الفصل الخامس للدراسة الحالية .

المحور الثالث: دراسات تناولت العنف الأسري وأساليب التنشئة غير السوية

الدراسة الأولى : دراسة بعنوان **: " جريمة القتل داخل العائلة دراسة نفسية اجتماعية "** [(1)].

أهداف الدراسة : هدفت هذه الدراسة إلى التعرف على بعض الجوانب النفسية والاجتماعيـة لجريمـة القتل التي تحدث بين ذوي القربى وبصفة خاصة :

١. الخصائص الديموجرافية للقتلة .
٢. الخصائص الديموجرافية للضحايا .
٣. الدوافع الكامنة وراء ارتكاب هذه الجرائم .

منهج الدراسة : استخدم الباحث المنهج الوصفي من خلال أسلوب تحليل المضمون.

نتائج الدراسة : أظهرت الدراسة نتائج عدة نذكر منها :

١. أن الجناة الذكور يتفوقون في نسبتهم على الجناة الإناث بشكل ملحوظ .
٢. لا توجد فروق دالة بين الذكور والإناث في التوزيع العمري للجناة والضحايا على حد سواء.

(١) محمد محروس محمد الشناوي ،جريمة القتل داخل العائلة دراسة نفسية اجتماعية ، ا لة العربية للدراسات الأمنية، الرياض: المركز العربي للدراسات الأمنية والتدريب ، مج٤، العدد٧، ١٤٠٩هـ، ص٧٥.

٣. من ناحية قرابة الجاني للضحية كانت أعلى النسب هي بين الأزواج، سواء كان الزوج قاتلاً(٣٣,٧٣%)، أو كانت الزوجة قاتلة (٧,٥٩%)، مع وجود فروق دالة بين الجناة الذكور والجناة الإناث من حيث قرابتهم لضحاياهم .

٤. بالنسبة لأداة القتل، ظهرت فروق دالة بين الذكور والإناث من الجناة، فكانت السكين في مقدمة الأدوات التي يستخدمها الذكور،وكان استخدام التخدير ثم القتل منعدماً ،في حين تساوى الجناة من الإناث في استخدام السم، أو التخدير ثم القتل، أو استخدام السكين .

٥. بالنسبة لدافع الجريمة فإن الرجل يقتل لأسباب كثيرة ترتبط معظمها بدوره الاجتماعي مثل الشك في السلوك والمشاجرات والخلافات المالية، أما المرأة فإنها تقتل للتخلص أو الانتقام .

علاقة هذه الدراسة بدراستنا الحالية : تناولت الدراسة السابقة جرائم العنف والقتل داخل الأسرة عبر متغيرات عدة، وجوانب علاقات أسرية مختلفة، فتناولت العنف بين الزوجين، والعنف المتبادل بين الآباء والأبناء، إضافة إلى العنف بين الإخوة، ورغم أن دراستنا الحالية قد استعرضت أوجه العنف المختلفة إلا أنها قد اقتصرت على تناول تحديات العنف الموجه للمرأة والطفل بإشكاله الثلاثة جسدي ونفسي واقتصادي، في حين اقتصرت الدراسة السابقة على تناول العنف الجسدي،كما كانت دراسة ميدانية عنيت بجمع البيانات وتحليلها، فاختلفت مع الدراسة الحالية في منهج الدراسة وخطواتها،وأخيرا فالدراسة السابقة لم تتطرق إلى دور التربية الإسلامية في معالجة ومواجهة التحديات، وهو ما حرصت عليه دراستنا الحالية .

وقد **استفادت الدراسة الحالية من الدراسة السابقة** في التعرف على أوجه العنف المختلفة،والفروق الظاهرة بين عنف الرجل وعنف المرأة، والأسباب التي يمكن أن تؤدي إلى ظهور العنف الأسري، فتم تدعيم مباحث الفصل الثاني به .

الدراسة الثانية : دراسة بعنوان : " **السلوك العدواني لدى أطفال ما قبل المدرسة وعلاقته بأساليب التنشئة الوالدية والذكاء بمدينة الرياض**" (١) .

أهداف الدراسة : هدفت الدراسة إلى تحقيق مجموعة من الأهداف نذكر منها :

١. الكشف عن العلاقة بين السلوك العدواني لدى الأطفال وأساليب التنشئة الوالدية التي يتعرض لها الأطفال في مرحلة ما قبل المدرسة.

(١) منيرة صالح علي الغصون،السلوك العدواني لدى أطفال ما قبل المدرسة وعلاقته بأساليب التنشئة الوالدية والذكاء بمدينة الرياض، رسالة دكتوراه ـ غير منشورة ـ مقدمة لكلية التربية بالرياض،قسم علم النفس التربوي، ١٤١٢هـ .

٢. التعرف على الفروق بين الجنسين في السلوك العدواني والذكاء والتنشئة الوالدية المتبعة، وذلك بقصد تقديم وسائل الإرشاد والتوجيه في تربية الأطفال، والتخفيف من حدة هذه الظاهرة،وضبط السلوك العدواني وتوجيهه نحو أنواع أخرى من النشاط والبناء .

منهج الدراسة:استخدمت الدراسة المنهج الوصفي في تحليل المشكلة،وتم جمع المعلومات بواسطة استبانه

نتائج الدراسة : تبين من نتائج الدراسة ما يلي :

١. أن العلاقة غير دالة بين السلوك العدواني وكلّ من التسلط أو الإهمال كأسلوب من أساليب التنشئة الوالدية.
٢. أن العلاقة غير دالة بين السلوك العدواني وإثارة الألم النفسي كأسلوب من أساليب التنشئة الوالدية .
٣. وجود علاقة موجبة ذات دلالة إحصائية عند مستوى (٠٥,٠) بين السلوك العدواني لدى الأطفال والتفرقة كأسلوب من أساليب التنشئة الوالدية المتبعة .
٤. وجود علاقة ذات دلالة إحصائية عند مستوى (٠٥,٠) بين السلوك العدواني لدى الأطفال والقسوة كأسلوب من أساليب التنشئة الوالدية المتبعة .
٥. دلت نتائج الدراسة على وجود فروق ذات دلالة إحصائية عند مستوى (٠٥,٠) في السلوك العدواني بين الجنسين لصالح الذكور، أي أن الذكور أكثر عدوانية من الإناث لدى أطفال عينة البحث .

علاقة الدراسة بدراستنا الحالية : مما سبق يتضح لنا أن الدراسة السابقة قد تناولت أحد الأسباب التي يمكن أن ينتج عنها العدوان كسلوك يتصف بالعنف، وهي أنماط التنشئة الوالدية، وأن هذه الدراسة قد اكتفت بتناول العدوان لدى أطفال ما قبل المدرسة دون التطرق إلى جوانب العلاقات الأسرية الأخرى التي يمكن أن تتعرض للعنف، وهو ما عملت الدراسة الحالية على تناوله بالبحث مع توضيح المعالجة الإسلامية للظاهرة، كم اختلفت الدراسة السابقة مع الدراسة الحالية في منهج الدراسة وخطوا ا.

وقد **استفادت الباحثة من الدراسة السابقة** في التعرف على أساليب التنشئة الوالدية وتأثير العنف والقسوة على سلوك الطفل، كما تمت الاستفادة منها في التعرف على التحديات النفسية التي شكلها العنف الأسري، فتم أثراء مباحث الفصل الرابع .

الدراسة الثالثة : دراسة بعنوان : " **سيكولوجية سلوك عنف الرجل ضد الزوجة وآثاره المؤذية على صحتها النفسية**"[1] .

أهداف الدراسة : هدفت الدراسة إلى :

١. التعرف على بعض الأطروحات العلمية الحديثة التي تتناول قضايا إجرامية وعلاقات اضطهادية بين الأزواج، وأثرها على الصحة النفسية للزوجة .

٢. التعرف على مسارات التقدم السيكولوجية الأساسية في ميدان العلاج النفسي للنسوة اللاتي يتعرضن للاغتصاب، والابتزاز والاستغلال، وأيضاً سوء المعاملة القهرية المؤذية .

منهج الدراسة : استخدم الباحث المنهج الوصفي في وصف واقع العنف الأسري الموجه للزوجة من قبل الزوج، وفي التعرف على سيكولوجية عنف الرجل، وذلك من خلال عرض وتحليل لبعض النظريات الحديثة في هذا المجال .

نتائج الدراسة :كان من أبرز نتائج هذه الدراسة :

١. أن سلوك عنف الرجل ضد الزوجة قد أدى إلى تعرضها لمجموعة من الاضطرابات والمشاكل النفسية، كالاضطرابات الاكتئابية التي تفقد الزوجة القدرة الإدراكية على الهروب، وكذلك العجز المتعلم .

٢. أن تكامل تحليل الجنس النسوي مع المعرفة النفسية لمفهوم سلوك عنف الرجل ضد المرأة يعني الفهم لأسباب الظلم والاضطهاد الذي تتعرض له المرأة، وبتحليل هذه الأسباب والعوامل ظهر أن مردها هو سعي الرجل للحفاظ على القوة والمكانة الاجتماعية السلوطية .

علاقة الدراسة بدراستنا الحالية : تناولت الدراسة السابقة أحد أوجه العنف الأسري وهو العنف الموجه من الزوج للزوجة، وعرضت تحليلاً لسيكولوجية العنف عند الرجل، كما أوضحت بعض الآثار النفسية لهذا العنف على الصحة النفسية للزوجة، وقد تناولت دراستنا الحالية هذا الوجه للعنف،كما تناولت الآثار المترتبة عليه من عدة نواحٍ وكان الجانب النفسي أحدها، وتناولت دراستنا الحالية كذلك أوجهاً وأسباباً وآثاراً أخرى للعنف الأسري، ثم عرضت دور التربية الإسلامية في مواجهة تحديات العنف الأسري، وهو ما لم تتناوله أهداف الدراسة السابقة، وكذلك اختلفت الدراسة السابقة مع الدراسة الحالية في منهج الدراسة وخطواتها .

(١) محمد حمدي حجار،سيكولوجية سلوك عنف الرجل ضد الزوجة وآثاره المؤذية على صحتها النفسية، المجلة العربية للدراسات الأمنية، الرياض: المركز العربي للدراسات الأمنية والتدريب، مج٧، العدد ١٤، ١٤١٣هـ ،ص١٢٥.

وقد **استفادت الدراسة الحالية من الدراسة السابقة** في التعرف على العنف الموجه من الزوج ضد الزوجة، والآثار النفسية المترتبة عليه، فأثرى ذلك مباحث الفصل الثاني والفصل الرابع .

الدراسة الرابعة : دراسة بعنوان : " **التمييز** بين **الذكور والإناث وانعكاساته على وضع المرأة ودورها** في **المجتمع**" [(١)] .

أهداف الدراسة : سعت الدراسة إلى تتبع بعض أنواع التمييز الذي تمارسه الأسرة، ويمارسه المجتمع ضد الإناث في كل من الأردن والسودان، من خلال :

١. قياس الميول والاتجاهات الخاصة بإنجاب الأطفال من الجنسين وقياس قوة التفضيل عند مختلف الفئات الاجتماعية تبعاً لتفاوت الخصائص الديموغرافية والاجتماعية والاقتصادية .
٢. التعرف على بعض الممارسات الفعلية نحو كل من الذكور والإناث في مجالات الإرضاع والتغذية، والعناية الصحية، والتربية المنزلية، والتعليم المدرسي والجامعي .
٣. التعرف على نظرة المجتمع وتقييمه للدور الذي تقوم به المرأة للمحافظة على النسق القائم واستقراره .

منهج الدراسة : استخدم الباحث المنهج الوصفي، من خلال أسلوب المسح الاجتماعي لعينة من النساء في سن الحمل والولادة في كل من الأردن والسودان، وتم جمع البيانات من خلال استبانة .

نتائج الدراسة : توصلت الدراسة إلى نتائج عدة نذكر منها :

١. أن الاتجاهات والميول الخاصة بوقف الإنجاب أو الاستمرار فيه تتأثر بعدة متغيرات يبرز من بينها عدد الأطفال الأحياء من الذكور كأهم هذه المتغيرات .
٢. في مجال الممارسات الفعلية نحو كل من الذكور والإناث أوضحت النتائج الإحصائية أن بعض الأسر تمارس تحيزاً واضحاً ضد الإناث في مجال الإرضاع والتغذية، حيث حصل(٧١%) من الأطفال الذكور على إرضاع طبيعي في مقابل(٥٤%) للأطفال الإناث .
٣. أظهرت الدراسة كذلك تحيز بعض الأسر ضد الإناث في مجال التطعيم والرعاية الصحية،حيث بلغت نسبة الأطفال الذكور الملقحين(٩٨%)، بينما كانت النسبة الموازية من الأطفال الإناث (٧٦%) .

---

(١) محمد العوض جلال الدين،التمييز بين الذكور والإناث وانعكاساته على وضع المرأة ودورها في المجتمع، مجلة العلوم الاجتماعية، الكويت: جامعة الكويت، مج١٢، العدد ٣، ١٤١٤هـ، ص ٧.

٤. كما أظهرت نتائج الدراسة تمييزاً ضد الإناث في مجال التعليم كماً وكيفاً، حيث يتجه الآباء إلى إرسال أبنائهم الذكور إلى المدارس الخاصة أكثر مما يفعلون بالنسبة لبناتهم، كما أن أغلبية الأسر لا تميل إلى إتاحة الفرصة للفتاة ليس فقط إلى مواصلة التعليم، وإنما أيضاً إلى تحديد مجال التعليم وتحديد نوعيته، بحيث يكون متوافقاً مع النظام الاجتماعي السائد والمقبول .

٥. وأظهرت الدراسة كذلك أن المرأة العربية مازالت حتى اليوم غير مستخدمة بشكل فاعل في مجالات الأعمال المختلفة، فالإجحاف الذي يلحق بالمرأة يضر أيضاً بمكانتها وبتكريس التحيز ضدها في كافة المجالات التي تعرضت لها الدراسة .

علاقة الدراسة بدراستنا الحالية : تناولت الدراسة السابقة أحد أشكال العنف المعنوي (نفسي)، والمتمثل في التمييز ضد الإناث في مجالات مختلفة منها :مجال التغذية والصحة والتعليم، وهو جزء من أشكال العنف التي تناولتها دراستنا الحالية، وفي حين اقتصرت هذه الدراسة على تناول العنف المعنوي تناولت دراستنا الحالية أشكالاً أخرى من العنف، ومن أوجه العنف المتبادلة بين أفراد الأسرة،مع التركيز على إظهار أهم التحديات التي يشكلها العنف الموجه ضد المرأة والطفل، ودور التربية الإسلامية في مواجهتها، وهو ما لم تتناوله هذه الدراسة ،كما اختلفت الدراسة السابقة مع الدراسة الحالية في منهج الدراسة وخطواتها .

وقد **استفادت الدراسة الحالية من الدراسة السابقة** في التعرف على بعض أنماط العنف المعنوي،وبعض أشكال التمييز ضد الإناث في المجتمع العربي، فتم بذلك تدعيم مباحث الفصل الثاني .

الدراسة الخامسة : دراسة بعنوان :" **إيذاء الأطفال أنواعه وأسبابه وخصائص المتعرضين له:تحديات لمهنة الخدمة الاجتماعية دراسة استطلاعية بمدينة الرياض**" (١) .

أهداف الدراسة : هدفت الباحثة من خلال هذه الدراسة إلى :

١. التعرف على معدل حدوث حالات إيذاء الأطفال في المستشفيات في مدينة الرياض .
٢. التعرف على أنواع وأسباب الإيذاء الذي يتعرض له الأطفال في مدينة الرياض .
٣. التعرف على خصائص الأطفال المتعرضين للإيذاء في مدينة الرياض، وخصائص الأسر التي يعيشون داخلها .

(١) منيرة عبد الرحمن بن عبد الله آل سعود، إيذاء الأطفال أنواعه وأسبابه وخصائص المتعرضين له : تحديات لمهنة الخدمة الاجتماعية دراسة استطلاعية بمدينة الرياض، رسالة دكتوراه ـ غير منشورة ـ مقدمه لجامعة الملك سعود بالرياض، كلية الدراسات العليا، قسم الدراسات الاجتماعية،١٤٢٠هـ.

٤. التعرف على المعوقات المجتمعية والمؤسسية – إن وجدت – التي تحول دون مساعدة الأطفال المتعرضين للإيذاء على الوجه الأمثل .

٥. تقديم تصور مهني مقترح للتدخل المهني مع حالات الأطفال المتعرضين للإيذاء منطلقاً من فلسفة مهنة الخدمة الاجتماعية وفي ضوء أهدافها ومبادئها .

منهج الدراسة : اعتمدت الباحثة على المسح الاجتماعي كنموذج للمنهج الوصفي .

نتائج الدراسة : تبين من نتائج الدراسة :

١. أن أكثر أنواع إيذاء الأطفال التي تعامل معها الممارسون هي حالات الإيذاء البدني بنسبة تصل إلى (٩١,٥%)، ويليها حالات الأطفال المتعرضين للإهمال بنسبة(٨٧,٣%)، ثم حالات الإيذاء النفسي، ويليها الإيذاء الجنسي، ثم من يتعرضون لأكثر من نوع من الأذى من هذه الحالات التي تعامل معها الممارسون في المستشفيات .

٢. غالبية الحالات التي تعامل معها الممارسون قد وقع فيها الإيذاء على الأطفال من قبل أحد الوالدين، بحيث تمثل نسبة من وقع عليهم الإيذاء من قبل الأم (٧٤,٦%) بينما تبلغ نسبة من وقع عليهم هذا الأذى من الأب نسبة (٧٣,٢%)، كما تعامل الممارسون مع حالات من كلا الجنسين، وكانت نسبة كبيرة منهم تصل إلى (٦٦,٢%) ممن تقل أعمارهم عن عامين،وتتزايد نسبة الأطفال المتعرضين للإيذاء كلما صغرت أعمارهم .

٣. أبرز صفات أسر هؤلاء الأطفال المتعرضين للإيذاء من الذين تعامل معهم الممارسون هي أنها ذات دخل منخفض، كما أنها مفككة .

٤. أن أسباب تعرض هؤلاء الأطفال للإيذاء تعود إلى وجود مشكلات زوجية بين والدي الطفل المتعرض للإيذاء بالإضافة إلى الأسباب والعوامل الأخرى .

علاقة الدراسة بدراستنا الحالية : بمقارنة هذه الدراسة مع دراستنا الحالية نجد أنها قد تناولت جانباً من جوانب العنف الأسري، وهو العنف الموجه من الآباء للأبناء، كما تناولت عرضاً لبعض الأسباب والعوامل التي يمكن أن تؤدي إلى ظهور العنف، إلا أنها لم تتعرض لجانب العنف الموجه للمرأة، كما لم تتناول دور التربية الإسلامية في مواجهة تحديات العنف الأسرى الموجه للمرأة والطفل، وهو ما عملت الدراسة الحالية على تناوله، وكذلك اختلفت الدراسة السابقة مع الدراسة الحالية في منهج الدراسة وخطواتها .

وقد **استفادت دراستنا الحالية من الدراسة السابقة** في التعرف على أشكال العنف والإيذاء الموجه للطفل والآثار الجسدية والنفسية الناتجة عنه، وما تشكله هذه الآثار من تحديات جسدية ونفسية،فتم الاستفادة من ذلك ضمن مباحث الفصل الثاني والرابع .

الدراسة السادسة : دراسة بعنوان :"**التنشئة الاجتماعية وقيم الذكورة** في **المجتمع الكويتي**"[1] .

أهداف الدراسة : هدفت الدراسة إلى :

١. التعرف على العلاقة التي تربط بين قيم الذكورة وأساليب التنشئة الاجتماعية في المجتمع الكويتي.

٢. التعرف على طبيعة العوامل التي أسهمت في تعظيم قيم الذكورة، وتأثيرها على دور المرأة ومكانتها في المجتمع الكويتي .

منهج الدراسة : استخدم الباحث المنهج الوصفي، من خلال أسلوب تحليل المضمون لمجموعة من الدراسات التي أجريت في الكويت وفي المنطقة العربية .

نتائج الدراسة : خرجت الدراسة بمجموعة من النتائج نذكر منها:

١. أن أساليب التنشئة الاجتماعية التي تكسبها الأسرة الكويتية (وبالتحديد رب الأسرة) لأبنائها تعد أحد العوامل المسئولة عن تعظيم قيم الذكورة، وانخفاض قيم الأنوثة .

٢. أن ثقافة المجتمع الكويتي نفسه تحمل مجموعة من القيم والعادات والتقاليد،والأعراف،والمعايير،ونماذج السلوك التي تمجد قيم الذكورة .

٣. أن التفسير الاجتماعي المختل لنظرية تقسيم العمل في المجتمع الكويتي يعد عاملاً من العوامل المؤثرة في تعظيم قيم الذكورة وتمجيدها، وانخفاض قيم الأنوثة .

علاقة الدراسة بدراستنا الحالية : تناولت الدراسة السابقة أثر أساليب التنشئة الاجتماعية في تعظيم قيم الذكورة، والحط من قيم الأنوثة، ويمثل ذلك أحد أشكال العنف الأسري، كما أن ثقافة المجتمع والتي ترسخ لمثل هذا التمييز تعد سبباً رئيساً في نشؤ العنف الأسري واستمراره،وهو جانب مما تناولته دراستنا الحالية، وفي حين قصرت أهداف هذه الدراسة على ذلك، فإن دراستنا الحالية قد تناولت أشكالاً وأوجهاً أخرى للعنف، وعوامل وأسباباً أخرى كذلك لظهور العنف، كما اختلفت الدراسة السابقة مع الدراسة الحالية في منهج الدراسة وخطواتها .

(١) علي الطراح، التنشئة الاجتماعية وقيم الذكورة في المجتمع الكويتي، مجلة العلوم الاجتماعية،الكويت:جامعة الكويت، مج٢٨، ج٢،العدد ٢،١٤٢٠هـ، ص ٧١.

وقد **استفادت الدراسة الحالية من الدراسة السابقة** في التعرف على دور أساليب التنشئة الاجتماعية وثقافة المجتمع في تعزيز العنف الأسري والتمييز ضد الأنثى،وهو ما عزز مباحث الفصل الثاني .

الدراسة السابعة : دراسة بعنوان : " **جريمة قتل الأب ابنه عمداً وعقوبتها : دراسة مقارنة** بين **الشريعة والقانون**" (1) .

أهداف الدراسة : هدفت الدراسة إلى :

١. التعرف على مشروعية تحريم جريمة قتل الأب ابنه عمداً شرعاً وقانوناً .
٢. التعرف على عقوبة قتل الأب ابنه عمداً في الشريعة الإسلامية .
٣. المناقشة والترجيح في العقوبة التي يستحقها الأب القاتل في الشريعة الإسلامية .

منهج الدراسة : استخدم الباحث المنهج الاستنباطي في استنباط الأدلة الشرعية والأحكام المتعلقة بقتل الأب لابنه في القرآن والسنة ومذاهب الفقه الإسلامي، والقانون.

نتائج الدراسة : خرجت الدراسة بمجموعة من النتائج نذكر منها :

١. تحريم جرائم القتل بوجه عام، وجريمة قتل الأب لابنه عمداً بوجه خاص في التشريع الإسلامي بأدلة الكتاب والسنة والإجماع والعقل والحكمة .
٢. ترجيح أدلة قتل الأب في حالة وجود ظروف مشددة توحي بأن الأب قد قصد قتل ابنه عمداً وعدواناً، وعدم قتل الأب فيما إذا وجدت أعذار مخففة توحي بأن الأب لم يقصد القتل إنما التأديب .
٣. التعريف ببعض ظروف تخفيف العقوبة عن الأب، وبعض الظروف الأخرى لتشديد العقوبة.
٤. التعريف بالعقوبات الواجبة على الأب إذا سقط عنه القصاص، كالدية والحرمان من الميراث،ثم التعزير والكفارة، والإثم قبل كل ذلك .

علاقة الدراسة بدراستنا الحالية : تناولت هذه الدراسة أحد أوجه العنف الأسري وهو العنف الموجه من الأب ضد الابن، وتناولت الأحكام الشرعية المترتبة على الإيذاء والقتل، وهو جزء لم تتناوله الدراسة الحالية لاقتصار مجالها على الجانب التربوي،في حين أن الدراسة السابقة لم تتناول الجانب التربوي ولم تتعرض للتحديات الناتجة عن العنف الأسري .

---

(١) طاهر صالح العبيدي،جريمة قتل الأب ابنه عمداً وعقوبتها: دراسة مقارنة بين الشريعة والقانون، المجلة العربية للدراسات الأمنية، الرياض: المركز العربي للدراسات الأمنية والتدريب، مج ١٥، العدد ٣٠، ١٤٢١هـ، ص ١٣٣.

وقد **استفادت الدراسة الحالية مـن الدراسة السابقة** في التعرف على العنف الموجه من الآبـاء للأبناء، فأفاد ذلك مباحث الفصل الثاني.

الدراسة الثامنة : دراسة بعنوان : " **دراسة ميدانية على عينة من ا تمع المصري لظاهرة العنف الأسري : أسبابا ومظاهرها** " (1) .

أهداف الدراسة وفروضها : هدفت الدراسة إلى التعرف على مرئيات مجموعة كبيرة من الشباب الجامعي حول ما يدور في أذها م عن ظاهرة العنف الأسري من خلال ما يلي :

١. التعرف على مدى تعدد مظاهر العنـف الأسـري وأنماطـه المختلفـة ،كالـضرب والكـي والحبس،والتقييد والتجويع، والأسباب والعوامل التي تؤدي إلى وقوعه، وتضع الدراسـة فرضـاً مؤداه أن العنف الأسري لا يرجع إلى سبب واحـد بعينه، وإنما إلى مجموعـة متنوعـة مـن الأسباب تم تحديدها وتقسيمها .
٢. الكشف عن أثر عامل الجنس في تعرض الضحية للعنف، وتضع الدراسة هنا فرضـاً مـؤداه أن الإناث أكثر عرضة لحوادث العنف الأسري، قياساً بالذكور .
٣. الكشف عن أثر عامل الدور والمكانة الاجتماعية في تعرض أعضاء الأسرة للعنـف، وتفتـرض الدراسة أن الأطفال هم الذين يقع عليهم النصيب الأكبر من حوادث العنف واعتداءات الكبار .
٤. تفترض الدراسة أن العنف الأسري قد زاد عن ذي قبل، وأن معدلاته سـوف ترتفـع خـلال السنوات الخمس القادمة، بالنظر إلى زيادة نزعات مختلفة كالعلمانية، والعولمة، والحروب،وانتشار العديد من السلوكيات السلبية بين الشباب كالإدمان .

منهج الدراسة : استخدم الباحث المنهج الوصفي من خلال أسلوب دراسات الرأي العام .

نتائج الدراسة : خرجت الدراسة بمجموعة من النتائج نذكر منها :

١. أظهرت الدراسة تعدد مظاهر العنف الأسري، وتباين درجاته من مجرد الركل إلى القتل،وهتـك العرض والاغتصاب، كما تباينت هذه المظاهر في مقدارها والاعتراف ا من قبل ا موعة ،فكان أكثرها الضرب(٩٨%)، وأقلها تكراراً القتل (٢١,٦ %)، كما وجدت الدراسة أن أسـباب العنف متنوعة ومتباينة في حجم تكرارها في نظر العينة،وكان أكثر الأسباب:البطالة(٩٦,٢ %) وأقلها ضعف القانون(١٨,٩%) .

---

(١) عبد الرحمن محمد العيسوي ،دراسة ميدانية على عينة من ا تمع المصري لظاهرة العنف الأسري : أسبا ا ومظاهرها، مجلة البحوث الأمنية، الريـاض: مركز البحوث والدراسات بكلية الملك فهد الأمنية، العدد٢٨، ١٤٢٥هـ، ص٢٢٣.

٢. كشفت الدراسة أن أغلبية العينة ترى أن الإناث هن الأكثر تعرضاً للعنف بنسبة (٥١,٩%) عن الذكور (٤٨,١%) .
٣. كما أظهرت النتائج أن الأطفال هم الأكثر تعرضاً للعنف بنسبة (٦٤,٨%)، وجاءت الزوجات في المرتبة الثانية بنسبة (٢٣,٩%)، ثم الأزواج بنسبة (١١,٣%) .
٤. أكدت الأغلبية العظمى من أفراد العينة (٨٠%) أن العنـف الأسري مقارنـة بالماضـي قـد زاد،كما رأت الغالبية الإحصائية من مجموع المشاركين(٧٢,٢%) أن العنف الأسري سـوف تزداد معدلاته في السنوات الخمس القادمة .

علاقة الدراسة بدراستنا الحالية : اختلفت الدراسة السابقة مع الدراسة الحالية في منهج الدراسة وخطوا ا، فالدراسة السابقة دراسة ميدانية تناولت مجموعة من أشكال العنف الأسري التي تنوعت بين الجسدي والنفسي، كما تناولت عدداً كبيراً من الأسباب والعوامل التي أدت إلى ظهور وانتشار العنف الأسري، ويشكل ذلك أحد مباحث دراستنا الحالية، وفي حين ركزت هذه الدراسة على تناول العوامل والأسباب التي تؤدي إلى انتشار العنف، فإن دراستنا الحالية قد حرصت على التعرف على أبعاد وأوجه أخرى للعنف الأسري، كما تناولت التحديات الناتجة عنه، ودور التربية الإسلامية في مواجهتها، وهـو ما لم تتناوله الدراسة السابقة .

وقد **استفادت الدراسة الحالية من الدراسة السابقة** في التعرف على مظاهر العنف وأسبابه،وهو ما عزز مباحث الفصل الثاني .

تعقيب على الدراسات السابقة :

نستخلص من خلال عرض وتحليل ومقارنة الدراسات السابقة أ ا تلتقي مع الدراسة الحاليـة في نقاط، وتختلف معها في أخرى، فدراسة (سوسن فايد) التي تناولت سلوك العنف كانت قد ركزت على دراسة الخصائص والسمات النفسية والبيئية للشخصية المرتكبة للعنف، ولم يكن ضمن أهدافها تنـاول العنف الأسري بصورة محددة، والذي يمثل مجال الدراسة الحاليـة ،أما دراستا (سمية حجـازي وعلـي أبوحميدي) اللتان تناولتا محور الأسرة في الإسلام فقد ركزت كلتاهما على إبراز الأهمية التي حظيت ـا الأسـرة ضمـن المنهـج الإسلامي ، كما تناولتا جانب العنف المتبادل بين الزوج والزوجة والمعالجة الإسلامية له، ويعتبر ذلك أحد المحاور الرئيسية للدراسة الحالية، وتتبعه محاور أخرى، وكذلك تناولـت الدراسات التي شملها محور العنف الأسري وأساليب التنشئة غير السوية ،مجال العنف الأسري بمحـاوره

المختلفة، وفي حين اقتصرت دراستا (محمد الشناوي و طاهر العبيدي) على تناول شكل واحـد مـن أشكال العنف الأسري والمتمثل في العنف الجسدي،فقد تناولت الدراسة الحالية أشكال أخرى للعنـف تمثلت في العنف النفسي والاقتصادي،و اكتفت دراستا (محمـد حجار ومنيرة آل سعود) على تنـاول وجه واحد من أوجه العنف المتبادل بين أطراف العلاقة الأسرية والمتمثل في العنف الموجه مـن الـزوج للزوجة في الدراسة الأولى والعنف الموجه من الآباء للأبناء في الدراسة الثانية ،وتناولت الدراسة الحاليـة بعض أوجه العنف الأخرى ،ثم تناولت تحديات العنف الأسري الموجه للمرأة والطفـل ، واكتفـت دراسة كلاً من (منيرة الغصون ومحمد جلال الدين وعلي الطراح)بتـناول بعـض مظـاهر العنـف والمتمـثلة في طرق التفـرقة والتمييز،كما اكتفت دراسة (عبد الرحمن العيسوي)بتناول جانب الأسباب والدوافع، ومثل ذلك أحد أهم المحاور التي شملتها الدراسة الحالية،وتم تناول موضوع العنف الأسري من الناحية الفقهية من خلال دراسة (طاهر العبيدي) والتي اقتصرت على العنف الموجه للطفـل ،في حـين تناولت الدراسة الحالية مناقشة بعض الجوانب التربوية المتعلقة بالعنف الموجه للمرأة والطفل،ولم تتنـاول أي من الدراسات السابقة مجال تحديات العنف الأسري ودور التربية الإسلامية في مواجهته.

وقد تنوعت هذه الدراسات بين دراسات نظرية وأخرى ميدانية، وبذلك تكون دراستنا الحاليـة مختلفة عن الدراسات السابقة في أهدافها وأسئلتها ومنهجها وخطوا ا في معالجة المشكلة، ويظهر ذلـك في النواحي التالية :

- أ ا دراسة نظرية تناولت موضوع دور التربية الإسلامية في مواجهة تحديات العنف الأسري الموجه للمرأة والطفل .
- أ ا تناولت ثلاثة أشكال من أشـكال العنـف علـى وجـه التحديـد، وهـو العنـف الجسدي،والنفسي،والاقتصادي .
- أ ا تناولت أوجهاً متعددة للعنف الأسري، ثم قصرت أثر تحديات العنف على وجهين فقط هما : العنف الموجه من الزوج للزوجة، والعنف الموجه من الآباء للأبناء .
- أ ا حرصت على تأصيل ومعالجة موضوع الدراسة من منظور تربوي إسلامي .

* * * * *

الفصل الثاني
العنــف الأســـــري
"المفهوم ، الأشكال ، التفسير والأسباب"

---

* المبحث الأول : العنف : تعريفه ، ومصادره وأشكاله .
* المبحث الثانــي : نظرة الإسلام للعنف .
* المبحث الثالث : العنف الأسري : تعريفه ، أشكاله ، أوجهه .
* المبحث الرابــع : النظريات المفسرة للعنف الأسري .
* المبحث الخامس : أسباب العنف الأسري .

تمهيد :

أصبح العنف سلوكاً شائعاً داخل ثقافة وبنى المجتمع الحديث ،وعلى الرغم من تقبـل المجتمع بأفراده ومؤسساته لهذا الواقع كحقائق ملموسة ،فيظل تصور الأفراد للعنف منحصراً في حيز العنف السياسي والعنف الاجتماعي ،الذي يمكن أن يتعرض له الفرد أو يمارسـه في مجالات حياته المختلفة دون التطرق للعنف في الأسرة بأي حال من الأحوال،فلدى المجتمـع رغبة أكيده في إعطاء الأسرة تصوراً نموذجياً مثاليـاً للعلاقـات الـتي تتـصف بالحـب والمودة،وتخلو تماماً من أي اتجاه للعنف،حتى أصبح هذا التصور النموذجي والمثالي عن الأسرة بمثابة غشاوة تحجب عن المجتمع والباحثين ما يقع من عنف داخل نطاقها ،وتجعله يتغاضـى عنه باعتباره جزءاً أساسياً وهاماً في تنشئة الأطفال، والتعامل بين الزوجين.والمجتمع في إنكاره للعنف الأسري يناقض واقع تاريخه ،ويتناسى أن أول جريمة عنف ارتكبتها البـشرية هـي جريمة عنف أسري .

والعنف الأسري وإن كان يبدو أقل أشكال العنف ظهوراً في المجتمع لاعتبارات عـدة تجعل منه ضمن المسكوت عنه ،إلا أنه لا يقل خطورة عن أشكال العنف الأخرى إن لم يزد عنها،وتكمن خطورته في أنه "ليس كغيره من أشكال العنف ذات نتائج مباشرة تظهـر في إطار العلاقات الصراعية بين السلطة وبعض الجماعات السياسية...، بل إن نتائجـه غـير المباشرة المترتبة على علاقات القوة غير المتكافئة داخل الأسرة وفي المجتمع بصفة عامة،غالباً ما تحدث خللاً في نسق القيم، واهتزازاً في نمط الشخصية ،خاصة عند الأطفال ،مما يـؤدي في النهاية وعلى المدى البعيد،إلى خلق أشكال مشوهة من العلاقات والـسلوك وأنمـاط مـن الشخصية مهتزة نفسياً وعصبياً،وهذا في حد ذاته كفيل بإعادة إنتاج العنف سـواء داخـل الأسرة أو في غيرها من المؤسسات الاجتماعية الرسمية وغير المنتشرة في المجتمع" (١).

ومن خلال المباحث القادمة سيتم التعرف على العنف وأشـكاله ونظـرة الإسـلام إليه،ومن ثم التطرق لمفهوم العنف الأسري،مع عرض لبعض النظريات المفسرة له،ثم ذكـر بعض الأسباب المهيئة لحدوثه.

---

(١) ليلى عبد الوهاب،العنف الأسري الجريمة والعنف ضد المرأة،مرجع سابق،ص٧.

المبحث الأول

العنف: تعريفه ،ومصادره وأشكاله

أولاً : تعريف العنف :

يكتسب العنف مفاهيم عدة وفقاً للمنظور الذي يعرف من خلاله ،وسيتم تناول جانب من هذه التعريفات على النحو التالي:

١- التعريف اللغوي للعنف:

يعرف العنف لغوياً :بأنه الخرق بالأمر وقلة الرفق به،وهو ضد الرفق ،وهو عنيف إن لم يكن رفيقاً في أمره،واعتنف الأمر أخذه بعنف، والتعنيف:التوبيخ والتقريع واللوم [١] .

كما أن كلمة عنف باللغة الإنجليزية (violence) مشتقة من الكلمة اللاتينيـة vis (أي القـوة) وlatus وهي ماضي كلمة fero والتي تعـني " يحمـل" ، فمعـنى (violence) حمل القوة تجاه شـيء أو شخص [٢] .

٢- تعريف العنف في علم الاجتماع :

يعرف العنف في معاجم علم الاجتماع بأنه" استخدام الضغط أو القوة استخداماً غير مشروع أو غير مطابق للقانون من شأنه التأثير على إرادة فرد ما " [٣].

ورغم أن التعريف السابق يشير إلى أن فعل العنف يشتمل على استخدام القوة ،إلا أنه لم يوضـح أشكال هذه القوة ،والكيفية التي يتم من خلالها ظهور العنف ،والعوامل والمسببات التي يمكن أن تتحكم في ظهوره ،وهو ما حرصت تعريفات أخرى للعنف على توضيحه ،فيتم تعريفه بأنه: " الإيذاء باليد أو اللسان بالفعل أو الكلمة في الحقل التصادمي مع الآخر ،وهو بالدرجة الأولى حالة تدرس بذا ا،ولكنها غير مستقلة عن موجبا ا ومبررا ا ومسارا ا التاريخية.وهو بالدرجة الثانية حالة مركّبـة مـن حيـث ظهورها وأدائها وترابطها،حالة ذاتية لها موضوعها (الأنا في مواجهة الآخر)،حالـة وضـعية لا تقبـل الانخفاض ولا التبسيط السطحي.وهو بالدرجة الثالثة يتسم بسمة الأداء الفردي أو الأداء الجماعي،الأداء المؤسـس على رد فعل أو على مبادهـة،والمؤسس على انسـياق أو على اختيار وهو في حال تجربـة نفسية اجتماعية من تجارب إيذاء الآخر،ولكنها تجربة لا تنفصل عن تغيرات ا تمع وثقافته..." [٤] .

---

(١) جمال الدين محمد بن مكرم ابن المنظور، لسان العرب،ج٩،مرجع سابق،ص٤٢٩.

(٢) توماس بلات،ترجمة:سعاد الطويل مفهوم العنف-وصفه وتفنيده،ا لة الدولية للعلوم الاجتماعية،باريس:اليونسكو ،العدد١٤١٢،١٣٢هـ،ص١٨.

(٣) أحمد زكي بدوي ،معجم مصطلحات العلوم الاجتماعية،مرجع سابق،ص٤١٤.

(٤) أحمد خليل خليل،معجم المصطلحات الاجتماعية،ج٣،بيروت:دار الفكر اللبناني،١٤١٥هـ،ص ٢٨١.

ورغم أن التعريف السابق قد أشار إلى تداخل العامل النفسي في سلوك العنف ؛إلا أن الباحثة ترى أن مجمل التعريفات التي تناولت العنف في علم الاجتماع قد ركزت على توصيف العنـف كظـاهرة اجتماعية ،واقتصرت على توضيح الانعكاسات الخارجية للظاهرة ،وأهملت الأثر الـداخلي للانفعـال والتكوين النفسي للشخصية ذات السلوك المتصف بالعنف ،وهو ما حرصت على تناوله تعريفات العنف في علم النفس.

٣- تعريف العنف في **علم النفس :**

يعرف العنف من منظور نفسي بأنـه : "غريـزة فطريـة في الإنـسان تدفعـه إلى الاعتـداء والقتل،والإنسان رهين لغريزتين هما غريزة الحب والجنس ،وغريزة العدوان ،وكلاهما تلـح في طلـب الإشباع،فالعنف سلوك غريزي هدفه تفريغ الطاقة العدوانية الكامنة داخل الإنسان " [١].

ويؤخذ على هذا التعريف تعميمه لمفهوم العنف ،حيث يكاد يصف كل انفعال شديد بأنه نـوع من العنف،في حين تكسبه تعريفات أخرى تحديداً أكثر ؛حين تشترط توافر ثلاثة عناصر في الفعل حتى يتصف بالعنف وهي :" فكرة الشدة، وفكرة الإيذاء، وفكرة القوة العضوية البدنية" [٢].وفي ضوء هـذه العناصر الثلاث يتم تعريف العنف بأنه:"سلـوك متعمـد يتسبـب فـي إحـداث ألـم أو ضـرر معنوي أو مادي(جسدي) أو حرمان من الحقوق والحريات" [٣].

وكما ركزت تعريفات العنف في مجال علم الاجتماع على الانعكاسات الخارجية ،فإن التعريفات في مجال علم النفس قد اقتصرت على توضيح مفهوم العنف كانفعال داخلي ،وأهملت الأثر الاجتماعي.

وهكذا بعد أن تم تناول بعض من تعريفات العنف في المجالات المختلفة،يجدر التطرق لمـصطلح شديد الارتباط به، وهو مصطلح العدوان،لتوضيح العلاقة والفرق بينهما.

العلاقة بين العنف والعدوان :

تتناول العديد من المراجع مصطلح العدوان (Aggression) بصيغة مـشابهة لمـصطلح العنـف (violence) ،وعلى الرغم من وجود قدر من التماثل بين المفهومين ،إلا أن هناك درجة مـن التبـاين

---

(١) محمود ناجي محمود السيسي،تصور مقترح لدور الخدمة الاجتماعية المدرسية لمواجهة مشكلة العنف لدى طلاب المدرسة الثانوية،بحث مقدم للمؤتمر الدولي للعلوم الاجتماعية ودورها في مكافحة جرائم العنـف والتطـرف في المجتمعـات الإسـلامية،القاهرة:جامعـة الأزهر،١٤١٩هـ ،ص٥٣.

(٢) روبرت لكتة،ترجمة:شريف كمول،العنف ولقدرة ، المجلة الدولية للعلوم الاجتماعية ،باريس:اليونسكو، العدد ١٣٢،١٤١٢هـ ،ص٥.

(٣) عدلي السمري،العنف في الأسرة:تأديب مشروع أم انتهاك محظور،مرجع سابق،ص٢٥.

والاختلاف بينهما،فهناك بعض معاجم علم النفس تعرف العدوان بصيغ ومفاهيم تكاد تماثل ما تم ذكره سابقاً في تعريف العنف،فيعرف بأنه : " كل فعل يتسم بالعداء تجاه الموضوع أو الذات،ويهدف للهدم والتدمير نقيضاً للحياة في متصل من البسيط إلى المركب أو القصوي"[1].ومن خلال هذا التعريف وغيره يتبين أن العدوان قد يستهدف الإيذاء (الهدم والتدمير) مثله مثل العنف ،أو أنه يكتسب في أحد أشكاله وجهاً يتسم بالعنف .

أما من حيث التباين والاختلاف فإن البعض يرى أن كل سلوك عدواني ليس بالضرورة أن يكون سلوكاً عنيفاً، فالعنف " ليس بالضرورة وليد العدوانية فبإمكان الفعل العدواني،والنقد الخاص أو التظاهر العام مثلاً أن يكون غير عنيف...فبالإمكان تمييز وجهين للعدوانية: عدوانية مؤذية مدمرة،وعدوانية لطيفة،حيث يجري التعبير عن العراك بالتنافس والإبداع" [2].

وبالتالي فهناك نوعان من العدوان:**سلبي** يتمثل في الإيذاء المتعمد بهدف إزالة عائق يحول دون تحقيق هدف أو إشباع حاجة .وعدوان آخر **إيجابي**:يمثل كل استجابة سلمية ،الغرض منها التغلب أو المقاومة السلمية لهذا العائق .وفي المقابل نجد " أن العنف يتضمن فعلاً عدوانياً واضحاً يستهدف التدمير والتخريب"[3] .كما أن للعنف مقومات أساسية تتمثل في " عدم مشروعيته، وفي تعمد حدوثه، مع وجود عنصر الإضرار واللاأخلاقية والإكراه، وارتباطه بمظاهر التوتر والتناقضات الخاصة بالبناء الاجتماعي"[4].

ومن العرض السابق يتبين أن العنف والعدوان مفهومان متداخلان ،وأن الفصل بينهما يعد أمراً صعباً ، ففي حين يرى البعض أن العدوان فعل عنيف ،فإن الآخرين يرون أن العنف سلوك عدائي فالعدوان قد يحمل جانباً إيجابياً بناءً ،يمثل دافعاً لتحقيق الذات وإثباتها،في حين يقتصر العنف على جانب الهدم والتدمير المادي أو المعنوي ،فالعنف هو الجانب النشط من العدوان ،وبالتالي فالعدوان أكثر عمومية من العنف ،لذا فيمكن وصف وتصنيف كل عنف بأنه عدوان ،في حين لا يصنف كل عدوان بأنه عنف .

---

(1) فرج عبد القادر طه،وآخرون،معجم علم النفس والتحليل النفسي، ط١،بيروت:دار النهضة العربية،(د.ت)،ص٢٧٦.

(2) رولان دورون و فرنسواز بارو،موسوعة علم النفس، مج٣،بيروت:منشورات عويدة ،١٤١٧هـ ،ص ٥٥- ١١٢١.

(3) عزت سيد إسماعيل،سيكولوجية الإرهاب وجرائم العنف،الكويت:ذات السلاسل،١٤٠٨هـ ،ص١١٨.

(4) أحمد بن محمد بن عبد الله الخريف،جرائم العنف عند الأحداث في المملكة العربية السعودية،الرياض:المركز العربي للدراسات الأمنية والتدريب،١٤١٤هـ ،ص٢٦.

وفي ضوء هذا التداخل والتشابه بين المفهومين ،ستتناول الباحثة مفهوم العدوان بمعناه المماثل لمفهوم العنف من منطلق أن موضوع الدراسة هو العنف الأسري كأحد التحديات التي تواجه التربية الإسلامية ،وهذا لا يدخل في حيز العدوان الإيجابي التنافسي الذي سبقت الإشارة إليه ،والذي يشكل سمة الاختلاف الأساسية بين المفهومين ،ويعتبر في واقعه منطلقاً إيجابياً قد لا يشكل تحدياً أو عائقاً في تحقيق أهداف التربية الإسلامية ما لم ينحرف عن مساره الحقيقي.

ولتحديد مفهوم العنف بشكل أكثر دقة يجدر عرض بعض مصادره و بعض أشكاله وتصنيفاته كالآتي :

ثانياً : مصادر العنف وأشكاله وتصنيفاته :

١- مصادر العنف :

إن من أهم المعالم المميزة للعالم المعاصر الزيادة المطردة في مصادر العنف والصراع بين البشر،فلم يعد الأمر مقتصراً على ظهور أشكال متعددة من العنف ،بل أصبح العنف يمارس بأشكال جديدة مستحدثة،ولم يعد يقتصر على الجماعات الرافضة ،بل أصبح سمة مميزة لنمط التفاعل في الحياة العادية للأفراد، كما أصبح التفاعل بين الأفراد والجماعات يكشف عن أشكال متعددة من العنف ،تتجلى هذه في مستويات عديدة بدءاً من الأسرة و مروراً بالتفاعلات العادية في الأسواق والشوارع ووسائل المواصلات،ثم بالتفاعلات والاستجابات في معاهد التعليم ،وانتهاءً بالتعامل مع مؤسسات الدولة.

ورغم وجود السلوك العنيف في جميع المواقف التي يمكن أن يتعرض لها الفرد،إلا أن العلماء حرصوا على تحديد أكثر هذه المصادر فاعلية وتأثيراً .فعلى سبيل المثال نجد ألبرت باندورا يؤكد على أثر "مبدأ التقليد والمحاكاة في تعلم السلوك العنيف،ثم يحدد ثلاثة مصادر رئيسية للسلوك المتسم بالعنف في المجتمع الحديث ، وتتمثل هذه المصادر في تأثير الأسرة، ووسائل الإعلام وخاصة التلفزيون،وتبني قيم الجماعات التي اكتسبت الثقافة الفرعية للعنف" [1].ولا شك أن للعنف مصادر أخرى عديدة غير ما ذكر.

---

[1] طلعت إبراهيم لطفي ،الأسرة ومشكلة العنف عند الشباب،ط١،أبوظبي:مركز الإمارات للدراسات والبحوث الاستراتيجية،١٤٢١هـ، ص٣ عن:

- Albert Bandura, Social Learning Theory,New Jersey : Prentice Hall,Inc , Englewood Cliffs.

٢- أشكال العنف وتصنيفاته :

يتفق العديد من الباحثين على تصنيف العنف وفق اتجاهين أساسيين هما :

- **أسلوب العنف .**
- **درجة شرعيته .**

أما التصنيف وفق **أسلوب العنف** فيشتمل على الأشكال التالية للعنف :

١. **العنف البدني** : ويتم باستخدام السلوك البدني بهدف تحقيق ضرر مادي، كالضرب،والقتل والإيذاء البدني .

٢. **العنف الشفوي (الاختباري) :** ويكون بالتهديد باستخدام العنف دون استخدامه فعلياً وغالباً ما يسبق هذا التهديد العنف البدني الحقيقي ،ولكن لا يشترط تلازمهما في كل الأحوال.

٣. **العنف التسلطي**:ويتم بالتسلط على الآخرين لإحداث نتائج اقتصادية ونفسية وعقلية واجتماعية .ويشترط لتوافر هذا النوع وجود النية لإحداث النتائج الضارة .ويتمثل هذا النوع من العنف في الصراعات القائمة بين الأفراد والجماعات والمنظمات والدول والشعوب[(١)] .

وأما تصنيف العنف **وفق درجة القبول به** فيتضمن:

١. **عنف مقبول:**وهو العنف المسموح به من وجهة نظر القانون .فعلى سبيل المثال لا يعد من قبيل العنف استخدام القوة مع أحد المجرمين،وقد يبدو هذا السلوك ضرورياً ،إذ إن الدولة قد تستخدم العنف بطريقة يمكن اعتبارها مقبولة لحماية القانون والنظام داخل المجتمع ،" فالعنف يكون مقبول عندما يستند على أرضية مشروعة من القوانين أو الأعراف أو الأنظمة أو القيم أو التقاليد،التي تستخدم بدرجات متفاوتة وفق حق التأديب والضبط" [(٢)] .

٢. **عنف غير مقبول**:وهو كل فعل يشكل تعدياً على قوانين المجتمع بهدف إلحاق الأذى بالآخرين،وهو في ذات الوقت "سلوك تجاوز حدود تسامح المجتمع كالقتل والإيذاء وبقية أنماط العنف الإجرامي الأخرى،وهذا العنف قد يكون بدنياً أو شفوياً " [(٣)].

---

(١) عدنان الدوري،العنف في وسائل الإعلام وآثاره على الناشئة والشباب،بحث مقدم للندوة العلمية الخامسة بالمركز العربي للدراسات الأمنية والتدريب، الرياض،١٤٠٧هـ،ص١٣٢- ١٣٣.

(٢) أحمد محمد بن عبد الرحمن الخريف،جرائم العنف عند الأحداث في المملكة العربية السعودية،مرجع سابق،ص٢٧.

(٣) المرجع سابق،ص٢٧.

والواقع أن تصنيف العنف وفق معايير،والنظر إليه بمنظور القبول هو مجال جدل واسع، حيث يتوقف إكساب العنف لمعيار القبول على طبيعة المجتمع ومجال التشريع فيه، فالعنف الذي يوصف بأنه مقبول قد يتحول إلى عنف غير مقبول إذا تجاوز حدوده، ومثال على ذلك :هناك رجل السلطة الذي يستخدم أسلوب القوة لفرض القانون، ويكتسب سلوكه هذا نوعاً من الشرعية والقبول، فإن عمله هذا يصبح غير مشروع (عنف غير مقبول) إذا تجاوز حدود الواجب ،كأن يستخدم ما يزيد عن الحدود المقدرة عرفاً أو قانوناً، ويقاس عليه الأب الذي يتعدى حقه المشروع في تأديب ابنه، والزوج الذي يتعدى حقه المشروع في تأديب زوجته ، فيصبح التأديب إساءة وعنفاً غير مقبول.

كما أن هذا التصنيفات قد أغفلت تأثير **عوامل البيئة والمجتمع** التي يمكن أن تسهم إلى حد بعيد في التشجيع على ظهور العنف وانتشاره وتباين أشكاله وأنماطه وأحجامه،وهو ما سعى بعض العلماء إلى الإشارة إليه في تصنيفهم للعنف على أنه :

١. **عنف فطري**: حيث يرى بعض العلماء أن العنف سلوك فطري يولد به الإنسان بحكم تكوينه الفسيولوجي والبيولوجي .ولعل أهم من يدعم هذا الاتجاه عالم النفس سيجموند فرويد حين يصف العنف بأنه""العنف الذي يمارسه الاندفاع الغريزي،من جراء قوة دافعة،على الجهاز النفسي وخاصة على أنا الفرد،وذلك مهما كانت طبيعة الاندفاع الغريزي،ويمكن للرغبة الغرامية أن تكون عنيفة "[(١)] .

٢. **عنف مكتسب**: يرى أنصار هذه الاتجاه أن العنف سلوك متعلم .فالفرد من خلال عملية التنشئة يحصل على نموذج للسلوك يتماثل معه ،وأن العنف قد يتم تعلمه بذات الطريقة التي يتعلم بها أنماط السلوك الأخرى.

ورغم ما تميز به هذا التصنيف من تطّرق للعوامل التي يمكن أن تساعد في تكون السلوك العنيف لدى الفرد ،إلا أنها تظل مثار للجدل بين العلماء والدارسين ،كما أن إضفاء صفة الفطرية على العنف الإنساني يبقى مجالاً للشك والنفي في حد ذاته.

وضمن منطلق آخر يصنف العنف كذلك **وفقًا** لم**ستوى التبرير العقلي الذي ينطوي عليه**،كما يلي:

١- **عنف عقلا**ني:حين يعتمد على مبررات عقلية ضمن موقف معين ،ينتج عنه ردة فعل تتصف بنوع من التوافق بين مصدر الإثارة و الاستجابة الناتجة عنها.

---

(١) رولان دورون وفرنسواز بارو ،موسوعة علم النفس، مج٣،مرجع سابق،ص١١٢١.

٢- **عنف غير عقلاني**: وينطوي هذا النوع على القليل من المبررات العقلاني _إن وجدت_ ويغلب في مواقف الاندفاع العاطفي حين يندفع الفرد باتجاه العدوان من غير أن يكون تقديره له ولكامل ظروفه تقديراً واعيا واضحا [١].

وعلى الرغم من أن هذا التصنيف قد يفسر الكثير من أنماط العنف ،إلا أنه يمكن ان يأخذ عليه أن تقدير مدى عقلانية المبررات أمر يصعب تحديده أو الاتفاق عليه .

وخلاصة لما تقدم نستنتج أن تصنيف العنف ضمن نماذج محدودة يعتبر أمراً شائكاً،كما أن مجمل التصنيفات قد أغفل كل منها جانباً مهماً لم يتناوله ،وهو ما حرص الإسلام على تكامله وتوضيحه،كما سيتبين فيما يلي :

[١]نعيم الرفاعي،الصحة النفسية دراسة في سيكلوجية التكيف،دمشق:جامعة دمشق،١٤٠٧هـ ، ص٢٢٤.

المبحث الثاني
نظرة الإسلام للعنف

يحمل المدلول اللفظي لأي أمر_ حسب وروده كماً وكيفاً_ بعداً هاماً داخل أي ثقافة ؛لذا سيتم تناول لفظ العنف في القرآن والسنة أولاً وهو جزء من نظرة الإسلام للعنف :

أولاً : لفظ العنف في القرآن والسنة :

١- مرادفات العنف في **القرآن الكريم :**

لم يرد لفظ العنف في القرآن الكريم ،بل وردت بعض الألفاظ المرادفة له ،مثل لفظ **العدوان** (ومشتقاته) وذلك أكثر من ثمان وثلاثين مرة .كما في قوله تعالى:﴿... تِلْكَ حُدُودُ ٱللَّهِ فَلَا تَعْتَدُوهَا ۚ وَمَن يَتَعَدَّ حُدُودَ ٱللَّهِ فَأُوْلَـٰٓئِكَ هُمُ ٱلظَّـٰلِمُونَ ﴾ [سورة البقرة:آية ٢٢٩]،**وقوله تعالى:** ﴿ ٱدْعُوا۟ رَبَّكُمْ تَضَرُّعًا وَخُفْيَةً ۚ إِنَّهُۥ لَا يُحِبُّ ٱلْمُعْتَدِينَ ﴾ [سورة الأعراف :آية ٥٥]. **وقوله تعالى:** ﴿ وَإِذَا طَلَّقْتُمُ ٱلنِّسَآءَ فَبَلَغْنَ أَجَلَهُنَّ فَأَمْسِكُوهُنَّ بِمَعْرُوفٍ أَوْ سَرِّحُوهُنَّ بِمَعْرُوفٍ ۚ وَلَا تُمْسِكُوهُنَّ ضِرَارًا لِّتَعْتَدُوا۟ ۚ وَمَن يَفْعَلْ ذَٰلِكَ فَقَدْ ظَلَمَ نَفْسَهُۥ ۚ وَلَا تَتَّخِذُوٓا۟ ءَايَـٰتِ ٱللَّهِ هُزُوًا ۚ وَٱذْكُرُوا۟ نِعْمَتَ ٱللَّهِ عَلَيْكُمْ وَمَآ أَنزَلَ عَلَيْكُم مِّنَ ٱلْكِتَـٰبِ وَٱلْحِكْمَةِ يَعِظُكُم بِهِۦ ۚ وَٱتَّقُوا۟ ٱللَّهَ وَٱعْلَمُوٓا۟ أَنَّ ٱللَّهَ بِكُلِّ شَىْءٍ عَلِيمٌ ﴾ [سورة البقرة:آية٢٣١].

وجاء لفظ **البغي** أكثر من سبع وعشرين مرة .كقوله تعـالى:﴿ ... فَإِنْ أَطَعْنَكُمْ فَلَا تَبْغُوا۟ عَلَيْهِنَّ سَبِيلًا ۗ إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ عَلِيًّا كَبِيرًا ﴾ [سورة النساء:آية ٣٤] .**وقوله تعـالى :**﴿ قُلْ إِنَّمَا حَرَّمَ رَبِّىَ ٱلْفَوَٰحِشَ مَا ظَهَرَ مِنْهَا وَمَا بَطَنَ وَٱلْإِثْمَ وَٱلْبَغْىَ بِغَيْرِ ٱلْحَقِّ وَأَن تُشْرِكُوا۟ بِٱللَّهِ مَا لَمْ يُنَزِّلْ بِهِۦ سُلْطَـٰنًا وَأَن تَقُولُوا۟ عَلَى ٱللَّهِ مَا لَا تَعْلَمُونَ ﴾ [سورة الأعراف :آية ٣٣].

وجاء لفظ **الإيذاء** أكثر من أربع وعـشرين مـرة .كمـا في قولـه تعـالى : ﴿ وَٱلَّذِينَ يُؤْذُونَ ٱلْمُؤْمِنِينَ وَٱلْمُؤْمِنَـٰتِ بِغَيْرِ مَا ٱكْتَسَبُوا۟ فَقَدِ ٱحْتَمَلُوا۟ بُهْتَـٰنًا وَإِثْمًا مُّبِينًا ﴾[سورة الأحزاب:آيـة ٥٨] **وقوله تعـالى:**﴿ وَلَا تُطِعِ ٱلْكَـٰفِرِينَ وَٱلْمُنَـٰفِقِينَ وَدَعْ أَذَىٰهُمْ وَتَوَكَّلْ عَلَى ٱللَّهِ ۚ وَكَفَىٰ بِٱللَّهِ وَكِيلًا ﴾ [سورة الأحزاب : آية ٤٨].

وورد كذلك لفظ **الإكراه** في عدة مواضع ،كقوله تعالى: ﴿ يَـٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ لَا يَحِلُّ لَكُمْ أَن تَرِثُوا۟ ٱلنِّسَآءَ كَرْهًا ...﴾ [سورة النساء :آية ١٩].**وقوله تعالى:**﴿ ...وَلَا تُكْرِهُوا۟ فَتَيَـٰتِكُمْ عَلَى ٱلْبِغَآءِ إِنْ أَرَدْنَ تَحَصُّنًا لِّتَبْتَغُوا۟ عَرَضَ ٱلْحَيَوٰةِ ٱلدُّنْيَا ۚ وَمَن يُكْرِههُّنَّ فَإِنَّ ٱللَّهَ مِنۢ بَعْدِ إِكْرَٰهِهِنَّ غَفُورٌ رَّحِيمٌ ﴾ [سورة النور :آية ٣٣].

إلى غير ذلك من الألفاظ المرادفة للعنف ،ويلاحظ أن معظم هذه الألفاظ جاءت في صيغة النهي عن ارتكابها ،والتحذير منها ،فيقول تعالى: ﴿ فَلَا تَعۡتَدُوهَا ﴾،﴿ لَا يُحِبُّ ٱلۡمُعۡتَدِينَ ﴾ ،﴿ وَدَعۡ أَذَىٰهُمۡ ﴾ ، ﴿ فَلَا تَبۡغُواْ ﴾ ، ويتكرر السياق، ولكنه يأخذ اتجاهاً آخر وهو رد العدوان والبغي بمثله ،كقوله تعالى:﴿ وَٱلَّذِينَ إِذَآ أَصَابَهُمُ ٱلۡبَغۡيُ هُمۡ يَنتَصِرُونَ ﴾ [سورة الشورى : آية ٣٩]. وقوله تعالى: ﴿ٱلشَّهۡرُ ٱلۡحَرَامُ بِٱلشَّهۡرِ ٱلۡحَرَامِ وَٱلۡحُرُمَٰتُ قِصَاصٌۚ فَمَنِ ٱعۡتَدَىٰ عَلَيۡكُمۡ فَٱعۡتَدُواْ عَلَيۡهِ بِمِثۡلِ مَا ٱعۡتَدَىٰ عَلَيۡكُمۡۚ وَٱتَّقُواْ ٱللَّهَ وَٱعۡلَمُوٓاْ أَنَّ ٱللَّهَ مَعَ ٱلۡمُتَّقِينَ ﴾[سورة البقرة:آية ١٩٤]،**وهو ما سيتم مناقشته لاحقاً.**

٢- لفظ العنف ومرادفاته في السنة :

أما في السنة النبوية فقد ورد لفظ **عنف** في حديث الرسول ﷺ الذي روته عائشة رضي الله عنها، قال رسول الله : (يا عائشةُ ،إن الله رفيق يحب الرفْق ،ويعطي على الرفْقِ ما لَا يعطي على الْعنف ،وما لَا يعطي على ما سواه) [(١)]،وروي مثله عن عبد الله بن مغفل رضي الله عنه،قال : قال رسول اللهﷺ :(إن الله رفيق يحب الرفْق ،ويعطي عليه ما لَا يعطي على الْعنف) [(٢)].وورد في حديث رواه ابن عمر رضي الله عنهما ، قال: قال رسول الله ﷺ يوم الأحزاب :(لَا يصلين أَحد الْعصر إِلا في بني قُرِيظَةَ ،فَأَدرك بعضهم الْعصر في الطريقِ فَقَالَ بعضهم: لَا نصلي حتى نأْتيها ،وقَالَ بعضهم :بلْ نصلي لَم يرِد منا ذَلك فَذُكر ذَلك للنبِي ﷺ فَلَم يعنف واحدا منهم) [(٣)] .

كما وردت عدة ألفاظ مرادفة للعنف، كلفظ **العدوان** في أكثر من حديث،منها ما رواه أبو هريرة رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال :(الْمستبان ما قَالَا فَعلَى الْبادئ، ما لَم يعتد الْمظْلُوم)[(٤)]،وورد كذلك فيما روى أبو سعيد الخدري قال :قال رسول الله ﷺ : (لَا تقُوم الساعةُ حتى تمتلئَ الْأَرض ظُلْما وعدوانا،قَالَ: ثُم يخرج رجلٌ من عترتي أَو من أَهلِ بيتي يملَؤُها قسطًا وعدلًا كَما ملئَت ظُلْما وعدوانا) [(٥)].

---

(١) مسلم بن الحجاج،صحيح مسلم،كتاب البر والصلة،باب فضل الرفق،حديث رقم ٢٥٩٣،ص ١٣٩٨.

(٢) أبو داود سليمان بن الأشعث،سنن أبي داود،ج٥،بيروت:دار الحديث،١٣٩٤هـ ،كتاب الأدب،باب في الرفق،حديث رقم ، ص١٥٦.

(٣) محمد بن إسماعيل البخاري،صحيح البخاري،ج٥،كتاب المغازي،باب مرجع النبي ﷺمن الأحزاب ومخرجه إلى بني قريظة ومحاصرته إياهم،حديث رقم ١٥٥، ص٢٤٣.

(٤) مسلم بن الحجاج،صحيح مسلم،كتاب البر والصلة والأدب،باب النهي عن السباب، حديث رقم ٢٥٨٧،ص ١٣٩٦.

(٥) أحمد بن حنبل ،المسند،ج ٢٢، بيروت: دار الكتب العلمية، ١٤١٣هـ ،باقي مسند المكثرين،مسند أبي سعيد الخدري،حديث رقم ١١٣٣٣،ص ١٢٩.

كما ورد لفظ **البغي** في حديث ابن الوليد المخزومي الذي شكا إلى النبي ﷺ فقال: يـا رسـول الله،ما أنام الليل من الأرق ،فقال النبي ﷺ :(إِذَا أَويت إِلَى فراشك فَقُلْ اللهم رب السموات السبع وما أظَلت ،ورب الْأَرضين وما أَقَلت* ورب الشياطين وما أَضلت كُن لي جارا من شر خلْقك كُلهم جميعا أَنْ يفْرطَ علَي أَحد منهم ،أَو أَنْ يبغي عز جارك وجل ثَناؤك ولَا إِلَه غَيرك لَا إِلَه إِلا أَنت) (١) .

وورد لفظ **الإيذاء** في أحاديث عدة منها :قال أبو هريرة رضي الله عنه:قيل للنبي ﷺ :يا رسـول الله إن فلانة تقوم الليل وتصوم النهار وتفعل وتتصدق وتؤذي جيرا ا بلسا ا،فقال رسـول الله ﷺ:(لا خير فيها هي من أهل النار،قالوا:وفلانة تصلي المكتوبة وتصدق بأثوار ولا تؤذي أحداً ،فقال رسـول ﷺ:هي من أهل الجنة) (٢).

كما ورد لفظ **الإكراه** في السنة النبوية وأفرد له البخاري وغيره كتاباً في صحيحه،ومن ذلـك حديث خنساء بنت خذام الأنصارية (أَن أَباها زوجها وهي ثَيب فَكَرِهت ذَلك فَأَتت النبِي ﷺ فَـرد نِكَاحها) (٣).

أما الفقه الإسلامي فقد تناول العنف ومرادفاته بالشرح والتفصيل ،وسنكتفي بشرح أحد هـذه المفاهيم وهو مفهوم الإكراه في الشريعة الإسلامية.

يعرف الإمام الشافعي **الإكراه** بأنه" أن يصير الرجل في يدي من لا يقدر على الامتناع منه ،مـن سلطان أو لص أو متغلب على واحد من هؤلاء،ويكون المكره يخاف خوفاً عليه دلالة أنه إن امتنع مـن قبول ما أمر به يبلغ به الضرب المؤلم أكثر منه أو إتلاف نفسه" (٤).

وبالنظر إلى ما تناوله التعريف لمعنى الإكراه ،نجده يشير إلى أن الإكراه يقتضي شيئاً من التعـذيب مثل الضرب أو الإتلاف ، و الذي يمثل عذاباً مادياً،كما أنه يتضمن إشارة إلى عذاب معنوي متمثل في الخوف والتهديد ، وهذا هو العنف بمعناه الدقيق.

(*) أقلت : حملت ورفعت من المخلوقات .

(1) محمد بن عيسى الترمذي،سنن الترمذي،القاهرة:دار الحديث،(د.ت)،كتاب الدعوات عن رسـول الله ، بـاب منـه إذا أويـت إلى فراشك،حديث رقم ٣٤٤٥.

(2) محمد بن إسماعيل البخاري ،الأدب المفرد، باب لا يؤذي جاره،بيروت:منشورات دار مكتبة الحياة،١٤٠٠هـ ، ص٣٠.

(3) محمد بن إسماعيل، صحيح البخاري،كتاب الأكراه،باب لا يجوز نكاح المكره،حديث رقم ٦،ص٣٧.

(4) محمد بن إدريس الشافعي، الأم، ج٣،بيروت:دار الكتب العلمية ،١٤١٣هـ ،كتاب الرهن الكبير،باب الإكراه وما في معناه،ص٢٣٦.

ومما سبق عرضه من تعريفات للعنف وأشكاله عبر مجالات مختلفة يمكن للباحثة أن تعرف العنف على أنه : **سلوك معقد يتصف بالشدة، تتداخل فيه عوامل مختلفة ثقافية واجتماعية ونفسية،ضمن علاقة قوى غير متكافئة ،ويقع من خلاله ضرر على فرد أو جماعة، وقد يأخذ هذا الضرر شكلاً ظاهراً"بدنياً" أو غير ظاهر" معنوي" .وهو في كلتا الحالتين سلوك يرفضه الإسلام ويدعو لتهذيبه .**

ثانياً : موقف الإسلام من العنف :

يؤكد الإسلام على نبذ العنف، ويحرم العدوان على الآخرين دون وجه حق. قال تعالى:﴿ وَقَـٰتِلُواْ فِى سَبِيلِ ٱللَّهِ ٱلَّذِينَ يُقَـٰتِلُونَكُمْ وَلَا تَعْتَدُوٓاْ ۚ إِنَّ ٱللَّهَ لَا يُحِبُّ ٱلْمُعْتَدِينَ ﴾ [سورة البقرة:آية١٩٠]. ويتناول الإسلام هذه القضية بنظرة ومعايير شاملة ومتكاملة ؛عجزت نظريات التفسير والتحليل في مختلف المجالات الإنسانية عن التوصل إليها وتحقيقها.فهو من جهة يرسي قواعد العلاقات ،ويضمن لها استقرارها من خلال إعطاء الحقوق للأفراد وفرض الواجبات،ثم يعود للتأكيد على حق الضعفاء ومن يمكن أن تغتصب حقوقهم،كالمرأة واليتيم والوالدين والمساكين والفقراء بشكل عام. قال تعالى: ﴿وَٱعْبُدُواْ ٱللَّهَ وَلَا تُشْرِكُواْ بِهِۦ شَيْـًٔا ۖ وَبِٱلْوَٰلِدَيْنِ إِحْسَـٰنًا وَبِذِى ٱلْقُرْبَىٰ وَٱلْيَتَـٰمَىٰ وَٱلْمَسَـٰكِينِ وَٱلْجَارِ ذِى ٱلْقُرْبَىٰ وَٱلْجَارِ ٱلْجُنُبِ وَٱلصَّاحِبِ بِٱلْجَنۢبِ وَٱبْنِ ٱلسَّبِيلِ وَمَا مَلَكَتْ أَيْمَـٰنُكُمْ ۗ إِنَّ ٱللَّهَ لَا يُحِبُّ مَن كَانَ مُخْتَالًا فَخُورًا ﴾ [سورة النساء : آية ٣٦] . وقال رسول الله ﷺ :(اللهم إني أُحرج حق الضعيفَين: الْيتيم والْمرأة) [(١)].

كما يرسي العلاقات الاجتماعية على أسس من المودة والرحمة والسامح والتعاطف والتكافل والتعاون على البر والتقوى ،ويحذر في نفس الوقت من التعاون على الإثم والعدوان والبغي والطغيان،قال تعالى: ﴿ ...وَتَعَاوَنُواْ عَلَى ٱلْبِرِّ وَٱلتَّقْوَىٰ ۖ وَلَا تَعَاوَنُواْ عَلَى ٱلْإِثْمِ وَٱلْعُدْوَٰنِ ۚ وَٱتَّقُواْ ٱللَّهَ ۖ إِنَّ ٱللَّهَ شَدِيدُ ٱلْعِقَابِ ﴾ [سورة المائدة: آية٢]. وينهى عن العنف وينأى بالمسلمين عن مثيرات الحقد والضغينة والغل والوقيعة والبغض والدسيسة، فيحث على العفو وكظم الغيظ عند الغضب،وأن جزاء من يفعل ذلك الجنة،قال تعالى :﴿ ٱلَّذِينَ يُنفِقُونَ فِى ٱلسَّرَّآءِ وَٱلضَّرَّآءِ وَٱلْكَـٰظِمِينَ ٱلْغَيْظَ وَٱلْعَافِينَ عَنِ ٱلنَّاسِ ۗ وَٱللَّهُ يُحِبُّ ٱلْمُحْسِنِينَ ﴾ [سورة آل عمران : آية١٣٤]. ويعلى سبحانه مرتبة العفو فيجعله الوسيلة التي تقرب للتقوى،فيقول جل شأنه:﴿ ...وَأَن تَعْفُوٓاْ أَقْرَبُ لِلتَّقْوَىٰ ۚ وَلَا تَنسَوُاْ ٱلْفَضْلَ بَيْنَكُمْ ۚ...﴾ [سورة البقرة:آية٢٣٧]. لأن في العفو والتسامح ونبذ العنف ما يجعل الروابط بين أفراد المجتمع المسلم أشد تلاحماً وتماسكاً.

---

(١) محمد بن يزيد ابن ماجه ،سنن ابن ماجه، ج٥،بيروت:دار الكتب العلمية،(د.ت)،كتاب الأدب،باب حق اليتيم،رقم الحديث٣٦٧٨، ص١٢١٣.

ثم تتجلى وسطية الإسلام وتكامله في مراعاة الطبيعة الإنسانية والبعد عن المثالية المتناهية، التي لا يمكن تطبيقها،فيعترف بانفعالات البشر من غضب وعدوان وكره ،ثم يرشدهم إلى الطريق الصحيح لتهذيب النفس . قال تعالى:﴿وَٱلَّذِينَ يَجْتَنِبُونَ كَبَٰٓئِرَ ٱلْإِثْمِ وَٱلْفَوَٰحِشَ وَإِذَا مَا غَضِبُوا۟ هُمْ يَغْفِرُونَ ﴾ [سورة الشورى:آية ٣٧] .يقول سيد قطب في تفسير الآية الكريمة :"إن الإسلام لا يحرم الغضب في ذاته ولا يجعله خطيئة ،بل يعترف بوجوده في الفطرة والطبيعة ،فيعفي الإنسان من الحيرة والتمزق بين فطرته وأمر دينه،ولكنه في الوقت ذاته يقوده إلى أن يغلب غضبه ،وأن يغفر ويعفو،ويحسب له هذه صفة مثلى من صفات الإيمان المحببة"[1] .

وهو بذلك يهذب المشاعر التي يمكن أن تقود الإنسان إلى العنف والعدوان ،ويطفئ شرارها قبل أن تظهر في سلوك يمكن أن يتصف بالعنف،أما إذا ما وصل الأمر إلى وقوع ظلم على الفرد المسلم ،فإن الإسلام يحفظ لهذا المسلم حق الرد والمدافعة وفق قواعد وأصول يوضحها سياق الآيات الكريمة:﴿ وَٱلَّذِينَ إِذَآ أَصَابَهُمُ ٱلْبَغْىُ هُمْ يَنتَصِرُونَ ۝ وَجَزَٰٓؤُا۟ سَيِّئَةٍ سَيِّئَةٌ مِّثْلُهَا ۖ فَمَنْ عَفَا وَأَصْلَحَ فَأَجْرُهُۥ عَلَى ٱللَّهِ ۚ إِنَّهُۥ لَا يُحِبُّ ٱلظَّٰلِمِينَ ﴾[سورة الشورى:الآيات٣٩ -٤٠]،يقول الشيخ السعدي في تفسير الآية الكريمة:" ذكر الله في هذه الآيات مراتب العقوبات ،وأنها على ثلاث مراتب:عدل،وفضل،وظلم،فمرتبة العدل جزاء السيئة بسيئة مثلها لا زيادة ولا نقص، ومرتبة الفضل العفو والإصلاح عن المسيء، و أما مرتبة الظلم فقد ذكرها بقوله : ﴿ إِنَّهُۥ لَا يُحِبُّ ٱلظَّٰلِمِينَ ﴾ والاعتدال وضبط النفس والصبر بقوله تعالى:﴿ وَلَمَن صَبَرَ وَغَفَرَ إِنَّ ذَٰلِكَ لَمِنْ عَزْمِ ٱلْأُمُورِ ﴾"[1]. ليخرج النص القرآني بمحصلة نهائية تشتمل على حفظ النفس الإنسانية من العدوان على الذات وعلى الآخر،إضافة إلى الرفع من قيم الرفق والعفو والصبر.

وفي ضوء ذلك ترى الباحثة أن المنظور الإسلامي يقسم العنف إلى ثلاثة أقسام هي :

١- عدوان ظالم:ويشتمل على أفعال العنف والعدوان المقصودة والمتعمدة التي يقوم بها الفرد بهدف إلحاق الأذى بالنفس أو الآخرين .وهذا النوع من العدوان حرمته الشريعة الإسلامية،ووضعت الحدود والعقوبات الدنيوية والأخروية لمن يقوم به .ومن أمثلة ذلك حد القتل، قال تعالى:﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ كُتِبَ عَلَيْكُمُ ٱلْقِصَاصُ فِى ٱلْقَتْلَى ۖ ٱلْحُرُّ بِٱلْحُرِّ وَٱلْعَبْدُ بِٱلْعَبْدِ وَٱلْأُنثَىٰ بِٱلْأُنثَىٰ ...﴾ [سورة البقرة:آية١٧٨] .وحد السرقة والاعتداء على أموال الغير ،قال تعالى:﴿ وَٱلسَّارِقُ

---

[1] سيد قطب ،في ظلال القرآن، مج ٥،ج٢٥،بيروت:دار الشروق،١٤١٧هـ ،ص٣١٦٤.

[1] سيد قطب،في ظلال القرآن،مج٥،ج٢٥،مرجع سابق،ص٣١٦٧.

﴿وَٱلسَّارِقُ وَٱلسَّارِقَةُ فَٱقْطَعُوٓاْ أَيْدِيَهُمَا جَزَآءَۢ بِمَا كَسَبَا نَكَٰلًا مِّنَ ٱللَّهِ ۗ وَٱللَّهُ عَزِيزٌ حَكِيمٌ﴾ [سورة المائدة:آية ٣٨].وحد الحرابة، قال تعالى:﴿ إِنَّمَا جَزَٰٓؤُاْ ٱلَّذِينَ يُحَارِبُونَ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ وَيَسْعَوْنَ فِي ٱلْأَرْضِ فَسَادًا أَن يُقَتَّلُوٓاْ أَوْ يُصَلَّبُوٓاْ أَوْ تُقَطَّعَ أَيْدِيهِمْ وَأَرْجُلُهُم مِّنْ خِلَٰفٍ أَوْ يُنفَوْاْ مِنَ ٱلْأَرْضِ ۚ ذَٰلِكَ لَهُمْ خِزْيٌ فِي ٱلدُّنْيَا ۖ وَلَهُمْ فِي ٱلْأَٰخِرَةِ عَذَابٌ عَظِيمٌ﴾ [سورة المائدة:آية٣٣].

٢- عدوان دفاعي : وهو جملة الأفعال التي يقوم ا الفرد دفاعاً عن الدين و النفس والعرض والوطن في موقف يستوجب الدفاع ،ويحتاج الفعل الصادر منه أن يتصف بالعنف ؛ليتمكن من مواجهة المصدر المهدد ،ويدخل ضمن هذا النوع أحكام الجهاد ،وحفظ الضروريات الخمس،قال تعالى: ﴿وَقَٰتِلُواْ فِي سَبِيلِ ٱللَّهِ ٱلَّذِينَ يُقَٰتِلُونَكُمْ وَلَا تَعْتَدُوٓاْ ۚ إِنَّ ٱللَّهَ لَا يُحِبُّ ٱلْمُعْتَدِينَ﴾ [سورة البقرة:آية١٩٠].

٣- عدوان مباح بشروط:ويشتمل على جملة الأفعال التي يحق للفرد القيام ا للقصاص ممن اعتدى عليه ، ويشترط فيها عدم تجاوز الحد ،كما رغب الشرع في الصفح والعفو _ كما سبق وذكر_ ويدخل ضمن هذه الأفعال أحكام التعزير والتأديب من ولي الأمر والمربي (الوالدين ومن يقوم مقامهما) ،والمعلم .روى أبي بردة رضي الله عنه أنه سمع رسول الله ﷺيقول : (لَا يجلَد أحد فَوق عشرة أسواط إلا في حد من حدود الله) [١] .

ولم يكتف المنهج الإسلامي بتحديد الأطر العامة التي يقنن من خلالها سلوك العدوان ،بل يؤكد حرصه على ترسيخ التنظيمات والآداب التي من شأ ا الحد من العدوان وتوجيه السلوك التوجيه الإسلامي القائم في أساسه على التسامح والعفو وحفظ حقوق الآخرين ؛لسعى بذلك إلى الحيلولة دون سلوك الطرق التي من شأ ا أن تؤدي إلى الاستفزاز وإثارة الدوافع والانفعالات المهيجة للعدوان،فحرم الظلم و البغي بشتى صوره وأشكاله ، قال ﷺ : اتقُوا الظلْم فَإن الظلْم ظُلُمات يوم الْقيامة،واتقُوا الشح فَإن الشح أهلَك من كَانَ قَبلَكُم حملَهم علَى أَنْ سفَكُوا دماءَهم واستحلوا محارِمهم)[١].

كما دعا الإسلام إلى الحيطة والحذر في التعامل مع ما يمكن أن يصبح أداة لعدوان أو جريمة فيقول ﷺ : (لَا يشير أَحدكُم إِلَى أَخيه بِالسلَاح، فَإنه لَا يدرِي أَحدكُم لَعل الشيطَانَ ينزِع في يده فَيقَع في حفْرة من النارِ)[٢] .

---

[٢] مسلم بن الحجاج،صحيح مسلم،كتاب الحدود،باب قدر أسواط التعزير ،حديث رقم ١٧٠٨،ص ٩٣٩.

[١] المرجع السابق،كتاب البر والصلة والآداب،باب تحريم الظلم،حديث رقم ٢٥٧٧،ص١٣٩٤.

[٢] المرجع السابق،كتاب البر والصلة والآداب،باب النهي عن الإشارة بالسلاح إلى المسلم،حديث رقم٢٦١٦،ص١٤١٠.

ومن جهة أخرى يسعى الإسلام لإرساء قواعد السلوك الاجتماعي السليم بشكل يرسخ لاحترام الكيان الإنساني في المجتمع المسلم ،فيحث على التكافل ،واحترام الصغير للكبير،وعطف الكبير على الصغير ،واحتواء الغني للفقير...،كما ينهى عن السلوكيات غير السوية ،والتي من شأنها أن تثير دوافع العدوان ،فيحرم الكذب والغش والغيبة والنميمة والهمز واللمز والسخرية ،قال تعالى : ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لَا يَسۡخَرۡ قَوۡمٞ مِّن قَوۡمٍ عَسَىٰٓ أَن يَكُونُواْ خَيۡرٗا مِّنۡهُمۡ وَلَا نِسَآءٞ مِّن نِّسَآءٍ عَسَىٰٓ أَن يَكُنَّ خَيۡرٗا مِّنۡهُنَّۖ وَلَا تَلۡمِزُوٓاْ أَنفُسَكُمۡ وَلَا تَنَابَزُواْ بِٱلۡأَلۡقَٰبِۖ بِئۡسَ ٱلِٱسۡمُ ٱلۡفُسُوقُ بَعۡدَ ٱلۡإِيمَٰنِۚ وَمَن لَّمۡ يَتُبۡ فَأُوْلَٰٓئِكَ هُمُ ٱلظَّٰلِمُونَ ﴾[سورة الحجرات:آية١١] .وفي نفس الوقت يسعى للتأكيد على قيم الرفق والتسامح والإخاء ، ويدعو لتهذيب الانفعالات السلبية ،قال تعالى:﴿ ٱلَّذِينَ يُنفِقُونَ فِي ٱلسَّرَّآءِ وَٱلضَّرَّآءِ وَٱلۡكَٰظِمِينَ ٱلۡغَيۡظَ وَٱلۡعَافِينَ عَنِ ٱلنَّاسِۗ وَٱللَّهُ يُحِبُّ ٱلۡمُحۡسِنِينَ ﴾[سورةآل عمران:آية١٣٤]

ومما سبق تتضح نظرة المنهج الإسلامي للعنف ،ومدى حرص الإسلام على غرس ثقافة وقيم التسامح والعفو بين أفراده،ومدى ما تتصف به هذه الثقافة من وعي وتوسط وحفظ للحقوق ،كما أنه يضيف إلى هذا التسامح والعفو بعداً آخر ضمن العلاقات الأسرية متمثلاً في عنصر المودة والرحمة والإحسان ،والبعد عن كل ما يمكن أن يكدر صفو العلاقة بين الزوجين أو بين الآباء والأبناء من كره أو بغضاء أو عنف ،وهو ما سيتم تناوله من خلال المبحث القادم.

المبحث الثالث

العنف الأسري،تعريفه ،أشكاله ،أوجهه

أولاً : مفهوم الأسرة

تناولت الباحثة في المباحث السابقة تعريف مفهوم العنف ومصادره وأشكاله ونظـرة الإسـلام إليه،وقبل أن الحديث عن العنف في مجال الأسرة يجدر التطرق أولاً إلى مفهوم الأسرة بالتوضيح مـن خلال:

تعريف الأسرة في اللغة وعلم النفس وعلم الاجتماع والتربية :

تعتبر دراسة الأسرة أحد أهم الموضوعات التي شغلت الدارسين في مجالات متعددة، لما تشكله من وحدة بناء وتكوين في المجتمع الإنساني، فمن خلالها يتحول الفرد من كائن عضوي قاصر وضعيف إلى إنسان قادر على البناء والتشييد والوصول إلى الأهداف المرجوة لتحقيق غايات المجتمع والأمـة الـتي ينتمي إليها،ونتيجة لتعدد الدراسات والدارسين في مجالات الأسرة،فقد أخذ مـصطلح الأسـرة عـدة مفاهيم تشابهت في الكثير من جوانبها ،واختلفت في الـبعض الآخـر، نتيجـة لاخـتلاف مجـالات الدراسة،وسيذكر فيما يلي بعض التعريفات التي أُصطلح عليها في تعريف الأسرة من خلال أكثر ثلاثـة مجالات تناولت الأسرة بالدراسة والتحليل،وهي مجال علم الاجتماع ،وعلم النفس،والتربيـة، ابتـداء بتعريف الأسرة في اللغة.

١- تعريف الأسرة في اللغة :

كلمة أسرة مشتقة في اللغة من الأسر"وهو شدة الخلق،يقال:شد الله أسره:أحكم خلقه.والأسرة: هي الدرع الحصينة . وأهل الرجل وعشيرته . والجماعة يربطها أمر مشترك " [١] .

٢- تعريف الأسرة في علم النفس :

تؤكد أكثر تعريفات الأسرة في هذا المجال على تحقيق التوافق النفسي للأسرة من خلال التأكيـد على المشاعر المتبادلة بين أعضائها، كما تركز على دراسة الدوافع والغرائز والعواطف ،فتعرف الأسـرة في ضوء ذلك على أنها" وحدة بنائية تتكون من رجل وامرأة تربطهما علاقات روحية متماسـكة مـع الأطفال والأقارب،ويكون وجودهما قائم على الدوافع الغريزية والمصالح المتبادلة والشعور المشترك الذي يتناسب مع أفرادها ومنتسبيها" [٢] .

---

[1] مجمع اللغة العربية،المعجم الوسيط،ج١،استنبول: المكتبة الإسلامية للطباعة والنشر والتوزيع، (د.ت)،ص١٧.

[2] بشير صالح الرشيدي، إبراهيم محمد الخليفي،سيكولوجية الأسرة والوالدية،ط١،الكويت:ذات السلاسل، ١٤١٧هـ،ص٢٢.

كما تركز التعريفات في هذا المجال على دور الأسرة في تحقيق النمو النفسي السليم للطفل،وإكسابه السمات الشخصية،فيذكر مختار حمزة "أن الأسرة بجانب وظيفتها الاجتماعية لها أثرها على النمو النفسي للطفل،فهي تحدد إلى درجة كبيرة إن كان الطفل سينمو نمواً نفسياً سليماً،أو إن كان سينمو نمواً نفسياً غير سليم .وهي مسئولة إلى حد كبير عن سمات الشخصية التي يدخل فيها عنصر التعلم كالعدوان والاكتفاء والانبساط والانطواء وغير ذلك من السمات المكتسبة" [(١)].

٣- تعريف الأسرة في علم الاجتماع :

يعتبر علم الاجتماع من أكثر المجالات التي تناولت الأسرة بالدراسة والتحليل ،لذلك فقد أثراها بالكثير من التعريفات التي تميزت بتناول جوانب عدة متعلقة بالأسرة .فعلى سبيل المثال هناك بعض التعريفات التي تركز على تعريف الأسرة كمؤسسة اجتماعية لها دورها الفاعل في تكوين المجتمعات وفي حفظ الجنس البشري،عبر تكوين علاقة بين كائنين هما الرجل والمرأة،فتعرفها بأنها "عبارة عن مؤسسة اجتماعية تنبعث من ظروف الحياة ،وهي ضرورة لبقاء البشرية ،ويتحقق ذلك بفضل اجتماع كائنين لا غنى لأحدهما عن الآخر ،وهما الرجل والمرأة ،والاتحاد الدائم المستقر بين هذين الكائنين هو الأسرة" [(٢)].

ويؤخذ على هذا التعريف أنه لم يؤكد على الصيغة الشرعية لاجتماع الكائنين_ الرجل والمرأة_ والتي تعتبر عاملاً أساسياً في استقرار الأسرة ودوامها وحفظ الحقوق داخل إطار علاقاتها .كما تعطي الأسرة شرعية القبول ضمن أكثر المجتمعات بصفة عامة والمجتمع الإسلامي بصفة خاصة، وهو ما تحرص العديد من التعريفات على الإشارة إليه ،وتؤكدكذلك على ضرورة تعايش أفراد الأسرة ضمن وحدة سكنية تجمعهم ،وعلى توزيع الأدوار داخل الأسرة،فتعرفها بأنها "جماعة من الأفراد تربطهم علاقة الزواج والدم،يعيشون في وحدة سكنية ويتفاعلون ويتواصلون مع بعضهم البعض،كما أن لهم أدواراً اجتماعية يمارسونها، مثل دور الأب والأم والزوج و الزوجة والأبناء ،ولهم ثقافتهم المشتركة" [(٣)].

وكما أكد هذا التعريف على توزيع الأدوار أكدت عليه تعريفات أخرى ،وربطت بينه وبين تبادل العلاقات داخل الأسرة ،فالأسرة هي" وحدة من الأفراد الذين يتفاعلون معاً ،ويتبادلون العلاقات،ويقومون بأدوار اجتماعية هي دور الزوج والزوجة والأم والأب والابن والابنة والأخ

---

(١) مختار حمزة،أسس علم النفس التربوي، جدة:دار البيان العربي،١٤٠٢هـ، ص٢١٣.
(٢) عبد الهادي الجوهري،أسس علم الاجتماع ،القاهرة: مكتبة نهضة الشرق،١٤١٢هـ،ص٤٢.
(٣) سميرة أحمد السيد،مصطلحات علم الاجتماع،الرياض:مكتبة القشري،١٤١٧هـ ،ص٦٣.

والأخت .وهذه الأدوار يحددها ا تمع ،وتدعمها العواطف التي ترجع إلى التقاليد والانفعالات النابعـة من الأحداث والتجارب" [١].

وكذلك تؤكد غيرها من التعريفات على أهمية العلاقات داخل الأسرة ،وتـشير إلى دورهـا في عملية التنشئة الاجتماعية وإكساب الفرد القيم والمبادئ والمعـايير الخاصـة بمجتمعـه،فتعرف علـى أ ا:"الوحدة الأساسية في الحياة الاجتماعية ،والنواة الأولى للمجتمع ،وهي تعمل على إقامة وإشـباع العلاقات الإنسانية،وفيها يكتسب الفرد المعايير والقيم والرموز،ومن ثم لا يستطيع أن يبتعد عن أسـرته التي نشأ وتربى فيها" [٢]،فتشترك بذلك مع التعريفات التي تناولت الأسرة في مجال التربية.

٤- تعريف الأسرة في التربية:

تركز أكثر التعريفات في هذا ا ال على دور الأسرة في تربية النشء، وإكسابه القـيم والمعـايير والعادات .فيتم تعريفها من خلال ذلك على أ ا:"اللبنة الاجتماعية الأولى للطفل ،وهي الـتي تـشكله حسب الروح السائدة بين أفراد الأسرة الواحدة،وهي الخلية الأساسية في تربية الطفل ،قبل أن ينتقل إلى المؤسسات الاجتماعية الأخرى على توالي سنين حياته .والعائلة كمؤسسة هي الوسيط الرئيـسي بـين شخصية الفرد والحضارة،فشخصية الفرد تتكون ضمن العائلة ،وقيم ا تمع وأنماط السلوك فيه تنتقل إلى حد كبير من خلال العائلة،وتتقوى بواسطتها" [٣].

وكما ركز هذا التعريف على أهمية الأسرة كأول مؤسسة تربوية تؤثر على النشء ،تبين أن هناك تعريفات أخرى تضيف إلى ذلك أن ما يكتسبه الفرد من قيم داخل الأسرة تساهم بقدر كبير في تشكيل شخصيته وتبقى معه ويصعب تغييرها .فالأسرة هي " الجماعة الإنسانية الأولى الـتي يتفاعـل معهـا الفرد،والتي يعيش فيها السنوات التشكيلية الأولى من عمره .و هذه السنوات لها أكبر الأثر في تـشكيل شخصيته تشكيلاً يبقى معه بعد ذلك بشكل من الأشكال له من السمات ما يميزه عمن سواه" [٤].

وكما اختلفت تعريفات الأسرة وفقاً ال الدراسة فقد اختلفـت كـذلك وفقـاً للأشـكال والتصنيفات التي صنفها العلماء،وهو ما سيتضح فيما يلي:

---

(١) السيد رمضان،إسهامات الخدمة الاجتماعية في مجال الأسرة والإسكان،القاهرة:دار المعرفة الجامعية،١٤١٩هـ،ص٢٦.

(٢) حسين عبد الحميد رشوان،العلاقات الإنسانية في مجالات علم النفس- علم الاجتماع – علم الإدارة،الإسكندرية:المكتـب الجـامعي الحديث،١٤١٧هـ،ص٣٠.

(٣) إبراهيم ناصر،أسس التربية،عمان:جمعية عمال المطابع التعاونية،١٤٠٨هـ،ص٣٨٣.

(٤) عرفات عبد العزيز سليمان،ديناميكية التربية في ا تمعات،القاهرة:مكتبة الأنجلو المصرية،١٣٩٩هـ،ص٨٦.

أشكال وتصنيفات الأسرة :

اختلفت تصنيفات الأسرة وأشكالها باختلاف المنظور الذي تصنف من خلاله ،فكانت كـالآتي

- **الأسرة من حيث الحجم ونوع السكن ونوعية العلاقات** :

١. **أسرة نووية أو بسيطة:**وهي جماعة صغيرة تتكون من زوج وزوجة وأبناء غير بـالغين ،وتقـوم كوحدة مستقلة عن باقي ا تمع المحلي.

٢. **أسرة ممتدة:**تتكون من أسرتين صغيرتين أو أكثر ،ترتبطان فيما بينهما من خلال امتداد علاقـة الابن المتزوج بوالديه.

٣. **أسرة مركبة:وهي** نموذج أسري يصاحب نظام تعدد الزوجات،حيث تتحد أسرتان نوويتـان أو أكثر عن طريق الزوج المشترك [(١)].

- **الأسرة وفقاً للمرحلة التي يعيشها الإنسان :**

١. **أسرة التوجيه:**وهي الأسرة التي يولد فيها الفرد ،وتتكون منه ومن والديـه وإخوتـه(إخـوة-أخوات).

٢. **أسرة الإنجاب:**وهي الأسرة التي يكو ا هذا الفرد لنفسه، عندما يترك أسرته ويكون أسرة نـواة أخرى مكونة منه ومن زوجته وأطفاله [(٢)].

- **الأسرة وفقاً لنوعية العلاقة بين أفرادها :**

١. **الأسرة الاستبدادية:**حيث تكون الزوجة ملكاً للزوج وليست لها شخصيتها القانونية ،أي لـيس لها حق الملكية أو التصرف في الشئون المالية إلا بموافقة الزوج ،حيث تدمج شخصيتها القانونية في شخصيته.

٢. **الأسرة الديمقراطية:**تقوم هذه الأسرة على أساس التآلف والتفاهم والمساواة بين الزوجين [(٣)].

- **الأسرة من حيث عجزها أو سوء أدائها لوظائفها الاجتماعية :**

١. **الأسرة الكمالية** : وهي الأسرة التي تعطي أهمية مفرطة ومغـالىً فيهـا للابتعـاد عـن أي خطأ،كما تتجنب الاحتكاك الصريح مع الآخرين. ومن خصائص الوالدين والأطفـال في هـذا النمط من الأسرة اللوم الذاتي الشديد على أي فشل .

---

(١) محمد عاطف غيث،قاموس علم الاجتماع،الإسكندرية:دار المعرفة الجامعية،١٤٠٨هـ ،ص ١٧٨-١٧٩.

(٢) سناء الخولي،الأسرة والحياة العائلية،بيروت:دار النهضة العربية،١٤٠٤هـ ،ص٤٠-٤١.

(٣) السيد رمضان،إسهامات الخدمة الاجتماعية في مجال الأسرة والسكان،مرجع سابق،ص٣٣.

- عن إجلال إسماعيل حلمي،محاضرات في علم الاجتماع العائلي،القاهرة: (ب.ن)١٤٠٦،هـ ،ص٢٩.

٢. **الأسرة غير الكفء:** ومن صفات هذا النوع مـن الأسـر الإفـراط في الاعتماد على الآخرين فيما يختص بأمورها مثل حل المشكلات التي تتمكن عادة أي أسرة في المتوسط من أن تحلها.

٣. **الأسرة الأنانية :** يكون للوالدين في هذا النمط من الأسر صفات تسلطية تدور حـول ذوا ـم واتجاها م الصلبة والعنيدة،كما أن لديهم إنكار لمشاكل الأطفال أو الاعتـراف ـا،ففي رأي الوالدين أنه ليس هناك مشاكل خاصة بالأطفال ،أو أن كل طرف من الوالدين يلـوم الطـرف الثاني بخصوص ذلك (١).

- وحين تتعرض الأسر للتصدع تصنف على النحو التالي:

١. **الأسر المتصدعة فيزيقياً** : وهي الأسر التي يكون فيها الوالدان أو أحدهما مفقوداً بالموت أو الهجر أو الانفصال أو الطلاق.

٢. **الأسر المتصدعة سيكولوجياً:** وهي الأسرة التي يسود جوها الصراعات والتوترات والمنازعـات المستمرة ويشيع في محيطها الاضطـراب الانفعالي للآباء، أو المرض العقلي أو النفسي أو الإدمان وما إلى ذلك (٢).

وعلى الرغم من وجود اختلافات جزئية في التعريفات والتصنيفات السابقة،والتي يمكن إرجاعهـا لاختلاف مجالات الدراسة ،والمنطلق الذي عرفت الأسرة من خلاله ،إلا أنه يمكن ملاحظ ما يلي:

١. أشارت جميع التعريفات على اختلاف مجالا ا إلى دور الزوج والزوجـة، باعتبارهمـا الـركنين الأساسيين في تكوين الأسرة وفي توجيه وتربية الأبناء ،الذين يشكلون بدورهم ركناً مهماً فيها.

٢. أكدت جميع التعريفات على أهمية العلاقات الأسرية داخل الأسرة ،ودورها في تكوين شخـصية الأفراد والتأثير فيها.

٣. تشكل الأسرة النووية ا ال الأساسي للدراسة الحالية ،كما تشكل أسرة التوجية المحور الأول من حيث الأهمية، ثم يعقبها أسرة الإنجاب .وتشكل الأنماط غير السوية للأسرة مجال المعالجة للدراسة الحالية.

٤. تم تصنيف الأسرة وفق تصنيفات مختلفة ،ولم يهتم العلماء بتوحيد مفهوم الأسرة ضمن إطار معين يراعي جميع التصنيفات ،وهو ما سعى إليه المنهج الإسلامي كما سيتبين لاحقاً.

---

(١) إقبال محمد بشير،وآخرون،ديناميكية العلاقات الأسرية،الإسكندرية:المكتب الجامعي الحديث،(د.ت)،ص ٩٧-٩٨.عن

- Alice. Veriland &Associats "Family Casework Diagnosis, N.Y. Columbia University Press.

(٢) السيد رمضان،إسهامات الخدمة الاجتماعية،مرجع سابق،ص٣٧. عن

- Peter C., Krotcoski Lucille K., Juvenile Delinquency , N.Y., Prentice –Hall,Inc.

٥. لم تتناول التعريفات والتصنيفات السابقة ضرورة بناء العلاقات الأسرية على أسس من المودة والرحمة والتسامح والعفو...وغيرها من القيم التي حرص عليها المنهج الإسلامي .
٦. لم تشر التعريفات إلى الكيفية أو المنهج الذي يمكن هذه العلاقات من التأثير في شخصية الأفراد أو تنميتها ،وهو ما سيتم توضيحه من خلال عرض لبعض تعريفات الأسرة وأشكالها في الإسلام عبر المباحث القادمة.
٧. أظهرت بعض التصنيفات أثر توتر العلاقات الأسرية ،وسيادة أنماط السيطرة والقسوة في تمزق الأسرة ،وأكدت على أن وجود أي شكل من أشكال العنف داخل العلاقات الأسرية فهو ذو أثر على تصنيف الأسرة ومسماها.

وبعد أن تم عرض بعض من التعريفات المختلفة للأسرة بنوعيها السوي والمضطرب ،يتم تعريف العنف الأسري على النحو الآتي:

ثانياً : مفهوم العنف الأسري :

مثل إيجاد مفهوم شامل وموحد للعنف الأسري أحد مجالات الاختلاف بين الدارسين للعنف الأسري ،وسيتم ذكر بعض هذه التعريفات مع التحليل:

يتم تعريف العنف الأسري بأنه :" أحد أنماط السلوك العدواني الذي ينتج عن وجود علاقات قوة غير متكافئة في إطار نظام تقسيم العمل بين المرأة والرجل داخل الأسرة، وما يترتب على ذلك من تحديد لأدوار ومكانة كل فرد من أفراد الأسرة،وفقاً لما يمليه النظام الاقتصادي والاجتماعي السائد في المجتمع" [(١)].

وترى الباحثة أن التعريف السابق* قد حصر العنف الأسري في إطار العنف الموجه من الزوج للزوجة ومن ثم ردة فعل الزوجة الذي يتخذ أحياناً منحى عنيفاً في مواجهة ما يقع عليها من عنف،كما أن التعريف لم يحدد شكل السلوك المتصف بالعنف ودرجته،وهو نفس ما تشير إليه تعريفات النسويين الراديكاليين* في تعريفهم للعنف الأسري بأنه :" السلوك الذي يتضمن الاستخدام المباشر

---

(١) ليلى عبد الوهاب،العنف الأسري الجريمة والعنف ضد المرأة،مرجع سابق،ص١٦.

(*) اقتصرت دراسة ليلى عبد الوهاب على تناول العنف الموجه من الزوج للزوجة ومن الزوجة للزوج، وهو ما جعل التعريف يتجه إلى هذا المنحى.

(*) النسويون الراديكاليون اتجاه يرى أن العلاقات الاجتماعية في جميع المجتمعات تقوم على أساس التقسيم النوعي ،وليس على أساس التقسيم الطبقي،وبالتالي فالعلاقات الإنسانية اليوم تنشط من خلال ارتباط التبعية بالعنف من منظور النوع (Gender).
انظر : - إجلال إسماعيل حلمي،العنف الأسري،مرجع سابق،ص٦٥.
- عايد عواد الوريكات،نظريات علم الجريمة،عمان:دار الشروق،١٤٢٢هـ،٢٧٠.

للاعتداء الجسدي ضد أحد أفراد الأسرة رغماً عن إرادته" [1]، ويتبـين من التعـريف أنه لم يـشتمل على تحديد لكيفية العنف أو حجمه أودرجته ، ويكتسب التحديد هنـا أهميـة كبيرة وذلـك لكـي يصبح هناك فرق واضح وجلي بين فعل العنف الواقع على المـرأة والطفـل والمتـصـف بالعـدوان السلبي ، وبين فعل التوجيه والتأديب الذي يمثل واجباً يتم أداؤه وفق المنهج الإسلامي ويحفـظ للمـرأة والطفل كرامتهما .

وفي ضوء ذلك ترى الباحثة أن معاجم علم الاجتماع و قواميس الخدمة الاجتماعية كانت أكثـر تحديداً ووضوحاً في تعريف العنف بأنه :" السلوكيات العدائية والعدوانية بين أفراد الأسرة والتي ينـتج عنها جروح وأذى وإذلال ،وبعض الأحيان يؤدي للوفاة .وهذه السلوكيات ربمـا تـشمل الإسـاءة البدنية،الاغتصاب،تحطيم الممتلكات والحرمان من الاحتياجات الأساسية" [2].

وفي توضيح أكثر لأشكال سلوك العنف يعرف العنف الأسري بأنه:" جميع الأفعال التي يقوم بهـا أحد أعضاء العائلة،وتلحق ضرراً مادياً أو معنوياً أو كليهما بعضو آخر في نفس العائلـة،ويعني هـذا بالتحديد: الضرب بأنواعه،وحبس الحرية،والحرمان من حاجات أساسية،والإرغام على القيام بفعل ضد رغبة الفرد،والطرد،والتسبب في كسور أو جروح،والتسبب في إعاقة،وقتل" [3].

ومما سبق يمكن للباحثة أن تعرف العنف الأسري بأنه : **سلوك يتـصف بالعدائيـة ،يتمثـل** في **استخدام القوة من قبل شخص ضد الآخرين داخل الأسرة ،ويشكل ظاهـرة سلبية تؤثر على** نمط **العلاقات الأسرية من جهة، والعلاقات الاجتماعية من جهة أخرى ، فتصيبها بالتفكـك والانهيـار والتصدع،وتأخذ أشكالاً من العدوان تتسـم بالمداومة والتكرار (غير طارئ) ،قد تكون ظـاهرة متمثله** في **الضرب أو التعذيب أو القتل، أو غـير ظاهرة كالسب والتحقير والإذلال والاسـتغلال أو الحرمان المادي ...، ويأخذ هذا السلـوك اتجاهات مختلفة ضمن إطار العلاقات الأسرية بداية من العنـف الموجـه من الزوج للزوجة ، والعنف الموجه من الزوجة للزوج،وعنف الوالدين** تجـاه **الأبناء، وانتهاءً بعنف الأبناء** تجاه **الوالدين ، وقد يأخذ أشكالاً أخرى.**

واستكمالاً لتوضيح مفهوم العنف الأسري لابد من بحث أشكاله ،وأوجهه المختلفة..

---

[1] إجلال إسماعيل حلمي،العنف الأسري،مرجع سابق،ص١٩.

[2] أحمد شفيق السكري،قاموس الخدمة الاجتماعية والخدمات الاجتماعية،مرجع سابق،ص١٩٨.

[3] مصطفى عمر التير ،العنف العائلي،مرجع سابق،ص٥ .

أشكال العنف الأسري :

يأخذ العنف الأسري أشكالاً متعددة ،ستكتفي الباحثة ضمن إطار الدراسـة بتنـاول ثلاثـة منها،وهي:

١- العنف الجسدي:

وهو أكثر أشكال العنف ظهوراً للعيان ،والأكثر تناولاً في الدراسات والبحوث ،ويعرف بشكل عام بأنه : " انتهاك الحق في تقرير المرء لما يقوم به جسده وما يفعل به" [١].ويأخذ العنف الجسدي وفق هذا التعريف شكل انتهاك الحريات في الأساس،وهو معنى عام يصعب تحديده،فما قد يراه المرء حقاً في تقرير ما يقوم به جسده ؛قد يمثل انتهاكاً لهذا الجسد ،بما يعود بالضرر على الفرد والجماعة.

وفي تحديد أكثر للمفهوم تعرفْه جين تشيزنيس بأنه : "هجوم ملموس مـادي تجـاه شـخص ما،تتعرض فيه حياته أو صحته، أو سلامة أعضائه ،أو حريته للخطر" [٢] .ويأخذ هذا الهجوم أشـكالاً وصوراً عدة تتدرج من الصفع إلى الركل والـضرب والكـسر،وتبلغ أشـد وأقـسى صـورها في القتل.فالعنف الجسدي يكون واضحاً، ويترك آثاراً بادية للعيان ،وتستخدم فيه وسائل مختلفة،ويصعب على الضحية إخفاء آثاره. وقد يستخدم كوسيلة عقاب غير شرعية ضد الآخرين ؛ دف إلحاق الأذى الجسدي م أو تعريضهم لمعاناة نفسية ،فيحمل بذلك اتجاهاً آخر للعنف هو العنف النفسي.

٢- العنف المعنوي (النفسي):

قد تتعدى سوء المعاملة بالضرب ومظاهر العنف الجسدية إلى سلوكيات تكون أكثر أذى كو ـا أقل ظاهرية وهو العنف المعنوي (النفسي) ،ويعتبر أكثر أشكال العنف انتشاراً والأقل تناولاً بالدراسـة والبحث ؛لأنه يشكل اختراقاً لحواجز ا تمع والأسرة التي تصور أن ما يدور داخل الم ل يجب أن يظل طي الكتمان،ويعتبر من خصوصيات الأسر، ويعرف بوجه عام بأنه :" انتهاك الحق في اتخاذ المرء لقراراته بنفسه،وتعامله مع عواقب تصرفاته" [٣].وكما ذكر سابقاً فإن المعنى العام لانتهاك الحق في اتخاذ القرارات قد يشكل انتهاكاً في حق الفرد وا تمع بحسب القيم والمبادئ التي تحكم ا تمع.

لذلك يحدد علماء النفس شكلين أساسيين من العنف المعنوي الذي يمارسه الأشخاص المسيطرون لإطالة وتدعيم تفوقهم،وهما: "التهديد بسحب الحب والحماية،واستعمال شاذ للتفكير الـذي يخـضع الضحية لتناقضات منطقية ،واتصالات غريبة ممنوع عليها أن تفلت منها ،ويعود الشعور بالإثم عليها" [٤].

---

[١] روبرت لتكة، ترجمة:شريف ملول، العنف والقدرة،، ا لة الدولية للعلوم الاجتماعية، مرجع سابق،ص٦.

[٢] جين كلود تشيزنيس،ترجمة:آمال الكيلاني،تاريخ العنف : القتل والانتحار على مر العصور، ا لـة الدوليـة للعلـوم الاجتماعيـة ، باريس:اليونسكو، العدد ١٣٢، ١٤١٢هـ ،ص٤٩.

[٣] روبرت لتكة، ترجمة:شريف ملول ،العنف والقدرة،ا لة الدولية للعلوم الاجتماعية ،مرجع سابق،ص٦.

[٤] رولان دورون وفرنسواز بارو ،موسوعة علم النفس،مرجع سابق ،ص١١٢١.

ويتم ذلك ليس فقط عبر استعمال قنوات الكلام ؛وإنما بتغيب الطرف الآخر وإهماله،وعدم الاهتمام به،وهكذا فيمكن تعريف العنف المعنوي بأنه :أي فعل مؤذ نفسياً وعاطفياً دون أن تكون له آثار جسدية،ويأخذ صوراً عدة بداية من إطلاق التهديدات التي تشكل إيذاء وانتهاكاً لمشاعر الضحية،أو السعي للسيطرة عليها من خلال العزل والتحكم في سلوكها ومصيرها وتحديد أين تذهب؟،ومن ترى ؟،ومع من تتحدث؟،ثم الترهيب والتخويف باستخدام النظرات والأفعال والإشارات والصراخ والسب والشتم ،وانتهاءً بالإهمال والنبذ والحرمان من الرعاية والاهتمام[1]،كما يدخل ضمن ذلك حالات الهجر والطلاق التعسفي،والتفرقة في التعامل بين الأبناء والزوجات في حالة تعدد الزوجات.

٣- العنف الاقتصادي:

يعرف العنف الاقتصادي بأنه :"فعل الاستيلاء على مال بقوة" [2].ويصور العنف الاقتصادي داخل الأسرة أقصى درجات سيطرة القوة بشقيها المادي و المعنوي ،وفرضها على الطرف الأضعف،ويقصد به الضغط على أحد أفراد الأسرة ،ومحاولة إخضاعه أو استغلاله من الناحية المالية أو بالناحية المالية.ويأخذ صوراً عدة منها :"الاستيلاء على الأموال،تحديد ما يسمح للضحية بصرفه، منع الضحية من الاحتفاظ بالعمل أو الحصول على عمل" [3].

والعنف الاقتصادي هو أحد أكثر أشكال العنف انتشاراً في العالم الإسلامي،ويؤكد بعض أطباء النفس أنهم من خلال ممارستهم للطب النفسي في أكثر من بلد عربي قد واجهتهم حالات تدمع لها الأعين ،لنساء عاملات اضطررن تحت تهديد الطلاق أو استخدام العنف ،أن يدفعن لأزواجهن الجزء الأكبر من دخلهن المادي ،فتحرم المرأة بذلك من مردود العمل الذي تبذل فيه صحتها ووقتها وجهدها،إضافة إلى أن عليها تحمل ظلم الزوج [4].

كما يأخذ العنف الاقتصادي شكلاً خاصاً في بعض المجتمعات الإسلامية - مع الأسف - متمثلاً في حرمان الإناث من حق الميراث .فبعض الآباء ضمن نطاق مجتمعات إسلامية محدودة، يقومون بتوزيع التركة على الأبناء من الذكور فقط،وتحرم الإناث من حقهن فيها .كما تمارس عليهن ضغوط وتهديدات بالقطيعة والهجر ،إذا لم يتنازلن عن حقوقهن، أو إذا طالبن بها [5]،وحجته الآباء في ذلك

---

[1] أليسا دلتافو،ترجمة:نوال لاقية،العنف العائلي،دمشق:دار المدى،١٤١٩هـ،ص٥٠.

[2] جرار كورنو،ترجمة:منصور القاضي،معجم المصطلحات القانونية، ج٢،بيروت:المؤسسة الجامعية للدراسات والنشر والتوزيع،ط١،١٤١٨هـ،١١٤٥.

[3] أليسا دلتافو،ترجمة:نوال لاقية،العنف العائلي،مرجع سابق،ص٥٠.

[4] منى الصواف وقتيبة الجلبي،الصحة النفسية للمرأة العربية ،القاهرة :مؤسسة طيبة ،(د.ت)، ص٣٦.

[5] عقلة، محمد، نظام الأسرة في الإسلام، ج١،عمان:مكتبة الرسالة الحديثة،١٤٠٣هـ، ص٤٣.

أن المرأة مكفولة النفقة في بيت أبيها وفي بيت زوجها ،وأن مال الميراث لن تستفيد هي منه ،وإنما يستفيد منه طرف غريب هو زوجها ،وستهم في ذلك قول الشاعر:

بنونا بنو أبنائنا وبناتنا *** بنوهن أبناء الرجال الأباعد

كما يدخل تحت هذا النهج سلب مهر المرأة من قبل الأب أو الزوج أو الولي بصفة عامة،ويدخل أيضاً التفرقة في العطية بين الأبناء ،وتفضيل طرف على آخر.

ولا يقتصر هذا الجانب من العنف على الإناث- وإن كان هو الغالب- فحتى الرجل قد يتعرض لعنف اقتصادي،" فكثير من الرجال يعانون من ظاهرة الاستنزاف ،فالمرأة تضعهم في وضعية مأزقية،تسلط عليهم نظرتها الحاكمة ولسانها الذي ينطق بتقصيرهم إذا هم لم يستجيبوا لطلباتها، وليس هناك تهديد يتعرض له الرجل أكثر خطراً على كبريائه واعتداده بذاته من حكم المرأة عليه بالتقصير مادياً ومعنوياً" [1].

وتشير الباحثة هنا إلى أن تقسيم سلوك العنف إلى أشكال محددة يظل أمراً نظرياً ؛فموقف العنف لا يقتصر – غالباً – على شكل واحد يمكن عزله وتحديده ،وإنما على جملة من الأشكال المتداخلة ، فعلى سبيل المثال :يمثل سلوك الضرب شكلاً من أشكال العنف الجسدي ،ويتبعه في نفس الوقت إخضاع الضحية لألم نفسي يتمثل في الإحساس بالإهانة و بالضعف والدونية ،وكذلك يمثل الاستغلال المادي شكلاً من أشكال العنف الاقتصادي ، ويصاحبه غالباً ضغط نفسي و تهديد بالضرب ، أو ممارسة فعليه للضرب ضد طرف من أطراف العلاقة الأسرية،ووفق أوجه متعددة،وهذه بعض منها:

ثالثاً: أوجه العنف الأسري :

يأخذ العنف الأسري أوجهاً متعددة تبعاً لتعدد العلاقات داخل الأسرة ،وتتمثل على النحو التالي:

١- العنف الموجه من الزوج للزوجة:

أورد القرآن الكريم نموذج لعنف الزوج تجاه زوجته،متمثلا في ظلم فرعون لزوجته المؤمنة آسيا وقتله لها، قال تعالى:﴿ وَضَرَبَ ٱللَّهُ مَثَلًا لِّلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ ٱمْرَأَتَ فِرْعَوْنَ إِذْ قَالَتْ رَبِّ ٱبْنِ لِى عِندَكَ بَيْتًا فِى ٱلْجَنَّةِ وَنَجِّنِى مِن فِرْعَوْنَ وَعَمَلِهِۦ وَنَجِّنِى مِنَ ٱلْقَوْمِ ٱلظَّٰلِمِينَ ﴾[سورة التحريم:آية ١١]. يقول ابن كثير في تفسير الآية الكريمة " إن امرأة فرعون كانت تعذب في الشمس،ثم أمر فرعون بإلقاء أعظم صخرة عليها ،فرفعت بصرها إلى السماء فأبصرت بيتها في الجنة،وانتزعت روحها وألقيت الصخرة على جسد ليس فيه روح" [2].

---

[1] مصطفى حجازي،التخلف الاجتماعي مدخل إلى سيكولوجية الإنسان المقهور، ط٨، بيروت: المركز الثقافي العربي،١٤٢١هـ ،ص٢٢٦.

[2] إسماعيل بن كثير، تفسير القرآن العظيم،ج٧،بيروت:دار الأندلس،(د.ت) ،ص ٦٣-٦٤.

ويشكل العنف الموجه ضد المرأة بصفة عامة والزوجة على وجه الخصوص،أحد أكثـر أوجـه العنف في المجتمعات الحديثة،وأكثرها إثارة للجدل والخلاف،ويتم تعريفه بأنه :" السلوك العدواني الذي يمارسه الرجل من تعذيب جسدي وابتزاز أو تعذيب نفسي ضد المرأة لإجبارها على الرضوخ لإرادتـه بدون النظر إلى حقوقها ومطالبها" (١).

وترى الباحثة أن التعريف السابق يوضح بعضاً من أشكال العنف الموجه من الزوج للزوجة،وإن كان لا يظهر العوامل المتسببة في مثل هذا السلوك .وهو ما حرصت علي توضيحه تعريفـات أخـرى للعنف ضد المرأة فعرفته بأنه :" السلوك أو الفعل الموجه إلى المرأة على وجه الخصـوص،سواء أكانـت زوجه أو أماً أو أختاً أو ابنةً،ويتسم بدرجات متفاوتة من التمييز والاضطهاد والقهر والعدوانية النـاجم عن علاقات القوة غير المتكافئة بين المرأة والرجل في المجتمع والأسرة على السواء،نتيجة لسيطرة النظـام الأبوي بآلياته الاقتصادية والاجتماعية والثقافية" (٢).

فالتعريف السابق يربط بين العنف الاجتماعي الموجه للمرأة والعنف الأسري، فالعنف الموجـه للمرأة داخل الأسرة هو جزء لا يتجزأ من العنف الاجتماعي ضـدها، فهنـاك دائما علاقة جدلية بين ما يقع على المرأة من تمييز واضطهاد يفرضه النظام الاجتماعي العام بكل ما يرتبط بـه مـن أنـساق وعلاقات،وبين ما تتعرض له المرأة داخل الأسرة من عنف مادي أو معنوي، يضاف إلى ذلك ما يسود العرف والمعتقد بأن للرجل حق تصويب وتعديل سـلوك المـرأة عمومـاً والزوجـة علـى وجـه الخصوص،وضبط مسلكها .ويعتبر ذلك جزءاً من الدور الذي يقره المجتمع للرجل ،حتى ولو أخذ هـذا الضبط والتصويب شكلاً من أشكال العنف الجسدي أو النفسي أو الاقتصادي،وبشكل يتنـافى مـع التشريع الإسلامي .

ولذلك يتبين أن مجال البحث في العنف الموجه من الزوج للزوجـة مـازال يواجـه مـصاعب جمة،خاصة إذا وضع في الاعتبار طبيعة المشكلة ،وما يحيط بها من سياج ثقافي واجتماعي،يجعل الخوض فيها كالخوض في أدق الشئون الداخلية للأسرة،مما يصعب معه الحصول على معلومـات وبيانـات دقيقة، " وتتدرج هذه المصاعب في مستويين: مستوى ثقافي يتعلق بمنظومة الثقافة المسيطرة التي ترعـى أوجه الحياة الاجتماعية كافة، فيقنن الحديث عن العنف باعتبار أن إفشاء الأسرار العائلية يدخل ضـمن المحظور والممنوع الأخلاقي والقيمي، ومستوى موضوعي يتعلق بالقوانين والإجراءات التي ترعى الحياة العامة ،والتي لا تفرد للعنف ضد المرأة مكاناً في ممارساتها المختلفة" (٣).

---

(١) محمد حمدي حجار،سيكولوجية عنف الرجل ضد الزوجة وآثاره المؤذية على صحتها النفسية،المجلة العربية للدراسات الأمنية، مرجـع سابق،ص١٢٦.

(٢) ليلى عبد الوهاب،العنف الأسري الجريمة والعنف ضد المرأة ،مرجع سابق،ص ٢٠.

(٣) فهمية شرف الدين ،أصل واحد وصور كثيرة ثقافة العنف ضد المرأة في لبنان، بيروت: دار الفارابي،١٤٢٢هـ ،ص ١٧.

وعلى الرغم من هذه الصعوبات التي واجهت مجال البحث والدراسة حول العنف ضد المرأة،فهناك دراسات توضح أن المرأة هي الأكثر تعرضاً للعنف الأسري ،فقد أظهرت دراسة مصطفى عمر التير أن النسبة الخاصة بالزوجات من العنف هي الأعلى ،و أن يشكلن (٥٣,٨%)بين ضحايا العنف الأسري [١].

في حين أظهرت دراسة ليلى عبد الوهاب أن نسبة تعرض الزوجة للعنف قد وصل إلى(٦٦,٦%) في حالات الصحف (بيانات تم جمعها من تحليل محتوى الصحف) ، وفي حالات المحاكم(٧٦,٨%) (بيانات تم جمعها من تحليل محتوى سجلات قضايا) [٢] .ويلاحظ أن كلتا الدراستين قد أظهرتا نسباً مرتفعة لتعرض الزوجة للعنف الأسري.

أما صور هذا العنف الموجه للزوجة فقد أخذت أشكالاً عدة ،قسمتها دراسة سمير وماري خوري[٣] إلى :**عنف كلامي ،وعنف جسدي**،وأخذت نسباً مختلفة وفقاً للجدول التالي:

جدول رقم (١)

١- يوضح تعرض الزوجة لعنف كلامي أو جسدي*:

وجود عنف	نعم	كلا	لا جواب
التعرض لعنف كلامي	٧٣	٢٥	٢
عدم التعرض لعنف كلامي	٥٥	٤٣	٢
التعرض لعنف جسدي	٨٧	١٣	٠
عدم التعرض لعنف جسدي	٥٨	٣٩	٣

و تظهر بيانات الجدول أن نسبة تعرض الزوجة لعنف كلامي كانت أكثر من عدم التعرض،في حين كان التعرض للعنف الجسدي أعلى من العنف الكلامي .ولكن لابد من عدم إغفال حقيقة أن العنف الجسدي قلّ أن يخلو من عنف كلامي سابق له، وأن العنف الكلامي خالٍ من الآثار الظاهرة عكس العنف الجسدي،مما يسهل عملية إخفائه .كما أظهرت الدراسة أن هناك حالات تمتنع فيها الحالة (الزوجة) عن الاعتراف بتعرضها لعنف أسري ،وهو أمر متوقع ،فالضحية قد تمسك عن الاعتراف بتعرضها للعنف،إما نتيجة لخوف من مصدر ما ،أو شعورها بعدم جدوى الاعتراف .

---

(١) مصطفى عمر التير،العنف العائلي،مرجع سابق،ص ٦٠.

(٢) ليلى عبد الوهاب ،العنف الأسري الجريمة والعنف ضد المرأة، مرجع سابق،ص ٦٢.

(٣) سمير خوري و ماري خوري،مناهضة العنف ضد المرأة في الأسرة،لبنان: المجلس النسائي اللبناني ،١٤١٩هـ،ص٤٥.

(*) المصدر: المرجع السابق،ص٤٥.

ويلاحظ على الدراسة السابقة تقسيمها لصور العنف إلى قسمين : كلامـي وجـسدي ،دون تفصيل وتوضيح .وهو ما سعت دراسة ليلى عبد الوهاب إلى إيضاحه ،حيث تناولت الدراسة أشـكالاً وصوراً عدة للعنف " تتدرج من أقل الصور حدة كالسب وتوجيه الشتائم،والهجر، لتتصاعد حدته عند الضرب ،والطرد من بيت الزوجية،ليصل إلى أقصى درجاته عند القتل سـواء بالرصاص أو بآله حادة، أو الطعن والذبح بالسكين،أو الحرق والصعق بالتيار الكهربائي أو الخنق...إلخ" [١].وقد اختلفت نـسب تعرض الزوجة لصور العنف الواردة في دراسة ليلى عبد الوهاب في كل من مجالي الدراسة ،ويظهر ذلك في الجداول التالية:

جدول رقم (٢)

١- يوضح توزيع حالات العنف في الصحافة بحسب نوع العنف الموجه ضد المرأة*:

نوع الحالات	عدد	النسبة (%)
حرق	٢٢	٢١,٠
ضرب بآلة حادة	١٤	١٣,٣
ذبح وطعن بالسكين	٢١	٢٠,٠
قتل بالرصاص	١٠	٩,٥
خنق	٧	٦,٦
ضرب وتشويه بالوجه	٣	٢,٩
صعق بالتيار الكهربائي	٢	١,٩
خطف وتعذيب	٣	٢,٩
قتل بالسم	٤	٣,٨
دوس بجرار زراعي	٢	١,٩
السقوط من أدوار عالية	٩	٨,٦
غير مبين	٨	٧,٦
المجموع	**١٠٥**	**١٠٠**

(١) ليلى عبد الوهاب ،العنف الأسري الجريمة والعنف ضد المرأة،مرجع سابق،ص٨٦.

(*) المصدر:المرجع السابق،ص١٩٣.

جدول رقم (٣)

٢- يوضح توزيع قضايا المحاكم بحسب نوع العنف الواقع على المرأة*:

العنــف	العدد	النسبة (%)
الضرب	٦٨	٧١,٦
طعن بالسكين	٧	٧,٤
طرد	١٣	١٣,٧
اغتصاب	١	١,٠
تبديد منقولات	٦	٦,٣
المجمــوع	**٩٥**	**١٠٠**

ووفق ما سبق يتضح أن العنف الموجه من الزوج ضد الزوجة هو الأكثر انتشاراً والأكثر سكوتاً عنه،وأن هذا العنف يأخذ أشكال العنف المختلفة من **جسدي ومعنوي واقتصادي*** ،وتختلف درجتـه بين البسيط والشديد.

٢- العنف الموجه من الزوجة للزوج:

أورد القرآن الكريم نموذجاً للعنف الموجه من الزوجة للزوج متمثلاً في قصة زوجتي نوح ولوط عليهما السلام. في قوله تعالى: ﴿ ضَرَبَ ٱللَّهُ مَثَلاً لِّلَّذِينَ كَفَرُواْ ٱمْرَأَتَ نُوحٍ وَٱمْرَأَتَ لُوطٍ كَانَتَا تَحْتَ عَبْدَيْنِ مِنْ عِبَادِنَا صَٰلِحَيْنِ فَخَانَتَاهُمَا فَلَمْ يُغْنِيَا عَنْهُمَا مِنَ ٱللَّهِ شَيْـًٔا وَقِيلَ ٱدْخُلَا ٱلنَّارَ مَعَ ٱلدَّٰخِلِينَ ﴾ [سورة التحريم : آية١٠]. يقول ابن كثير في تفسير الآية الكريمة:" أما خيانة امرأة نوح فكانت تخبر أنه مجنون،وأما خيانة امرأة لوط فكانت تدل قومها على أضيافه" [(١)].

ولم يحظ موضوع العنف الموجه من الزوجة للزوج بالقدر الكافي من البحث والدراسة شأنه شأن جرائم النساء التي لم تحظ هي الأخرى باهتمام يذكر في أدبيات علم الاجتماع إلا في أوائل السبعينات من القرن العشرين،وقبل ذلك كانت مجالاً مهملاً من قبل الباحثين والدارسين [(٢)].

(*) المصدر:المرجع السابق،ص١٩٤.

(*) تمت الإشارة إلى العنف الاقتصادي ص ٥٤.

(١) إسماعيل بن كثير،تفسير القرآن العظيم، ج٧، مرجع سابق،ص ٦٢-٦٣.

(٢) ليلى عبد الوهاب، العنف الأسري الجريمة والعنف ضد المرأة،مرجع سابق،ص١١٣.

وربما يعود السبب في ذلـك إلى أن البعض يرى في موضوع العنف الموجه من الزوجة للـزوج حالة نادرة ،تدخل ضمن حيز المستغـرب والمستهجن ،رغم ما تثيره من أقاويـل وردود فعـل وآراء متضاربة [١] .

وترى الباحثة أننا لا نستطيع أن ننكر أن مجتمعاتنا لازالت حصينة ضد جرائم المرأة ،لما تحمله من ثقافة إسلامية تحمي المرأة وتقلل من فرص اختلاطها وتعرضها للمصادر التي يمكن أن تدفعها لارتكاب سلوك عنيف،لكن يظل عنف المرأة بشكل عام ،والعنف الموجه من الزوجة للزوج قائمـاً ولا يمكـن تجاهله أو ميشه،خاصة في ظل ما تقوم به وسائل الإعلام من دور سلبي في هذه الظاهرة.فبعض وسائل الإعلام وخاصة الصحافة تعد مثل هذه الحوادث وسيلة وفرصة مناسبتين لها للتهويل والتشويش ؛ دف تحقيق أكبر قدر من الانتشار والتوزيع بين القراء .

وقد يكون الأصل في هذا الاستغلال لجرائم وعنف المرأة ،هو ظهور طرق وأنماط جديـدة مـن العنف في جرائم النساء كان يتسم ا الجناة من الذكور فقط .فإلى وقت قريب كان الأسلوب الـشائع لدى المرأة في جريمة القتل هو التخدير ثم القتل ،أو دس السم،أما الآن فقد أصبحت المـرأة تـستخدم أدوات أكثر حدة وعنفاً كالسكين والفأس و إطلاق الأعيرة النارية [٢].

ورغم ما تعكسه هذه النماذج من سلوك عنيف يمكن أن تتصف به المرأة ،فإن ليلى عبـدالوهاب ترى :" أن المرأة لا تلجأ إلى اقتراف سلوك إجرامي إلا تحت ضغط نفسي شديد،ينتج عن القهر الـذي يأخذ أشكال عدة :من قهر اقتصادي ، أو اجتماعي أو ثقافي أو سياسي..،إضافة إلى قهر آخر وهو قهر الرجل للمرأة "[٣]. بمعنى أن عنف الزوجة هـو في الأصل ردة فعـل لعنف الزوج تجاههـا،وهو مـا أظهرته نتائج الدراسة الميدانية السابقة حيث تبين"أن جميع أفراد عينة الدراسة(عنف موجه من الزوجـة للزوج) قد تعرضت بنسبة(١٠٠%)لممارسات عنيفة أخذت شكل السب المستمر والضرب المـبرح المتكرر،والطرد من مـ ل الزوجية .وقد وصلت بعض صور العنف التي مارسها الزوج على الزوجة إلى حد وضع الزوجة في (الفلكة) والجلد بالكرباج ،وإطفاء السجائر في جسمها والتهديد بقتلها" [٤] .

---

[١] محمد رضا العدوي،عنف المرأة،مجلة الأمن والحياة،الرياض:أكاديمية نايف العربية للعلوم الأمنية، العدد ١٤١٠،٩٢هـ،ص ١٦.
[٢] محمد محروس محمد الشناوي،جريمة القتل داخل العائلة، ا لة العربية للدراسات الأمنية،مرجع سابق،ص ٩١.
[٣] ليلى عبد الوهاب، العنف الأسري الجريمة والعنف ضد المرأة،مرجع سابق،ص ١٧٣.
[٤] المرجع السابق،ص١٨٠.

وهذا ما يؤكد على أن الطبيعة الضعيفة للمرأة وعدم القدرة على الإيذاء هي الأصل، ولذلك يتبين أن من يدقق في الجرائم التي ترتكبها الزوجة ضد الزوج يجد أنـه نـادراً ما تتم ـا مواجهـة قبـل الجريمة،"بل أن الزوجة قد فاجأت الزوج وهو نائم ،وباستخدام أقرب الوسائل المتاحة ،فالتي استخدمت مسدساً لقتل زوجها إنما يرجع ذلك لوجود مسدس زوجها أمامها ،وهي من مستوى تعليمي عال.على حين أن اللاتي استعملن الفأس كن من الريف وفاجأن الأزواج وهم نائمون،كما لوحظ أن المرأة حين تقتل الزوج فإ ا قد تشترك مع آخر أو آخرين في إتمام هذا العمل وبصفة خاصة لمـن اسـتعملن الآت حادة مباشرة كالسكين" [١].

وتظهر الدراسات أن معدلات العنف الموجه من الزوجة للزوج قد تزايدت بشكل ملحوظ خلال السنوات الماضية، حيث تبين أن(٩٠%) من إجمالي جرائم الزوجة ضد الزوج قد اقترفت خلال العشر سنوات الأخيرة ،وأن(٦٦,٧%)منها حدثت في الأربع سنوات الماضية [٢].

وترى الباحثة أن الجزء الأكبر من الدراسات التي تناولت العنـف الموجه من الزوجة للزوج، قد ركزت على **العنف الجسدي**،وأغفلت جانب العنف المعنوي (النفسي) والاقتصادي،الذي يتعرض له الزوج من جانب الزوجة،وهو جانب شديد الحساسية يصعب تناوله في مجتمعاتنا ، حيث يمـس قـيم الرجولة والسيادة الم لية، وبالتالي فحـالات العنـف الموجه من الزوجة للزوج لا يظهر منها إلا أقصى حالات العنف وهو العنف الجسـدي ، والمحصور أحياناً في أشـد صوره وهـي القتـل، أمـا مـا سوى ذلك فيظل طي الكتمان.

٣- العنف الموجه من الآباء للأبناء:

يعرف العنف الموجه من الآباء إلى الأبناء بأنه:" إساءة معاملة الطفل من قبل شخص يعد مسئولاً عن رعايته،وفي ظل ظروف توضح أن صحة أو رعاية الطفـل قـد تعرضت للـضـرر أو للتهديـد بالضرر أو الإيذاء" [٣].ويعتبر أحد الممارسات الاجتماعية ذات الجذور التاريخية في ا تمع الجاهلي ومـا سبقه من مجتمعات،فعلى سبيل المثال كان قتل الأبناء يمثل أحد الطقوس والقرابين الدينية.كما شـكل أحد الأنماط الاجتماعية خوفاً من الفقر أو العار،وكان للأنثى النصيب الأوفـر مـن هـذه العـادات والتشريعات الظالمة ،فجاء التشـريع الإسـلامي ليمحـو هـذه الـضلالات مـن صـور الظلـم

---

(1) محمد محروس محمد الشناوي،جريمة القتل داخل العائلة، ا لة العربية للدراسات الأمنية،مرجع سابق،ص ٩١.

(2) ليلى عبد الوهاب،العنف الأسري الجريمة والعنف ضد المرأة،مرجع سابق،ص ١٧٦.

(3) عدلي السمري،العنف في الأسرة:تأديب مشروع أم انتهاك محظور،مرجع سابق،ص٤٦.

والتعدي،وذلك حين حرم هذه الممارسات في أكثر من موضع من كتاب الله ،قال تعـالى:﴿ وَلَا تَقْتُلُوٓاْ أَوْلَـٰدَكُمْ خَشْيَةَ إِمْلَـٰقٍ ۖ نَّحْنُ نَرْزُقُهُمْ وَإِيَّاكُمْ ۚ إِنَّ قَتْلَهُمْ كَانَ خِطْـًٔا كَبِيرًا ﴾ [سورة الإسراء:آية٣١]. وقـال تعـــالى : ﴿... وَلَا تَقْتُلُوٓاْ أَوْلَـٰدَكُم مِّنْ إِمْلَـٰقٍ ۖ نَّحْنُ نَرْزُقُكُمْ وَإِيَّاهُمْ ۖ ﴾[سـورة الأنعام:آية١٥١].وحرم وأد البنات فقال جـل وعـلا:﴿ وَإِذَا ٱلْمَوْءُۥدَةُ سُئِلَتْ ۝ بِأَىِّ ذَنۢبٍ قُتِلَتْ ﴾ [سورة التكوير:الآيات٨-٩].ووصف القرآن الكريم هذا الفعل بأنه خسران ،قال تعالى:﴿ قَدْ خَسِرَ ٱلَّذِينَ قَتَلُوٓاْ أَوْلَـٰدَهُمْ سَفَهًۢا بِغَيْرِ عِلْمٍ وَحَرَّمُواْ مَا رَزَقَهُمُ ٱللَّهُ ٱفْتِرَآءً عَلَى ٱللَّهِ ۚ قَدْ ضَلُّواْ وَمَا كَانُواْ مُهْتَدِينَ ﴾ [سورة الأنعام:آية١٤٠].يقول سيد قطب في تفسير الآية الكريمة:"خسروا الخسارة المطلقة،خسروا في الـدنيا والآخرة،خسروا أنفسهم وخسروا أولادهم ، خسروا عقولهم وخسروا أرواحهم..." [١].

ورغم اختفاء نماذج قتل الأبناء وتعذيبهم كممارسة دينية أو اجتماعية من المجتمع المسلم،إلا أن هذا العنف الموجه من الآباء للأبناء ظل بدرجات متفاوته ضمن أساليب التنشئة التي قـد تتطـرف في القسوة والعنف إلى حد القتل.

فالتنشئة الاجتماعية تعتبر أحد أهم وظائف الأسرة في المجتمع الحديث ،وتأخذ هذه التنشئة أشكالاً وأنماطاً عدة وفقاً لتداخل العوامل المؤثرة،وتقوم في أساسها على أساليب المعاملة الوالدية،والتي قد تختلف أشكالها وطرقها .وقد تأخذ اتجاهات سلبية تحمل طابع العنف والإيذاء أو الإهمال .وفي أكثر الأحيان لا تشكل هذه الأنماط مجال نقد اجتماعي،حيث ينظر إليها كحق مكتسب للوالـدين في سـبيل تربيـة صغارهم ،"لذلك ظل هذا الجانب طي الكتمان عن الدراسة والبحث إلى مطلع الستينات مـن القـرن العشرين"[٢]. في حين أن ضرب الأطفال لا يعتبر مشكلة تستحق الدراسة أو البحث في العالم العربي ،بل يكاد يعتبر النمط السائد ضمن أنماط التربية،ونادراً ما يواجه بالرفض الاجتماعي من قبل أفراد المجتمع إلا في الحالات الشديدة التي تصل إلى حد القتل أو التشويه الجسدي؛ الذي يجبر الوالدين على اصـطحاب الطفل إلى المستشفى،وحتى هذه يظل النقد الاجتماعي عاجزاً عن الوصول إلى وسيلة لردع الوالدين عن سلوك العنف .

ومن الملاحظ أن الدراسات التي تناولت العنف الموجه للأبناء من الآباء قد صنفت هذا العنف في اتجاهين رئيسين هما : **الإيذاء والإهمال**،وقد يدخل ضمن ذلك مفهوم **الانتهاك** أيضاً ،وهذا توضيح لكل منهما:

---

(١) سيد قطب،في ظلال القرآن،مج٣،ج٨،ص١٢٢٢.

(٢) عدلي السمري،العنف في الأسرة:تأديب مشروع أم انتهاك محظور،مرجع سابق،ص ١٤٧.

أ - إهمال الطفل:ويقصد به"عدم إشباع الوالدين أو الآخرين المحيطين بالطفل لحاجاته الأساسية،وإشرافهما غير الوافي عليه، وغير الملائم له، مما يؤدي إلى إصابة الطفل بالضرر أو الأذى،نتيجة لتصرفات الوالدين أو المحيطين به"[1] ، وقد يأخذ أشكالاً عديدة نذكر منها:

- الإهمال الجسدي، مثل: سوء التغذية ،عدم العناية الصحية ،المعالجة الخاطئة أثناء المرض ،عدم الاهتمام بنظافة الطفل.
- الإهمال النفسي،مثل:عدم إشباع الاحتياجات النفسية المختلفة ،كالحاجة للحب،والتشجيع،والانتماء...
- الإهمال التربوي،مثل عدم التنشئة السليمة ،والتمييز بين الأبناء..."[2].

ويلاحظ هنا أن مفهوم إهمال الطفل يتناول جانب العنف النفسي بصورة واضحة، أكثر من تناوله لأشكال العنف الأخرى.

ب- إيذاء الأطفال:ويتمثل في " أي سلوك أو عمل متعمد ومتكرر،يصدر من قبل أحد الوالدين أو كليهما تجاه أحد الأطفال في الأسرة ،ويتسبب في إحداث نوع من الأذى والضرر"[3] ،ويأخذ غالباً الأشكال التالية:

- الإيذاء الجسدي،مثل:الضرب،الحرق،الجرح،الدفع الربط،التجويع،إلى غير ذلك من الأساليب التي تمارس لإيقاع ضرر جسدي على الطفل.
- الإيذاء النفسي،مثل:الرفض وعدم إبداء مشاعر الود،العزل عن الآخرين بدون سبب،الإرهاب والتخويف،التجاهل،والغش والسعي للتأثير على أفكار الطفل لأغراض غير سوية [3] .

ج- انتهاك الطفل:ويتمثل في أي "سلوك يترتب على ارتكابه أو الامتناع عنه إحداث ضرر للصحة البدنية أو النفسية،ويتضمن ذلك : الانتهاك البدني والعقاب البدني، الانتهاك العاطفي، الحرمان العاطفي، الإهمال المادي ،وقصور الرعاية والإشراف.."[5]، ويلاحظ أن مفهوم الانتهاك قد جمع بين الإهمال والإيذاء.

---

(1) منيرة عبد الرحمن آل سعود،إيذاء الأطفال:أنواعه وأسبابه وخصائص المتعرضين له..،رسالة دكتوراة غير منشورة، مرجع سابق،ص١٧.

(2) عبد الرحمن عسيري،الأنماط التقليدية والمستحدثة لسوء معاملة الأطفال، أعمال ندوة سوء معاملة الأطفال واستغلالهم غير المشروع، الرياض:أكاديمية نايف العربية للعلوم الأمنية،١٤٢٢هـ ، ص١٢-١٣.

(3) منيرة عبد الرحمن آل سعود،إيذاء الأطفال:أنواعه وخصائص المتعرضين له..،رسالة دكتوراة غير منشورة،مرجع سابق ، ص ١٨.

(4) عبد الرحمن عسيري،الأنماط التقليدية والمستحدثة لسوء معاملة الأطفال، أعمال ندوة سوء معاملة الأطفال واستغلالهم غير المشروع،مرجع سابق،ص٢٣.

(5) عدلي السمري،العنف في الأسرة ،مرجع سابق،ص ٤٧.

وتشير دراسة منيرة آل سعود إلى أن أكثر أنواع العنف الأسري الموجه للطفل التي تعامل معها الممارسون المهنيون في المستشفيات هي "حالات الإيذاء البدني،يليه إهمال الأطفال،ثم الإيذاء النفسي،وأقلها حالات التعرض لأكثر من نوع من الإيذاء .وقد تعود الزيادة في نسبة تعرض الأطفال للإيذاء البدني أكثر من غيره من الأنواع لسهولة اكتشافه من قبل الممارسين المهنيين"[١].

في حين أظهرت دراسة طلعت إبراهيم لطفي والتي كان أفراد عينتها أكبر سناً أن(٣١,١%) من أفراد عينة الدراسة قد تعرضوا لعنف لفظي من قبل الآباء،وتعرض(١٤,٢ %)لأسلوب التخويف والتهديد، فيما أكدت(١٢,٢%) أن الآباء يستخدمون الصفع على الوجه،وذكر (٨,١%)أن الآباء يقومون بتوبيخ الشخص وتحقيره ،وذهبت نسبة(٦,١%)إلى أن الآباء يلجأون إلى ضربي الأبناء بالعصا أو بالعقال ، وذكرت نسبة (٥,٤%) أن الآباء يستخدمون المقاطعة والحرمان العاطفي،وذهبت نسبة (٢,٧ %)إلى أن الآباء يلجأون إلى حرمانهم من بعض الأشياء المرغوبة،بينما أكدت نسبة (١٤,٨%)أن الآباء لا يستخدمون تجاههم أي أساليب للعقاب[٢].

ويشير بعض الباحثين إلى وجود خصائص سلوكية لدى بعض الأطفال، يمكن أن يكون لها دور كبير في حدوث الإساءة، وتوجد هذه الخصائص في نوعين من الأطفال:

- **الطفل الصعب**: الذي يعبر عن انفعالاته بصورة شديدة ، ولا تجدي معه أي من طرق التهدئة أو العناية، مما يدفع الوالدين والمحيطين به إلى معاملته بقسوة أو تجنب التعامل معه،فيصبح ذلك بمثابة تشجيع غير مقصود للطفل على الاستمرار على نهجه.
- **الطفل البطيء**: وهو طفل ضعيف الاستجابة لما حوله من المثيرات المختلفة،وشبه منعزل وغير متسق في حركته[٣].

ويؤخذ على هذا التصنيف إضفاؤه صفة الإثم والمسئولية على الطفل المتعرض للعنف،في حين أن سلوكيات الطفل تظل مسئولية الوالدين ومعالجة جوانب القصور أو تنمية جوانب القوة هي جزء أساسي من دور الوالدين،ويظل الطفل هو الكائن القابل للتشكيل وفق خطوات إيجابية تراعي إشباع حاجياته المختلفة.

---

[١] منيرة عبد الرحمن آل سعود،إيذاء الأطفال:أنواعه وأسبابه وخصائص المتعرضين له،رسالة دكتوراة- غير منشورة-،مرجع السابق،ص١٦٣.

[٢] طلعت إبراهيم لطفي،الأسرة ومشكلة العنف عند الشباب ، مرجع سابق، ص٣٧.

[٣] عبد العزيز عبد الله الدخيل،إساءة معاملة الطفل،ندوة الطفل والتنمية، ج٦، الرياض: وزارة التخطيط،١٤٠٧هـ، ص ١٨٦٠.

٤- العنف الموجه من الأبناء للآباء :

أحاطت الشرائع السماوية العلاقة بين الولد ووالده وطاعته له وبره بـه هالـة مـن القدسـية والاحترام، وحرص القرآن على الإحسان للوالدين،لذلك لا نجد القرآن يصور عنفاً مادياً مـن الأبنـاء للوالدين ،بل يكتفي بالعنف اللفظي ،كما في قوله تعالى:﴿ وَٱلَّذِى قَالَ لِوَٰلِدَيۡهِ أُفّٖ لَّكُمَآ أَتَعِدَانِنِىٓ أَنۡ أُخۡرَجَ وَقَدۡ خَلَتِ ٱلۡقُرُونُ مِن قَبۡلِى وَهُمَا يَسۡتَغِيثَانِ ٱللَّهَ وَيۡلَكَ ءَامِنۡ إِنَّ وَعۡدَ ٱللَّهِ حَقّٞ فَيَقُولُ مَا هَٰذَآ إِلَّآ أَسَٰطِيرُ ٱلۡأَوَّلِينَ ﴾ [سورة الأحقاف:آية١٧] .وصورة هذا العنف اللفظي على بساطتها إذا مـا قورنـت بأشكال العنف الأخرى إلا أن القرآن الكريم يحذر منها أشـد تحـذير،قال تعـالى:﴿ وَقَضَىٰ رَبُّكَ أَلَّا تَعۡبُدُوٓاْ إِلَّآ إِيَّاهُ وَبِٱلۡوَٰلِدَيۡنِ إِحۡسَٰنًاۚ إِمَّا يَبۡلُغَنَّ عِندَكَ ٱلۡكِبَرَ أَحَدُهُمَآ أَوۡ كِلَاهُمَا فَلَا تَقُل لَّهُمَآ أُفّٖ وَلَا تَنۡهَرۡهُمَا وَقُل لَّهُمَا قَوۡلٗا كَرِيمٗا ﴾ [سورة الإسراء :آية٢٣].

ويصف الرسول ﷺ هذا العنف بأنه من أقبح الذنوب وأكبر الكبائر، روى عبد الرحمن بـن أبي بكرة،عن أبيه - رضي الله عنهما- قال :كنا عند رسول الله ﷺ فقال : (أَلَا أُنَبِّئُكُم بِأَكْبَرِ الْكَبَـائرِ ؟ (ثَلَاثًا): الْإِشراك بِالله ،وعقُوق الْوالدين ،وشهادةُ الزورِ، أو قَولُ الزورِ) [١] .

ويحمل هذا الوجه من أوجه العنف الأسـري أعلـى درجـات الجحـود والأنانيـة وإنكـار الإحسان،ويزيد من قسوته عجز الطرف المعرض للعنف ،والذي كان يمثل مـصدر القـوة في فتـرة سابقة،كما أنه "على خلاف الأطفال الذين يتعاملون بصورة منتظمة مع المدرسين،والأطباء ،وبـالغين آخرين،فإن المسنين العاجزين غالباً ما يكونون في عزلة،ولهذا فإن إساءة معاملتهم من المحتمل أن تكـون أقل عرضة للملاحظة من قبل هؤلاء الذين يحاولون تحديد سمات وعلاقات الانتهاك أو إساءة المعاملة"[٢].

وتصنف دراسة محمد خليل أساليب العقوق (العنف الموجه من الأبناء للآباء) إلى قسمين:

- **عقوق معنوي**: وتشتمل على التأفف والضيق والتبرم، الغلظة في القول ورفـع الـصوت،التمرد والعصيان، الخصام والهجر والقطيعة...
- **عقوق مادي**: ويشتمل على سلب واغتصاب حقوق الوالدين وممتلكاتهم،،حرمـان الوالـدين وطردهم بالقوة والعنف ،الحجر وفرض الوصاية، تعذيب وضرب الوالدين، تهديد الوالدين بالقتل ومحاولة الشروع فيه.. إلى غير ذلك ، وتأخذ هذه الأشكال النسب التالية[٣] :

---

(١) مسلم بن الحجاج،صحيح مسلم،كتاب الإيمان، باب الكبائر وأكبرها، حديث رقم ١٤٣، ص ٥٩.

(٢) عدلي السمري،العنف في الأسرة ،مرجع سابق،ص ٧١.

(٣) محمد بيومي خليل،سيكولوجية العلاقات الأسرية، القاهرة: دار قباء ،١٤٢٠هـ،ص ٢٦٤.

جدول رقم (٤)

١-يوضح الأساليب المعنوية في العقوق *:

%	م	أولاً - الأساليب المعنوية :
٩,١	١١,٥	التأفف والضيق والتبرم
٨,٨٥	١١,٢	الغلظة في القول ورفع الصوت
٨,٥٤	١٠,٨	التمرد والعصيان
٨,٢٢	١٠,٤	الخصام والهجر والقطيعة
٧,٥١	٩,٥	الاستهانة والسخرية والتهكم
٧,٣٥	٩,٣	السب واللعن باستخدام الألفاظ النابيةالجارحة
٦,٨٨	٨,٧	الإشاحة بالوجه والعبوس والتجهم
٦,٦٤	٨,٤	الشعور بالخجل والعار من الأبوين
٦,٣٢	٨,٠	النبذ والإهمال والتناسي
٦,٢٤	٧,٩	القسوة والتسلط وعدم الرحمة
٧٥,٦٥	٩٥,٧	**ا هـ ـ ـ ـ ـوع**

جدول رقم (٥)

٢- يوضح الأساليب المادية في العقوق*:

%	م	ثانياً – الأساليب المادية :
٥,٧	٧,٢	سلب واغتصاب حقوق الوالدين ومتلكا م
٥,٣٨	٦,٨	حرمان الوالدين وطردهم
٤,٧٤	٦,٠	الحجر وفرض الوصاية على الوالدين
٤,٥٨	٥,٨	تعذيب وطرد الوالدين
٣,٩٥	٥,٠	ديد الوالدين بالقتل ومحاولة الشروع فيه
٢٤,٣٥	٣٠,٨	**ا هـ ـ ـ ـوع**

(*) المصدر:المرجع السابق،ص٢٦٤.

(*) المصدر: المرجع السابق،٢٦٤.

وترى الباحثة أن الدراسة السابقة رغم أنها قد أظهرت أن الحالات التي اتصفت بالقسوة الشديدة والعنف المادي ظلت هي الأقل ،في حين كانت حالات العنف النفسي هي الأكثر ظهوراً،ولكن ذلك لا يعتبر مؤشراً على بقاء قيم البر والطاعة للوالدين قوية في المجتمع المسلم ؛لأن ميدان العقوق يبدأ من **"أف"** التي لم يصل العلماء إلى الآن إلى تقدير طبيعتها ،وهل هي تعبير لفظي أم أنها مجرد تعبير رمزي ؟ أم الأثنين معاً..؟.

٥- العنف بين الإخوة:

يعد هذا الوجه من أوجه العنف الأسري أقدم أوجه العنف التي مرت بها البشرية،فأول جريمة ارتكبت على ظهر الأرض كانت جريمة قتل أخ لأخيه، وقد سجل القرآن الكريم أول عدوان ارتكبه الإنسان في حق أخيه ،في قصة ابني آدم قابيل وهابيل حين قتل أحدهما الآخر حقداً وظلماً، قال تعالى: ﴿ وَٱتْلُ عَلَيْهِمْ نَبَأَ ٱبْنَىْ ءَادَمَ بِٱلْحَقِّ إِذْ قَرَّبَا قُرْبَانًا فَتُقُبِّلَ مِنْ أَحَدِهِمَا وَلَمْ يُتَقَبَّلْ مِنَ ٱلْءَاخَرِ قَالَ لَأَقْتُلَنَّكَ ۖ قَالَ إِنَّمَا يَتَقَبَّلُ ٱللَّهُ مِنَ ٱلْمُتَّقِينَ ﴿٢٧﴾ لَئِنۢ بَسَطتَ إِلَىَّ يَدَكَ لِتَقْتُلَنِى مَآ أَنَا۠ بِبَاسِطٍ يَدِىَ إِلَيْكَ لِأَقْتُلَكَ ۖ إِنِّىٓ أَخَافُ ٱللَّهَ رَبَّ ٱلْعَٰلَمِينَ ﴿٢٨﴾ إِنِّىٓ أُرِيدُ أَن تَبُوٓأَ بِإِثْمِى وَإِثْمِكَ فَتَكُونَ مِنْ أَصْحَٰبِ ٱلنَّارِ ۚ وَذَٰلِكَ جَزَٰٓؤُا۟ ٱلظَّٰلِمِينَ ﴿٢٩﴾ فَطَوَّعَتْ لَهُۥ نَفْسُهُۥ قَتْلَ أَخِيهِ فَقَتَلَهُۥ فَأَصْبَحَ مِنَ ٱلْخَٰسِرِينَ ﴾[سورة المائدة:الآيات٢٧-٣٠].

وقد أظهرت الآيات نوعاً من العنف المادي المتمثل في قتل قابيل لهابيل ،وأظهرت آيات أخرى نوعاً آخر من العنف بين الإخوة ،وهو العنف المعنوي والمتمثل في الحرمان من حنان الأب وإقصاء الأخ وإبعاده ،وذلك في قصة يوسف مع أخوته،قال تعالى على لسان أخوة يوسف :﴿ لَّقَدْ كَانَ فِى يُوسُفَ وَإِخْوَتِهِۦٓ ءَايَٰتٌ لِّلسَّآئِلِينَ ﴿٧﴾ إِذْ قَالُوا۟ لَيُوسُفُ وَأَخُوهُ أَحَبُّ إِلَىٰٓ أَبِينَا مِنَّا وَنَحْنُ عُصْبَةٌ إِنَّ أَبَانَا لَفِى ضَلَٰلٍ مُّبِينٍ ﴿٨﴾ ٱقْتُلُوا۟ يُوسُفَ أَوِ ٱطْرَحُوهُ أَرْضًا يَخْلُ لَكُمْ وَجْهُ أَبِيكُمْ وَتَكُونُوا۟ مِنۢ بَعْدِهِۦ قَوْمًا صَٰلِحِينَ ﴿٩﴾ قَالَ قَآئِلٌ مِّنْهُمْ لَا تَقْتُلُوا۟ يُوسُفَ وَأَلْقُوهُ فِى غَيَٰبَتِ ٱلْجُبِّ يَلْتَقِطْهُ بَعْضُ ٱلسَّيَّارَةِ إِن كُنتُمْ فَٰعِلِينَ ﴾ [سورة يوسف: الآيات ٧-١٠]،يقول ابن كثير في تفسير الآية الكريمة:" لقد كان في قصة يوسف وخبره مع إخوته آيات ،أي عبرة وموعظة للسائلين عن ذلك المستخبر عنه،فإنه خبر عجيب يستحق أن يخبر عنه،...فقد اجتمعوا على أمر عظيم من قطيعة الرحم ،وعقوق الوالد،وقلة الرأفة بالصغير الضرع الذي لا ذنب له ،والكبير الفاني ذي الحق والحرمة والفضل.." [١]،وبذلك تكون الآية الكريمة قد جمعت بين وجهين من أوجه العنف وهو العنف بين الإخوة ،والعنف الموجه من الأبناء للآباء.

كما أظهرت الآيات الكريمة أن السبب في ظهور هذا الوجه من أوجه العنف هو الغيرة بين الإخوة ،وهو ما تؤكده الدراسات الحديثة بأن " الإخوة لديهم حساسية كبيرة لإدراك تغير المعاملة

---

[١] إسماعيل بن كثير،تفسير القرآن العظيم، ج٧، مرجع سابق،ص ١١-١٢.

الوالدية التي قد تكون بقصد أو دون قصد،وكلما زاد شعور الطفل باختلاف المعاملة،كلما زاد الصراع بين الإخوة" [١].

وتبرز الغيرة كسبب قوي لتوتر العلاقة بين الإخوة أكثر ما تظهر عند صغار السن من الأطفـال خاصة في حالة حصول ولادة جديدة في المنزل،حيث يشعر بعدها الطفل أنه لم يعد الشخص المحـوري في الأسرة ،وأن هناك آخر أصبح في مجال المنافسة معه ،فيلجأ إلى التعبير عن انفعال الغيرة بطرق مختلفة قد يكون العدوان على الطرف الجديد أحدها،وذلك بهدف إثبات الذات أو جذب انتباه الوالدين .

وعلى رغم أهمية هذا الجانب من جوانب العنف ،إلا أن هناك نقصاً ملحوظاً في توجيه الاهتمـام إليه، رغم أن الدراسات التي أجريت حوله قد كشفت أنه: "أكثر أنماط العنف الأسري تكـراراً مـن ناحية الحدوث والمشاهدة على المدى الطويل لحياة الفرد ، فمن بين كل خمسة أطفال ذكر أربعة أنهم قد ارتكبوا سلوكاً يتسم بالعنف مرة واحدة على الأقل كل عام، وقد أخذت هذه السلوكيات أشكالاً مختلفة من العنف تنوعت بين الدفع والجذب،والصفع ،والإيذاء باستخدام شيء ،إلى غير ذلك كما يظهر الجدول التالي [٢] :

جدول رقم (٦)

يوضح نسبة الأطفال الذين ارتكبوا أفعال عنف تجاه أشقائهم*:

سلوك العنف	النسبة
أي سلوك عنف	٨٢%
الدفع والجذب	٧٤%
الصفع	٤٨%
قذف الأشياء	٤٣%
الضرب بالقدم،العض	٤٢%
الإيذاء باستخدام شيء	٤٠%
الضرب	١٦%
التهديد باستخدام سكين أو مسدس	٠,٨%
استخدام سكين أو مسدس	٠,٣%

(١) فاطمة المنتصر الكتاني،الاتجاهات الوالدية في التنشئة الاجتماعية وعلاقتها بمخاوف الذات لـدى الأطفـال، عمـان:دار الـشروق، ١٤٢٠هـ ،ص ٥٢.

(٢) عدلي السمري،العنف في الأسرة ،مرجع سابق،ص ٧٠-٧١.

(*) المصدر:المرجع السابق ،ص٧١.

وكما يبين الجدول فإن الدراسة السابقة لم تشر إلى المشاحنات البسيطة والتنافس الذي لا يمكـن أن تخلو منه علاقة الإخوة في الأسرة ، باعتبار أن هذا النحو من التنافس والمشاحنات البسيطة قد يكون لها جوانب إيجابية،فالطفل يتعلم من خلالها طرق التفاعل الاجتماعي بصور مختلفة ،وكيف يدافع عـن حقوقه ،ويعبر عن مشاعره حال الدخول في مواجهة مع الآخر .

كان هذا عرضاً موجزاً لبعض أكثر أوجـه العنف انتشاراً،وهناك أوجه أخرى للعنـف لم يـتم تناولها مثل:العنف الموجه من الأحفاد للجد أو الجدة والعكس،وحتى يتم الوصول إلى فهـم متكامـل للعنف الأسري كسلوك غير مقبول يتطلب ذلك الحصول على تفسيرٍ محدد له ،وهو ما يسعى المبحـث القادم لتحقيقه .

المبحث الرابع

النظريات المفسرة للعنف الأسري

تعتبر مهمة تفسير العنف والعدوان مهمة صعبة؛ذلك لأن العنف والعدوان سلوك معقد وأسبابه متعددة ومتداخلة لا يمكن الفصل بينها أو تجزئتها ، وهو في حد ذاته سلوك قد يقدره موقف معين يواجهه الفرد،مما يؤدي إلى حدوث تفاعل داخلي لديه مع هذا الموقف بحيث يصعب ملاحظته بصورة مباشرة أو الكشف عنه بسهولة .ونتيجة لذلك فقد تعددت النظريات التي تفسر العنف ،واتخذت اتجاهات عدة ،وسيتم تناول بعض هذه النظريات بشيء من الاختصار:

أولاً : نظريات العدوان الفطري :

يفترض أصحاب هذا الاتجاه أن العنف سلوك فطري قد جبل عليه الإنسان ولم يكتسبه من مصدر آخر،فسلوك العنف يتصف بالحتمية والجبرية ،وهو نتاج لتكوين داخلي فطري بيولوجي أو نفسي، ووفق هذا الافتراض انقسم أصحاب هذا الاتجاه إلى فريقين:

١-الفريق الأول:يعد (لمبروزو) أشهر أصحاب هذا الاتجاه،ويعتمد في تفسيره لسلوك العنف على نقطتين أساسيتين هما:

أ- **الانحطاط البيولوجي**:حيث يرى أن أصحاب السلوك المتصف بالعنف يتصفون بصفات جسمية تميزهم عن غيرهم ،وتظهر هذا الصفات على شكل نزعات حيوانية ،يعود بها الإنسان إلى المرحلة البدائية من حياته،ويرى لمبروزو أن هذه الانحطاطية تؤدي إلى ضعف مقاومة الفرد أمام المواقف والفرص المحرضة على العنف،وأن أصحاب هذا الانحطاط لديهم اندفاع شبه آلي للفعل والسلوك العنيف.

ب- **الانحطاطية المرضية** :التي تنشأ من الأمراض الذهانية ،مثل مرض الصرع الذي ينتقل بالوراثة،وتكون لهذه الانحطاطات نفس النتائج السابقة [١].

ووفق ما سبق فإن "لمبروزو" يفترض أن الانحطاط البيولوجي أو المرضي يؤدي إلى ظهور نمط معين من البشر أصحاب نزعة عدوانية تميزهم عن غيرهم من الأسوياء، وتجعلهم أكثر استعداداً للقيام بالسلوك المتصف بالعنف ،فالانحطاط البيولوجي والمرضي يحول دون الانصياع للضوابط والأعراف ودون التمسك بالسلوك السوي.

---

[١] أحسن طالب، الجريمة والعقوبة والمؤسسات الإصلاحية،الرياض: دار الزهراء،١٤١٨هـ ،ص٦٥-٦٧.

وقد واجه أصحاب هذا الاتجاه من النظرية العديد من الانتقادات يذكر منها:

١. أن القول بالتشابه بين السمات الجسمية للشخص العنيف وسمات الرجل البدائي لا يفيد في تفسير ارتكابه للعنف ،فليس كل بدائي عنيف،وليست البدائية مرادفة للعنف.

٢. أن الصفات الجسمية والنفسية التي وضعتها هذه النظرية كسمات للشخص العنيف ،لا ترجـع إلى كونه عنيفاً بقدر ما ترجع إلى أن نسبة كبيرة من أمثال هذا الشخص يأتون مـن طبقـات فقـيرة متخلفة،عود م على تحمل الألم، وبلادة الإحساس ،والخشونة والغلظة وموت العاطفة [١].

ويضاف إلى ذلك أن افتراض وجود نموذج محدد للشخص المتصف بالسلوك العنيف هو بحد ذاته فكرة مرفوضة من المنظور الإسلامي ،فالله سبحانه وتعالى عادل ولا يمكن أن يخلـق أفـراداً بنمـوذج إجرامي عنيف وآخرين مسالمين وأسوياء ،فالسلوك المتصف بالعنف يظل ضمن نطاق الاختيار الإنساني .ومن جهة أخرى فإن من يحدد مفهوم العنف وخصائص الشخصية المتصفة بالعنف هو في غالبه قوانين وأعراف ا تمع ،بل إن بعض السلوكيات المتصفة بالعنف ضمن نطاق مجتمع معين؛ قد لا تكون كذلك في مجتمع آخر.

٢-**الفريق الثاني :**افترض أصحاب هذا الاتجاه أن العدوان والعنف سلـوك فطري لدى جميع النـاس.

ويعتبر "فرويد" أشهر من تبنى هذا الاتجاه ،حيث يرى أن العدوانية واحدة من **الغرائز** التي يمكن أن تتجه ضد العالم الخارجي أو ضد الذات .وقد توصل إلى نظريته عـبر مراحل من الدراسة استنتج من خلالها:"أن سلوك الإنسان واقع تحت تأثير الـصراع بين غريزتين ،هما غريزة الموت والحياة. فغريـزة الحياة تمثل الدوافع الانسانية الـتي تعمل على الربط والمحافظة والبناء والتوحـد ،ويقابلها غريـزة المـوت ودافعهـا العدوان والتدمير" [٢] .والعدوان وفق هذه النظريـة شكل مـن أشكال الطاقـة ، وتحرير ـ تفريغ ـ هذه الطاقة بصورة عدوان مباشر أو غير مباشر ؛يؤدي إلى تقليل السلوك العدواني .

ووفق هذه النظرية يصبح لدى أفراد الأسرة ميل غريزي وفطري للعنف ،وهو قول مناف للطرح الإسلامي في أن الإنسان خير بفطرته ،وفق قول رسول الله ﷺ:(ما من مولُود إلا يولَد علَـى الْفطْـرة

---

(١) سعد جلال،مقدمة في علم النفس الجنائي،القاهرة:دار النهضة العربية،١٣٨٨هـ،ص٢٥.

(٢) عزت سيد إسماعيل،سيكولوجيا الإرهاب وجرائم العنف ،مرجع سابق،ص٤٧.

فَأبواه يهودانِه وينصرانِه ويمجسانِه ،كَما تنتج الْبهيمةُ بهيمةً جمعاءَ *،هلْ تحسونَ فيها من جدعاءَ*؟) [١].

فالشريعة الإسلامية تنكر أن تكون للاستعدادات والسمات الجسمية التي خلق الله الناس عليها،ولم يجعل لهم إرادة في اختيارها أثر مباشر على تكوين سلوك العنف،كما أن التركيز على عالمية السلوك الإنساني أمر مرفوض لأنه يلغي أثر الثقافة في تكوين وتغيير شخصية الفرد .

وقد واجهت هذه النظرية مجموعة من الانتقادات يذكر منها:

أ- عدم صلاحية مفهوم الغريزة في تفسير سلوك الإنسان،فقد يصح القول (بالعدوان الغريزي) في تفسير العدوان عند الحيوانات ،لكنه لا يصح في تفسير العدوان عند الإنسان ؛لأن السلوك الغريزي سلوك جامد ونمطي وموحد، وسلوك العدوان عند الإنسان سلوك متداخل في تفاعله ومتطور في أسلوبه.

ب- لا يعتدي الإنسان بالفطرة ؛لأنه قادر على التحكم في سلوكه،كما أن العدوان ليس سلوكاً عاماً عند جميع الناس ،مما يدل على أنه ليس غريزياً.

ج- القول بأن الاعتداء يخفض الدافع للعدوان قول غير جازم،إذ من الملاحظ أن الإنسان قد يكظم غيظه وغضبه ويخفف دافعه للعدوان بدون أن يعتدي على أحد،وقد يعبر عن عدوانه وتزداد رغبته في العدوان،فليس كل تعبير عن العدوان يخفض الرغبة في العدوان [٢].

ثانياً : النظريات السلوكية في تفسير العنف :

يربط أصحاب هذا الاتجاه بين العدوان كسلوك ووجود خبرة سابقة أدت لظهوره ،وقد تكون هذه الخبرة عبارة عن انفعال - إحباط أو حرمان - أو عبارة عن أفكار ومعتقدات،ووفق هذا الاتجاه يتم تفسير العنف والعدوان، من خلال عدد من النظريات نذكر منها:

١- نظرية الإحباط والعدوان:

يفترض أصحاب هذه النظرية وجود ارتباط بين الإحباط والعدوان ،بحيث يظهر الإحباط فيها كمثير والعدوان كاستجابة .ويقوم جوهر النظرية على أن كل الإحباطات تزيد من احتمالات رد الفعل العدواني ،وتختلف شدة الرغبة في السلوك العدواني باختلاف كمية الإحباط الذي يواجهه

(*) جمعاء: مجتمعة الأعضاء سليمة من النقص.

(*)جدعاء: مقطوعة الأذن أو غيرها من الأعضاء.

(١) مسلم بن الحجاج،صحيح مسلم،كتاب القدر،باب كل مولود يولد على الفطرة...،حديث رقم٢٦٥٨،ص١٤٢٩.

(٢) كمال مرسي،سيكولوجية العدوان، مجلة العلوم الاجتماعية،الكويت:جامعة الكويت، مج١٣،العدد٢، ١٤٠٥هـ،ص٥٢-٥٣.

الفرد،كما تزداد شدة الرغبة في العمل العدائي ضد ما يدركه الفرد على أنه مصدر لإحباطـه،والعكس صحيح،ويعتبر كف السلوك العدائي في المواقف الإحباطية بمثابة إحباط آخر [١].

ويمكن تفسير بعض أنماط العنف الأسري وفق هذه النظرية ،فقد أظهرت دراسة طلعت إبـراهيم لطفي أن سلوك العنف نتج عن الإحباط ،والذي ينتج بدوره عن الحرمان النسبي وعـدم الاسـتجابة للاحتياجات المختلفة [٢].

وعلى الرغم من أن نظرية الإحباط والعدوان قد فسرت الكثير من سلوك العنف ،إلا أ ـا قـد واجهت العديد من الانتقادات من الباحثين والدارسين الذين رفضوا العلاقة الـسببية بـين الإحبـاط والعدوان ؛لأن العدوان سلوك معقد ومتداخل وقد تتسبب فيه عوامل مختلفة ،ولا يكفي تفسيره بعامل واحد متمثل في الإحباط، ،فالإنسان قد يعتدي بدون إحباط،وقد يحبط ولا يعتدي[٣].

٢- نظرية السلوك المعرفي :

يرى أصحاب هذه النظرية أن أفكار الإنسان ومشاعره نحو هدف ما ؛قـد تتحـول إلى إدراك داخلي ،يقود صاحبه إلى ممارسة السلوك العدواني. "فالعاقبة الانفعالية المضطربة ليست ناتجة مباشرة عن الحدث المحرك ،ولكن يخلقها إلى حد كبير نظام معتقدات الفرد غير العقلانيـة،بمعنى أن نظـام الفـرد وتفسيره للأحداث والخبرات التي يمر ا هي المسئولة عن اضطرابه الانفعـالي ،وليـست الحـوادث أو الخبرات ذا ا" [٤]،ووفقا لهذه النظرية يتم معالجة العدوان بمناقـشة ودحـض هـذه المعتقـدات غـير العقلانية،والسعي لتكوين أفكار واتجاهات إيجابية ،تقلل من فرص الاضطراب الانفعالي.

وفي ضوء هذه النظرية يتم تفسير العنف الأسري بأنه نتاج مجموعة من الأفكار والمعتقدات الـتي ترسخت لدى فرد داخل نظام العلاقة الأسرية ،وهذه الأفكـار تـدفع بالمعتـدي إلى تـبني سـلوك العنف،فالزوج الذي يضـرب زوجته لديه أفكار غير عقـلانية عن دونية المـرأة وعن حقه المكتسب _ خطأً_ في القوامة الشرعية والرجولة الاجتماعية ؛والمتمثلة _في تصوره_في استخدام القسوة والعنف ضمن ثقافة بعض الطبقات الاجتماعية،وكذلك فالآباء المتبنون لأنماط التنشئة القائمة علـى القـسوة والعنف، لديهم أفكار سابقة-غير عقلانية- عن جدارة هذا النمط ضمن ثقافة وتقاليد ا تمع ،بمعنى أن الموروث الثقافي للمجتمع قد يدفع بعض الأفراد لتبني أفكار غير عقلانية، تشكل دافعاً وتعزيزاً لـسلوك العنف الأسري.

---

(١) عصام عبد اللطيف العقاد،سيكولوجية العدوانية وترويضها، القاهرة:دار غريب،١٤٢١هـ ،ص ١١٣-١١٤.

(٢) طلعت إبراهيم لطفي،الأسرة ومشكلة العنف عند الشباب،مرجع سابق،ص ٤١.

(٣) كمال مرسي،سيكولوجية العدوان، مجلة العلوم الاجتماعية ،مرجع سابق،ص ٥٤.

(٤) عصام عبد اللطيف العقاد ،سيكولوجية العدوانية وترويضها،مرجع سابق،ص٤٢-٤٣.

ورغم أن هذه النظرية يمكن أن تفسر الكثير من أنماط العنف في المجتمع والعنف الأسري على وجه الخصوص ، إلا أنه يؤخذ عليها أنها ربطت بين السبب والمسبب ،وعملت على تهميش دور الانفعال الوسيط بينهما ،كما أن المعالجة بتغيير الاتجاهات والمعتقدات تظل أمراً صعباً ،إضافة إلى أن الأفكار والمعتقدات قد تتغير ،ويظل العدوان موجوداً كسلوك متعلم .

ثالثاً : نظريات التعلم :

يرى أصحاب هذا المدخل في تفسير العنف أن السلوك الإنساني برمته سلوك متعلم من البيئة،فالخبرات المختلفة التي اكتسب منها شخص ما السلوك العدواني ؛قد تم تدعيمها بما يعزز لدى الشخص ظهور الاستجابة العدوانية ،وبالتالي فالعدوان شأنه شأن أي سلوك يمكن اكتشافه ؛ويمكن تعديله وفقاً لقوانين التعلم ،ويتم تفسير العدوان في ضوء نظريتي التعلم وهما :

١- تعلم العدوان الأدائي (التعلم الإجرائي)

يفترض أصحاب هذا الاتجاه أن الفرد يكتسب العدوان كسلوك مقبول لديه من خلال تعزيز خبراته وسلوكياته العدوانية عن طريق الإثابة والتشجيع على السلوك بأي صورة كانت ."ويتفق ذلك مع مبادئ التعلم الأدائي ،فالسلوك العدواني الذي يتلوه نوع من التدعيم الإيجابي سوف يعمل على تعزيز الميل لممارسة هذا السلوك" [١].

ويمكن تفسير العنف الأسري وفق هذه النظرية في ضوء ما استنتج بعض الباحثين من أن معاملة الآباء لأبنائهم في مواقف العدوان قد تكون هي المسئولة عن تعليمهم العدوان ،فبعض الآباء يشجعون أبناءهم في مواقف العدوان- صراحة أو ضمناً- من خلال ما يقدمون لهم من مكافآت ؛تؤدي إلى تدعيم سلوكهم العدواني وتنميته،وتجعلهم يكررونه في مواقف كثيرة [٢].

٢- تعلم العدوان بالملاحظة:

تقوم هذه النظرية على فرضية أن الإنسان يتعلم الكثير من أنماطه السلوكية عن طريق مشاهدتها عند غيره، حيث يعمل على تسجيلها في عقله على شكل أحداث حسية أو استجابات رمزية،ليستخدمها بعد ذلك ،إما في تقليد السلوك بنفس الطريقة التي لاحظها،أو في الحصول على معلومات تمكنه من الإتيان بسلوك مشابه في مواقف أخرى. وفي ضوء ذلك افترض أصحاب هذا التوجه

---

[١] عزت سيد إسماعيل ،سيكولوجيا الإرهاب وجرائم العنف،مرجع سابق،ص ٦٣.

[٢] كمال مرسي،سيكولوجية العدوان، مجلة العلوم الاجتماعية مرجع سابق، ص٥٥.

أن الأطفال يتعلمون سلوك العدوان من خلال الحصول على نموذج للعدوان يلاحظونه فيمن حوله،وقد يتمثل هذا النموذج في سلوك الوالدين أو المدرسين، أو ممثلي التلفزيون والسينما،ثم يعمد الطفل إلى التماثل مع هذا النموذج وتقليده والحصول من خلاله على معلومات تمكنه من العدوان على نفسه وعلى الآخرين.

وتشير إجلال حلمي إلى مجموعة من الفرضيات لنظرية التعلم في دراسة العنف الأسري هي:

أ- إن العنف الأسري يتم تعلمه من مصادر خارجية منها الأسرة والمدرسة ،ووسائل الإعلام.

ب- إن أنماط التنشئة التي تتصف بالقسوة والعنف تبدأ كمحاولة للتأديب والتهذيب.

ج- إن سلوك العنف ينتقل عبر الأجيال من خلال إدراك الطفل للعلاقة المتبادلة بين أفراد الأسرة،ومن خلال هذا الإدراك تتكون شخصية الفرد عند البلوغ.

د- إن إساءة معاملة الطفل يؤدي إلى سلوك عدواني ؛تبدأ بذوره في حياته المبكرة ،ويستمر في علاقته مع أصدقائه وإخوانه،وبعد ذلك مع والديه ومدرسيه [(1)].

ويؤخذ على هذه النظرية "أن العدوان كنمط سلوكي ليس نتاجاً لعملية التعلم فحسب ،إنما هو - في جزء منه - استجابة لما يواجه الإنسان من تحد ومعوقات وصعوبات في هذه الحياة خلال نشدانه إشباع حاجاته ودوافعه ورغباته" [(2)]. كما يؤخذ عليها أنها تطرح سؤالاً هاماً هو لماذا يكتسب البعض هذه القدرة على تعلم العنف في حين يرفضه الآخرون ؟.

وقد سبق المنهج الإسلامي النظريات الوضعية الحديثة في الإشارة والتنويه إلى تأثير التعلم من خلال عملية التنشئة الاجتماعية والأسرية في تكوين شخصية الفرد وأخلاقه ،فأشار إلى تأثير الوالدين وجماعة الرفاق والجليس و تأثير المخالطة على فكر المسلم وسلوكه ،قال تعالى : ﴿ قَالَ لَهُۥ مُوسَىٰ هَلۡ أَتَّبِعُكَ عَلَىٰٓ أَن تُعَلِّمَنِ مِمَّا عُلِّمۡتَ رُشۡدٗا ﴾ [سورة الكهف:آية٦٦] .وقال ﷺ : (إنما مثَلُ الْجليسِ الصالحِ والْجليسِ السوءِ ،كَحاملِ الْمسك ونافخِ الْكيرِ ،فَحاملُ الْمسك إما أَنْ يحذيك* وإما أَنْ تبتاع منه،وإما أَنْ تجِد منه رِيحا طَيبةً ،ونافخ الْكيرِ إما أَنْ يحرق ثيابك ،وإما أَنْ تجِد رِيحا خبِيثَةً) [(3)]، وقد تميز المنهج الإسلامي عن غيره في عدم قصره لطبيعة السلوك وطرق اكتسابه على عملية التعلم والتنشئة والمخالطة .

---

(1) إجلال إسماعيل حلمي، العنف الأسري، مرجع سابق،ص٣٢- ٣٣.

(2) عزت سيد إسماعيل ،سيكولوجيا الإرهاب وجرائم العنف،مرجع سابق، ص٦٩.

(*) يحذيك:يعطيك.

(3) مسلم بن الحجاج،صحيح مسلم،كتاب البر والصلة والأدب، باب استحباب مجالسة الصالحين ومجانبة قرناء السوء،حديث رقم٢٦٢٨،ص١٤١٤.

رابعاً : المدرسة الاجتماعية في تفسير العنف والعدوان :

تهدف المدرسة الاجتماعية إلى ربط تفسير السلوك العدواني بالمتغيرات الثقافية والاجتماعية ،والتي تشكل في مجملها مجموعة عوامل سابقة في وجودها على الفرد ،وهذه العوامل والمتغيرات الثقافية والاجتماعية هي التي تدفع الفرد إلى إنتاج سلوك معين ومنه السلوك العدواني أو العنيف،وتتخذ هذه العوامل صورتين رئيستين عند تحليلهما إلى عناصرهما الأولية:

- **الصورة الأولى**:تتضمن العمليات التي تتصل بالتنظيم الاجتماعي ذاته، والتي يمكن أن تفسر لنا الاختلاف في كتلة العنف بين المجتمعات المختلفة ،وذلك وفقاً لاختلاف تنظيماتها الاجتماعية .ومن أبرز هذه العمليات الأساسية عملية الحراك الاجتماعي،والصراع الثقافي،والمنافسة، والتفاوت الطبقي ،وكثافة السكان، وعمليات توزيع الثروة والدخل ونوعية العمل...

- **الصورة الثانية**:تتضمن تلك العمليات المشتركة التي يتكون السلوك من خلالها، ومن هذه العمليات عملية التقليد، وعملية تكوين القيم والاتجاهات ،والارتباط التفاضلي ،وعملية التعويض... [١].

وتتفق الصورة الأولى والثانية على أن العنف يعتبر نتاجاً لظروف اجتماعية ،تتمثل في عدة عوامل اجتماعية وثقافية واقتصادية وبيئية ،ويكمن الحل في تقليص العنف وفق هذه النظريات في زيادة التكامل والترابط الاجتماعي بين وحدات ومؤسسات المجتمع ،وفي زيادة ارتباط الأشخاص بالجماعات الأولية ،والتي يجب أن تسعى إلى إشباع الاحتياجات النفسية والاجتماعية ،وغرس القيم للحد من العنف وآثاره.

ويمكن تفسير نتائج بعض الدراسات العنف الأسري وفق النظرية الاجتماعية ؛فقد أشارت نتائج دراسة ليلى عبد الوهاب إلى أن ""العنف الأسري ضد المرأة ينتشر بين أبناء الطبقة العاملة بشكل ملحوظ،حيث تبين أنه ظاهرة تتركز بين الفلاحين والعمال والحرفيين وصغار الموظفين. وبالرغم من وجود نسبة من الجناة تقع بين أصحاب المهن العليا،إلا أنها تعد ضئيلة بالمقارنة بأصحاب المهن التي تقع في أسفل الهرم المهني والوظيفي .ومعنى هذا أن هناك ارتباطاً بين انخفاض المستوى الاجتماعي والمعيشي للأسرة والعنف الذي يقع على المرأة من الرجل" [٢].

---

[١] عدنان الدوري، أسباب الجريمة وطبيعة السلوك الإجرامي،الكويت: ذات السلاسل،ط ٣، ١٤٠٤هـ،ص ٢٣٠.

[٢] ليلى عبد الوهاب،العنف الأسري الجريمة والعنف ضد المرأة،مرجع سابق،ص٧٨-٨٨.

وقد تعرضت هذه النظرية كسابقا ا لعدد من الانتقادات يذكر منها:

أ- أن الاتجاه الاجتماعي ينظر لسلوك العنف من جانب واحد فقط ،وهو الجانب الاجتماعي،ويعتبر هذا الجانب هو العامل الوحيد لتلك الظاهرة .ومن المعروف أن سلوك العنف ليس بسيطاً بالدرجة التي تسمح بتفسيره في محيط الظروف الاجتماعية فقط.

ب- أغفلت النظرية جانباً مهماً هو أن الفرد يؤثر بدرجة كبيرة في اختيار البيئة الخاصة به،والاختيار يقوم أساساً على التكوين الداخلي لديه،فالعوامل التي كونت شخصية الفرد هي التي تدفع به إلى اختيار بيئة الرفاق والزملاء والعمل... [١].

ويستخلص من النظريات السابقة- وغيرها - في **تفسير العنف الأسري ما يلي :**

١. أن سلوك العنف في حد ذاته سلوك معقد ،وتحتاج نظرية تفسيره إلى تناوله من جوانبه المتعددة،في حين أن النظريات السابقة لم تعط تصوراً متكاملاً لطبيعة السلوك العنيف ،ولم تجب على تساؤلات عدة مثل :لماذا يصبح العنف سلوكا ظاهراً لدى فرد في موقف معين ،وسلوكاً غير ظاهر لدى نفس الفرد في موقف مشابه؟.

٢. أن كلاً من النظريات السابقة قد اقتصرت في تفسيرها للعنف على جانب واحد تركز في مجال الدراسة ،مما جعل التفسيرات في مجملها قاصرة عن تفسير جميع جوانب العنف،بل إن بعضها قد فصل تماماً بين العنف كموضوع والتكوين الداخلي للفرد ذي السلوك المتصف بالعنف .

٣. أن بعض النظريات التي فسرت العنف تعتبر نظريات غير مقبولة وتتنافي مع ما أقره الله من تكريم للإنسان وفطرته الخيرة ،وبالتالي فهي مردودة شرعاً و عقلاً ومنطقاً.

٤. لا تميل الباحثة إلى ترجيح نظرية على الأخرى ،ولكنها ترى أن منظومة القيم والمعتقدات التي يتبناها الفرد ويبني اتجاهاته وسلوكياته وفقها تعتبر عاملاً مشتركاً بين حالات العنف المختلفة،خاصة إذا ما كانت هذه المنظومة القيمية مدعمة من قبل موروث ثقافي يكرس للعنف والدونية.

وتشتمل كذلك عملية تفسير سلوك العنف الأسري على شرح الأسباب ؛التي يمكن أن ينتج عنها سلوك العنف ،وهو ما سيرد توضيحة من خلال المبحث القادم.

---

[١] عبد المجيد سيد منصور،زكريا أحمد الشربيني ،سلوك الإنسان بين الجريمة والعدوان والإرهاب ،القاهرة:دار الفكر العربي،١٤٢٣هـ،ص ١٠١-١٠٤.

المبحث الخامس
أسباب العنف الأسري

إن السعي للوقوف على أسباب محددة وواضحة للسلوك الإنساني ليس بالأمر الهين ؛فالسلوك حصيلة تفاعل بين معطيات أساسية تتسم بالذاتية والفردية التي تميز كل شخصية عن الأخرى ،وبين عوامل متغيرة تبعاً للظروف الزمانية والمكانية .وليس من شأن هذه العوامل أن تحدث دوماً نفس الأثر لدى نفس الفرد، مما يجعل الإحاطة بهذه المعطيات والعوامل المسببة للسلوك الإنساني عملية معقدة،ويزداد الأمر تعقيداً عند دراسة نمط العلاقة داخل الأسرة ؛لما تتميز به العلاقات الأسرية من تعقيد وتداخل وتفاعل داخلي وخارجي ؛لذلك فإن عرض أسباب العنف الأسري أمر لا يخلو من الصعوبة،كما أن فصل الأسباب عن بعضها أمر غاية في التعقيد ،وهو بالتالي أمر نظري فقط.فالأسباب تظل متداخلة ومتتابعة ،لا يمكن عزلها عن بعض أوتجريدها، وسيتم في السطور القادمة تقديم بعض أسباب العنف الأسري وذلك وفق التقسيم الآتي :

أولاً : أسباب دينية :

يقصد بالأسباب الدينية الأسباب التي تتعلق بمدى علاقة الإنسان بربه،ومدى التزامه بشرع الله،وطريقة تعاملة مع الآخرين من حوله وفق ميزان الشرع .فالدين خير موجه للإنسان في معاملاته مع نفسه ومع غيره، والإسلام -كما سبق وذكر- حرم العدوان والظلم ،ودعا إلى الحلم والصفح والعفو عند المقدرة،وتشتمل الأسباب الدينية على :

١- ضعف الوازع الديني ،والبعد عن منهج الله ،وعدم تطبيق حدود الله في العلاقات الأسرية.فارتكاب المعاصي والإتيان الفواحش يغضب الله عز وجل ،ويظهر أثر هذا الغضب للعبد في ضيق النفس وقلة البركة واضطراب العلاقات الأسرية .ويعد ارتكاب الكبائر و المحرمات تعدياً وخروجاً على النظام الاجتماعي والأسري، وتأخذ الكبائر والمعاصي أشكالاً مختلفة ،وتؤثر بالتالي على الفكر والسلوك ، وفي مقدمة هذه المعاصي شرب الخمر والخيانة والسرقة والابتزاز ...وغيرها من الآثام التي تدفع بالمجتمع إلى غياهب الانحلال ،والعلاقات الأسرية هي أكثر ما يؤثر ويتأثر بهذا الانحراف ،وقد أظهرت دراسة طلعت لطفي "أن هناك علاقة عكسية بين تدريب الشباب على العبادات والمعاملات وبين اكتسابهم لنمط السلوك المتسم بالعنف" [١].

---

[١] طلعت إبراهيم لطفي،الأسرة ومشكلة العنف عند الشباب، مرجع سابق ،ص ٤٥.

فالتزام العبد بالعبادات وبالمنهج الإسلامي في التعامل هو الحصن الحصين من كل خلق سيئ وسلوك عنيف،والعكس من ذلك إذا ارتكب العبد ما يخالف منهج الله ،ونخص بالذكر هنا شرب الخمر وإدمان المخدرات ،حيث "تؤكد الدراسات أن نسبة عالية من حوادث العنف الأسري يلعب الخمر فيها دروا بارزاً" [1].فالخمر والمخدرات يعملان على الحد من فاعلية أساليب الكف ضد السلوك العدواني،عن طريق حجب التفكير السليم .ومن المعلوم أن تفكير الإنسان في قيمه ومعاييره ومثله يحد من سلوكه العدواني. وهو ما أكدته نتائج دراسة سوسن فايد حول سمات العنف في وجود علاقة طردية بين تعاطي المخدرات وارتكاب جرائم العنف ،فنسبة تعاطي المخدرات كانت مرتفعة بين أفراد العينة حيث مثلت (٤٨,٨%)..فالمخدارت عامل مهيئ للسلوك الإجرامي [2].

٢- **عدم الالتزام بأسس الشريعة** في **بناء البيت المسلم**،فقد وضع الإسلام أسس الأسرة المسلمة ،بما يحقق المصلحة لكل فرد من أفرادها ،ودعا المسلم إلى الالتزام بها ليستقر بناء البيت المسلم،لذا فأي مخالفة لهذا الشرع لابد أن تخل بالبنيان ،وتخرج به من إطار المودة والرحمة .ومن هذه الأسس الشرعية _على سبيل المثال _ **أسس اختيار الزوج والزوجة** وفق ميزان التدين والصلاح،غير أن الواقع يظهر لنا أن أسس الاختيار الزواجي أصبح يغلب عليها تقديم وتغليب المعايير المادية والسعي وراء المظاهر الخارجية والكماليات لدى كل من الطرفين ."وبذا لم يعد مفهوم الزواج في الأسر المسلمة مختلفاً عنه في الأسر غير المسلمة،نظراً لضياع المقاصد الشرعية من الزواج،الأمر الذي سرعان ما يفضي إلى تفكك البناء الأسري" [3].

ومن تلك الأسس **حق إبداء الموافقة على الزواج** الذي ضمنه الإسلام للطرفين،وقد أظهرت دراسة ليلى عبد الوهاب حول العنف الأسري أن أحد أسباب العنف الموجه من الزوجة للزوج،هو إجبار الفتاة على الزواج من شريك غير مرغوب ، "فقد اتضح أن(٩٠%)من الحالات لم يكن لهن أي دور في اختيار الزوج ، وأن من أجبرن عليه إرضاءً للوالدين. فحوالي(٧٧,٨%)كان إرضاءً للأب،و (٢٢,٢%)إرضاءً للأم، أو الجدة.." [4].وهو أمر خارج عن شريعة الله التي أعطت الطرفين حق الاختيار والموافقة وإبداء الرأي ،وكان التوجيه في حق المرأة في الاختيار أشد، فليس لأحد

---

(1) جليل وديع شكور، العنف والجريمة، بيروت:الدار العربية للعلوم،١٤١٨هـ ، ص ١٢٧.

(2) سوسن محمد فايد،الخصائص البيئية والسمات النفسية لمرتكبي جرائم السلوك العنيف،رسالة ماجستير غير منشورة،مرجع سابق،ص١٠.

(3) شادية التل وشافي بن سفر الهاجري، وآخرون، التفكك الأسري دعوة للمراجعة، قطر :وزارة الأوقاف والشئون الإسلامية، سلسلة كتاب الأمة، العدد٨٥ ،١٤٢٢هـ ،ص ٣٥-٣٧.

(4) ليلى عبد الوهاب، العنف الأسري الجريمة والعنف ضد المرأة،مرجع سابق، ص ١٧٩.

أن يكرهها على الزواج ؛لأن الحياة الزوجية لا يمكن أن تقوم على القسر والإرغام ،قـال رسـول الله ﷺ:(لَا تنكَح الْأيم حتى تستأمر ،ولَا تنكَح الْبِكْر حتى تستأْذَنَ، قَالُوا :يا رسولَ الله وكَيف إِذْنها قَالَ: أَنْ تسكُت) [1]، وسيتم تناول هذا الجانب بشيء من التفصيل لاحقاً.

٣- **الجهل بالدين** : عندما أرسى الإسلام قواعد بناء البيت المسلم ،أسس العلاقات داخله علـى مجموعة من الحقوق والواجبات التي يجب على كل فرد مسلم القيام ا .فإذا ما سارت الأسرة المسلمة وفق هذه الأسس والقواعد تحقق استقرارها ،أما إذا اتصف أفرادها بالجهل ذه الحقوق فإن العلاقـات لابد أن تضطرب ،ويظهر فيها أنماط من الظلم والبغض .فالزوج الذي يجهل ما عليه من واجبات تجـاه زوجته وأبنائه سيقصر في دوره ،وقد يتعدى مدفوعاً بجهله علـى حقـوق زوجـه وأبنائه،والزوجـة كذلك،وعندما يجهل كلاهمـا هـدف الإسلام من تربية الأبناء ،وما أعده الله لهما من أجر في إخراج هذا النسل المسلم ،سيتصف نمط معاملتهما وتربيتهمـا لأبنائهـا بالضـيق والضجـر ثم الإهمـال أو القسوة،وكذلك الأبناء عندما يجهلون أجر خدمة الوالدين وعقوبة عقوقهما فلن يكون هناك رادع لهم من الوقوع في العقوق. وقد أظهرت دراسة محمد خليل أن " ضعف الوعي الديني بحقـوق وواجبـات الآباء والأبناء ،كان من أهم دوافع عقوق الوالدين .فكثير من الآباء لا يشغلون أنفسهم بتوعية الأبنـاء بالحقوق والواجبات المتبادلة بين الآباء والأبناء" [2] .

ويأخذ الجهل بالدين جانباً آخر في قضية العنف الموجه للمرأة –زوجة أوغير ذلك- فجهل المرأة بأحكام الشريعة عامة والأحكام والتشريعات التي خصها وكرمها الإسلام ا جعلـها تأخـذ أحـد الاتجاهين في قضية العنف الموجه ضدها "إما الاستسلام للقهر والجنوح للسلبية ظناً منها أن هـذا هـو حكم الله،وهذا يحتم عليها الطاعة لله ورسوله ﷺ ،وإما الا زامية أمام تيار الفكر الوافد ،وتمردها علـى الدين وخروجها عن الأحكام الشرعية لاعتقادها بأن الإسلام هو خصمها الحقيقي،وأحكامـه هـي الأغلال التي طالما قيد ا" [3] وكلا الاتجاهين خطأ ومنشؤه الجهل بالدين .

كما أن الجهـل بالدين قد يأخذ منحنى آخر متمثلاً في جهل الوالدين بـالطرق الإسـلامية في التنشئة ،وهي الطرق التي أقرها الإسلام كتاباً و سنة وعمل علماء التربية الإسلامية على تفصيلها ضمن

(1) محمد بن إسماعيل البخاري،صحيح البخاري،ج ٧،كتاب النكاح،باب لا ينكح الأب وغيره البكر والثيب إلا برضـاها،حديث رقـم ٦٩،ص٣٠.

(2) محمد بيومي خليل،سيكولوجية العلاقات الأسرية، مرجع سابق،ص ٢٥٠.

(3) سارة بنت عبد المحسن آل سعود،المرأة المسلمة والظلم الاجتماعي المعاصر،ورقة عمل مقدمة ضمن محور المرأة والواقع ،للدورة الخامسة لجامعة الصحوة الإسلامية حول حقوق المرأة وواجبا ا في الإسلام ،والمنعقد في ٢٩-٣٠ أكتوبر ١٤١٨هـ ،الرباط،ص٤٦.

مؤلفا م المختلفة،والجهل ـذه الطرق والأساليب يدفع بالوالدين إلى انتهاج أساليب مخالفة بين الإفراط والتفريط .

ثانياً : أسباب أخلاقية :

يعد سلوك العنف في مجمله سلوكاً غير أخلاقي ،وبالتالي لابد أن ينتج في معظمه عـن أسـباب وعوامل غير أخلاقية ، نذكر بعضاً منها:

١- قيام الزواج وبناء الأسرة والعلاقات الأسرية على أسس مادية بحتة :حرص الإسلام على بناء البيت المسلم على أسس من شرع الله لضمان تحقق المودة والرحمة،ولم ينف أو يلغ حق الفـرد في تحقيق بعض احتياجاته أو ميوله ،ولكنه أكد على الأولى وجعل هذه فرعية ،فإذا تحقق ذلـك قويـت العلاقات واستمرت،أما إذا أصبحت هذه الأسس الفرعية هي الأصول الثابتة في الاختيار والبناء،فـإن ذلك سيؤدي إلى إخفاق عامل المودة والرحمة،وظهور أنماط غير أخلاقية من الاسـتغلال والطمـع في ممتلكات الطرف الآخر.

فالزواج القائم على مصلحة دنيوية بحته غالباً ما يكون مصيره الفشل ؛لأن العلاقة الداخليه فيه قد ازدحمت مسالكها بدوافع الطمع والجشع وتغليب المصلحة الشخصية،وإذا قدر لـه أن يـستمر فـإن استمراره سيكون في جو من الملل والكراهية والتكلف ،وتشوبه الخلافات كلمـا تـضاربت المـصالح والمنافع بين الزوجين ،سواءاً كانت المصلحة من جانب واحد كالذي يتزوج امرأة لمالها فقط ،أو مـن الجانبين حيث تكون المصلحة متبادلة ،كالرجل الغني الذي يتزوج من غنية ،فيكون المال هـو الجـامع بينهما [(١)].

ويدعم هذا العامل أكثر ما يدعم العنف الاقتصادي في استغلال أطراف العلاقة الأسرية،خاصـة الجانب الأضعف،ويذكر السيد رمضان :"أن بعض الأزواج قد يطالبون زوجا م العاملات بأن يسهمن بدخلهن كله في نفقات البيت على أن يترك لهن ما تبقى من دخل الزوج بعـد اسـتئثاره بمـصروف شخصي كبير، كما يقوم بعض الأزواج بأخذ دخل الزوجة ويتولون هم بأنفـسهم الـصرف علـى التزامات الأسرة" [(٢)].

ولا يقتصر الأمر على جانب العلاقة الزوجية ،بل يشمل جوانب العلاقات الأسرية الأخرى فقد أظهرت دراسة محمد الشناوي " أن(١٦,٨٧%)من جرائم العائلة كانت بدافع من الخلافـات الماليـة سواء كانت على مواريث من أراض أو عقارات أو على تعاملات مالية أخرى" [(٣)].

---

(١) المكتب العالمي للبحوث، الخلافات الزوجية في نظر الإسلام،بيروت:منشورات دار مكتبة الحياة،(د.ت)، ص ٢٠.

(٢) السيد رمضان ،إسهامات الخدمة الاجتماعية في مجال الأسرة والسكان، مرجع سابق،ص ١٤٣.

(٣) محمد محروس الشناوي،جريمة القتل داخل العائلة ، ا لة العربية للدراسات الامنية ،مرجع سابق، ص٩١.

٢- ا يار الثقة والخيانة: تعتبر الثقة المتبادلة عاملاً أساسياً لإنجاح أي علاقة اجتماعية. وتأخذ أهمية أكبر في إطار العلاقة الأسرية؛ لما تتميز به العلاقات الأسرية من قوة وديمومة. فإذا حصل ما يخل ـ ذا العامل نتج عن ذلك سلوكيات مختلفة من العنف والاضطهاد." فا يار عامل الثقة المتبادلة بين الزوجين لدرجة تثير الشكوك في أي تصرف يبدو تافهاً، وتزداد درجة ضغط هذه الشكوك يوماً بعد يوم نتيجة لتجسيم التصرفات التي لا تدعمها الثقة" [١].

وقد أكدت نتائج دراسة محمد الشناوي أن (٢٢,٨٩%) من جرائم القتل داخل العائلة كانـت بدافع الشك في السلوك [٢]. ولا تشكل الخيانة عاملاً أساسياً في العنف الموجه من الزوج للزوجة فقط، بل إن نتائج دراسة ليلى عبد الوهاب قد أظهرت أن (٤٠%) من جرائم قتل النساء لأزواجهـن قـد شاركهن فيها رجال كانوا على علاقة عاطفية ن [٣].

وا يار الثقة لابد أن تقابله حالة من الشك والغيرة المتطرفة، وهذه في حد ذا ا كفيلة بإشاعة جـو من التوتر والعنف داخل العلاقة الأسرية. والدراسات تؤكد أن الغيرة الشديدة كثيراً ما تدفع بـ الطرف الآخر للعلاقة الزوجية إلى القيام بنشاط يشبه عمليات التجسس وعمليات التحري، مما يؤدي بلا شك إلى توتر العلاقة بين الزوجين، وظهور أشكال مختلفة من العنف [٤].

٣- سوء الخلق: يشتمل هذا العامل على كل ما يعد نقصاً في الأخلاق الحميدة، والـتي تـدفع بالفرد إلى البعد عن الحلم ومحبة الآخرين والتضحية من أجلهم، وتجعله يتمركز حول نفـسه ويتـصف بالأنانية، فمما لا شك فيه أن التكوين الأخلاقي للشخصية إذا ما تم تقويته منذ الـصغر وغرسـه في نفوس النشء سيصبح له أكبر الأثر في كف السلوك العنيف الـذي يمثـل تحـدياً أخلاقيـاً للتربيـة الإسلامية، وهدماً لأهدافها في تكوين شخصيات مستقيمة وبعيدة عـن العنـف والغـضب الجـامح والاستغلال، والسب والشتم والتحقير ثم الضرب والقتل، والعكس صـحيح فـ التكوين الأخلاقـي الضعيف من شأنه أن يسهم في إخراج شخصيات غير قادرة على التعـبير الـسليم عـن انفعالا ـا المختلفة. ويأتي في مقدمة هذا الخلق الغضب غير المبرر وحدة الطبع، وال عة التنافسية الشديدة، وعـدم القدرة على التحكم في الانفعالات، والعناد، والإصرار على الرأي، وحب التملك والـسيطرة، والتمركز حول الـذات. فعلى سـبيل المثال: قد يشـكل البخل أو الإسراف عاملاً قوياً في الجنوح نحو العنـف

---

(١) يجة أحمد شهاب، المدخل إلى الخدمة الاجتماعية، الموصل: وزارة التعليم العالي والبحث العلمي، (د.ت)، ص٨١٩.

(٢) محمد محروس الشناوي، جريمة القتل داخل العائلة، ا لة العربية للدراسات الأمنية، مرجع سابق، ص ٩١.

(٣) ليلى عبد الوهاب، العنف الأسري والجريمة والعنف ضد المرأة، مرجع سابق، ص ١٧٥.

(٤) جليل وديع شكور، العنف والجريمة، مرجع سابق، ص ١٢٧.

وفي توتر العلاقة بين الزوجين ،"فالزوج قد يتهم زوجته بالإسراف وسوء التصرف في إدارة الم ل ،وأ ا السبب الرئيسي في ضياع ميزانية الم ل، أو يكون العكس من ذلك كأن يكون أحد الزوجين شـ ديد البخل فلا يقبل الطرف الآخر هذا التقتير والحرمان فينشأ الصراع بين الطرفين ...، كما قد يـ ؤدي إلى كره أبنائه له" [1].

كما يشكل الكذب أحد الأخلاق الذميمة المنغصة لأي علاقة اجتماعية ،و للعلاقة الأسرية على وجه الخصـ وص .وقد أظهرت دراسة سوسن فايد أن(٣٠%)من أفراد عينـ ة الدراسـ ة يتـ صفون بالكذب ، حيث يعتبر هؤلاء الكذب من الحيل الدفاعية [2].

ومن جهة أخرى يشكل العناد وعدم الطاعة والسعي لفرض الرأي والتسلط أحد أهم السلوكيات غير الأخلاقية التي يمكن أن تدفع بأحد أطراف العلاقة الأسرية لاستخدام العنف.وقد أظهرت دراسـ ة عبد الرحمن العيسوي أن(٦٩،٦%)من عينة الدراسة ترى أن العناد والتمرد والعصيان هو أحد أسباب العنف الأسري [3].

ثالثاً : أسباب نفسية :

ويقصد ا مجموعة العوامل والأسباب النفسية التي تؤثر على الفرد ،وتدفعه أو تكون لديه دافعـ اً نحو سلوك العنف ،وتأخذ هذه أشكالاً عدة نذكر منها:

١- الإصابة بالأمراض النفسية والعصبية : مما لا شك فيه أن الصحة النفسية عامل أساسي في توازن سلوك الفرد،وأن الإصابة بالأمراض النفسية والعصبية لا بد أن يخل ذا التوازن ،و تتدرج هـ ذه الأمراض بين البسيطة والشديدة، وتعد أمراض الذهان والعصاب* أشدها تأثيراً على سلوك الفرد، وقـ د كشفت دراسة سوسن فايد " عن وجود علاقة طردية بين سمة الذهانية وارتكاب جرائم العنف ، بمعنى أنه كلما اتسـ م الفرد بالذهان كلما اتسم سلوكه بالعنف ،وكلما بعد عن سمة الذهانية بعد سـ لوكه

---

(1) سمية محمد علي حجازي، تنظيم الإسلام للعلاقات الاجتماعية في الإسلام ،رسالة ماجستير غير منشورة ،مرجـ ع سـ ابق ،ص٣٦٦-٣٦٩.

(2) سوسن محمد فايد،الخصائص البيئية والسمات النفسية لمرتكبي جرائم السلوك العنيف،رسالة ماجستير غير منشورة،مرجع سابق،ص٨.

(3) عبد الرحمن محمد العيسوي،دراسة ميدانية على عينة من ا تمع المصري لظاهرة العنف الأسري:أسـ با ا ومظاهرها،مجلـ ة البحـ وث الأمنية،مرجع سابق ،ص ٢٦٣.

(*) تختلف أمراض العصاب عن أمراض الذهان في أن أمراض العصاب أمراض نفسية يمكن علاجها والشفاء منها ،ومن أمثلتـ ها القلـ ق النفسي والهستريا والمخاوف والوسواس والاكتئاب،أما أمراض الذهان فهي أمراض عقلية تتصل بالجهاز العصبي ،وتنقـ سم إلى ذهـ ان وظيفي كالفصام والانبساط الشديد الطاغي المدمر والاكتئاب الشديد المدمر، وذهان عضوي ناتج عن أمراض في الجهاز العصبي ،مثل جنون الشيخوخة والتخلف العقلي .

انظر:عكاشة،أحمد ، الطب النفسي المعاصر، القاهرة:مكتبة الانجلو ،١٣٨٩هـ ،ص١٢-١٤.

عن العنف ،وأصبح الفرد يشعر بقدرته العقلية ،وتقل احتمالية ارتكابه جرائم السلوك العنيف. وكشفت النتائج كذلك عن أن نسبة من المتسمين بالعصابية من أفراد عينة الدراسة قد مثلـت(٣٦%)،وهـي أعلى نسبة من أفراد العينة ،ويستنتج منها أن الاستعداد للعصابية يرتبط إيجابياً وبدرجة عاليـة بالميـل للعنف" [١].

كما أثبتت دراسة ممدوح أبو ريان "أن (٩٢%) من حالات قتل الزوجـة و (٧٢,٨%)مـن حالات قتل الأبناء كانت لأفراد سبق أن حصلوا على معالجة نفسية من أحـد الأمـراض ، وشـكل الفصام(٦٦,٦%)من حالات قتل الزوجة ،و(٥٤,٥%)من حالات قتل الأبناء ،في حـين شـكل الذهان(٥٠%)من حالات قتل الزوجة و(٥٤,٣%)من حالات قتل الأبناء " [٢].

٢- التباين النفسي والعاطفي : يشكل التوافق النفسي والعاطفي عاملاً داعماً لاستقرار العلاقات الأسرية وبعدها عن كل ما يعكر صفوها من بغضاء وكره وأي دوافع أخرى لسلوك العنـف،والعكس صحيح ؛فوجود نوع من التباين والتباعد العاطفي والنفسي يؤدي إلى نفور الأنفس ،وضعف العواطف الأسرية من الأسباب الرئيسة التي تؤدي إلى حدوث نوع من الصراعات الأسرية.

وتظهر خطورة هذا العامل أكثر ما تظهر ضمن العلاقة الزوجية ،والتي تعتـبر الأسـاس لجميـع العلاقات الأسرية الأخرى، فالتباين النفسي والعاطفي يباعد بين طرفي العلاقة الزوجية ،ويجعـل لكـل منهما توجهاته ونظرته الخاصة لمختلف الأمور،واختلاف التوجهات غالباً مـا يـؤدي إلى اخـتلاف المواقف،وربما دفع بأحد أطراف العلاقة إلى السعي للسيطرة وفرض الرأي على الطرف الآخر؛فيـدخل الزوجين في سلسلة من الصراعات التي تزيد من شدة الخلاف،وتؤجج نار البغضاء والحقد ،وقد أظهرت دراسة عبدالرحمن العيسوي أن(٧٨،٤%)من عينة الدراسة ترى أن انعدام مشاعر الحب بين الطـرفين هي أحد أهم أسباب العنف الأسري [٣].

ولكن العنف والخلاف لا يبقى قاصراً على الوالدين ،بل إنه ينتقل لأفراد الأسرة، "فالأطفال الذين يعايشون ظروف عدم الاتساق في محيط أسـرهم يغلـب علـى سـلوكهم الجنـاح والاضـطراب

---

[١] سوسن محمد فايد،الخصائص البيئية والسمات النفسية لمرتكبي جرائم السلوك العنيف، رسالة ماجستير غير منشورة ،مرجع سابق،ص٧.

[٢] ممدوح علي أبو ريان،القتل في الأسرة ، الطائف: وحدة البحوث والدراسات - مستشفى الصحة النفسية،سلسلة بحـوث ودراسـات مستشفى الصحة النفسية بالطائف،ج٢،١٤١٤هـ ، ص٢٤٨-٢٥١.

[٣] عبد الرحمن محمد العيسوي،دراسة ميدانية على عينة من ا تمع المصري لظاهرة العنف الأسري:أسـبا ا ومظاهرها،مجلـة البحـوث الأمنية،مرجع سابق ،ص ٢٥٦.

الانفعالي،وعندما يتصرفون بعدوانية تفوق عدوانيتهم نظير ا عند الأطفال الآخرين ممن يعيشون ظروفاً للتنشئة مختلفة" [1].وهو ما أظهرته نتائج دراسة سوسن فايـد حـول سمـات الشخـصية المتـصفة بالعنف،حيث اتضح أن (٩١,٩%)من أفراد العينة اتسمت العلاقة بين الوالدين فيها بالفتور والخلافات الزوجية [2].

٣- ضغوط الحياة: كان للنمو والتسارع الحضاري في مجالات الحياة المختلفة ،و ما نتج عنه من اشتداد حدة التنافس والسعي لإثبات الذات وتحقيقها ، أثراً كبيراً على الأسرة ،حيث شكل ذلك ضغطاً على العلاقات الأسرية داخلها ،فالأسرة اليوم تتعرض موعـة مـن الـضغوط المختلفـة داخليـاً وخارجياً،فهناك الضغوط والتنافس في مجال العمل ،والسعي لتنشئة الأبناء تنشئة قويمة في ظل التحديات المختلفة يشكل ضغطاً على الأسرة إلى غير ذلك من الضغوط التي تشكلها متطلبـات الحيـاة الماديـة والمعنوية .وقد أشارت دراسة عبد الرحمن العيسوي إلى أن(٩٠،١%)من أفراد عينة الدراسة قد رأت أن ضغوط الحياة عامل له أثر كبير في تعزيز العنف[3].

ومثل هذه العوامل من شأ ا أن تشكل ضغوطاً نفسية على أفراد الأسرة ،فينعكس ذلـك علـى سلوكيا م وفقاً لمدى تحملهم لمثل هذه الضغوط،فالزوج الذي يعاني من ضغط نفسي ،يصبح مشحوناً بمجموعة من التوترات ،فيسعى للخفض من حد ا عن طريق تفريغها نحو هدف ما داخل الأسرة ،والتي تشكل في حد ذا ا عبئاً إضافياً عليه .وكذلك الزوجة التي تعاني من ضغط نفسي سـيظهر ذلـك في سلوكها في شكل توتر وعصبية ،وينعكس على علاقتها بزوجها وأطفالها وعلـى أدائهـا لمـسئوليا ا المختلفة،والمحصلة النهائية هي توتر العلاقات الأسرية وتعرضها لأحد أشكال العنف .

٤- معاملة الوالدين:تشكل المعاملة الوالدية أحد وسائل التطبيع الاجتماعي ،وقد قامت الباحثة بإدراجها ضمن الأسباب النفسية ؛لأن آثارها النفسية تغلب على أي جانب آخر، وتكـون المعاملـة الوالدية سبباً في تكوين سلوك العنف عندما تأخذ أنماطاً سلبية مدعمة ومكونة لهذا السلوك،وتختلف هذه الأنماط وتأخذ أشكالاً عدة ،نذكر منها:

---

[1] محيي الدين أحمد حسين، التنشئة الأسرية والأبناء الصغار، الإسكندرية: الهيئة المصرية العامة للكتاب،١٤٠٧هـ ،ص ٢٢٢.

[2] سوسن محمد فايد،الخصائص البيئية والسمات النفسية لمرتكبي جرائم السلوك العنيف،رسالة ماجستير غير منشورة،مرجع سابق،ص١٠.

[3] عبد الرحمن محمد العيسوي،دراسة ميدانية على عينة من ا تمع المصري لظاهرة العنف الأسري:أسـبا ا ومظاهرها،مجلـة البحـوث الأمنية،مرجع سابق ،ص ٢٥٥.

أ- **المعاملة الوالدية القائمة على التسلط والدكتاتورية** : العنف يمكن أن يكون سلوكاً يكتسبه الطفل-كما سبق وذكر- فالطفل يتطبع بأنماط السلوك التي تمارس أمامه وينشأ عليها،فإذا ما نشأ على معاملة والدية تتصف بالعنف والشدة فإن سلوكه غالباً ما يتطبع بالعنف ،وهو ما يشير إليه العلماء بدورة العنف* .وقد أوضحت مختلف الدراسات ارتباط سلوك العدوان بهذا النمط من أنماط التنشئة .فقد أظهرت دراسة منيرة الغصون "وجود علاقة ذات دلالة إحصائية عند مستوى(٠,٥) بين السلوك العدواني لدى الأطفال والقسوة كأسلوب من أساليب التنشئة الوالدية المتبعة" [١] .فهؤلاء الآباء يتصفون بكونهم كثيراً ما يلجأون إلى أسلوب العقاب وأساليب أخرى منفرة لضبط سلوك أبنائهم،ولا يسمح للأبناء بالاعتراض أو مخالفة التوجيهات،وتكون النتيجة أن الذكور من هؤلاء الأبناء غالباً ما ينتهجون إما سلوكاً عدوانياً شديداً،أو سلوكاً انطوائياً توحدياً كردة فعل للعنف الواقع عليهم ،في حين يتصف سلوك الإناث من الأبناء بنقص الدافعية إلى الإنجاز والاستقلالية [٢] .

ب- **التمييز** بين **الأبناء**:وهو أسلوب آخر من أساليب التنشئة القائمة على القسوة ،وتكمن خطورة هذا العامل – كما ذكر سابقاً – في تكوين سلوك العنف بين الإخوة،وأثره السيئ على الأبناء؛إذ يحملهم على الحسد والحقد والضغينة، ويفسد جو الود والمحبة بينهم،كما أنه أحد العوامل التي تكرس وترسخ للعنف ضد الإناث من الأبناء ،حيث يشكل تحيز الآباء نحو الذكور من الأبناء أكثر نماذج التمييز المنتشرة في البيئة العربية ،ويشمل هذا التحيز مجالات مختلفة في التربية وفي طريقة التنشئة،ففي مجال التعليم - على سبيل المثال- أظهرت دراسة محمد جلال الدين " أن الآباء يتجهون إلى إرسال أبنائهم الذكور إلى المدارس الأهلية أكثر مما يفعلون ذلك بالنسبة للبنات ،كما أن الأهل لا يبدو أنهم يشجعون بناتهم على متابعة التعليم بقدر ما يفعلون ذلك بالنسبة للأبناء الذكور.والتمييز هنا ليس فقط في إتاحة فرص متساوية من الناحية الكمية،وإنما أيضاً من الناحية النوعية والتخصصية .فغالبية الأسر لا تميل إلى إتاحة الفرصة للفتاة ليس فقط إلى مواصلة التعليم

(*)دورة العنف هي : العملية التي يتم من خلالها توارث العنف من جيل إلى الجيل التالي ،فالأطفال الذين يتعرضون للانتهاك داخل أسرهم،أو يشاهدون العنف المتبادل بين الوالدين ، يمارسون العنف- بدورهم- داخل منازلهم في المستقبل.
انظر: عدلي السمري، العنف في الأسرة تأديب مشروع أم انتهاك محظور، مرجع سابق،ص ١٨١.

(١) منيرة صالح علي الغصون،السلوك العدواني لدى أطفال ما قبل المدرسة وعلاقته بأساليب التنشئة الوالدية والذكاء بمدينة الرياض، رسالة دكتوراه-غير منشورة- مرجع سابق، ١٤١٢هـ.

(٢) أحمد أبو هلال، سعيد التل،وآخرون، المرجع في مبادئ التربية، بيروت: دار الشروق،(د.ت)،ص ٣٣٦.

،وإنما أيضاً إلى تحديد مجال ذلك التعليم، وتحديد نوعيته بحيث يكون متوافقاً مع النظام الاجتمـاعي السائد والمقبول " [(١)].

ويأخذ هذا التمييز بعداً أكثر قسوة حين يتم في أولويات الحياة وضرورا ا ،والمتمثلة في نوعيـة التغذية والعلاج من المرض .فقد أظهرت الدراسة السابقة ،"أن الأطفال الذكور خلال الفترات المبكرة من حيا م يلقـون اهتماماً أكبر في الإرضاع والتغذية، وينعكس نفس التحيز في حالة إصابة الطفـل بمرض ، فقد وجد أن حوالي(٤٤%)من الأطفال الذكور الذين أصيبوا بإسهال أو ضيق تنفس أخذوا إلى الطبيب للكشف والعلاج ،بينما كانت النسبة الموازية للأطفال الإناث المصابات بنفس الأعـراض وعرضنهن على طبيب كانت(٣٤%)، كما أن الاهتمام بالأطفال الذكور في كثير من الحالات يبـدأ بمجرد ظهور أعراض المرض،بينما يتأخر بالنسبة للإناث ،وهذا دليل آخر على التحيز" [(٢)] .

ومن المؤسف أن هناك بعض الآباء والأمهات لا يكتفون فقط بالتمييز بين الأبنـاء في المعاملـة الحسنة والرعاية الأسرية ،بل نجدهم ضمن منظومة الموروث الثقافي للمجتمع يشجعون الـذكور مـن الأبناء على تبني توجهات وسلوكيات تتصف بالعنف والعدوان ،ويعتبرون ذلك تعزيزاً لمفهوم الرجولـة والقوة لدى الطفل الذكر ،في حين يعتبر استخدام أسلوب القوة للدفاع عن الحق من قبل الإناث أمـراً مرفوضاً اجتماعياً وأسرياً في التنشئة .وقد أظهرت دراسة طلعت لطفي أن(٩,٥%)من العوامل المؤدية للعنف عند الشباب كانت بسبب الظلم وعدم المساواة والتفرقة بين الأبناء [(٣)].

وبذلك تصبح أنماط التنشئة _ التي يفترض أن تنمي شخصية الفرد وتكفل له الرعاية والحمايـة_ تصبح سبباً في تعزيز وإفراز العنف ،وهو ما سيرد ذكره لاحقاً.

رابعاً : أسباب اجتماعية :

يقصد بالأسباب الاجتماعية المحيط الاجتماعي للأسرة وأفرادها،والذي يمكن أن يشكل تـدعيماً وتعزيزاً لسلوك العنف ،أو يشكل محرضاً له.ويشتمل هذا الجانب على أسباب عدة منها ما يلي:

١- التغير الاجتماعي:يرى البعض أن هذا العامل يعتبر أبرز العوامل والأسـباب الاجتماعيـة للعنف الأسري ،وهو بمثابة الأساس الذي تتمخض عنه أسباب وعوامل أخرى، " فالتغير الاجتمـاعي السريع الذي خضعت له ا تمعات ،وما ترتب عليه من نمو وسيادة النمط الحضري في تلك ا تمعـات

---

(1) محمد عوض جلال الدين،التمييز بين الذكور والإناث وانعكاساته على وضع المرأة ودورها في ا تمع،مجلة العلـوم الاجتماعيـة،مرجع سابق،ص ٣٢-٣٣.

(٢) المرجع السابق، ص ٢٧-٢٨.

(٣) طلعت إبراهيم لطفي، الأسرة ومشكلة العنف عند الشباب، مرجع سابق ،ص ٢٢.

في السنوات الأخيرة والتمركز في المدن ،كل ذلك قد أدى إلى ازدياد حدة المنافسة الفردية ،والتي أصبحت بدورها أحد العوامل المسيطرة على العلاقات الاجتماعية السائدة،ومن المتوقع أن المنافسة بدورها قد تؤدي إلى فقدان الثقة بالغير وعدم الشعور بالاطمئنان،مما قد يضاعف من العدوانية في سلوك الأفراد ،فيتخذون من العنف أسلوباً للتعامل مع الآخرين" [١].

ولم تسلم العلاقات الأسرية من هذا التغير الذي أدى لسيادة العنف ،خاصة في ظل تداخل عوامل ومستجدات حديثة، أثرت على تركيبة الأسرة ،وتوزيع الأدوار داخلها ،وتقسيم المسئوليات .ولعل أهم ما يذكر في هذا الجانب ما أحدثه هذا التغير السريع من فجوة بين الأجيال ووجود نوع من صراع القيم بين الأجيال داخل الأسرة الواحدة. حيث يتبنى الآباء قيماً تقليدية محافظة في حين يميل الأبناء إلى تبني قيم متحررة وبالتالي يميلون إلى التمرد ،ورفض قيم الآباء .الأمر الذي يؤدي إلى نشوب الكثير من الخلافات التي ينجم عنها ممارسات عنيفة ضد الأبناء في الأسرة،"فعدم اقتناع الآباء في كثير من الأحيان بالمستورد من الأفكار والتقاليد التي تخالف ما عاشوا عليه من شأنه إحداث عدم تماسك أسري واضطراب في تنشئة الأبناء" [٢].

كما ساهم التغير الاجتماعي والتحول إلى الأسرة الحضرية وسيادة نمط الأسرة النووية في إيجاد نوع من الصراع بين أدوار كل من الزوج والزوجة والأبناء ،وخاصة دور الزوجة بعد أن أصبحت تقوم بأدوار متعددة ،مما جعل العلاقة الأسرية عرضة للتوتر والصراع بين التوقعات والأدوار .فالمرأة التي كانت لا تتمتع بقدر كاف من التعليم ،والقدرة على العمل وإعالة نفسها أصبحت الآن تتمتع بدرجات عالية من التعليم ،وفتح لها مجال العمل"وهي لذلك تميل إلى تحديد دورها في هذه العلاقة بطريقة تختلف عن الصورة التقليدية القديمة ،ولا تميل إلى تقدير مركز الزوج بنفس الدرجة السابقة"[٣].ولا يمنع ذلك من أن التغير الاجتماعي قد ساهم في تحسين الكثير من أوضاع المرأة والأسرة ،ولكنها طبيعة وحتمية الصراع والسعي للتوافق بين القديم والجديد.

٢- خروج المرأة للعمل: أفرز خروج المرأة للعمل مجموعة من النتائج الإيجابية والسلبية في شخصية المرأة نفسها وفي دورها ومسئولياتها كأم ،ورغم أن هذه النتائج مازالت مثار جدل ،إلا أن المفروغ منه أن خروج المرأة للعمل شكل في حد ذاته نوعاً من الضغط النفسي والمعنوي على المرأة نفسها،فكثيراً ما تجد المرأة العاملة نفسها أمام متطلبات عدة قد تعجز عن تلبيتها بشكل يضمن لها تحقيق

---

[١] أحمد بن محمد الخريف،جرائم العنف عند الأحداث في المملكة العربية السعودية، مرجع سابق،ص ٣٢.

[٢] محمد عبد المحسن التويجري،الأسرة والتنشئة الاجتماعية في المجتمع العربي السعودي، الرياض:مكتبة العبيكان،١٤٢١هـ،ص ٢٠٠.

[٣] محمود حسن،الأسرة ومشكلاتها،بيروت:دار النهضة العربية،١٣٨٨هـ،ص ٢٠٨.

استقرار نفسي ،فتظل في صراع بين تحقيق متطلبات وتوقعات الزوج والأبناء،وبين تحقيق ذاتها وأهدافها في ميدان العمل،وبين هذا وذاك تضيق مساحة إشباع احتياجاتها المادية والمعنوية .وليس ثمة شك أن وضعاً كهذا كفيل بأن يعرض المرأة إلى اضطراب وعدم توازن نفسي نحو ذاتها ،وفي تعاملها مع الآخرين.

أما عن تأثير خروج المرأة للعمل على علاقتها الأسرية فتشير سناء الخولي إلى أننا " لا نستطيع أن ننكر أن العلاقات الأسرية في الأسرة التي تعمل فيها الزوجة قد تأثرت بعمق،وإن كانت نتائج ذلك تختلف من فئة لأخرى، ومن أبرز جوانب التأثر ذلك الصراع الظاهر أو المستتر بين الزوج والزوجة على السيادة والميزانية والادخار ومعاملة الأطفال والصلة بالنسق القرابي وتمضية وقت الفراغ إلى غير ذلك.."[١]، وهو ما أكدته الدراسات الميدانية بأن (٤٤%) من الخلافات الزوجية كانت حول عمل المرأة[٢].

أما عن تأثير عمل المرأة على الأبناء فيؤكد السيد المخزنجي " أن المرأة العاملة تعود مرهقة من العمل خارج البيت ،ولذلك فإنها لا تستطيع أن تتحمل أبناءها ،فتلجأ إلى ضربهم ضرباً قد يكون مبرحاً ،الأمر الذي أدى إلى ظهور مرض تسبب فيه هؤلاء النساء العاملات اسمه (مرض الطفل المضروب)" [٣].

وتجدر الإشارة إلى أن بعض الدراسات قد أظهرت أن هناك إيجابيات عديدة لخروج المرأة للعمل على شخصيتها، وعلى تربيتها لأطفالها،وتدعيم علاقتها بزوجها،فعلى سبيل المثال أظهرت دراسة محمود منسي " وجود فروق ذات دلالة إحصائية في السلوك الاجتماعي بين أبناء العاملات وأبناء غير العاملات الذكور والبنات لصالح أبناء وبنات العاملات" [٤] .وأشارت تماضر حسون إلى أن "الأمهات العاملات أكثر حرصاً على مستقبل أبنائهن،ويبذلن بالتالي قصارى جهودهن في الإشراف على تعليمهن وتثقيفهن،كما أن أبناء العاملات أكثر اعتماداً على النفس وأكثر ثقة من أبناء الأمهات غير العاملات،كما أن خروج المرأة للعمل عزز من علاقتها بزوجها ،وأنشأ نماذج جديدة من العلاقات

---

(١) سناء الخولي ، الأسرة والحياة العائلية، بيروت: دار النهضة العربية مرجع سابق ،ص ٣٠٥.

(٢) عبد الهادي قريطم وحسن عبد الله أبو ركبة وآخرون، الأسرة السعودية: الدور والتغير وأثرهما في اتخاذ القرار، جدة: مركز البحوث والتنمية بكلية الاقتصاد والإدارة ،جامعة الملك عبد العزيز،(د.ت)، ص ٢٢.

(٣) السيد أحمد المخزنجي، الأثر السيكولوجي والتربوي لعمل المرأة على شخصية الطفل العربي،مجلة رسالة الخليج،الرياض:مكتب التربية العربي لدول الخليج، العدد٣٤،١٤١٠هـ ، ص ٨.

(٤) محمود عبد الحليم منسي،عمل المرأة والسلوك الاجتماعي للأبناء من تلاميذ المرحلة الابتدائية بالمدينة المنورة، مجلة العلوم الاجتماعية، الكويت:جامعة الكويت، مج ١٦، العدد ٤، ١٤٠٨هـ ،ص ١٠١.

بين الزوجين تتألف من مزيج من الاحترام المتبادل والتفاهم ،وباتت الظروف وقضايا الزوجية والأسرة في غالبية أسر العاملات لا تتخذ إلا بعد تداول ونقاش بينهما.." [١] .

وترى الباحثة أن وجود هذا النوع من التوافق أو العنف يتوقف على الخصائص النفسية للمـرأة نفسها وقدر ا على القيام بأكثر من دور ،والتوفيق بين الأدوار المختلفة ،كما يتوقف على نوعية العمل وساعات تواجدها به. ولكن يظل العامل الأهم هو مدى تقبل الزوج لعمل الزوجة ومدى حرصه على التعاون معها،وعلى مدى توافر جو أسري متكافل.

٣- وسائل الإعلام : كما اختلفت الدراسات المتعلقة بدور عمل المرأة في إفراز العنف؛اختلفت أيضاً الدراسات المتعلقة بدور وسائل الإعلام ، حيث اتخذ الاختلاف ثلاثة اتجاهات رئيسية:

- **الاتجاه الأول** : ينفي وجود علاقة سببية بين مشاهد العنف في وسائل الإعـلام واكتـساب السلوك العدواني.
- **الاتجاه الثاني** : يؤكد وجود هذه العلاقة السببية بين بـرامج العنـف في وسـائل الإعـلام واكتساب السلوك العدواني.
- **الاتجاه الثالث** : يرى وجود علاقة ولكنها غير مباشرة بين ما يعرض في وسائل الإعلام مـن عنف وبين تبني اتجاهات وسلوكيات تتصف بالعنف .بمعنى أن دور الإعلام هنـا هو مجرد التحفيز على العنف من خـلال عرض مـشاهد يمكـن أن تـؤدي للتوتـر والقلق،أو الإحباط وزيادة الشعور بالحرمان،أو من خلال الحصول على نموذج للعدوان يتماثل معه.

وترى الباحثة أن أصحاب الاتجاة الثالث هم الأقرب للواقع والصواب ،وهو ما تؤكـده دراسـة سوسن فايد ،فقد أوضحت نتائج دراستها "أن (٤٤,٤%) من أفراد عينة الدراسة كـانوا يتعرضـون لمشاهدة التلفزيون كهواية يفضلو ا ،مما يشير إلى وجود علاقة بين مشاهدة التلفزيون وارتكاب جرائم السلوك العنيف ،حيث يتعرض الشباب لمشاهدة أفلام العنف ،ويتقمص ويقلد أدوار الأبطال،كمـا أن تعرض الشباب للتطلعات يزيده إحباطاً ،وينمي عنده روح العدوانية والانتقام،خاصة مع زيادة الأميـة وسوء الظروف الاقتصادية" [٢].

---

[١] ناصر حسون،عمل المرأة وأمن الأسرة في الوطن العربي، ا لة العربية للدراسات الأمنية،الرياض: المركز العـربي للدراسـات الأمنيـة والتدريب، مج ٦، العدد ١٢، ١٤١٢هـ،ص ٣٠-٣١.

[٢] سوسن محمد فايد ،الخصائـص البيئية والسمات النفسية لمرتكبي جرائم السلوك العنيف،رسالة ماجـستير غـير منـشورة ،مرجـع سابق،ص١١.

فوسائل الإعلام تضفي على العنف نوعاً من التشويق ،يزيد من خطورة العنف الموجه ،خاصـة على صغار السن .وقد يختلط هذا التشويق بإضفاء بعض الشرعية والتبرير على السلوك العنيف،فيشكل ذلك أثراً ذا بعد قوي على تقبل العنف كسلوك مشاهد في واقع الحياة أو كسلوك متبع ،فإذا ما أضيف إلى ذلك أن أكثر الدراسات التي تناولت وسائل الإعلام كأحد أسباب العنف؛قـد تناولـت العنـف الجسدي الذي يسهل حصره ،وأن القليل منها فقط قد تناول العنف اللفظي أو الرمزي ، فإنه يتبين أن للعنف الموجه عبر وسائل الإعلام أبعاداً أكثر خطورة من المشاهدة ا ردة .

ويظهر تأثير وسائل الإعلام المختلفة في المدى البعيد على سلوك المشاهد في ظهور أنمـاط مـن السلوكيات والاتجاهات نذكر منها:

- تزايد السلوك العدواني المتمثل في النشاط الزائد،والعدوان، والنوم المتقطـع المقلـق،الأحلام المزعجة والكوابيس .
- تعاظم الإحساس بالخطر،وعدم الثقة الذي يخلق مشاعر الخوف،والصعوبة في التمييـز بـين الواقع والخيال عند الأطفال.
- عدم التأثر بمشاهد العنف ،وعدم صدور أي ردة فعل عند وقوع العنف [1].

مما يرجح رأي أصحاب الاتجاه الثالث،وبالتالي تقبل وجود علاقة سببية غير مباشرة بين بـرامج العنف التي تبثها وسائل الإعلام المختلفة وبين تطبع الفرد بالسلوك العدواني وتقبله على المدى البعيد.

٤- المشكلات الاقتصادية : يشكل المقوم الاقتصادي عاملاً أساسياً في تماسك الأسرة وتحقيـق احتياجا ا المختلفة ،فوجود مصدر تمويل للأسرة يعني تحقيق الاستقرار المادي ،وبالتالي تمكينها من تحقيق أهدافها ،والعكس صحيح .فالظروف الاقتصادية السيئة تشكل عائقاً في طريق توافق الزوجين وتكيف الحياة الأسرية ، فغالبا ما ينشأ الصراع بين الزوج والزوجة لتوفير احتياجات البيت ،وقد يتطور الصراع إلى نوع من الشجار والضرب ،وقد يسقط أحد الأبوين غضبه على أبنائه.

وقد أظهرت دراسة ليلى عبد الوهاب "أن العوامل الاقتصادية تستحوذ على أعلى نـسبة بـين العوامل الأخرى،حيث تصل نسبة الأسباب التي تعود إلى عامل اقتصادي إلى(٦,٤٥%)موزعـة علـى أربعة أسباب في مقدمتها الرغبة في الاستحواذ على الممتلكات بالقوة وتمثل نسبة(٢٠,٩ %)،ثم عـدم

---

(1) عدلي السمري، العنف في الأسرة تأديب مشروع أم انتهاك محظور، مرجع سابق ، ص ١٣٣.

القدرة على الإنفاق ونسبته(٢,٩%)،فالا اع على المصروفات وتمثل نسبة(٢٠,٩%) أيـضا،فالبطالة وتمثل نسبة (٩.%)" [١].وكذلك أظهرت دراسة عبد الرحمن العيسوي أن عامل البطالة هـو العامـل الرئيس في تشكيل العنف الأسري،حيث بلغت نسبته(٩٦,٢%) [٢].

٥- **رفقاء السوء**:تـشكل جماعـة الرفـاق أحـد أهـم الجماعـات المـؤثرة في التنـشئة الاجتماعية،وتكتسب هذه الجماعة أهميتها الخاصة في مرحلة المراهقة .وقـد تلعـب دوراً خطـيراً في العلاقات الأسرية ، إما بإكساب الفرد نمطاً من السلوك العنيف ،كما أظهرت دراسة سوسن فايد فقد كشفت نتائج الدراسة عن "وجود علاقة دالة بين تأثير رفاق السوء وارتكاب جرائم العنف،وأشـارت النتائج إلى أن دور رفاق السوء يأتي كأحد أسباب ارتكاب جرائم العنف" [٣].

أما الأثر الآخر السيئ الذي قد يمثله رفاق السوء فهو التدخل السلبي في العلاقات العائلية،والذي يمكن أن يؤدي إلى إحداث حالة من التوتر بين الزوجين ،فاختلاط كلا الزوجين بأصدقاء السوء مـن شأنه أن يدفعهم لتبني اتجاهات ،وانتهاج سلوكيات تؤثر على العلاقة الزوجيـة،وتخلق العديـد مـن التوترات داخلها،فقد يتدخل أصدقاء السوء في الشئون الأسرية الخاصة،ويوعز إلى أحد أطراف العلاقة بضرورة السيطرة على الطرف الآخر، أو الاستغناء عنه مادياً أو معنوياً. ومما لا شك فيه أن ذلك كفيل بدفع أحد الطرفين لانتهاج سلوك العنف ضد الطرف الآخر.

٦- **الموروث الثقافي**:يشتمل الموروث الثقافي على مجمل الأفكار والآراء والمعتقدات التي يتبناهـا ا تمع حول جهة محددة أو قضية معينة ،ويحمل في مجمله مدركات ا تمع نحو هذه القـضية أو تلـك الجهة،وغالباً ما تشتمل هذه المدركات والمعارف على جوانب إيجابية وأخرى سلبية .

وفي ا تمعات المسلمة يشكل الموروث الثقافي أحد أهم الروافد التي عملت على تعزيـز العنـف الأسري ؛لأنه اشتمل على الكثير من الجوانب السلبية التي سعى الإسلام إلى تخليص ا تمع المسلم مـن براثنها-كما سبق و أسلفنا -، ولكن بعض جذورها بقيت لتحجب عن الـبعض حقـائق الإسـلام وقيمه،وكان جانب المرأة أحد أهم الجوانب التي حجبت بعض أحكامها الإسلامية لدى هؤلاء،وبقيت المرأة خاضعة لقيم الموروث الثقافي في الأسرة وا تمع ،لا لقيم وأحكام التشريع الإسلامي،"وإذا غُيـب

---

[١] ليلى عبد الوهاب ،العنف الأسري الجريمة والعنف ضد المرأة،مرجع سابق،ص ٦٥.

[٢] عبد الرحمن محمد العيسوي،دراسة ميدانية على عينة من ا تمع المصري لظاهرة العنف الأسري:أسـبا ا ومظاهرها،مجلـة البحـوث الأمنية،مرجع سابق ،ص ٢٥٧.

[٣] سوسن محمد فايد ،الخصائص البيئية والسمات النفسية لمرتكبي جرائم السلوك العنيف،رسالة ماجستير غير منشورة،مرجع سابق،ص٩.

الحكم الشرعي ،فإنه سيترك فراغاً ،وهذا الفراغ لابد أن يملأ- لأن المجتمع لا يمكن أن يبقى دون ضوابط تحكمه- إما بالموروثات:التقاليد،والعادات،والأعراف القبلية؛ وإما بالمستجدات: الأفكار،والمذاهب،والنظم المستوردة" [١]،وفي كلا الحالتين ظل وضع المرأة هو الأسوأ في ظل غياب التشريع الإسلامي.فكلما بعد المجتمع المسلم عن فهم حقيقة الإسلام ،وخالفه في الطريقة التي ينبغي أن تعامل بها المرأة ،ورجح وقدم الموروث الثقافي عليها كلما كان وضع المرأة أكثر سوءاً ،وكانت أكثر عرضة للعنف الاجتماعي والأسري.

وقد تجسد هذا الانحراف الذي شكل الموروث الثقافي حول المرأة في "رموز الثقافة ،والتعابير اللغوية،وفي أنماط التفكير ونماذج السلوك" [٢]،وسيتم تناول أهم هذه العوامل التي ساعدت على ظهور العنف الأسري في المجتمعات المسلمة عبر تدعيمها للموروث الثقافي حول المرأة المسلمة فيما يلي:

أ- شيوع بعض الآراء الخاطئة والتفسيرات الشاذة الصادرة عن بعض علماء المسلمين،والاستناد إلى الأحاديث الموضوعة:شكلت بعض الآراء والاجتهادات غير الصائبة من بعض علماء المسلمين رافداً لتدعيم الموروث الثقافي حول المرأة ودورها ومكانتها في المجتمع المسلم ،وانعكس ذلك بطبيعة الحال على نظرة المجتمع والأسرة للمرأة ،ومظاهر السلوك التي تعامل بها المرأة ،والتي غلب عليها الاحتقار والتهميش واستخدام أساليب القسوة والتسلط،ونذكر من ضمن هذه الاجتهادات والآراء تفسير الفخر الرازي لقوله تعالى : ﴿ وَمِنْ ءَايَـٰتِهِۦٓ أَنْ خَلَقَ لَكُم مِّنْ أَنفُسِكُمْ أَزْوَٰجًا لِّتَسْكُنُوٓا۟ إِلَيْهَا وَجَعَلَ بَيْنَكُم مَّوَدَّةً وَرَحْمَةً ۚ إِنَّ فِى ذَٰلِكَ لَـَٔايَـٰتٍ لِّقَوْمٍ يَتَفَكَّرُونَ ﴾[سورة الروم:آية٢١]،حيث يقول: "قوله : (خلق لكم) دليل على أن النساء خلقن كخلق الدواب والنبات وغير ذلك من المنافع " [٣].

كما شكلت الأحاديث الموضوعة رافداً آخر لتكريس العنف والتمييز ضد المرأة في المجتمع والأسرة المسلمة ،ونذكر من هذه الأحاديث ما رواه الحاكم في المستدرك:"لا تنزلوهن ـــ لا تسكنوهن ـــ الغرف ،ولا تعلموهن الكتابة ،وعلموهن المغزل وسورة النور" [٤].وقد أورد ابن الجوزي هذا الحديث في كتاب الموضوعات ،وقال عنه:"هذا الحديث لا يصح ،وقد ذكره

---

(١) سارة بنت عبد المحسن آل سعود،المرأة المسلمة والظلم الإجتماعي المعاصر، ورقة عمل مقدمة ضمن محور المرأة والواقع ،للدورة الخامسة لجامعة الصحوة الإسلامية حول حقوق المرأة وواجباتها في الإسلام مرجع سابق،ص٤١.

(٢) علي الطراح،التنشئة الاجتماعية وقيم الذكورة في المجتمع الكويتي،مجلة العلوم الاجتماعية،مرجع سابق،ص ٧٧.

(٣) محمد بن عمر الفخر الرازي ،التفسير الكبير، مج١٣،طهران:دار الكتب العلمية،(د.ت)، ص١١١.

(٤) محمد بن عبد الله الحاكم،المستدرك على الصحيحين،بيروت:دار المعرفة،(د.ت)،ج٢،ص٣٩٦.

أبو عبدالله الحاكم النيسابوري في صحيحه، والعجب كيف خفي عليه أمره، قال أبو حاتم بن حبان:كان محمد بن إبراهيم الشامي يضع الحديث على الشاميين ،لا يحمل الرواية عنه إلا عند الاعتبار،روى أحاديث لا أصول لها من كلام رسول الله ﷺ لا يحل الاحتجاج به" [(١)].

ب- وسائل الإعلام : لعبت وسائل الإعلام دوراً رئيساً في تكريس الموروث الثقافي حول المرأة حين عمدت إلى نقل هذا الموروث وتعميمه على أنه واقع مقبول ."فثقافة المجتمع هي التي تسمح بدونية الدور الأنثوي ،وترسخ ذلك الدور من خلال جميع وسائل الاتصال الجمعي التي تعرض الأدوار الأنثوية مقترنة بالخضوع والتبعية" [(٢)].

ج- التعابير اللغوية : تعكس التعابير اللغوية ثقافة المجتمع وتصوره حول مفهوم معين أو قضية ما،ولا تتوقف وظيفة التعابير اللفظية عند حد رسم معالم الحياة الاجتماعية ورصد أنماط السلوك الانسانى وتقييمه، بل تقدم أيضا النموذج الواجب اتباعه، أو صوراً من الحياة بهدف تحديد أبعاد النفس الإنسانية فى حالاتها المختلفة دون تقييم أو نقد.

وفي مجال الموروث الثقافي حول المرأة ذخرت التعابير اللغوية في المجتمعات المسلمة بالعديد من المفاهيم الخاطئة والظالمة للمرأة ،والتي شكلت تكريساً للمنظور الدوني للمرأة ،ودعت إلى قهرها وتحجيم دورها في الأسرة والمجتمع ،ويكتفي هنا بالإشارة إلى حساسية البعض لمعرفة اسم الأنثى من أقربائهم في بعض المجتمعات ،أو مناداتها بأسماء نكرة ومنفرة في مجتمعات أخرى.

يضاف إلى ذلك ما تحمله بعض الأمثال الشعبية من بعض هذه التعابير والمضامين اللغوية ،فمن أمثال العرب الجاهلية التي مازال لها جذور في المجتمعات المسلمة إلى الآن "دعاء الوالد لابنته حينما تغادر للحاق بزوجها بقوله :(أيسرت وأذكرت ولا أنثت) بمعنى طلب الذرية من الذكور ، ولعل المثل العربي القائل : (ألف ولد مجنون ولا بنت خاتون)، يعكس مدى الإجحاف في حق البنت،فهذا المثل يعني أن الولد أفضل من البنت ؛حتى وإن صار صعلوكاً عاطلاً،وتميزت هي بالعقل والرصانة والسلوك الحسن"[(٣)].إلى غير ذلك من الأمثال التي تعزز للعنف والدونية ضد المرأة،وتترك آثار سلبية في سلوك الرجل تجاه المرأة .

[(١)] عبد الرحمن بن علي ابن الجوزي، كتاب الموضوعات،المدينة المنورة:المكتبة السلفية ،١٣٨٦هـ ،ص٢٦٩.

[(٢)] علي الطراح،التنشئة الاجتماعية وقيم الذكورة في المجتمع الكويتي،مجلة العلوم الاجتماعية،مرجع سابق،ص٨٠.

[(٣)] محمد العوض جلال الدين،التمييز بين الذكور والإناث وانعكاساته على وضع المرأة ودورها في المجتمع...،مجلة العلوم الاجتماعية ، مرجع سابق،ص٢٤-٢٥.

ولابد من الإشارة هنا إلى أن الموروث الثقافي لم يكرس للعنف في جانب المرأة فقط،بل تعدى ذلك إلى جانب التربية القائمة على الصرامة والشدة ،فهناك من ضمن الأمثال التي تحث على استخدام العنف في التربية (اكسر للبنت ضلع يطلع لها أربعة وعشرين ضلع) ،(دلل ابنك بيحبك ودلل بنتك بتخزيك) .إلى غير ذلك من الأمثال التي ترفع من قيمة استخدام العقوبة كأسلوب أمثل للتربية.

وتكمن خطورة الموروث الثقافي في أنه يسيطر على الأفكار والاتجاهات، وينعكس على سلوك الأفراد في المجتمع،فعلى سبيل المثال أظهرت دراسة للدكتور جابر عبد الحميد جابر حول الاتجاهات النفسية للشباب نحو مركز المرأة أن "أكثر من نصف الرجال-عينة الدراسة- يوافقون على أن المرأة مخلوق ضعيف وأنها أقل ذكاء منهم وأنها سبب معظم متاعب الحياة ،وأغلب الظن أن هذا الاتجاه صادر عن تحيز في الثقافة العربية التي تعلي من قدر الرجل " [1].

ففي ظل الموروث الثقافي يحدث العنف داخل إطار تفاعلي من علاقات التسلط والتبعية التي تربط الزوج بالزوجة بالأبناء،بل إن سلوك العنف من قبل الزوج أو الآباء يعتبر سلوكاً مقبولاً ثقافياً،ويظل مرتبطاً بمفهوم الرجولة والقوة والحزم ،ويصبح دور الضحية أن تتقبل هذا العنف كمسلمة.

وهكذا فقد شكل ما سبق عرضاً مختصراً لبعض الأسباب والعوامل التي يمثل وجودها ركائز لتعزيز وتكريس العنف الأسري في المجتمع ،حرصت الباحثة على تعزيزها بما استطاعت من دراسات ميدانية تؤكد أهميتها وفاعليتها في تكوين العنف الأسري وتطوره .

ويستخلص من جميع ما سبق :

١- إن ما يشهده العالم من صراع مادي ومعنوي أكسب العنف أشكالاً عديدة عبر مصادر مختلفة،كما أصبح نموذجاً سائداً ،وهو في جملته سلوك مرفوض ضمن المنهج الإسلامي،الذي حث على حفظ الحقوق وعلى قيم العفو والتسامح.

٢- إن العنف الأسري قد اكتسب مفاهيم عدة ،واتخذ أشكالاً مختلفة ،وامتد ضمن العلاقات الأسرية ليصبح ذا أوجه متعددة .

٣- حرصت مجالات الدراسة المختلفة على تناول العنف الأسري بالتفسير والتحليل ،ولكنها عجزت عن تفسير جوانبه المتعددة بصورة متكاملة.

---

(١) جابر عبد الحميد جابر ،سليمان الخضري،دراسات نفسية في الشخصية العربية،القاهرة:عالم الكتب،١٣٩٨هـ ، ص١٢٥.

٤- إن تحديد أسباب وعوامل ظهور العنف الأسري أمر معقد وصعب ،وقد اشتملت في جملتها على أسباب دينية وأخلاقية ونفسية واجتماعية.

وفي ظل ما يشكله العنف الأسري من خروج عن الطبيعة السوية ،وانحراف عن الدين والمجتمع ،فإنه يعتبر أحد التحديات التي أصبحت تواجه التربية الإسلامية ،وتأخذ هذه التحديات اتجاهات مختلفة ،وحتى يتضح مدى ما يمثله العنف من تحديات ،يجب توضيح الكيفية التي رعى بها الإسلام الأسرة المسلمة ،ومعرفة الخصائص التي ميزت العلاقات الأسرية في ظل أحكامه وتوجيهاته؛ليتضح الصورة التي سعى الإسلام لتكوين الأسرة المسلمة من خلالها ،وتقوية أواصر العلاقة داخلها ، وهو ما سيتم تناوله من خلال الفصل القادم .

وبنهاية هذا الفصل تأمل الباحثة أن تكون قد وفقت في الإجابة على التساؤل الأول للدراسة وهو:

ما مفهوم العنف الأسري ؟

* * * * *

الفصل الثالث
الأســـرة فـــي الإســـلام
"أهميتها،أوجه رعايتها،خصائص علاقاتها"

---

* المبحث الأول : مفهوم الأسرة في الإسلام
* المبحث الثاني : رعاية الإسلام للأسرة
* المبحث الثالث : أهداف الأسرة في الإسلام
* المبحث الرابع : خصائص العلاقات الأسرية في الإسلام

تمهيد :

الأسرة هي نواة المجتمع ، وهي إحدى العوامل الأساسية في بنـاء الكيـان التربـوي وعملية التطبيع الاجتماعي وتشكيل شخصية الطفل من خلال إكـسابه المبـادئ والقـيم والعادات التي تبقى ملازمة له طول حياته، فهي البذرة الأولى في تكوين النمو الفردي وبناء الشخصية، وصلاح الفرد من صلاح الأسرة،وصلاح المجتمع بأسره كذلك مـن صـلاح الأسرة .

والإسلام كنظام عقدي وتربوي شامل اهتم بشئون الأسرة اهتماماً بالغاً ،فرسم لهـا الأنظمة الدقيقة التي تكفل لها شق طريقها الشائك في الحياة،وفق منهج يراعي القدرات ويلبي الاحتياجات لتبقى الأسرة المسلمة شامخة يسودها الوئام، وترفرف عليها المحبة،وتتلاقى فيهـا مشاعر المودة والرحمة،وتسعى إلى تحقيق أهداف المجتمع من خلال تحقيق أهدافها، وخصت العلاقات داخلها بمجموعة من الخصائص التي ميزتها عن غيرها من العلاقات الإنسانية .

فشكل ذلك نقلة نوعية وحضارية كبيرة للأسرة المسلمة التي انتقلت من مجتمع جاهلي تسوده الأعراف القبلية ،وتغلب على تنظيماته العادات والتقاليـد ،ويـضيع فيـه حـق الضعيف،إلى مجتمع إسلامي قائم على وحدة العقيدة ،وسمو الأخلاق ،وسن القوانين وإقـام الحدود وحفظ الحقوق وشد أواصر العلاقة الأسرية بمجموعة متعددة من الخصائص .

كما وضع الإسلام منهجاً قوياً لبناء الأسرة وأقام سياجاً منيعاً لحمايتها مـن عوامـل الضعف والتفكك،ومهد لها من الأهداف والغايات ما يدعم هذا البنيـان ويبقـي عليـه قائماً؛ليتحقق من خلاله منهج الخلافة ،وتبنى به دعائم الحضارة .

فما هي أوجه الاهتمام والرعاية التي حظيت بها الأسرة في الإسلام ؟،وما هي الأهداف السامية التي رسمت لها؟،وما هي الخصائص التي تميزت بها العلاقات الأسرية في ظل الإسلام ؟

هذا ما سنتناوله بالدراسة في هذا الفصل عبر المباحث التالية :

المبحث الأول

مفهوم الأسرة في الإسلام

يتفرد الإسلام بامتلاكه منهجاً شاملاً متكاملاً في بناء وتكوين الأسرة ورعايتها ،وهو منهج يجمع بين الواقعية والسمو ،ولا يتصادم مع الفطرة البشرية، ويقوم على بناء الأسرة على الزواج بين الرجل والمرأة لتكوين كيان إسلامي ،وهذا الكيان عليه أن يحمل رسالة الدين الخاتم الذي استوعب كل الأديان،وأضاف إليها مقتضى الخاتمية ومقتضى العالمية ، والأسرة هي النواة التي تحقق لهذا الدين حماية وانتشارا ووجودا واستمرارا ،ومن هنا كان اهتمام الإسلام بقضايا الأسرة و الزواج والرجل والمرأة والطفل ،وقبل أن نستعرض بعضاً من جوانب هذا الاهتمام نتناول أولاً مفهوم الأسرة في الإسلام ...

أولاً : تعريف الأسرة في الإسلام :

١- التعريف اللغوي :

لم يرد لفظ أسرة في القرآن الكريم،ووردت عدة مرادفات له،نذكر منها:

- الأهل : من" (أهلَ)- أهلاً، وأهولاً:تزوج.و- المكان أهولاً:عمر بأهله.- وفلانة: تزوجها،(الأهل): الأقارب والعشيرة.و- الزوجة.وأهل الشيء:أصحابه وأهل الدار ونحوها:سكانها"[(١)].

وقد ورد لفظ أهل بإضافاته المختلفة في القرآن الكريم سبعاً وعشرين ومائة مرة،وتنوعت دلالتها،فمرة تدل على العترة،والعشيرة والأولاد والأحفاد ،والأزواج والذريات، قال تعالى:﴿ وَأْمُرْ أَهْلَكَ بِالصَّلَوٰةِ وَاصْطَبِرْ عَلَيْهَا ۖ لَا نَسْـَٔلُكَ رِزْقًا ۖ نَّحْنُ نَرْزُقُكَ ۗ وَالْعَـٰقِبَةُ لِلتَّقْوَىٰ ﴾ [سورة طه:آية١٣٢] وثانية :بمعنى القوم ، وذوي القربة،قال تعالى: ﴿ وَإِنْ خِفْتُمْ شِقَاقَ بَيْنِهِمَا فَابْعَثُوا۟ حَكَمًا مِّنْ أَهْلِهِۦ وَحَكَمًا مِّنْ أَهْلِهَآ إِن يُرِيدَآ إِصْلَـٰحًا يُوَفِّقِ اللَّهُ بَيْنَهُمَآ ۗ إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلِيمًا خَبِيرًا ﴾[سورة النساء:آية٣٥] وثالثة :بمعنى سكان القرى،قال تعالى:﴿ أَفَأَمِنَ أَهْلُ الْقُرَىٰٓ أَن يَأْتِيَهُم بَأْسُنَا بَيَـٰتًا وَهُمْ نَآئِمُونَ ﴾ [سورة الأعراف:آية٩٧].

- العشيرة : "عشيرة الرجل:بنو أبيه الأقربون وقبيلته" [(٢)]،وورد لفظ عشيرة في محكم التنزيل ثلاث مرات فقط،مرة للدلالة على القرابة القريبة،قال تعالى:﴿وَأَنذِرْ عَشِيرَتَكَ الْأَقْرَبِينَ ﴾ [سورة الشعراء:آية٢١٤]،وذكرت مرتين للدلالة على القرابة البعيدة، قال تعالى:﴿ قُلْ إِن كَانَ ءَابَآؤُكُمْ

---

(١) مجمع اللغة العربية ،المعجم الوسيط، ج١،مرجع سابق،ص٣١.

(٢) المرجع سابق، ج٢،ص٦٠٢.

وَأَبۡنَآؤُكُمۡ وَإِخۡوَٰنُكُمۡ وَأَزۡوَٰجُكُمۡ وَعَشِيرَتُكُمۡ وَأَمۡوَٰلٌ ٱقۡتَرَفۡتُمُوهَا وَتِجَٰرَةٞ تَخۡشَوۡنَ كَسَادَهَا وَمَسَٰكِنُ تَرۡضَوۡنَهَآ أَحَبَّ إِلَيۡكُم مِّنَ ٱللَّهِ وَرَسُولِهِۦ وَجِهَادٖ فِي سَبِيلِهِۦ فَتَرَبَّصُواْ حَتَّىٰ يَأۡتِيَ ٱللَّهُ بِأَمۡرِهِۦۗ وَٱللَّهُ لَا يَهۡدِي ٱلۡقَوۡمَ ٱلۡفَٰسِقِينَ ﴾[سورة التوبة:آية٢٤]،**وقوله تعالى**:﴿ لَّا تَجِدُ قَوۡمٗا يُؤۡمِنُونَ بِٱللَّهِ وَٱلۡيَوۡمِ ٱلۡأٓخِرِ يُوَآدُّونَ مَنۡ حَآدَّ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ وَلَوۡ كَانُوٓاْ ءَابَآءَهُمۡ أَوۡ أَبۡنَآءَهُمۡ أَوۡ إِخۡوَٰنَهُمۡ أَوۡ عَشِيرَتَهُمۡۚ ... ﴾ [سورة ا ادلة:آية٢٢].

- **الرهط :** وهم"الجماعة من ثلاثة أو سبعة إلى عشرة أوما دون العشرة،ورهط الرجل: قومه وقبيلته الأقربون" [(١)]،وقد وردت في كتاب الله ثلاث مـرات أيضـاً، مرتين منها للدلالة على الأسرة،**وذلك في قوله تعالى**:﴿قَالُواْ يَٰشُعَيۡبُ مَا نَفۡقَهُ كَثِيرٗا مِّمَّا تَقُولُ وَإِنَّا لَنَرَىٰكَ فِينَا ضَعِيفٗاۖ وَلَوۡلَا رَهۡطُكَ لَرَجَمۡنَٰكَۖ وَمَآ أَنتَ عَلَيۡنَا بِعَزِيزٖ ﴿٩١﴾ قَالَ يَٰقَوۡمِ أَرَهۡطِيٓ أَعَزُّ عَلَيۡكُم مِّنَ ٱللَّهِ وَٱتَّخَذۡتُمُوهُ وَرَآءَكُمۡ ظِهۡرِيًّاۖ إِنَّ رَبِّي بِمَا تَعۡمَلُونَ مُحِيطٞ ﴾ [سورة هود:الآيات ٩١-٩٢].

أما في **السنة المطهرة** فقـد ورد لفظ **أسرة** في حديث رواه أبو داود (...ثُم زنى رجلٌ في أُسرة من الناس فأراد رجمه فَحالَ قَومه دونه...)[(٢)]،وذكر الخطـابي أن المراد بالأسرة هنا "عشيرة الرجـل وأهل بيته" [(٣)].

وأما لفظ **أهل** فقد ورد في كثير من الأحاديث النبوية ،فورد بمعنى الزوجة،قال رسول الله ﷺ:(إذَا دخلْت لَيلًا ،فَلَا تدخلْ علَى أَهلك حتى تستحد الْمغيبةُ ،وتمتشط الشعثَةُ)[(٤)]،ووردت بمعـنى الزوجـة والأبناء ومن يلزم الرجل نفقتهم، قال رسول الله ﷺ:(من جهز غَازِيا في سبِيلِ الله فَقَد غَزا،ومن خلَف غَازِيا في سبِيلِ الله بِخيرٍ فَقَد غَزا)[(٥)].

كما ورد لفظ **العشيرة** في أكثر من موضع،نذكر منها،ما روت عائشة رضي الله عنها،أن رجلاً أستأذن على النبي ﷺ فقال: (ائْذَنوا لَه ،فَلَبِئْس ابن الْعشيرة ،أَو بِئْس رجلُ الْعشيرة)[(٦)].

ومن خلال ما تم عرضه من تعريفات لغوية للأسرة في الإسلام يتـضح مـدى شموليـة اللفـظ وتنوعه،وتناوله لأشكال الأسرة المختلفة من نووية وممتدة،ومدى اهتمام الإسلام بالأشـكال المختلفـة للأسرة،وهو ما سيظهره التعريف الاصطلاحي بشكل أوضح.

---

(١) المرجع سابق، ج١،ص٣٧٧.

(٢) أبو داود سليمان بن الأشعث، سنن أبى داود ، ج٤،كتاب الحدود،باب رجم اليهوديين، حديث رقم٤٤٥٠،ص٥٩٩.

(٣) حمد بن محمد البستي الخطابي،معالم السنن، ج٣،بيروت:دار الكتب العلمية،١٤١١هـ، ص٢٨٣.

(٤) محمد بن إسماعيل،صحيح البخاري، ج٧،كتاب النكاح،باب تستحد المغيبة وتمتشط الشعثة،حديث رقم ١٧٦،ص٧٠.

(٥) المرجع السابق، ج٤، كتاب الجهاد،باب فضل من جهز غازياً أو خلفه بخير، حديث رقم٥٨،ص٨٧.

(٦) مسلم بن الحجاج،صحيح مسلم، كتاب البر والصلة والأدب،باب مداراة من يتقى فحشه،حديث رقم ٢٥٩١،ص١٣٩٧.

٢- التعريف الاصطلاحي :

كما اتصفت التعريفات اللغوية للأسرة في الإسلام بالمرونة والشمولية،اتـصفت ـا كـذلك التعريفات الاصطلاحية،فلم تكتف بتعريف الأسرة ووحدا ا وعلاقا ا كأشياء مجردة،بل أضفت عليها نوعاً من الروح والعاطفة،فتعرف بأ ا " المحضن الطبيعي الذي يتولى حماية الناشئة ورعايتـها، وتنميـة أجسادها وعقولها وأرواحها،وفي ظله تلتقي مشاعر الحب والرحمة والتكافل، وتنطبع بالطـابع الـذي يلازمها مدى الحياة ،وعلى هديه ونوره تتفتح للحياة ،وتفسر الحياة، وتتعامل مـع الحيـاة" (١)،فثنايـا التعريف تؤكد على توافر مشاعر الحب والعاطفة والتكافل لتحقيق السكن،وبالمثل نجد تعريفات أخرى تؤكد على ذات المعنى والاتجاه فالأسرة في الإسلام "عبارة عن اجتماع مشروع بين رجل وامرأة واتحاد مستمر بينهما،وسكن كل منهما إلى الآخر على صورة عينها الدين وا تمع، حتى إذا أنعـم الله علـى الزوجين بولد أو أولاد أصبح هذا الولد أو هؤلاء الأولاد يكونون ركناً أساسياً ثالثاً في كيان الأسـرة يضاف إلى ركنيهما السابقين" (٢).

ولم يكتف المنهج الإسلامي بالتأكيد على الجانب العاطفي وتحقيق السكن فقط ،بل إنه أوضـح الكيفية التي يتحقق من خلالها هذا السكن،فيتم تحديد نظام الأسرة بأنه" تلـك الأحكـام والمبـادئ والقواعد التي تتناول الأسرة بالتنظيم ،بدءاً من تكوينها ،ومروراً بقيامها واستقرارها ،وانتهاءً بتفرقها وما يترتب على كل ذلك من آثار،قصداً إلى إرسائها على أسس متينة تكفل ديمومتها وإعطاءها الثمـرات الخيرة المرجوة منها" (٣).

وبذلك تكون التعريفات الإسلامية للأسرة قد أظهرت التكوين الداخلي للأسرة ونوعية العلاقـة المتبادلة وتنوع أشكالها ،فأعطت صورة مجملة عن الأسرة في الإسلام ،ونستكمل توضيح الصورة بذكر شكل الأسرة في الإسلام.

ثانياً : شكل الأسرة في الإسلام :

تستمد الأسرة في الإسلام تكوينها الأساسي وفقاً لقوله تعالى: ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّاسُ إِنَّا خَلَقۡنَٰكُم مِّن ذَكَرٖ وَأُنثَىٰ وَجَعَلۡنَٰكُمۡ شُعُوبٗا وَقَبَآئِلَ لِتَعَارَفُوٓاْۚ إِنَّ أَكۡرَمَكُمۡ عِندَ ٱللَّهِ أَتۡقَىٰكُمۡۚ إِنَّ ٱللَّهَ عَلِيمٌ خَبِيرٞ ﴾ [سورة الحجرات:آية١٣] ،فالأسرة المسلمة تقوم على زوج وزوجة يجمع بينهما رابط مقدس ،وينشأ عـن

(١) سيد قطب،في ظلال القرآن،،مج١،ج٢،مرجع سابق ،ص٢٣٥.
(٢) عمر محمد التومي الشيباني ، من أسس التربية الإسلامية،طرابلس: المنشأة العامة للنشر والتوزيع والإعلان،١٤٠٢هـ، ص٤٩٧.
(٣) محمد عقلة ،نظام الأسرة في الإسلام، ج١،مرجع سابق، ص٩.

التقائهما خروج النسل المسلم من ذكران وإناث، ولا تكتفي الآية الكريمة بالنظر للأسرة من هذه الزاوية الضيقة ، وإنما تتسع لتشمل الأرحام وذوي القربى ،فقد حرص الإسلام على أن يتسع نطاق الأسرة ويمتد ليشمل ما يمكن أن نطلق عليه الأسرة الممتدة بأشكالها المختلفة،وألا تقتصر النظرة على الأسرة النووية ، لما في ذلك من فوائد عدة في تقوية العلاقات الأسرية من جهة ،وتقوية روابط المجتمع المسلم وشد أواصر العلاقات داخله من جهة أخرى،وسعياً لتحقيق ذلك أقر الإسلام عدة خطوات وآليات نذكر منها على سبيل المثال:تحريم الزواج من المحارم،الحث على الزواج من الودود الولود،ترك المجال مفتوحاً لتعدد الزوجات في حال توافر شروط القدرة والعدل،وإقرار مبدأ التكافل الاجتماعي وحق الأقارب في النفقة،وتشريعات أداء الدية والميراث..إلى غير ذلك.

وبالتالي فالأسرة في الإسلام تشتمل على"الزوجين والأولاد الذين هم ثمرة الزواج وفروعهم،كما تشتمل الأصول من الآباء والأمهات ،فيدخل في هذا الأجداد والجدات،وتشمل أيضاً فروع الأبوين،وهم الإخوة و الأخوات وأولادهم ،وتشمل أيضاً فروع الأجداد والجدات، فيشمل العم والعمة وفروعهما،والخال والخالة وفروعهما ،وهكذا كلمة الأسرة تشمل الزوجين،وتشمل الأقارب جميعاً سواء منهم الأدنون،وغير الأدنين ،وهي حيثما سارت أوجدت حقوقاً وأثبتت واجبات،وتتفاوت مراتب هذه الحقوق بمقدار قربها من الشخص وبعدها عنه،فالحقوق التي للأقارب الأقربين أقوى من الحقوق التي تكون لمن هم أبعد منهم،وهكذا" [1].

ولتحقيق هذا المفهوم لا يشترط ضرورة إقامة هؤلاء الأفراد ضمن وحدة سكنية مشتركة،بقدر ما يقصد من ورائه تدعيم العلاقات الأسرية وترسيخها وتقويتها بين الأفراد،لذلك يقول أحمد هاشم:"تقوى الأسرة ويشتد أزرها بتقوية روابطها وثبات أصولها وإشاعة الأمن والاستقرار في جوانب حياتها ، وكلما اتسعت الأسرة وكثر أعضاؤها كانت أكثر قوة وأعظم نفعاً وزيادة في عدد أفراد المجتمع والأمة ونهوضاً بالحياة وسعادتها" [2].

كما حرص المنهج الإسلامي أن تأخذ الأسرة وظيفتها التربوية الريادية التي تتصف بالاعتدال والتوازن، ويتحقق من خلالها النمو السليم ،والمستقر لأفرادها، "فالأسرة المسلمة لا تحقق دورها كاملاً في تربية أولادها حتى تساعدهم على النمو الاجتماعي السليم ،وتسهم مساهمة فعالة في تربيتهم

---

(1) محمد أبو زهرة،تنظيم الإسلام للمجتمع،بيروت:دار الفكر العربي،١٣٨٥هـ،ص٦٢.

(2) أحمد عمر هاشم ،الإسلام والأسرة القيم الإسلامية الفاضلة تحقق السعادة للأسرة في الدنيا والآخرة،(د.ن).سلسلة كتب التصوف الإسلامي ، الكتاب العشرون،(د،ت).ص١٦.

الاجتماعية والاقتصادية والسياسية بإظهار وتفتيح وتنمية استعدادا م و قابليا م الفطرية نحو الاجتماع وبناء علاقات اجتماعية مع من حولهم ،وبتوجيه سلوكهم الاجتماعي والاقتصادي والسياسي في إطـار العقيدة الإسلامية الصحيحة ،وفي إطار تعاليم الدين وأحكامه وأخلاقه" [1]،وبذلك لا يظهر في ا تمـع أنماط غير سوية من الأسر العاجزة عن القيام بدورها ،أو المتسمة بسيادة العنف والانحراف.

ومما سبق يتضح لنا أن تعريفات الأسرة وتصنيفا ا في الإسلام قد تميزت بما يلي:

١. أن المنهج الإسلامي يتفق مع ا الات العلمية الأخرى في التركيز علـى دور الـزوج والزوجـة كركنين أساسيين في رعاية النشء .

٢. كان التأكيد هنا أكثر على أهمية العلاقات الأسرية وضرورة اتـصافها بالرحمـة والمودة،ونبـذ الأسباب التي يمكن أن توترها وتدفع ا إلى غياهيب العنف والعدوان،وقيام هذه العلاقة وفق قوله تعـالى:﴿ وَمِنْ ءَايَـٰتِهِۦٓ أَنْ خَلَقَ لَكُم مِّنْ أَنفُسِكُمْ أَزْوَٰجًا لِّتَسْكُنُوٓا۟ إِلَيْهَا وَجَعَلَ بَيْنَكُم مَّوَدَّةً وَرَحْمَةً ۚ إِنَّ فِى ذَٰلِكَ لَـَٔايَـٰتٍ لِّقَوْمٍ يَتَفَكَّرُونَ ﴾ [سورة الروم:آية٢١] .

٣. الحرص على تنظيم هذه العلاقات وفق مبادئ وقواعد تكفل لها الاستقرار والديمومة، وهـو مـا سنتناوله لاحقاً من خلال توضيح الكيفية التي رعى ا الإسلام الأسرة.

٤. شمولية وتكامل التعريف الإسلامي للأسرة ،وتناوله لمختلف التصنيفات،مع السعي إلى توحيد هذه التصنيفات ضمن إطار يشملها جميعها،مما يدلنا على الرعاية والاهتمام التي حظيت ما الأسرة في الإسلام،وهو ما سيتم تناوله في المبحث القادم.

---

[1] عمر محمد الشيباني،من أسس التربية الإسلامية،مرجع سابق،ص٥٢٤.

المبحث الثاني
رعاية الإسلام للأسرة

درج القرآن الكريم على أن يضرب لنا أمثلة لأشياء عظيمة أسماها الآيات ،وأمرنا أن نتدبر في عظيم هذه الآيات كي نصل من خلالها إلى عظمة وجميل صنع خالقها ،وقد عد القرآن الأسرة في عداد هذه الآيات العظيمة التي أمرنا بالتدبر فيها ،فقال جل وعلا: ﴿ وَمِنْ ءَايَـٰتِهِۦٓ أَنْ خَلَقَ لَكُم مِّنْ أَنفُسِكُمْ أَزْوَٰجًا لِّتَسْكُنُوٓا۟ إِلَيْهَا وَجَعَلَ بَيْنَكُم مَّوَدَّةً وَرَحْمَةً ۚ إِنَّ فِى ذَٰلِكَ لَـَٔايَـٰتٍ لِّقَوْمٍ يَتَفَكَّرُونَ ﴾ [سورة الروم : آية٢١].لذلك فقد شكل نمط الرعاية التي حظيت بها الأسرة في الإسلام نموذجاً تربوياً فريداً،فلا يوجد نظام أولى الأسرة من الرعاية والحماية مثلما أولاها المنهج الإسلامي،وقد أخذت هذه الرعاية أوجهاً ومراحل مختلفة،نذكر منها:

١. رعاية الإسلام للأسرة بتطهيرها من براثن الجاهلية.

٢. رعاية الإسلام للأسرة بإرساء القواعد والأصول والأحكام الإسلامية المتعلقة بها.

٣. رعاية الإسلام للأسرة فاستعمال أسلوب التربية بالأحداث في **ترسيخ القواعد والأحكام المتعلقة بالأسرة.**

وسيتم تناول كلاً من المحاور السابقة بشيء من التفصيل وفق ما يلي:

أولاً: رعاية الإسلام للأسرة بتطهيرها من براثن الجاهلية:

عرفت الأسرة كمؤسسة اجتماعية في شتى المجتمعات الإنسانية،وحظيت بصور عدة من الاهتمام والرعاية،بما يتناسب مع طبيعة هذه المجتمعات وتوجهاتها،ومدى ما تحظى به من رقي،فكلما ارتقت الحضارة وتمدنت – دينياً ومادياً – كلما انعكس ذلك على الأسرة بالرعاية والاهتمام،والعكس صحيح.

وقد مرت الحضارة الإنسانية – ومازالت تمر – بفترات من الضياع والبعد عن المنهج الرباني،أظهر للمجتمع أنواعاً شتى من الأسر،وأحاطها بأشكال من الأنظمة والقوانين والطقوس التي عكست مدى انغماسها في الجاهلية،وعدم توافقها مع الطبيعة الإنسانية،كنتيجة لانحراف هذا المجتمعات عن منهج الله.

ومثل العرب قبل الإسلام- الجاهلية القديمة- أحد تلك المجتمعات،التي اتخذت مثل هذه المظاهر والانحرافات الضالة،فجاء الإسلام بمنهج يسعى إلى تطهير المجتمع من براثن هذه الجاهلية ،مبتدئاً بنظام

الأسرة باعتبارها اللبنة الأولى ،فعمل على إعادة بنائها وإرساء قواعدها وترسيخ العلاقات داخلها وفـق منهج الله،وقد أخذ هذا التطهير مظاهر عدة منها:

١ - إلغاء أنماط من الزواج عرفت في **الجاهلية ولا تتفق مع المنهج الإسلامي،والإبقاء علـى نظام الزواج الذي تقره الطبيعة الإنسانية السوية** ،فقد روت عائشة رضي الله عنها :(أن النكَاح في الْجاهلية كَانَ علَى أَربعة أَنحاءٍ: فَنِكَاح منها نِكَاح الناسِ الْيوم يخطُب الرجلُ إِلَى الرجلِ وليته أَو ابنته فَيصدقُها ثُم ينكحها ،ونِكَاح آخر كَانَ الرجلُ يقُولُ لامرأَته إِذَا طَهرت من طَمثها :أَرسلي إِلَى فُلَـان فَاستبضعي منه ويعتزِلُها زوجها ولَا يمسها أَبدا حتى يتبين حملُها من ذَلك الرجلِ الـذي تستبـضع منه،فَإِذَا تبين حملُها أَصابها زوجها إِذَا أَحب ،وإِنما يفْعلُ ذَلك رغْبةً في نجابة الْولَد فَكَانَ هذَا النكَاح نِكَاح الاستبضاعِ ،ونِكَاح آخر يجتمع الرهطُ ما دونَ الْعشرة فَيدخلُونَ علَى الْمرأَة كُلُّهم يصيبها فَإِذَا حملَت ووضعت ومر علَيها لَيالٍ بعد أَنْ تضع حملَها أَرسلَت إِلَيهِم فَلَم يستطع رجلٌ منهم أَنْ يمتنِـع حتى يجتمعوا عندها تقُولُ لَهم :قَد عرفْتم الذي كَانَ من أَمرِكُم وقَد ولَدت فَهو ابنك يا فُلَانُ تسمي من أَحبت بِاسمه فَيلْحق بِه ولَدها لَا يستطيع أَنْ يمتنِع بِه الرجلُ ،ونِكَاح الرابِعِ يجتمع الناس الْكَـثير فَيدخلُونَ علَى الْمرأَة لَا تمتنِع ممن جاءَها وهن الْبغايا كُن ينصبن علَى أَبوابِهِن رايات تكُونُ علَما فَمن أَرادهن دخلَ علَيهِن فَإِذَا حملَت إِحداهن ووضعت حملَها جمعوا لَها ودعوا لَهم الْقَافَةَ ثُم أَلْحقُـوا ولَدها بِالذي يرونَ فَالْتاطَ* بِه ودعي ابنه لَا يمتنِع من ذَلك ،فَلَما بعثَ محمد ﷺ بِالْحق هدم نِكَـاح الْجاهلية كُلَّه إِلَّا نِكَاح الناسِ الْيوم) [١]،والحكمة مـن إلغاء الأنواع السابقة من النكاح، لما تشكله من انحراف للسلوك القويم،وشيوع للفاحشة وامتهان للمرأة .

كذلك أبطل الإسلام أنواعاً أخرى من النكاح كانت شائعة عند العرب في الجاهلية،لما فيها مـن ظلم وتعدي وتضييع لحقوق أطراف العلاقة الزوجية،مثل نكاح الشغار،"وهو أن يزوج الرجـل وليتـه على أن يزوجه الآخر وليته ولا مهر بينهما،ونكاح المتعة وهو أن يزوجها إلى مدة" [٢]،وقد روى ابـن عمر رضي الله عنهما : (أَن رسولَ الله ﷺ نهى عن الشغارِ ،والشغار أَنْ يزوج الرجلُ ابنته علَـى أَنْ

(*) التاط: أي التصق .

[1] محمد بن إسماعيل البخاري، ،صحيح البخاري، ج٧،كتاب النكاح،باب مـن قـال: لا نكـاح إلا بـولي لقـول الله تعـالى فـلا تعضلوهن...،حديث رقم٦٠،ص٢٦.

[2] موفق الدين عبد الله بن أحمد بن قدامة،المقنع في فقه الإمام أحمد بن حنبل ،ج٣،مكة المكرمة:المطبعة السلفية،(د.ت)،ص٤٧- ٤٨.

يزوجه الآخر ابنته ليس بينهما صداق)[1]،وروى علي رضي الله عنه أنه قال لابن عباس: (إن النبي ﷺ نهى عن المتعة وعن لحوم الحمر الأهلية زمن خيبر)[2].

كما حرم نكاح المقت وهو أن يتزوج الولد امرأة أبيه بعد وفاته،وسمي كذلك لقول الله تعالى : ﴿ وَلَا تَنكِحُوا۟ مَا نَكَحَ ءَابَآؤُكُم مِّنَ ٱلنِّسَآءِ إِلَّا مَا قَدْ سَلَفَ ۚ إِنَّهُۥ كَانَ فَٰحِشَةً وَمَقْتًا وَسَآءَ سَبِيلًا ﴾ [سورة النساء:آية٢٢]، وحرم النكاح بالميراث والعضل، قال تعالى:﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ لَا يَحِلُّ لَكُمْ أَن تَرِثُوا۟ ٱلنِّسَآءَ كَرْهًا ۖ وَلَا تَعْضُلُوهُنَّ لِتَذْهَبُوا۟ بِبَعْضِ مَآ ءَاتَيْتُمُوهُنَّ إِلَّآ أَن يَأْتِينَ بِفَٰحِشَةٍ مُّبَيِّنَةٍ ۚ وَعَاشِرُوهُنَّ بِٱلْمَعْرُوفِ ۚ فَإِن كَرِهْتُمُوهُنَّ فَعَسَىٰٓ أَن تَكْرَهُوا۟ شَيْـًٔا وَيَجْعَلَ ٱللَّهُ فِيهِ خَيْرًا كَثِيرًا ﴿١٩﴾ ﴾ [سورة النساء:آية١٩] ،يقول سيد قطب في تفسير الآية الكريمة:" كان بعض العرب في الجاهلية،إذا توفى عن المرأة زوجها جاء وليه فألقى عليها ثوباً،فمنعها من الناس،وحازها كما يحوز السلب والغنيمة!فإن كانت جميلة تزوجها،وإن كانت دميمة حبسها حتى تموت فيرثها،أو تفتدي نفسها منه بمال!فأما إذا فاتته فانطلقت إلى بيت أهلها قبل أن يدركها فيلقي عليها ثوبه، فقد نجت وتحررت وحمت نفسها منه!،وكان بعضهم يطلق المرأة، ويشترط عليها ألا تنكح إلا من أراد،حتى تفتدي نفسها منه،بما كان أعطاها..كله أو بعضه!وكان بعضهم إذا مات الرجل حبسوا امرأته على الصبي فيهم حتى يكبر فيأخذها!،وكان الرجل تكون اليتيمة في حجره يلي أمرها،فيحبسها عن الزواج،حتى يكبر ابنه الصغير ليتزوجها ويأخذ مالها"[3].

كما حرم الزواج من المحارم عملاً على تقوية الروابط الأسرية ،وحفظها من المنازعات والقطيعة التي يمكن أن تنشأ إذا حدث طلاق،ولأن العلاقة بين المحارم لا تنتهي أبداً،فكان لابد من بقاء هذه العلاقة أعلى وأقوى من العلاقة الزوجية التي قد تعتريها المشاكل والخلافات،وحفاظاً على مشاعر أفراد العائلة الواحدة ، قال تعالى:﴿ حُرِّمَتْ عَلَيْكُمْ أُمَّهَٰتُكُمْ وَبَنَاتُكُمْ وَأَخَوَٰتُكُمْ وَعَمَّٰتُكُمْ وَخَٰلَٰتُكُمْ وَبَنَاتُ ٱلْأَخِ وَبَنَاتُ ٱلْأُخْتِ وَأُمَّهَٰتُكُمُ ٱلَّٰتِىٓ أَرْضَعْنَكُمْ وَأَخَوَٰتُكُم مِّنَ ٱلرَّضَٰعَةِ وَأُمَّهَٰتُ نِسَآئِكُمْ وَرَبَٰٓئِبُكُمُ ٱلَّٰتِى فِى حُجُورِكُم مِّن نِّسَآئِكُمُ ٱلَّٰتِى دَخَلْتُم بِهِنَّ فَإِن لَّمْ تَكُونُوا۟ دَخَلْتُم بِهِنَّ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ وَحَلَٰٓئِلُ أَبْنَآئِكُمُ ٱلَّذِينَ مِنْ أَصْلَٰبِكُمْ وَأَن تَجْمَعُوا۟ بَيْنَ ٱلْأُخْتَيْنِ إِلَّا مَا قَدْ سَلَفَ ۗ إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ غَفُورًا رَّحِيمًا ﴾*[سورة النساء:آية٢٣]،وروى أبو هريرة رضي الله عنه

---

[1] محمد بن إسماعيل البخاري، صحيح البخاري، ج٧،كتاب النكاح،باب الشغار، حديث رقم٤٨،ص٢٠.
[2] المرجع السابق، ج٧،كتاب النكاح،باب ي رسول الله ﷺ عن نكاح المتعة آخرا ، حديث رقم٥١،ص٢١.
[3] سيد قطب،في ظلال القرآن،مج١،ج٤،مرجع سابق، ص٦٠٥.

أن رسول الله ﷺ قال:(لا يجمع بين المرأة وعمتها ،ولا بين المرأة وخالتها) [٢]،كما روى الضحاك بن فيروز الدلمي،عن أبيه (أتيت النبي ﷺ فَقُلْت :يا رسولَ الله إني أسلمت وتحتي أُختان.فَقَالَ رسولُ الله ﷺ : اختر أيتهما شئْت)[١].

كذلك قصر عدد الزوجات على أربع ،وكان للرجل في الجاهلية أن يتزوج من النساء ما يشاء،روى ابن عمر رضي الله عنه (أن غَيلَانَ بن سلَمةَ الثقفي أسلم وله عشر نسوة في الْجاهلية،فأسلمن معه ،فأمره النبي ﷺ أنْ يتخير أربعا منهن) [٣]،ولعل الحكمة من تحديد العدد المباح في تعدد الزوجات بأربع للحد أولاً من فوضى التعدد دون قيد والتي سار عليها المجتمع الجاهلي ،ثم إن الأربع عدد يلائم طبيعة الرجال بشكل شامل دون أن تتجاوز المسئولية حد طاقة الفرد ،إضافة إلى ما يحمله معنى التحديد من احترام وتقدير للمرأة ورفع من مكانتها عن كل ما فيه مهانة أو إسفاف.

٢- وكما طهر الإسلام علاقة الارتباط - الزواج - من براثن الجاهلية،طهر كذلك طرق فصم هذه العلاقة،بما لا يترك مجالاً للظلم والاعتداء، فحرم أنواعاً من الطلاق كانت منتشرة في الجاهلية،كالظهار وهو"أن يشبه[الرجل] امرأته أو عضواً منها بظهر من تحرم عليه على التأبيد أو بها أو بعضو منها ،فيقول:أنت علي كظهر أمي أو كيد أختي أو كوجه حماتي..." [٤]، يقول ابن كثير: " وكان الظهار عند الجاهلية طلاقاً فأرخص الله لهذه الأمة وجعل فيه كفارة ولم يجعله طلاقاً كما كانوا يعتمدونه في جاهليتهم"[٥]،قال تعالى :﴿ ٱلَّذِينَ يُظَٰهِرُونَ مِنكُم مِّن نِّسَآئِهِم مَّا هُنَّ أُمَّهَٰتِهِمۡۖ إِنۡ أُمَّهَٰتُهُمۡ إِلَّا ٱلَّٰٓـِٔي وَلَدۡنَهُمۡۚ وَإِنَّهُمۡ لَيَقُولُونَ مُنكَرٗا مِّنَ ٱلۡقَوۡلِ وَزُورٗاۚ وَإِنَّ ٱللَّهَ لَعَفُوٌّ غَفُورٞ ﴾ [سورة المجادلة:الآية٢].

كما حدد مدة الإيلاء بأربعة أشهر فقط،وهو"الحلف على ترك الوطء" [٦]،لما فيه من ترك التواد والتراحم بين الزوجين،وما يترتب على ذلك من المفاسد في نفسي الزوجين وفي أنفس أطفالهما وأقار بهما

(*) يذكر سيد قطب أن هذه المحرمات كانت محرمة في عرف الجاهلية - فيما عدا - حالتين اثنتين : ما نكح الآباء من النساء ، والجمع بين الاختين ، فقد كانتا جائزتين على كراهية من المجتمع الجاهلي .. انظر : سيد قطب ، في ظلال القرآن ، مرجع سابق ، ص ٦١٠ .

(١) محمد بن إسماعيل البخاري،صحيح البخاري، ج٧،كتاب النكاح،باب لا تنكح المرأة على عمتها، حديث رقم٤٦،ص٢٠.

(٢) محمد بن عيسى الترمذي،سنن الترمذي، ج٣،كتاب النكاح،باب ما جاء في الرجل يسلم وعنده أختان، حديث رقم١١٣٠،ص٤٢٧.وقال عنه:هذا حديث حسن.

(٣) المرجع السابق، ج٣،كتاب النكاح،باب ما جاء في الرجل يسلم وعنده عشر نسوة، حديث رقم١١٢٨،ص٤٢٦.

(٤) موفق الدين عبد الله بن أحمد بن قدامة ، المقنع في فقه الإمام أحمد بن حنبل ، ج٣،مرجع سابق، ص٢٣٧.

(٥) إسماعيل بن كثير، تفسير القرآن العظيم، ج٦ ،مرجع سابق،ص٥٧٥-٥٧٦.

(٦) موفق الدين عبد الله بن أحمد بن قدامة ،المقنع في فقه الأمام أحمد بن حنبل ، ج٣،مرجع سابق، ص٢٣٠.

بطول مدة البعد،قال تعالى: ﴿ لِّلَّذِينَ يُؤْلُونَ مِن نِّسَآئِهِمْ تَرَبُّصُ أَرْبَعَةِ أَشْهُرٍ ۖ فَإِن فَآءُو فَإِنَّ ٱللَّهَ غَفُورٌ رَّحِيمٌ ﴿٢٢٦﴾ وَإِنْ عَزَمُوا۟ ٱلطَّلَٰقَ فَإِنَّ ٱللَّهَ سَمِيعٌ عَلِيمٌ ﴾ [سورة البقرة :الآيات ٢٢٦-٢٢٧].

ثم حدد عدد مرات الطلاق بثلاث،وقد كان للرجل في الجاهليـة الحـق في تطليـق زوجتـه ومراجعتهـا ما شاء من المرات،روى ابن أبي عاصم عن أبي إسحاق قال:" كان الرجل يطلق امرأته ،ثم يراجع قبل أن تنقضي العدة ،ليس للطلاق وقت ،حتى طلق رجـل من الأنصار امرأتـه لسوء عـشرة كانت بينهما ، فقال :لأدعنك لا أيماً ولا ذات زوج ،فجعل يطلقها حتى إذا دنا خروجها مـن العـدة راجعها"[1] ،فأنزل الله عـز وجـل : ﴿ ٱلطَّلَٰقُ مَرَّتَانِ ۖ فَإِمْسَاكٌۢ بِمَعْرُوفٍ أَوْ تَسْرِيحٌۢ بِإِحْسَٰنٍ ۗ وَلَا يَحِلُّ لَكُمْ أَن تَأْخُذُوا۟ مِمَّآ ءَاتَيْتُمُوهُنَّ شَيْـًٔا إِلَّآ أَن يَخَافَآ أَلَّا يُقِيمَا حُدُودَ ٱللَّهِ ۖ فَإِنْ خِفْتُمْ أَلَّا يُقِيمَا حُدُودَ ٱللَّهِ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِمَا فِيمَا ٱفْتَدَتْ بِهِۦ ۗ تِلْكَ حُدُودُ ٱللَّهِ فَلَا تَعْتَدُوهَا ۚ وَمَن يَتَعَدَّ حُدُودَ ٱللَّهِ فَأُو۟لَٰٓئِكَ هُمُ ٱلظَّٰلِمُونَ ﴾ [سورة البقرة:آية٢٢٩].

كذلك حدد فترة العدة للزوجة المتوفى عنها زوجها بأربعة شهور وعشرة أيام،ورفع عنها ما كان يقع عليها من ظلم وتحقير في هذه الفترة في عادات الجاهلية،روى حميد بن نافع ،عن زينـب ابنـة أبي سلمة ،أن رسول الله ﷺ قال:(إنما هي أربعةُ أشهرٍ وعشر ،وقد كانت إحداكُن في الْجاهلية ترمـي بِالْبعرة علَى رأسِ الْحول،قَالَ حميد :فَقُلْت لزينب :وما ترمي بِالْبعرة علَـى رأسِ الْحـول، فَقَالَـت زينب:كَانت الْمرأَةُ إِذَا توفي عنها زوجها دخلَت حفْشا*،ولَبِست شر ثيابِها ،ولَم تمس طيبا حتى تمر بِها سنةٌ ،ثُم تؤتى بِدابة حمارٍ أَو شاة أَو طَائرٍ فَتفْتض * بِه ،فَقَلما تفْتض بِشيءٍ إِلا مات، ثُـم تخـرج فَتعطَى بعرةً فَترمي ،ثُم تراجع بعد ما شاءَت من طيبٍ أَو غَيره)[2] ، فأي جاهلية هذه ! وأي تحقـير وانتهاك رفعه الإسلام عن المرأة !.

---

(1) أحمد بن الحسين بن علي البيهقي، السنن الكبرى، مج ٧، بيروت:دار الكتب العلميـة،١٤٢٠هـ ، كتـاب الرجعـة، حـديث رقم١٥١٥١،ص٦٠٢.

(*) الحفش : البيت الذليل الشعث البناء من الخص .

(*) تفتض : تمسح به جلدها .

(2) محمد بن إسماعيل البخاري، ،صحيح البخاري، ج٧،كتاب الطلاق،باب تحد المتوفى عنها زوجها أربعة أشـهر وعـشرا...، حـديث رقم٧٤،ص١٠٥ .

٣- تطهير العلاقة بين الآباء والأبناء من براثن الجاهلية : فحرمت قتل الأولاد ، قال تعالى :﴿ وَلَا تَقْتُلُوٓاْ أَوْلَٰدَكُمْ خَشْيَةَ إِمْلَٰقٍۖ نَّحْنُ نَرْزُقُهُمْ وَإِيَّاكُمْۚ إِنَّ قَتْلَهُمْ كَانَ خِطْـًٔا كَبِيرًا ﴾ [سورة الإسراء :آية٣١]، كما حرمت وأد البنات، قال تعالى:﴿ وَإِذَا ٱلْمَوْءُۥدَةُ سُئِلَتْ ۝٨ بِأَيِّ ذَنۢبٍ قُتِلَتْ ﴾ [سورة التكوير:الآيات٨-٩]، يقول سيد قطب: "إن انحرافهم عن العقيدة الصحيحة سول لهم وأد البنات أو الإبقاء عليهن في الذل والهوان من المعاملة السيئة والنظرة الوضيعة، ذلك أنهم كانوا يخشون العار والفقر مع ولادة البنات، إذ البنات لا يقاتلن ولا يكسبن، وقد يقعن في السبي عند الغارات فيجلبن العار ،أو يعشن كلاً على أهليهن فيجلبن الفقر" [(١)].

كما ألغى نظام التبني حفاظاً على حقوق الأبناء ومنعاً من اختلاط الأنساب،قال تعالى: ﴿ ٱدْعُوهُمْ لِأَبَآئِهِمْ هُوَ أَقْسَطُ عِندَ ٱللَّهِۚ فَإِن لَّمْ تَعْلَمُوٓاْ ءَابَآءَهُمْ فَإِخْوَٰنُكُمْ فِى ٱلدِّينِ وَمَوَٰلِيكُمْۚ وَلَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ فِيمَآ أَخْطَأْتُم بِهِۦ وَلَٰكِن مَّا تَعَمَّدَتْ قُلُوبُكُمْۚ وَكَانَ ٱللَّهُ غَفُورًا رَّحِيمًا ﴾ [سورة الأحزاب:آية٥] يقول القرطبي في تفسير الآية الكريمة: "رفع الله حكم التبني ومنع من إطلاق لفظه،وأرشد بقوله إلى أن الأولى والأعدل أن ينسب الرجل إلى أبيه نسباً...،وقد كان الرجل في الجاهلية إذا أعجبه من الرجل جلده وظرفه ضمه إلى نفسه، وجعل له نصيب الذكر من أولاده من ميراثه،وكان ينسب إليه فيقال: فلان بن فلان" [(٢)].

٤ - تنظيم أحكام الميراث وإعطاء كل فرد حقه:كان من مظاهر الجاهلية الظالمة التي حرص الإسلام على تطهير العلاقات الأسرية منها،ما كان يقوم به العرب في الجاهلية من اعتداء على الحقوق في الميراث وأخذها ،وأكثر من يقع عليه هذا الظلم _ في العادة _ هما المرأة والصبي الصغير،فالجاهلية كانت تقيس الأفراد داخل الأسرة بمقياس المنفعة العائدة من ورائهم في الحرب والدفاع على وجه الخصوص، فلمالم تجد لهما دوراً أو منفعة في ذلك حرمتهما من حقهما في الميراث،فحرص الإسلام على تطهير العلاقات الأسرية من التحاكم لهذه المعايير الظالمة،ونظم أحكام الميراث تنظيماً حفظ لكل فرد حقه،وساهم في رعاية الأسرة وتقوية روابطها، قال تعالى:﴿ يُوصِيكُمُ ٱللَّهُ فِىٓ أَوْلَٰدِكُمْۖ لِلذَّكَرِ مِثْلُ حَظِّ ٱلْأُنثَيَيْنِۚ فَإِن كُنَّ نِسَآءً فَوْقَ ٱثْنَتَيْنِ فَلَهُنَّ ثُلُثَا مَا تَرَكَۖ وَإِن كَانَتْ وَٰحِدَةً فَلَهَا ٱلنِّصْفُۚ وَلِأَبَوَيْهِ لِكُلِّ وَٰحِدٍ مِّنْهُمَا ٱلسُّدُسُ مِمَّا تَرَكَ إِن كَانَ لَهُۥ وَلَدٌۚ فَإِن لَّمْ يَكُن لَّهُۥ وَلَدٌ وَوَرِثَهُۥٓ أَبَوَاهُ فَلِأُمِّهِ ٱلثُّلُثُۚ فَإِن كَانَ لَهُۥٓ إِخْوَةٌ فَلِأُمِّهِ ٱلسُّدُسُۚ مِنۢ بَعْدِ وَصِيَّةٍ يُوصِى بِهَآ أَوْ دَيْنٍۗ

---

(١) سيد قطب ،في ظلال القرآن، مج٤،ج١٤، مرجع سابق، ص٢١٧٨.

(٢) محمد بن أحمد الأنصاري القرطبي، الجامع لأحكام القرآن،ج١٤،بيروت:دار الكتب العلمية،١٤٠٥هـ،ص١١٩.

ءَابَآؤُكُمۡ وَأَبۡنَآؤُكُمۡ لَا تَدۡرُونَ أَيُّهُمۡ أَقۡرَبُ لَكُمۡ نَفۡعٗاۚ فَرِيضَةٗ مِّنَ ٱللَّهِۗ إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ عَلِيمًا حَكِيمٗا ﴾ [سورة النساء:آية١١]،يقول ابن كثير في تفسير الآية الكريمة:﴿ يُوصِيكُمُ ٱللَّهُ فِيٓ أَوۡلَٰدِكُمۡۖ لِلذَّكَرِ مِثۡلُ حَظِّ ٱلۡأُنثَيَيۡنِۚ ... ﴾، أي يأمركم بالعدل فيهم،فإن أهل الجاهلية كانوا يجعلون جميع الميراث للذكور دون الإناث، فأمر الله تعالى بالتسوية بينهم في أصل الميراث" [1]،ووفق هذا المنهج يتم نبذ شتى صور الظلم والعنف والتعدي على حقوق الغير.

كانت هذه أبرز أوجه رعاية الإسلام للأسرة بتطهيرها من براثن الجاهلية ومعتقداتها الظالمة والهدامة، وقد حرص الإسلام على أزالة كل شائبة جاهلية في العلاقة الأسرية عبر مراحل طويلة ومتدرجة ومتداخلة،وسعى كذلك إلى غرس قيم وقواعد المنهج الرباني ،وفيما يلي بعضاً منها:

ثانياً:رعاية الإسلام للأسرة بإرساء القواعد والأصول والأحكام الإسلامية المتعلقة بها:

أنزل الله عز وجل القرآن الكريم ليكون تشريعاً شاملاً متكاملاً لجوانب الحياة المختلفة،وجاءت السنة النبوية شارحة ومفصلة، ليبني المجتمع الإسلامي نسقه ومؤسساته وفق الشرائع والمبادئ والقيم الإسلامية المضمنة فيهما ،فيتحقق بذلك صلاحه وتقدمه ويحقق أهدافه.

والأسرة أحد أهم النسق والمؤسسات التي اختصها المنهج الإسلامي بالرعاية والحماية،وأهم أوجه التخصيص بالرعاية أن أحكام الأسرة وطرق تنظيمها قد أنزلت مفصلة في القرآن الكريم؛ تأكيداً لمكانتها وحفظاً لخصوصية العلاقات داخلها ، يقول الشيخ محمد أبو زهرة:"إذا كانت عناية الإسلام بالعبادات جعلت أحكامها عملية يتولى النبي ﷺ تفصيلها،لتربى النفوس عليها بالدربة والتهذيب، لا بمجرد التلقين ، فعناية الإسلام بالأسرة كانت بالنص الكامل على نظامها ؛لكيلا ينحرف الناس بأهوائهم عنها،ولكي لا ينكروا تطبيقها ،ويجعلوا لعقولهم سبيلاً للتحكم في أموالها ،ونظمها ؛ولأنها متصلة بالرضا والغضب بين الزوجين والأقارب،فكان لابد من ميزان مقرر ثابت يحكم الأهواء،ويضع الأمور في مواضعها" [2].

وقد بلغ من اهتمام الإسلام بالأسرة أن اهتم بترسيخ قواعدها قبل تكوينها، ثم رعاها بعد تكوينها،ولم يتركها عرضة للضياع أو أهواء الأفراد في حالة انحلال عراها بالطلاق أو موت أحد أفرادها.

---

(1) إسماعيل بن كثير، تفسير القرآن العظيم ، ج٢،مرجع سابق، ص٢١٣.

(2) محمد أبو زهرة،المعجزة الكبرى القرآن، القاهرة:دار الفكر العربي ،(د.ت)،ص٣٦٩.

وبذلك تكون التنظيمات الإسلامية قد شملت الأسرة بالرعاية عبر ثلاث مراحل:

١- رعاية الإسلام للأسرة قبل تكوينها: حرص الإسلام على رعاية النشء فيما اصطلح على تسميته بأسرة التوجيه، باعتبار أن هؤلاء الأفراد هم من سيكون الأسر الإسلامية في المستقبل- أسرة الإنجاب-، فنجدها على سبيل المثال قد رعتهم من لحظة الحمل بالحث على الرعاية البدنية والنفسية للأم الحامل،قال تعالى: ﴿ ... وَعَلَى ٱلۡمَوۡلُودِ لَهُۥ رِزۡقُهُنَّ وَكِسۡوَتُهُنَّ بِٱلۡمَعۡرُوفِۚ ... ﴾[سورة البقرة:آية٢٣٣]، ثم بالتأكيد على حقهم في ثبوت النسب بالفراش ؛لينشأ الفرد المسلم عزيزاً عفيفاً،ثم بالاهتمام بتربيتهم تربية إسلامية تشتمل على جوانب الرعاية المختلفة،عقدية وجسمية ونفسية وأخلاقية واجتماعية...،فينشأ الفرد من خلال هذه الرعاية قوياً قادراً على البناء وتكوين أسرة.

وقد تنوعت أساليب المنهج الإسلامي في تأكيد هذه الجوانب بين أسلوب الترغيب تارة: قال رسول الله ﷺ : (من عالَ جاريتين حتى تبلُغا ،جاءَ يوم القِيامة أنا وهو وضم أصابِعه) [١]، والترهيب تارة أخرى قال تعالى:﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ قُوٓاْ أَنفُسَكُمۡ وَأَهۡلِيكُمۡ نَارٗا وَقُودُهَا ٱلنَّاسُ وَٱلۡحِجَارَةُ عَلَيۡهَا مَلَٰٓئِكَةٌ غِلَاظٞ شِدَادٞ لَّا يَعۡصُونَ ٱللَّهَ مَآ أَمَرَهُمۡ وَيَفۡعَلُونَ مَا يُؤۡمَرُونَ ﴾ [سورة التحريم:آية ٦].

٢- رعاية الأسرة في **مرحلة تكوينها ونشوئها واستقرارها:** تبدأ رعاية الإسلام للأسرة في هذه المرحلة بالحث على الزواج وتكوين الأسرة ، قال تعالى:﴿ وَأَنكِحُواْ ٱلۡأَيَٰمَىٰ مِنكُمۡ وَٱلصَّٰلِحِينَ مِنۡ عِبَادِكُمۡ وَإِمَآئِكُمۡۚ إِن يَكُونُواْ فُقَرَآءَ يُغۡنِهِمُ ٱللَّهُ مِن فَضۡلِهِۦۗ وَٱللَّهُ وَٰسِعٌ عَلِيمٞ ﴾ [سورة النور:آية٣٢] وقال ﷺ:(يا معشر الشبابِ من استطاع الْباءَةَ فَلْيتزوج فَإنه أغَض للبصرِ وأحصن للْفَرجِ ،ومن لَم يستطع فَعلَيه بِالصومِ فَإِنه له وِجاءٌ) [٢]،فإذا عزم المسلم على الزواج جاءته البشارة من الله بالعون له ،قال رسول الله ﷺ :(ثَلَاثَةٌ كُلهم حق علَى الله عز وجل عونه :الْمجاهد في سبِيلِ الله ،والناكح الذي يرِيد الْعفَاف، والْمكَاتب الذي يرِيد الْأَداءَ)[٣]،وذلك ترغيباً في الزواج وتكوين الأسرة المسلمة.

ثم يبدأ الإسلام بإرساء القواعد السليمة لبناء الأسرة المسلمة،بداية من الحث على الاختيار السليم للزوج والزوجة،ويقدم شرط الدين والخلق على ما سواهما، قال تعالى: ﴿... فَٱلصَّٰلِحَٰتُ قَٰنِتَٰتٌ حَٰفِظَٰتٞ لِّلۡغَيۡبِ بِمَا حَفِظَ ٱللَّهُۚ ... ﴾ [سورة النساء:آية٣٤]،وقال رسول الله ﷺ:(تنكَح الْمرأَةُ لأَربعٍ:لمالها ولحسبِها وجمالها ولدينِها ،فَاظْفَر بِذَات الدينِ تربت يداك) [٤]،وقال ﷺ :(إِذَا جاءَكُم من ترضون

---

[٢] مسلم بن الحجاج،صحيح مسلم،كتاب البر والصلة،باب فضل الإحسان إلى البنات، حديث رقم٢٦٣١ص١٤١٥.

[٢] محمد بن إسماعيل البخاري،صحيح البخاري، ج٧،كتاب النكاح، باب قول النبيﷺ من لم يستطع الباءة فليصم، حديث رقم٣،ص٣.

[٣] أحمد بن شعيب النسائي ،سنن النسائي، ج٤،كتاب الجهاد،باب فضل الروحة في سبيل الله، حديث رقم٤٣١٣،ص٢٧٨.

[٤] محمد بن إسماعيل البخاري،،صحيح البخاري، ج٧ ،كتاب النكاح، باب الأكفاء في الدين، حديث رقم٢٨،ص.١٢

دينه وخلُقَه فَأنكحوه ،إلا تفعلُوا تكُن فتنةٌ في الْأرضِ وفَساد، قَالُوا: يا رسولَ الله وإنْ كَانَ فيه؟ قَالَ:إذَا جاءَكُم من ترضونَ دينه وخلُقَه فَأنكحوه ثَلَاثَ مرات) [1].

ثم أعطى الحق لكلا الطرفين في رؤية الطرف الآخر والنظر إليه وفق قواعد وشروط محددة ،روى المغيرة بن شعبة رضي الله عنه،أنه خطب امرأة،فقال النبي ﷺ:(انظُر إلَيها ؛فَإنه أحرى أنْ يؤدم بينكُما)[2]،مع التأكيد على حق القبول أو الرفض،قال رسول الله ﷺ:(لَا تنكَح الْأيم حتى تستأمر، ولَا تنكَح الْبِكْر حتى تستأْذَنَ، قَالُوا :يا رسولَ الله وكَيف إذْنها ؟قَالَ أنْ تسكُت)[3] ،فإذا ما تم القبول من الطرفين، وجب إتمام عقد النكاح وفق شروط وأركان وصفها الله عز وجل بالميثاق الغليظ*،الذي يتم بموجبه فرض واجبات على الطرفين ،وإعطاء حقوق لكل منهما،فيفرض للمرأة حق المهر،والنفقة،والعشرة بالمعروف ، والعدل بينها وبين من سواها من زوجات إن وجد ..إلى غير ذلك من الحقوق الزوجية،قال تعالى:﴿ وَإِنْ خِفْتُمْ أَلَّا تُقْسِطُوا۟ فِى ٱلْيَتَـٰمَىٰ فَٱنكِحُوا۟ مَا طَابَ لَكُم مِّنَ ٱلنِّسَآءِ مَثْنَىٰ وَثُلَـٰثَ وَرُبَـٰعَ ۖ فَإِنْ خِفْتُمْ أَلَّا تَعْدِلُوا۟ فَوَٰحِدَةً أَوْ مَا مَلَكَتْ أَيْمَـٰنُكُمْ ۚ ذَٰلِكَ أَدْنَىٰٓ أَلَّا تَعُولُوا۟ ﴿٣﴾ وَءَاتُوا۟ ٱلنِّسَآءَ صَدُقَـٰتِهِنَّ نِحْلَةً ۚ فَإِن طِبْنَ لَكُمْ عَن شَىْءٍ مِّنْهُ نَفْسًا فَكُلُوهُ هَنِيٓـًٔا مَّرِيٓـًٔا ﴾ [سورة النساء:الآيات ٣-٤].

ويفرض للرجل حقوقاً منها:حق القوامة ،والطاعة له في غير معصية للخالق ،وحفظه بالغيب،ورعايته ورعاية أبنائه ...إلى غير ذلك من الحقوق الزوجية،قال تعالى: ﴿ ٱلرِّجَالُ قَوَّٰمُونَ عَلَى ٱلنِّسَآءِ بِمَا فَضَّلَ ٱللَّهُ بَعْضَهُمْ عَلَىٰ بَعْضٍ وَبِمَآ أَنفَقُوا۟ مِنْ أَمْوَٰلِهِمْ ۚ فَٱلصَّـٰلِحَـٰتُ قَـٰنِتَـٰتٌ حَـٰفِظَـٰتٌ لِّلْغَيْبِ بِمَا حَفِظَ ٱللَّهُ ۚ وَٱلَّـٰتِى تَخَافُونَ نُشُوزَهُنَّ فَعِظُوهُنَّ وَٱهْجُرُوهُنَّ فِى ٱلْمَضَاجِعِ وَٱضْرِبُوهُنَّ ۖ فَإِنْ أَطَعْنَكُمْ فَلَا تَبْغُوا۟ عَلَيْهِنَّ سَبِيلًا ۗ إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ عَلِيًّا كَبِيرًا ﴾ [سورة النساء:آية٣٤].

فإذا ما استقرت الأسرة ورزقت بأبناء،نظم الإسلام العلاقة بين الآباء والأبناء ،وبين الأبناء والآباء وفق مجموعة من الحقوق والواجبات منها:ما أوجبت للمولود من حق الرعاية والحماية والنفقة والتربية،بداية من الاحتفاء بمولده بذبح العقيقة،ثم بالحرص على تسميته بأفضل الأسماء

---

[1] محمد بن عيسى الترمذي، سنن الترمذي، ج ٣،كتاب النكاح،باب ما جاء إذا جاءكم من ترضون دينه فزوجوه، حديث رقم١٠٨٥،ص٣٨٦. وقال عنه :هذا حديث حسن غريب.

[2] المرجع السابق، ج٣،كتاب النكاح،باب ما جاء في النظر إلى المخطوبة،حديث رقم١٠٨٧،ص٣٨٨.وقال عنه:هذا حديث حسن.

[3] محمد بن إسماعيل البخاري، صحيح البخاري،ج٧،كتاب النكاح،باب لا ينكح الأب وغيره البكر والثيب إلا برضاها،حديث رقم٦٩ ،ص٣٠.

(*) روي عن ابن عباس ومجاهد وسعيد بن جبير أن المراد بالميثاق الغليظ العقد،وذكر غيره.
انظر: إسماعيل بن كثير، تفسير القرآن العظيم ، ج٢،مرجع سابق، ص ٢٣١.

وأحسنها،قال رسول الله ﷺ :(إنكم تدعونَ يوم الْقيامة بِأسـمائكم وأسـماءِ آبـائكم ،فَأحـسِنوا أَسماءَكُم)[1] ،وحقه في الرضاعة والنفقة،قال تعـالى: ﴿ وَٱلْوَٰلِدَٰتُ يُرْضِعْنَ أَوْلَٰدَهُنَّ حَوْلَيْنِ كَامِلَيْنِ ۖ لِمَنْ أَرَادَ أَن يُتِمَّ ٱلرَّضَاعَةَ ۚ وَعَلَى ٱلْمَوْلُودِ لَهُۥ رِزْقُهُنَّ وَكِسْوَتُهُنَّ بِٱلْمَعْرُوفِ ۚ ... ﴾ [سورة البقرة:آية ٢٣٣]،مع الحرص على إتمام التربية والتأديب وفق المبادئ والقيم الإسلامية،قال رسول الله ﷺ :(أَكْرِموا أولَادكُم وأحسِنوا أَدبهم) [2]،وفي مقدمة ما أوجب الإسلام تلقينه وتعليمه للنشأ تعلم العبادات ،قال رسـول الله ﷺ:(مروا أولَادكُم بِالصلَاة وهم أَبناءُ سبعِ سِنِين،واضرِبوهم علَيها وهم أَبناءُ عشرٍ ،وفَرقُوا بيـنهم في الْمضاجِعِ)[3] ،يقول الإمام أبو الحسن القابسي:"وقد أمر المسلمون أن يعلموا أولادهم الصلاة والوضوء لها،ويدربوهم عليها،ويؤدبوهم ا،ليسكنوا إليها ويألفوهـا،فيخف علـيهم إذا انتـهوا إلى وجو ـا عليهم،وهم لا بد لهم إذا علموهم الصلاة أن يعلموهم من القران ما يقرأونه فيها.وقـد مـضى أمـر المسلمين أ م يعلمون أولادهم القرآن، ويأتو م بالمعلـين ، ويجتهدون في ذلك،وهذا مما لا يمتنع منـه والد لولده وهو يجد إليه سبيلاً...)[4]،فإذا بلغ الولد أشده ورغب في الزواج وتكوين أسرة ،وجب على الوالد - إذا كان مقتدراً- أن يزوجه.

وفي مقابل ذلك أوجب على الأبناء مجموعة من الواجبات نحو آبائهم،في مقدمتها برهم وطاعتهم والاعتراف لهم بالجميل ،والبعـد عـن كـل ما يسـيء إليهم ، قـال تعـالى : ﴿ وَقَضَىٰ رَبُّكَ أَلَّا تَعْبُدُوٓا۟ إِلَّآ إِيَّاهُ وَبِٱلْوَٰلِدَيْنِ إِحْسَٰنًا ۚ إِمَّا يَبْلُغَنَّ عِندَكَ ٱلْكِبَرَ أَحَدُهُمَآ أَوْ كِلَاهُمَا فَلَا تَقُل لَّهُمَآ أُفٍّ وَلَا تَنْهَرْهُمَا وَقُل لَّهُمَا قَوْلًا كَرِيمًا ﴿٢٣﴾ وَٱخْفِضْ لَهُمَا جَنَاحَ ٱلذُّلِّ مِنَ ٱلرَّحْمَةِ وَقُل رَّبِّ ٱرْحَمْهُمَا كَمَا رَبَّيَانِى صَغِيرًا ﴾ [سورة الإسراء:آية٢٣-٢٤]،وبنيت جميع هذه الحقوق والواجبات علـى أسس من التعاطف والإحسان والتراحم والتـواد والتناصح، قـال تعـالى :﴿ ... وَلَا تَنسَوُا۟ ٱلْفَضْلَ بَيْنَكُمْ ۚ إِنَّ ٱللَّهَ بِمَا تَعْمَلُونَ بَصِيرٌ﴾ [سورة البقرة :آية٢٣٧]،ذكر ابن كثير أن المـراد بالفـضل في الآيـة الكريمـة الإحسان،ذكره سعيد، وذكر غير ذلك [5].

كذلك حرص الإسلام على استمرار الأسرة وبقائها،"فحكم ببطلان عقد الزواج إذا لم يستند على التأبيد،أو ورد فيه ما يدل على التأقيت صراحة، فقد أجمع الفقهاء على بطلان نوعين من العقود

[1] سليمان بن الأشعث ،سنن أبي داود، ج٥،كتاب الأدب،باب في تغيير الأسماء، حديث رقم٤٩٤٨،ص٢٣٦.
[2] محمد بن يزيد ،سنن ابن ماجه، ج٢،كتاب الأدب،باب بر الوالد والإحسان إلى البنت، حديث رقم٣٦٧١،ص١٢١١.
[3] سليمان بن الأشعث ،سنن أبي داود، ج١،كتاب الصلاة،باب متى يؤمر الغلام بالصلاة، حديث رقم ٤٩٥،ص٣٣٤.
[4] علي بن محمد بن خلف القابسي، الرسالة المفصلة لأحوال المعلمين وأحكام المعلمين و المتعلمين،القاهرة:دار المعارف،(د.ت)،ص٢٨٧.
[5] إسماعيل بن كثير، تفسير القرآن العظيم ،ج١،مرجع سابق ،ص٥١٤.

عرفا في الجاهلية هما نكاح المتعة والنكاح الموقت" [1]،وذلك لقيامهما على التأقيت ،ونبه إلى خطورة فصم عرى الأسرة والزواج بدون سبب قوي ،قال رسول الله ﷺ :(أيما امرأة سألت زوجها طَلَاقًا من غَيرِ بأسٍ فَحرام عليها رائحةُ الْجنة)[2]، ثم وضع الخطوات العملية والعلاج الكافي للمشكلات الزوجية_ نشوز الزوج أو الزوجة _ في جو من التدرج ومراعاة الخصوصية في العلاقة الزوجية، قال تعالى:﴿ وَإِنِ ٱمْرَأَةٌ خَافَتْ مِنۢ بَعْلِهَا نُشُوزًا أَوْ إِعْرَاضًا فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِمَآ أَن يُصْلِحَا بَيْنَهُمَا صُلْحًا ۚ وَٱلصُّلْحُ خَيْرٌ ۗ وَأُحْضِرَتِ ٱلْأَنفُسُ ٱلشُّحَّ ۚ وَإِن تُحْسِنُوا۟ وَتَتَّقُوا۟ فَإِنَّ ٱللَّهَ كَانَ بِمَا تَعْمَلُونَ خَبِيرًا ﴿١٢٨﴾ ﴾ [سورة النساء : آية ١٢٨] ، وقال تعالى:﴿ ٱلرِّجَالُ قَوَّٰمُونَ عَلَى ٱلنِّسَآءِ بِمَا فَضَّلَ ٱللَّهُ بَعْضَهُمْ عَلَىٰ بَعْضٍ وَبِمَآ أَنفَقُوا۟ مِنْ أَمْوَٰلِهِمْ ۚ فَٱلصَّٰلِحَٰتُ قَٰنِتَٰتٌ حَٰفِظَٰتٌ لِّلْغَيْبِ بِمَا حَفِظَ ٱللَّهُ ۚ وَٱلَّٰتِى تَخَافُونَ نُشُوزَهُنَّ فَعِظُوهُنَّ وَٱهْجُرُوهُنَّ فِى ٱلْمَضَاجِعِ وَٱضْرِبُوهُنَّ ۖ فَإِنْ أَطَعْنَكُمْ فَلَا تَبْغُوا۟ عَلَيْهِنَّ سَبِيلًا ۗ إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ عَلِيًّا كَبِيرًا ﴾ [سورة النساء:آية٣٤].

فإذا ما عجز الزوجان عن تحقيق التقارب وحل الخلافات،سمح الإسلام بدخول طرف ثالث ذي علاقة قوية بكلا الطرفين،و ذي حكمة وعقل راجح ،ولديه القدرة على فهم النفسيات وتقريب وجهات النظر، والمحافظة على كيان الأسرة قائماً،قال تعالى:﴿ وَإِنْ خِفْتُمْ شِقَاقَ بَيْنِهِمَا فَٱبْعَثُوا۟ حَكَمًا مِّنْ أَهْلِهِۦ وَحَكَمًا مِّنْ أَهْلِهَآ إِن يُرِيدَآ إِصْلَٰحًا يُوَفِّقِ ٱللَّهُ بَيْنَهُمَآ ۗ إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ عَلِيمًا خَبِيرًا ﴾ [سورة النساء:آية٣٥]، أما إذا ما عجزت جهود المحكمين وظهر لهم استحالة العشرة بين الطرفين،فإن الإسلام بواقعيته المعهودة ومراعاته للطبيعة البشرية، وتفهمه بأن الأسرة أصبحت الآن وحدة للتنغيص والهدم وعجزت عن القيام بما هو مأمول منها،فقد شرع الطلاق كحل أخير ضمن تنظيمات محددة.

٣ - رعاية الأسرة في **مرحلة انفصام عراها بالطلاق أو الموت**:حرص الإسلام على بقاء الأسرة وعدم انفصام عراها _كما سبق وذكر_ فإذا ما استحالت العشرة ،وأصبح الانفصال أمراً واقعاً ،فإن من حكمة وسمو هذا التشريع أنه لم يترك هذه العلاقة التي اكتسبت يوماً ما طابع الحب والتكريم ، لم يتركها عرضة لما استجد على المشاعر من مداخلات نفسية،إنما حكم العلاقة بإطار من الود والاعتدال وحفظ الحقوق لأطرافها الثلاثة_ الزوج والزوجة والأبناء _ بطريقة يمكن أن تبقي على شيء من الرحمة

---

[1] محمد أبو زهرة، محاضرات في عقد الزواج وآثاره،القاهرة: دار الفكر العربي،(د.ت)،ص٨٢.

[2] محمد بن عيسى الترمذي،سنن الترمذي، ج٣،كتاب الطلاق،باب ما جاء في المختلعات، رقم الحديث١١٨٦،ص٤٨٣.وقال عنه:هذا حديث حسن.

والاحترام بين أطرافها،فنجد الآيات القرآنية والأحاديث النبوية قد نظمت أحكام الطلاق وفـق هـذا السياق ،فجعلت لوقوع الطلاق شروطاً منها:ألا يتم الطلاق في فترة حيض المرأة،ولا في فتـرة طهـر مسها فيه، ثم جعل الطلاق ثلاثاً،يمكن للعلاقة الزوجية أن تعاد أواصرها في المرة الأولى والثانية،مع بقاء المرأة في م ل الزوجية فترة العدة ،فيترك بذلك مجالاً للنفوس للمراجعة والإصلاح إن أمكن،قال تعالى: ﴿ يَـٰٓأَيُّهَا ٱلنَّبِيُّ إِذَا طَلَّقۡتُمُ ٱلنِّسَآءَ فَطَلِّقُوهُنَّ لِعِدَّتِهِنَّ وَأَحۡصُواْ ٱلۡعِدَّةَۖ وَٱتَّقُواْ ٱللَّهَ رَبَّكُمۡۖ لَا تُخۡرِجُوهُنَّ مِنۢ بُيُوتِهِنَّ وَلَا يَخۡرُجۡنَ إِلَّآ أَن يَأۡتِينَ بِفَٰحِشَةٖ مُّبَيِّنَةٖۚ وَتِلۡكَ حُدُودُ ٱللَّهِۚ وَمَن يَتَعَدَّ حُدُودَ ٱللَّهِ فَقَدۡ ظَلَمَ نَفۡسَهُۥۚ لَا تَدۡرِي لَعَلَّ ٱللَّهَ يُحۡدِثُ بَعۡدَ ذَٰلِكَ أَمۡرٗا ﴾[سورة الطلاق:آية١]،أما إذا وقع الطلاق ثلاثاً فإن ذلك مؤشر على عدم استقامة العلاقة،وحينئذ لا تحل العودة إلا بزواج المـرأة من رجل آخر،قال تعـالى: ﴿ فَإِن طَلَّقَهَا فَلَا تَحِلُّ لَهُۥ مِنۢ بَعۡدُ حَتَّىٰ تَنكِحَ زَوۡجًا غَيۡرَهُۥۗ فَإِن طَلَّقَهَا فَلَا جُنَاحَ عَلَيۡهِمَآ أَن يَتَرَاجَعَآ إِن ظَنَّآ أَن يُقِيمَا حُدُودَ ٱللَّهِۗ وَتِلۡكَ حُدُودُ ٱللَّهِ يُبَيِّنُهَا لِقَوۡمٖ يَعۡلَمُونَ ﴾ [سورة البقرة:آية٢٣٠].

ثم راعى مصلحة الأم والأطفال بإعطاء الأم حق الحضانة وإلزام الأب بالنفقة،وفق إمكاناته، قـال تعـالى: ﴿ أَسۡكِنُوهُنَّ مِنۡ حَيۡثُ سَكَنتُم مِّن وُجۡدِكُمۡ وَلَا تُضَآرُّوهُنَّ لِتُضَيِّقُواْ عَلَيۡهِنَّۚ وَإِن كُنَّ أُوْلَٰتِ حَمۡلٖ فَأَنفِقُواْ عَلَيۡهِنَّ حَتَّىٰ يَضَعۡنَ حَمۡلَهُنَّۚ فَإِنۡ أَرۡضَعۡنَ لَكُمۡ فَـَٔاتُوهُنَّ أُجُورَهُنَّ وَأۡتَمِرُواْ بَيۡنَكُم بِمَعۡرُوفٖۖ وَإِن تَعَاسَرۡتُمۡ فَسَتُرۡضِعُ لَهُۥٓ أُخۡرَىٰ ٦ لِيُنفِقۡ ذُو سَعَةٖ مِّن سَعَتِهِۦۖ وَمَن قُدِرَ عَلَيۡهِ رِزۡقُهُۥ فَلۡيُنفِقۡ مِمَّآ ءَاتَىٰهُ ٱللَّهُۚ لَا يُكَلِّفُ ٱللَّهُ نَفۡسًا إِلَّا مَآ ءَاتَىٰهَاۚ سَيَجۡعَلُ ٱللَّهُ بَعۡدَ عُسۡرٖ يُسۡرٗا ٧ ﴾ [سورة الطلاق:الآيات٦-٧]،إلى غير ذلك.

أما إذا انفصمت عرى الأسرة بموت أحد أركا ا فقد نظم المنهج الإسلامي العلاقة بحفظ الحقوق المعنوية والمادية لكل فرد، حتى لا يعتدي الكبير على الصغـير أو القـوي علـى الـضعيـف ،قـال تعـالى: ﴿ وَٱبۡتَلُواْ ٱلۡيَتَٰمَىٰ حَتَّىٰٓ إِذَا بَلَغُواْ ٱلنِّكَاحَ فَإِنۡ ءَانَسۡتُم مِّنۡهُمۡ رُشۡدٗا فَٱدۡفَعُوٓاْ إِلَيۡهِمۡ أَمۡوَٰلَهُمۡۖ وَلَا تَأۡكُلُوهَآ إِسۡرَافٗا وَبِدَارًا أَن يَكۡبَرُواْۚ وَمَن كَانَ غَنِيّٗا فَلۡيَسۡتَعۡفِفۡۖ وَمَن كَانَ فَقِيرٗا فَلۡيَأۡكُلۡ بِٱلۡمَعۡرُوفِۚ فَإِذَا دَفَعۡتُمۡ إِلَيۡهِمۡ أَمۡوَٰلَهُمۡ فَأَشۡهِدُواْ عَلَيۡهِمۡۚ وَكَفَىٰ بِٱللَّهِ حَسِيبٗا ٦ لِّلرِّجَالِ نَصِيبٞ مِّمَّا تَرَكَ ٱلۡوَٰلِدَانِ وَٱلۡأَقۡرَبُونَ وَلِلنِّسَآءِ نَصِيبٞ مِّمَّا تَرَكَ ٱلۡوَٰلِدَانِ وَٱلۡأَقۡرَبُونَ مِمَّا قَلَّ مِنۡهُ أَوۡ كَثُرَۚ نَصِيبٗا مَّفۡرُوضٗا ﴾ [ســورة النســاء : الآيـات ٦-٧].

ووفقاً لما سبق يكون الإسلام قد شمل الأسرة برعايته واهتمامه ضمن جوانبها وأوضاعها وأطـر علاقا ا المختلفة،بشكا يحميها من شتى صور وأشكال العنف والتعدي ،وترسيخاً لهذه الجوانب كـان لزاماً أن يتم وضع التشريع لها وفق طريقة تضمن تحقيق الأهداف المرجوة ،فكـان أسـلوب التربيـة بالأحداث هو الأنسب.

ثالثاً:رعاية الإسلام للأسرة باستعمال أسلوب التربية بالأحداث في ترسـيخ القواعـد والأحكام المتعلقة بالأسرة:

حرص الإسلام على ترسيخ القواعد الإسلامية في ا تمع المسلم ،وبناء الأسرة على أسس قوية وطاهرة ونقية،وسعياً لتحقيق ذلك فقد اتبع أسلوب تربية عملياً،فلم يكتف بإنزال التشريعات دفعة واحدة ،ويطالب بتطبيقها مباشرةً ،واستئصال ما رسخ في النفوس واعتاد عليه ا تمع دفعة واحدة ،بل نجد أن التشريع الإسلامي كان شديد الالتصاق بالحياة الاجتماعية في ا تمع الإسلامي الأول ،فبعد أن ترسخ الإيمان في نفوس أفراد ا تمع ،وذاقت صفاء الإسلام وعدالته ،ولم تعد تقبل أو ترضى بالتشريعات والنظم الجاهلية ،فإذا ما تعرضت الأسرة المسلمة لمشكلة واحتاجت إلى تدخل التشريع الإسلامي لينظم لها سير حيا ا نزلت التشريعات استجابةً لهذه الاحتياجات،فنجد أن الكثير من الآيات المتعلقة بأحكام الأسرة قد نزلت بسبب نزول*،ونورد هنا أحد الأحكام التي استخدم فيها هذا الأسلوب لمعالجة أحد أنماط التوتر العائلي في الأسرة المسلمة والناتج عن ممارسة أحد الأساليب الجاهلية في معالجة المشكلات الزوجية وهو حكم الظهار ،"روت عائشة رضي الله عنها : تبارك الذي وسع سمعه كل شيء إني لأسمع كلام خولة بنت ثعلبة ويخفى علي بعضه وهي تشتكي زوجها إلى رسول ﷺ وهي تقول: يا رسول الله أبلى شبابي ونثرت له بطني حتى إذا كبر سني وانقطع ولدي ظاهر مني اللهم إني أشكو إليك قال: فما برحت حتى نزل جبريل عليه السلام ذه الآيات" [1] ،قال تعالى :﴿ قَدْ سَمِعَ ٱللَّهُ قَوْلَ ٱلَّتِى تُجَـٰدِلُكَ فِى زَوْجِهَا وَتَشْتَكِىٓ إِلَى ٱللَّهِ وَٱللَّهُ يَسْمَعُ تَحَاوُرَكُمَآ ۚ إِنَّ ٱللَّهَ سَمِيعٌۢ بَصِيرٌ ﴾ [سورة ا ادلة :آية ١] .

وضمن السياق ذاته تتم معالجة موقف آخر يمثل مظهر من مظاهر التوتر في العلاقة الزوجية ،حين يعتدي الزوج بالضرب على زوجه ومن ثم يتدخل طرف ثالث متمثل في أهل الزوجة ،وتثور ثورة

* للأستزادة: انظر على سبيل المثال سبب نزول الآيات: (سورة البقرة: الآيات٢٢٦-٢٢٩-٢٣٢-٢٤٠)(سورة النساء:الآيـات٣-٧-١١-١٩-٢٢-١٢٨)(سورة الطلاق:الآيات١-٤)..وغيرها.
انظر: علي بن أحمد الواحدي،أسباب ا ول،بيروت:دار ومكتبة الهلال،١٤٠٥هـ ،ص ٥٦-٣١٠.

(1) أسباب ا ول ،المرجع السابق ،ص ٢٧٣.

هؤلاء ويبدون رغبة شديدة في طلب القصاص ،فتنزل الآيات القرآنية لتنظم الطريقة المثلى للمعالجة نشوز الزوجة بما يحفظ لها كرامتها ،ويبقى أواصر العلاقة قوية ومتماسكه للأسرة والمجتمع،وذلك حين نشزت زوج سعد بن الربيع عليه فلطمها فانطلق أبوها معها إلى النبي ﷺفقال: أفرشته كريمتي فلطمها فقال النبي ﷺ: لتقتص من زوجها وانصرفت مع أبيها لتقتص منه فقال النبي ﷺ: ارجعوا هذا جبريل عليه السلام أتاني وأنزل الله تعالى:﴿ ٱلرِّجَالُ قَوَّٰمُونَ عَلَى ٱلنِّسَآءِ بِمَا فَضَّلَ ٱللَّهُ بَعۡضَهُمۡ عَلَىٰ بَعۡضٖ وَبِمَآ أَنفَقُواْ مِنۡ أَمۡوَٰلِهِمۡۚ فَٱلصَّٰلِحَٰتُ قَٰنِتَٰتٌ حَٰفِظَٰتٞ لِّلۡغَيۡبِ بِمَا حَفِظَ ٱللَّهُۚ وَٱلَّٰتِي تَخَافُونَ نُشُوزَهُنَّ فَعِظُوهُنَّ وَٱهۡجُرُوهُنَّ فِي ٱلۡمَضَاجِعِ وَٱضۡرِبُوهُنَّۖ فَإِنۡ أَطَعۡنَكُمۡ فَلَا تَبۡغُواْ عَلَيۡهِنَّ سَبِيلًاۗ إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ عَلِيّٗا كَبِيرٗا ﴾ [سورة النساء:آية٣٤]،فقال رسول الله ﷺ : أردنا أمراً وأراد الله أمراً والذي أراد الله خير ورفع القصاص [١].

وتعرف هذه الطريقة في مجال التربية الإسلامية بأسلوب التربية بالأحداث،وهي عبارة عن استغلال حدث معين لإعطاء توجيه أو تغيير سلوك ،وما يميز هذا التوجيه هو أنه يأتي بعد الحدث مباشرة ،فيرسل في الأنفس قدراً من حرارة التفاعل والانفعال تصل بها إلى الدرجة العليا من الإحساس والتأثر والاستجابة،"ولن تجد وسيلة إلى ترسيخ حكم من الأحكام في الأذهان وتنبيه الأفكار إلى مدى صلاحه وقيمته،خيراً من أن تعرضه على الناس في مجال تطبيقه وتقدمه عند الحاجة إليه..،حتى تمتزج هذه التوجيهات مع الوقائع،فتغرس في تربة التطبيق فور ظهورها،فيكون ذلك أدعى وألزم لحفظها، وأبين لقيمتها وصلاحها" [٢].

ومن ضمن الجوانب التي تظهر اهتمام الإسلام بالأسرة أنه جعل لها أهدافاً تسعى لتحقيقها،وتكفل لها استقرارها ،واستقرار المجتمع المسلم من خلالها،وهو ما سيتم تناوله من خلال المبحث القادم.

---

(١) المرجع السابق،ص١٠٠.

(٢) محمد سعيد رمضان البوطي،من روائع القرآن، ط٤،دمشق:مكتبة الفارابي ،١٣٩٥هـ ، ص٤٣.

المبحث الثالث

أهداف الأسرة في الإسلام

نظر الإسلام للأسرة على أ ا المعين الذي يخرج للمجتمع المسلم الأفراد القادرين على بنائه وتحقيق أهدافه،لذلك حرص على أن يخصها بمجموعة من الأهداف تـشكل في محـصلتها أهـداف ا تمـع المسلم،ونذكر هنا بعضاً منها :

1. **إقامة حدود الله ورعاية أوامره .**
2. **إشباع الغرائز والاحتياجات بطريقة سليمة ترضي الشرع وا تمع.**
3. **تربية الفرد المسلم وتنشئته التنشئة الإسلامية.**
4. **المساهمة في الحفاظ على ا تمع المسلم وإعادة بناء الحضارة الإسلامية.**

وسيتم تناول كل هدف بشيء من التفصيل فيما يلي:

أولاً:إقامة حدود الله ورعاية أوامره :

خص الله عز وجل المسلم بأمانة حمل هذا الدين وتطبيق الشرع،وهي مسئولية يسعى الفرد المسلم إلى تحقيقها في شتى أطوار حياته،وتشكل الأسرة المسلمة أحد أهم النظم الاجتماعية التي يسعى الفـرد المسلم إلى إقامة حدود الله وتطبيق شرعـه من خلالها، بل إن تحقيق هذا الهـدف يـشكل الدعامـة الأساسية لبناء الأسرة المسلمة،قال تعالى:﴿ فَإِن طَلَّقَهَا فَلَا تَحِلُّ لَهُۥ مِنۢ بَعۡدُ حَتَّىٰ تَنكِحَ زَوۡجًا غَيۡرَهُۥۗ فَإِن طَلَّقَهَا فَلَا جُنَاحَ عَلَيۡهِمَآ أَن يَتَرَاجَعَآ إِن ظَنَّآ أَن يُقِيمَا حُدُودَ ٱللَّهِۗ وَتِلۡكَ حُدُودُ ٱللَّهِ يُبَيِّنُهَا لِقَوۡمٖ يَعۡلَمُونَ ﴿٢٣٠﴾ ﴾ [سورة البقرة :آية٢٣٠]، كما أن العجز عن تحقـيق هذا الهدف سبب لإباحة فصم عـرى الأسـرة،قال تعـالى: ﴿ ٱلطَّلَٰقُ مَرَّتَانِۖ فَإِمۡسَاكُۢ بِمَعۡرُوفٍ أَوۡ تَسۡرِيحُۢ بِإِحۡسَٰنٖۗ وَلَا يَحِلُّ لَكُمۡ أَن تَأۡخُذُواْ مِمَّآ ءَاتَيۡتُمُوهُنَّ شَيۡـًٔا إِلَّآ أَن يَخَافَآ أَلَّا يُقِيمَا حُدُودَ ٱللَّهِۖ فَإِنۡ خِفۡتُمۡ أَلَّا يُقِيمَا حُدُودَ ٱللَّهِ فَلَا جُنَاحَ عَلَيۡهِمَا فِيمَا ٱفۡتَدَتۡ بِهِۦۗ تِلۡكَ حُدُودُ ٱللَّهِ فَلَا تَعۡتَدُوهَاۚ وَمَن يَتَعَدَّ حُدُودَ ٱللَّهِ فَأُوْلَٰٓئِكَ هُمُ ٱلظَّٰلِمُونَ ﴿٢٢٩﴾ ﴾ [سورة البقرة:آيـة٢٢٩]،"فعلى أفراد الأسرة المسلمة أن يعرفوا أن الله قد جمع بينـهم ليقيموا شرعه وأمره ،وأن يعمروا حيا م بالتقوى والعمل الصالح،وهذا خير ما يصون حيا م ويجعلـها ممتدة نامية ومـؤثرة ومنتجـة" [1]،قـال تعـالى:﴿ مَنۡ عَمِلَ صَٰلِحًا مِّن ذَكَرٍ أَوۡ أُنثَىٰ وَهُوَ مُؤۡمِنٞ فَلَنُحۡيِيَنَّهُۥ حَيَوٰةٗ طَيِّبَةٗۖ وَلَنَجۡزِيَنَّهُمۡ أَجۡرَهُم بِأَحۡسَنِ مَا كَانُواْ يَعۡمَلُونَ ﴿٩٧﴾ ﴾ [سورة النحل:آيـة٩٧] .

---

[1] أحمد محمد العسال ،الأسرة وبناء ا تمع،الكويت:دار القلم،١٤٠٥هـ ،ص٢٢٣.

ويندرج تحت هذا الهدف تحقيق مجموعة أهداف منها :

١ - السعي للإصلاح والتناصح بين أفراد الأسرة المسلمة ،وفـق قولـه تعـالى: ﴿ وَٱلْمُؤْمِنُونَ وَٱلْمُؤْمِنَٰتُ بَعْضُهُمْ أَوْلِيَآءُ بَعْضٍ ۚ يَأْمُرُونَ بِٱلْمَعْرُوفِ وَيَنْهَوْنَ عَنِ ٱلْمُنكَرِ وَيُقِيمُونَ ٱلصَّلَوٰةَ وَيُؤْتُونَ ٱلزَّكَوٰةَ وَيُطِيعُونَ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥٓ ۚ أُو۟لَٰٓئِكَ سَيَرْحَمُهُمُ ٱللَّهُ ۗ إِنَّ ٱللَّهَ عَزِيزٌ حَكِيمٌ ﴾ [سـورة التوبة:آية٧١].

٢- الحرص على بناء جيل مسلم واعٍ بشرع الله ومطبق له،وفق قوله تعالى: ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ قُوٓا۟ أَنفُسَكُمْ وَأَهْلِيكُمْ نَارًا وَقُودُهَا ٱلنَّاسُ وَٱلْحِجَارَةُ عَلَيْهَا مَلَٰٓئِكَةٌ غِلَاظٌ شِدَادٌ لَّا يَعْصُونَ ٱللَّهَ مَآ أَمَرَهُمْ وَيَفْعَلُونَ مَا يُؤْمَرُونَ ۝٦ ﴾ [سورة التحريم:آية٦] ،أورد ابن كثير في تفسير الآية:"أي تـأمرهم بطاعة الله وتنهاهم عن معصية الله ،وأن تقوم عليهم بأمر الله وتأمرهم به وتساعدهم عليـه ،فـإذا رأيت لله معصية قذعتهم عنها وزجرتهم عنها،وهكذا قال الضحاك ومقاتل:حق على المسلم أن يعلم أهله من قرابته وإمائه وعبيده ما فرض الله عليهم وما نهاهم الله عنه" [(١)].

٣ - الحرص على إصلاح المجتمع وحمايته من شتى المفاسد التي يمكـن أن تكـون الأسـرة سـبباً فيها:ويعد هذا الهدف الأسمى للأسرة المسلمة ،والذي تندرج تحته الأهداف الأخرى،فالبناء القيمي للسلوك الإنساني يبنى أولاً داخل الأسرة،ويخرج الفرد للمجتمع وهو ينتهج سلوكاً ويتبني أفكاراً مبنية على ما أسسه هذا البناء ،وبالتالي فصلاح الأسرة صلاح للمجتمع،وقيام العلاقات داخـل الأسرة على قيم المودة والرحمة ونبذ العنف هو حفظ لقيم المجتمع وتماسكه.

ثانياً:إشباع الغرائز والاحتياجات بطريقة سليمة يرتضيها الشرع والمجتمع :

تميز منهج الإسلام بأنه منهج متكامل ،شمـل الفرد المـسلم بالرعايـة في تكوينـه الجـسدي والروحي،فلا يفصل بين هذين المكونين،كما أنه منهج متوازن ومتكامل فلا يركز أو يفاضل جانباً على حساب جانب،بل يسعى لإحداث توازن وتناسب بينهما،فبقدر ما رفع من شأن الجانب الروحي ورعاه نجده كذلك قد تناول جانب الجسد والغرائز والاحتياجات بنفس القدر من الرعاية والاهتمام،فسعى إلى إشباع هذه الغرائز وتلبية هذه الاحتياجات،قال تعـالى:﴿ زُيِّنَ لِلنَّاسِ حُبُّ ٱلشَّهَوَٰتِ مِنَ ٱلنِّسَآءِ وَٱلْبَنِينَ وَٱلْقَنَٰطِيرِ ٱلْمُقَنطَرَةِ مِنَ ٱلذَّهَبِ وَٱلْفِضَّةِ وَٱلْخَيْلِ ٱلْمُسَوَّمَةِ وَٱلْأَنْعَٰمِ وَٱلْحَرْثِ ۗ ذَٰلِكَ مَتَٰعُ ٱلْحَيَوٰةِ ٱلدُّنْيَا ۖ وَٱللَّهُ عِندَهُۥ حُسْنُ ٱلْمَـَٔابِ ﴾[سورة آل عمران : آية١٤].

---

(١) إسماعيل بن كثير،تفسير القرآن العظيم، ج٧،مرجع سابق، ص٥٨-٥٩.

ومن ضمن هذه الغرائز والاحتياجات ما كان هدفاً سعت الأسرة المسلمة لإشباعه وتوجيهه الوجهة الصحيحة،نذكر بعضاً منها :

١ - إشباع الطاقات العضوية في **مصارفها الفطرية والإحصان والإعفاف بما أحل الله**،والمحافظة عليها من الانحراف أو التحول إلى طاقة يمكن أن تستغل في هدم الفرد والمجتمع ،وتحويلها إلى طاقة بناءة عن طريق الزواج وتكوين الأسرة، فالأسرة هي المنظم الطبيعي للحاجة الغريزية بين الزوجين،كما تمثل الإشباع الطاهر لهذه الغرائز،لذلك نجد أن الترغيب في الزواج قد ورد بأكثر من صيغة في كتاب الله،فتارة يأتي بصيغة الحث عليه،قال تعالى:﴿ وَأَنكِحُوا۟ ٱلْأَيَـٰمَىٰ مِنكُمْ وَٱلصَّـٰلِحِينَ مِنْ عِبَادِكُمْ وَإِمَآئِكُمْ ۚ إِن يَكُونُوا۟ فُقَرَآءَ يُغْنِهِمُ ٱللَّهُ مِن فَضْلِهِۦ ۗ وَٱللَّهُ وَٰسِعٌ عَلِيمٌ ﴿٣٢﴾ ﴾[سورة النور:آية٣٢] ،وتارة كوصف للأنبياء والرسل - وهم خيرة خلق الله - ومدحهم به،قال تعالى:﴿ وَلَقَدْ أَرْسَلْنَا رُسُلًا مِّن قَبْلِكَ وَجَعَلْنَا لَهُمْ أَزْوَٰجًا وَذُرِّيَّةً ۚ وَمَا كَانَ لِرَسُولٍ أَن يَأْتِىَ بِـَٔايَةٍ إِلَّا بِإِذْنِ ٱللَّهِ ۗ لِكُلِّ أَجَلٍ كِتَابٌ ﴿٣٨﴾ ﴾ [سورة الرعد:آية ٣٨]، وتارة أخرى بجعله صفة من صفات المؤمنين الصالحين المتقين،والتحذير من تركه والاتجاه إلى ما حرم الله،قال تعالى:﴿ وَٱلَّذِينَ هُمْ لِفُرُوجِهِمْ حَـٰفِظُونَ ﴿٥﴾ إِلَّا عَلَىٰٓ أَزْوَٰجِهِمْ أَوْ مَا مَلَكَتْ أَيْمَـٰنُهُمْ فَإِنَّهُمْ غَيْرُ مَلُومِينَ ﴿٦﴾ فَمَنِ ٱبْتَغَىٰ وَرَآءَ ذَٰلِكَ فَأُو۟لَـٰٓئِكَ هُمُ ٱلْعَادُونَ ﴿٧﴾ ﴾ [سورة المؤمنون:الآيات٦-٨] ،وتكرار نفس السياق القرآني في سورة المعارج تأكيد على أهمية تحقيق الأسرة المسلمة لهذا الهدف.

وكما تعددت الآيات تعددت الأحاديث كذلك في الترغيب في النكاح والحث عليه،فنجد رسول الله ﷺ يذكره كأحد الأشياء التي حببت إليه،فيقول:(حبب إلي من الدنيا النساءُ والطيب وجعلَ قُرةُ عيني في الصلاة) [١]،أو يذكره كأحد سنن المرسلين للترغيب فيه، فيقول ﷺ :(أربع من سنن المرسلين :الحياءُ والتعطر والسواك والنكاح)[٢] ،إلى غير ذلك من الأحاديث النبوية.

ويندرج تحت هذا الهدف تحقيق مجموعة من الأهداف منها :

أ- حفظ النفس من الوقوع في الزنا، قال تعالى:﴿ وَلَا تَقْرَبُوا۟ ٱلزِّنَىٰٓ ۖ إِنَّهُۥ كَانَ فَـٰحِشَةً وَسَآءَ سَبِيلًا ﴿٣٢﴾ ﴾ [سورة الإسراء:آية٣٢]،وقال رسول الله ﷺ :(يا معشر الشبابِ من استطاع الباءَةَ فَلْيتزوج فَإنه أغَض للبصر وأحصن للفَرجِ ،ومن لم يستطع فَعليه بالصومِ فَإنه له وِجاءٌ) [٣].

---

[١] أحمد بن شعيب النسائي، ،سنن النسائي، ج٨،كتاب عشرة النساء،باب حب النساء، حديث رقم٣٨٨٣٦،ص١٤٩.

[٢] محمد بن عيسى الترمذي، ،سنن الترمذي، ج٣،كتاب النكاح،باب ما جاء في فضل التزاوج والحث عليه، حديث رقم ١٠٨٠،ص٣٨٢.وقال عنه :حديث حسن غريب.

[٣] محمد بن إسماعيل البخاري ،صحيح البخاري، ج٧،كتاب النكاح، باب الترغيب في النكاح، حديث رقم ٣،ص٣.

ب- حفظ الأنساب،فإذا صرفت الغريزة في موضعها المشروع حفظت الأنساب ،وفي خلاف ذلك ضياع للأنساب،إضافة إلى أن النسب يمنح الفرد مكانة اجتماعية تجعله مقبولاً وسط المجتمع، وفي ضياع النسب ضياع لمكانة الفرد ولاحترام المجتمع له.

ج- حفظ المجتمع وصيانته من شيوع الأمراض والآفات الجسمية والخلقية، فجعل من الإعفاف الشرعي حماية للفرد والمجتمع من الأمراض الجسمية والأخلاقية التي استشرت في المجتمعات المنحلة وشكلت عاملاً في هدم الحضارات ،فبناء الأسرة والإحصان عن طريق الزواج حفظ ورعاية ،ودون ذلك ما حذر منه رسول الله ﷺ في قوله:(إذَا جاءَكُم من ترضونَ دينه وخلُقَه فَأنكحوه ،إلا تفْعلُوا تكُن فتنةٌ في الْأرضِ وفَساد...)[1]،وأرشد ﷺ إلى الطريق الصحيح لصرف الغريزة بما يحفظ الفرد والمجتمع بقوله:(إذَا أحدكُم أعجبته الْمرأةُ فَوقَعت في قَلْبِه فَلْيعمد إلَى امرأته فَلْيواقعها فَإن ذَلك يرد ما في نفْسِه)[2] .

د- إشباع الرغبة الفطرية والميل الغريزي لدى الإنسان في **الإنجاب**،فالأسرة هي الإطار الطبيعي الصالح والقادر على إشباع هذه الغريزة،بما يضمن إيفاء حق الغريزة وسلامة ورعاية النشء الناتج عنها،قال تعالى:﴿ وَٱللَّهُ جَعَلَ لَكُم مِّنۡ أَنفُسِكُمۡ أَزۡوَٰجٗا وَجَعَلَ لَكُم مِّنۡ أَزۡوَٰجِكُم بَنِينَ وَحَفَدَةٗ وَرَزَقَكُم مِّنَ ٱلطَّيِّبَٰتِۚ أَفَبِٱلۡبَٰطِلِ يُؤۡمِنُونَ وَبِنِعۡمَتِ ٱللَّهِ هُمۡ يَكۡفُرُونَ ﴿٧٢﴾ ﴾ [سورة النحل:آية ٧٢]،و غريزة الإنجاب والنسل حرص على تلبيتها وطلبها من الله صفوة خلقه وهم أنبياؤه،فنجد زكريا عليه السلام يدعو الله أن يرزقه ولدا وقد بلغ من الكبر عتياً،قال تعالى:﴿ قَالَ رَبِّ إِنِّي وَهَنَ ٱلۡعَظۡمُ مِنِّي وَٱشۡتَعَلَ ٱلرَّأۡسُ شَيۡبٗا وَلَمۡ أَكُنۢ بِدُعَآئِكَ رَبِّ شَقِيّٗا ﴿٤﴾ وَإِنِّي خِفۡتُ ٱلۡمَوَٰلِيَ مِن وَرَآءِي وَكَانَتِ ٱمۡرَأَتِي عَاقِرٗا فَهَبۡ لِي مِن لَّدُنكَ وَلِيّٗا ﴿٥﴾ ﴾ [سورة مريم: الآيات٤-٥]،ونجد إبراهيم عليه السلام يتوجه لله بالحمد والثناء على ما وهبه من ذرية رغم كبره وشيخوخته،قال تعالى:﴿ ٱلۡحَمۡدُ لِلَّهِ ٱلَّذِي وَهَبَ لِي عَلَى ٱلۡكِبَرِ إِسۡمَٰعِيلَ وَإِسۡحَٰقَۚ إِنَّ رَبِّي لَسَمِيعُ ٱلدُّعَآءِ ﴿٣٩﴾ ﴾ [سورة إبراهيم:آية٣٩].

ولذلك حث الإسلام على اختيار الزوجة الولود ؛لتستقر الحياة معها بتحقق غريزة الإنجاب،جاء رجل إلى النبي ﷺ فقال:(إني أصبت امرأةً ذَات حسبٍ ومنصبٍ إلا أنها لَا تلد ،أَفَأتزوجها ؟فنهاه،ثُم

---

[1] محمد بن عيسى الترمذي، ،سنن الترمذي، ج٣،كتاب النكاح،باب ما جاء إذا جاءكم من ترضون دينه فزوجوه، حديث رقم١٠٨٥،ص٣٨٦.وقال عنه :حديث حسن غريب.

[2] مسلم بن الحجاج،صحيح مسلم،كتاب النكاح،باب ندب من رأى امرأة فوقعت في نفسه إلى أن يأتي امرأته ...،حديث رقم١٤٠٣،ص٧٢٦.

أتاه الثانية:فنهاه ،ثم أتاه الثالثة فنهاه، فقال:تزوجوا الولود الودود فإني مكاثر بكم)[1] ؛وذلك لتحقيق طاعة الله ومحبته ورضاه بالحرص على بقاء الجنس البشري إلى الأزل المكتوب،وتحقيق الخلافة وإعمار الأرض، واستجابة لأمر رسوله ﷺ ،والسعي لتحصيل محبته بتكثير النسل المسلم الصالح لتحقيق المباهاة يوم القيامة،قال ﷺ : (تناكحوا تكاثروا فإني أباهي بكم الأمم يوم القيامة)[2] ،وفي ترك ذلك مع القدرة عليه إثم،يقول أبو حامد الغزالي:" إن السيد إذا سلم إلى عبده البذر وآلات الحرث ،وهيأ له أرضاً مهيأة للحراثة ،وكان العبد قادراً على الحراثة ،ووكل به من يتقاضاه عليها،فإن تكاسل وعطل آلة الحرث وترك البذر ضائعاً حتى فسد ،ودفع الموكل عن نفسه بنوع من الحيلة عن نفسه كان مستحقاً للمقت والعتاب من سيده" [3].

كما أنه استجابة للفطرة الإنسانية في حب البقاء والامتداد في صورة وشخص الأبناء والحفدة،"فإذا كان الفرد لا يستطيع مواكبة الدهور والزمن غير فترة قصيرة فإنه يجتهد في استمرار مواكبة الحياة، لا بذاته،ولكن بواسطة سلالته وذريته ؛لأنهم امتداد طبيعي لخلوده،وحفظ اسمه ونسبه،ومن ثم أنار الله بصيرة الإنسان ليميل إلى إشباع هذه الغريزة،غريزة حب التناسل.."[4]،واستمرار هذا الامتداد إلى ما بعد الموت،في صورة تنمية الحسنات،قال ﷺ:(إذا مات الإنسانُ انقطَع عنه عملُه إلا من ثلاث: صدقة جارية، أو علمٍ ينتفع به ،أو ولد صالحٍ يدعو له) [5].

هـ - **إشباع الاحتياجات النفسية المختلفة لأفرادها**،وتتعدد هذه الاحتياجات وتختلف من مرحلة لأخرى ، فتسعى الأسرة المسلمة إلى أن تكون أساس العلاقة داخلها مبنية على المودة والرحمة والتعاطف والعشرة الطيبة ،وأن تربط أواصر هذه العلاقة برباط من العدل والرحمة والرأفة واحترام الآخر،والبعد عن العنف بأشكاله المختلفة،وأن يكون حسن الخلق هو الموجه الأول للسلوك والتعامل داخلها.

ثالثاً:تربية الفرد المسلم وتنشئته التنشئة الإسلامية :

يعتبر هدف التربية والتنشئة الإسلامية من أهم الأهداف التي تسعى الأسرة المسلمة إلى تحقيقها،وتنبع أهمية هذا الهدف من أن الفرد الإنساني يولد ضعيفاً وعاجزاً ،وتستمر فترة الطفولة لديه

---

[1] أحمد بن شعيب النسائي، ، سنن النسائي، ج٥، كتاب النكاح، باب النهي عن تزويج العقيم،حديث رقم ٥٣٢٣، ص ١٦٠.

[2] عبد الرزاق بن همام الصنعاني، المصنف، ج٦،كتاب النكاح،باب وجوب النكاح وفضله،بيروت:المكتب الإسلامي،١٤٠٣هـ، حديث رقم١٠٣٩١،ص١٧٣.

[3] محمد بن محمد الغزالي ،إحياء علوم الدين، مج٢،بيروت:دار المعرفة،(د.ت)، ص٢٤.

[4] محمد صادق عفيفي، المجتمع الإسلامي وبناء الأسرة، القاهرة:مكتبة الأنجلو المصرية،(د.ت)،ص٣٥-٣٦.

[5] مسلم بن الحجاج،صحيح مسلم،كتاب الوصية،باب ما يلحق الإنسان من الثواب بعد وفاته،حديث رقم١٦٣١،ص٨٨٦.

إلى مدة أطول بكثير من الكائنات الأخرى،وخلال هذه الفترة يظل معتمداً على أسرته في توفير الرعاية والاهتمام والتربية التي يحتاجها،وطول الفترة وضعف الكائن تمكن الأسرة من غرس القـيم والمبـادئ والسلوكيات التي تتطلبها التربية والتنشئة،عن طريق المحاكاة والتقليد والتلقين والتوجيه والقدوة،وهو ما أشار إليه رسول الله ﷺ في قوله:(ما من مولُود إلا يولَد علَى الْفطْـرة ،فَـأبواه يهودانِـه وينـصرانِه ويمجسانِه ،كَما تنتج الْبهيمةُ بهيمة جمعاءَ ،هلْ تحسونَ فيها من جدعاءَ)[1]،كما أن نماذج السلوك ونوعية التربية والتوجيه التي يحصل عليها الفرد في الصغر تتأصل فكرياً وسلوكياً لديه ،ويصعب تغييرها مستقبلاً.

فتسعى الأسرة المسلمة إلى إعداد الفرد المسلم إعداداً جـسمياً وعقليـاً وروحيـاً ووجـدانياً واجتماعياً؛لكي يكون عضواً نافعاً،ورغب الإسلام في ذلك وحث عليه بأن جعل عظيم الأجر لمن وفّى به،قال رسول الله ﷺ :(من قَرأَ الْقُرآنَ وعملَ بِما فيه أُلْبِس والداه تاجا يوم الْقيامة ضوءُه أحسن مـن ضوءِ الشمسِ في بيوت الدنيا لَو كَانت فيكُم، فَما ظَنكُم بِالذي عملَ بِهذَا؟) [2]،وحذرت من التقصير في ذلك أو تركه،وجعلت فيه أثماً كبيراً،قال رسول الله ﷺ :(كَفَى بِالْمرءِ إِثْما أَنْ يحبِس عمن يملـك قُوته) [3]،ويقول أبي حامد الغزالي:"والصبي أمانة عند والديه،وقلبه الطاهر جوهرة نفيسة ساذجة خاليـة من كل نقش وصورة،وهو قابل لكل ما نقش ،ومائل إلى كل ما يمال به إليه،فإن عود الخير وعلمه نشأ عليه وسعد في الدنيا والآخرة ،وشاركه في ثوابه أبواه وكل معلم له ومؤدب، وإن عود الـشر وأهمـل إهمال البهائم شقـي وهلك ،وكـان الـوزر في رقبة القيم عليه والوالي له..." [4] ،وعلى ذلك فتربية الأبناء وتنشئتهم على مبادئ وقيم الإسلام التي ترسخ لحسن الخلق مع الآخر ،وتؤكد على مبدأ حفـظ الحقوق والبعد عن العنف ،هي أحد أهم الأهداف التي يجب أن تسعى الأسرة المسلمة لتحقيقها.

رابعاً:المساهمة في الحفاظ على المجتمع المسلم، وإعادة بناء الحضارة الإسلامية :

لا يقتصر واجب الأسرة المسلمة على بناء الفرد الصالح في نفسه ولنفسه،وإنما تتسع دائرة أهدافها لتحقق التكوين والبناء للشخصية المسلمة المُصلحة للمجتمع،والساعية لتكوين الحضارة الإسـلامية،بما تحمله من قيم الخير والصلاح ،وفق قوله تعـالى:﴿ كُنتُمۡ خَيۡرَ أُمَّةٍ أُخۡرِجَتۡ لِلنَّاسِ تَأۡمُرُونَ بِٱلۡمَعۡرُوفِ وَتَنۡهَوۡنَ عَنِ ٱلۡمُنكَرِ وَتُؤۡمِنُونَ بِٱللَّهِۗ وَلَوۡ ءَامَنَ أَهۡلُ ٱلۡكِتَٰبِ لَكَانَ خَيۡرًا لَّهُمۚ مِّنۡهُمُ ٱلۡمُؤۡمِنُونَ وَأَكۡثَرُهُمُ ٱلۡفَٰسِقُونَ ١١٠ ﴾[سورة آل عمران:آية ١١٠]،وتحقيقـاً لحـديث رسـوله

---

[1] المرجع السابق،كتاب القدر،باب كل مولود يولد على الفطرة...،حديث رقم٢٦٥٨،ص١٤٢٩.

[2] أبو داود سليمان بن الأشعث،سنن أبي داود، ج٢،كتاب الصلاة،باب ثواب قراءة القرآن، حديث رقم١٤٥٣،ص١٤٨.

[3] مسلم بن الحجاج،صحيح مسلم،كتاب الزكاة،باب فضل النفقة على العيال،حديث رقم ٩٩٦،ص٤٩٩.

[4] محمد بن محمد الغزالي،،إحياء علوم الدين، ج٣،مرجع سابق، ص٧٢.

الكريم ﷺ :(تناكحوا تكاثروا فإني أباهي بكم الأمم يوم القيامة)[1]،ومن المعلوم أن المباهاة لا تتحقق إلا بالأفراد الصالحين المنتجين وفق شرع الله و جه،وبالتالي فهدف إعادة بناء الحضارة الإسلامية أحد أهم الأهداف التي تسعى الأسرة المسلمة إلى تحقيقه،ويتحقق ذلك من خلال:

١- **السعي إلى إعادة بناء الشخصية الإسلامية وترسيخها** في **نفس الفرد المسلم**،بما تحوي من قيم ومبادئ صالحة للدنيا والآخرة وفق قوله تعالى:﴿ ٱلَّذِينَ إِن مَّكَّنَّٰهُمۡ فِي ٱلۡأَرۡضِ أَقَامُواْ ٱلصَّلَوٰةَ وَءَاتَوُاْ ٱلزَّكَوٰةَ وَأَمَرُواْ بِٱلۡمَعۡرُوفِ وَنَهَوۡاْ عَنِ ٱلۡمُنكَرِۗ وَلِلَّهِ عَٰقِبَةُ ٱلۡأُمُورِ ﴾[سورة الحج:آية٤١].

٢- **إعادة ثقة الفرد المسلم** في **ذاته**،وفي إمكاناته وقدراته على البناء والتشيد ،من خلال ترسيخ عقيدته وثقته بنصر الله وتمكينه للمسلمين،قال تعالى:﴿ ... وَكَانَ حَقًّا عَلَيۡنَا نَصۡرُ ٱلۡمُؤۡمِنِينَ ﴾ [سورة الروم:آية ٤٧]،ومن خلال استقرائه للدور التاريخي للأمة.

٣ - **إخراج الفرد المسلم ذي الشخصية المتكاملة والمؤهلة دينياً ودنيوياً**،بالسعي للأخذ من مناهل الدين والشريعة وترسيخها في النفس ،ثم إكساب الفرد مهارات العمل والإنتاج الدنيوي التي يتم من خلالها تحصيل معايشه الدنيوية،وبناء مجتمع وحضارة إسلامية،وفق ما يتناسب مع قدرات الفرد وإمكانته،وبشكل متنوع يحقق الشمولية والتكامل ،ويلبي احتياجات المجتمع المتنوعة والمختلفة،يقول ابن القيم:"ينبغي أن يعتمد حال الصبي، وما هو مستعد له من الأعمال ومهيأ له منها،فيعلم أنه مخلوق له،فلا يحمله على غيره ما كان مأذوناً فيه شرعاً،فإنه إن حمله على غير ما هو مستعد له لم يفلح فيه،وفاته ما هو مهيأ له،فإذا رآه حسن الفهم،صحيح الإدراك،جيد الحفظ واعياً فهذه من علامات قبوله،و تهيئته للعلم،لينقشه في لوح قلبه مادام خالياً،فإنه يتمكن فيه،ويستقر ويزكو معه،وإن رآه بخلاف ذلك من كل وجه،وهو مستعد للفروسية وأسبابها من الركوب والرمي،واللعب بالرمح،وأنه لا نفاذ له في العلم،ولم يخلق له،مكنه من أسباب الفروسية والتمرين عليها،فإنه أنفع له وللمسلمين،وإن رآه بخلاف ذلك،وأنه لم يخلق لذلك ورأى عينيه مفتوحة إلى صنعة من الصنائع،مستعداً لها،قابلاً لها،وهي صناعة مباحة نافعة للناس،فليمكنه منها،هذا كله بعد تعليمه له ما يحتاج إليه دينه..." [2] .

وحتى تحقق الأسرة المسلمة هذه الأهداف وغيرها ،سعى المنهج الإسلامي إلى المحافظة عليها والعمل على ترسيخ علاقاتها والمحافظة على استقرارها،لتتمكن من القيام بدورها الفاعل،فخصها بمجموعة من الخصائص نذكر بعضاً منها في المبحث القادم.

---

[1] عبد الرزاق بن همام الصنعاني، المصنف، ج٦،كتاب النكاح،باب وجوب النكاح وفضله، حديث رقم١٠٣٩١،ص١٧٣.

[2] محمد بن أبي بكر بن القيم، تحفة المودود بأحكام المولود،دمشق: مكتبة دار البيان، ١٤٠٧هـ،ص١٤٨.

المبحث الرابع

خصائص العلاقات الأسرية في الإسلام

الأسرة هي أولى الجماعات ذات التأثير المباشر في العلاقات الاجتماعية،فمن خلالها يكتسب الفرد أنماط السلوكيات المختلفة،عبر ما يمارسه ويلاحظه من سلوكيات أفرادها،وما يطلق عليـه العلاقـات الأسرية،فالأسرة تتكون من مجموعة متشابكة ومتفاعلة من العلاقات،وتكتسب هذه العلاقات داخل أي مجتمع من ا تمعات مجموعة من الخصائص التي تميزها عن غيرها،وقد تفردت العلاقـات الأسـرية في الأسرة المسلمة بمجموعة من الخصائص لم يكن لها مثيل عبر ميادين التربية والاجتماع المختلفة ،وقبل أن نتطرق لهذه الخصائص نذكر أولاً المقصود بالعلاقات الأسرية.

تعريف العلاقات الأسرية :

عرف الإنسان منذ القدم بأنه ذلك الكائن الاجتماعي الذي يسعى إلى العيش ضمن جماعة، يشبع من خلالها احتياجاته،ويحقق ذاته،وينشأ عن هذا الاجتماع تكون نماذج مختلفة من العلاقات المتداخلـة التي تضمن استمرارية هذا الاجتماع وقوته ،وتأخذ هذه العلاقات أشكالاً وأنماطاً مختلفة،ولكنها تظـل دعامة أساسية في حياة أي جماعة،يقول العلامة ابن خلدون:"إن البشر لا يمكن حيا م ووجـودهم إلا باجتماعهم وتعاو م على تحصيل قو م وضروريا م ،وإذا اجتمعوا دعت الضرورة إلى المعاملة واقتضاء الحاجات.."[1]،وتعد الأسرة ا تمع الإنساني الأول الذي يمارس فيه الفـرد أولى علاقاتـه الإنـسانية، ويكتسب من خلال علاقاته الأسرية أنماط السلوك الاجتماعي التي تشكل قيمـة كـبرى في حياتـه المستقبلية، بل إن كثيراً من مظاهر تكيف الفرد وعدم تكيفه يرجعها العلماء إلى طبيعة ونوعية العلاقات الأسرية التي سادت بين أفراد الأسرة ،وتمتع ا الفرد ،خاصة في سنوات حياته الأولى.

فيتم تعريف العلاقات الأسرية في مفهومها البسيط بأ ا" علاقات بين الزوجين من جهة، والآبـاء والأبناء من جهة ثانية، والأبناء بعضهم ببعض من جهة ثالثة" [2]،وترى الباحثة أن التعريف السابق يركز على الأفراد الذين تشملهم العلاقة الأسرية وطبيعة أدوارهم،في حين تصف تعريفات أخرى طبيعة هذه العلاقات واتجاها ا حين يتم تعريف العلاقات الأسرية بأ ا"شبكة من العلاقات الاجتماعية بين أعضاء الأسرة الواحدة،وكلما كانت العلاقات موجبة في مسارها الطبيعي،ساد جو الأسرة الوفاق والتـرابط

---

[1] عبد الرحمن بن محمد بن خلدون،،مقدمة ابن خلدون، ط٥،بيروت:دار القلم، ١٤٠٤هـ ،ص١٨٧.

[2] مروان إبراهيم القيسي، دراسات في الأسرة في الإسلام،عمان:دار الكتب الإسلامية،١٤٠٥هـ ،ص ٥٥.

والتماسك بين أعضائها،والعكس من ذلك عندما يسود جو الأسرة التنافر والتناحر وعـدم الرغبـة في تحمل المسئولية من قبل الآباء أو الأبناء" [١].

وتتميز العلاقات الأسرية عن غيرها من العلاقات بخصائص معينة لا نكـاد نراهـا بوضـوح في العلاقات الاجتماعية الأخرى ،حيث تقوم هذه العلاقات على أسس من الود والإخاء والحرية والصراحة مع الاستمرار والدوام،وكما يتميز كل مجتمع بخصائص خاصة به فإن العلاقـات الأسـرية تكتـسب بدورها هذه الخصائص،والمجتمع الإسلامي بدوره يكسب العلاقات الأسـرية داخلـه مجموعـة مـن الخصائص التي تميزها عن غيرها من العلاقات الأسرية داخل أي مجتمع آخر،وتأخذ هـذه الخـصائص مجالات واتجاهات متعددة،نكتفي بذكر بعضٍ منها:

1. **الخصائص العقدية والتعبدية في العلاقات الأسرية**.
2. **الخصائص الأخلاقية في العلاقات الأسرية**.
3. **الخصائص النفسية في العلاقات الأسرية**.
4. **الخصائص الاجتماعية للعلاقات الأسرية**.

وسيتم تناول كل خاصية بشيء من التفصيل فيما يلي:

أولاً : الخصائص العقدية والتعبدية في العلاقات الأسرية :

شكلت عقيدة التوحيد المحور الأساسي في إصلاح الإنسانية في جميع الرسائل الـسماوية،وأخذت أهمية خاصة ضمن المنهج الإسلامي ؛لعالمية الرسالة وختمها للرسائل السماوية ،فكانت العقيدة محـور الأساس في تربية المجتمع الصالح ،وتخليص القلوب والعقول من قيود وبراثن العبودية لغـير الله،ثم تـأتي العبادات لتعكس منهجية وتطبيقات هذا التطهير ،وكيفية بناء الفرد المسلم وفق منهج الله عز وجل.

وقد سعى الإسلام – كما سبق أن ذكر – إلى تطهير العلاقات الأسرية من كل ما فيه تعلق بغير الله وسير على منهج مخالف لمنهج الشريعة والفطرة،باعتبار أن الأسرة هي اللبنة الأولى للمجتمع ،والأداة الفاعلة لإخراج المسلم الصالح،وباعتبار"أن العقيدة مـن الزاوية الاجتماعية ليست مجـرد نظـام للعبـادة أو الشعائر التقليدية ،بل هي تركيب ثقافي، فالإسلام ليس شكلاً للعبادة ،ولكنـه أسـلوب للحياة والتفكير،وطريق للتعامل مع مواقف الحياة،ومجموعة من القيم والمثل العليا،وهذه المظاهر الكبرى للعقيدة التي تندمج في نسيج الحياة،وتتركز بصفة خاصة في جوانب الحياة الأسرية الدقيقة..." [٢].

---

[١] محمد عبد المحسن التويجري،الأسرة والتنشئة الاجتماعية في المجتمع العربي السعودي،مرجع سابق،ص ٧١-٧٢.

[٢] محمود حسن،الأسرة ومشكلاتها،مرجع سابق،ص٢٩٤.

ولكي يتحقق ذلك سعى إلى بناء هذه العلاقة وجمع أركا ا على عقيدة التوحيد وعلـى الـولاء والبراء لله وحده،بالبراءة من مظاهر الجاهلية - قديمها وحديثها - من عصبية قبلية وولاء أعمى للعرق والنسب ،وانصياع للباطل وجحد لحق الضعيف والفقير تحت مظلة الحفاظ علـى أعـراف وتقاليـد الجماعة،ومن ثم بناء العلاقات الاجتماعية والأسرية علـى عقيـدة التوحيـد الخـالص والـولاء لله وحده،ليتوحد أفراد ا تمع تحت مظلة العقيدة الإسلامية ،قـال تعـالى: ﴿ يَـٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لَا تَتَّخِذُوٓاْ ءَابَآءَكُمۡ وَإِخۡوَٰنَكُمۡ أَوۡلِيَآءَ إِنِ ٱسۡتَحَبُّواْ ٱلۡكُفۡرَ عَلَى ٱلۡإِيمَٰنِۚ وَمَن يَتَوَلَّهُم مِّنكُمۡ فَأُوْلَـٰٓئِكَ هُمُ ٱلظَّـٰلِمُونَ ﴿٢٣﴾ ﴾ [سورة التوبة :آيـة ٢٣]،يقول سيد قطب في تفسير الآية الكريمة:"وهكذا تنقطـع أواصر الدم والنسب،إذا انقطعت آصرة القلب والعقيدة،وتبطل ولاية القربة في الأسرة إذا بطلت ولايـة القربة في الله،فلله الولاية الأولى،وفيها ترتبط البشرية جميعاً،فإذا لم تكن فلا ولاية بعـد ذلك،والحبـل مقطوع والعروة منقوضة" (١).

ومـن هـذا المنطلق تكتسب العلاقات الأسرية **خصـائص عقـدية** تتخذ اتجاهات ومظـاهر متعددة منها :

١- بناء العلاقة الزوجية - أصل الأسرة - على أساس قوي من وحدة العقيدة ،من خلال حرصه على أن يتم الاختيار الزواجي وفق مبدأ وحدة الدين والعقيدة ؛لتتكون من خلالهمـا وحـدة ا تمع بأكمله،فيحث على ذات الدين؛"ليكون مشر ا من مشربه ،وسلوكها من سلوكه ،وعواطفهـا من عواطفه،فالدين معين لمكارم الإنسان ،وفي سلك عقيدته ينخرط الجم الغفير ،فتتكـون الشخـصية الجماعية للأمة الكبيرة بقوة الشخصية الجماعية في الأمة الصغيرة" (٢).

ويحرم الإسلام زواج المسلمة من مشرك حفاظاً منه على عقيد ا وحقوقها،ويحث المسلم على ترك الزواج ممن لا توافقه في العقيدة ،ويوضح أن المسلمة هي الأفضل في الـدنيا والآخـرة ،وإن كانـت العواطف قد تتجه لغير المسلمة،ثم يوضح السبب في التفضيل ،في أن طريق غير المسلمة هو طريق النـار ودعو م هي دعوى النار،قـال تعـالى:﴿ وَلَا تَنكِحُواْ ٱلۡمُشۡرِكَٰتِ حَتَّىٰ يُؤۡمِنَّۚ وَلَأَمَةٞ مُّؤۡمِنَةٌ خَيۡرٞ مِّن مُّشۡرِكَةٖ وَلَوۡ أَعۡجَبَتۡكُمۡۗ وَلَا تُنكِحُواْ ٱلۡمُشۡرِكِينَ حَتَّىٰ يُؤۡمِنُواْۚ وَلَعَبۡدٞ مُّؤۡمِنٌ خَيۡرٞ مِّن مُّشۡرِكٖ وَلَوۡ أَعۡجَبَكُمۡۗ أُوْلَـٰٓئِكَ يَدۡعُونَ إِلَى ٱلنَّارِۖ وَٱللَّهُ يَدۡعُوٓاْ إِلَى ٱلۡجَنَّةِ وَٱلۡمَغۡفِرَةِ بِإِذۡنِهِۦۖ وَيُبَيِّنُ ءَايَٰتِهِۦ لِلنَّاسِ لَعَلَّهُمۡ يَتَذَكَّرُونَ ﴿٢٢١﴾ ﴾[سورة البقرة:آية٢٢١].

---

(١) سيد قطب،في ظلال القرآن، مج ٣،ج١٠،مرجع سابق، ص١٦١٥.

(٢) مناع قطان،نظام الأسرة في الإسلام،الرياض:دار الثقافة الإسلامية،(د،ت)،ص١٣.

٢- توثيق عرى العقيدة في **علاقة الآباء بالأبناء** ،منذ اللحظة التي يولد فيها الأبناء ويخرجون للنور، وذلك بحث الأب على ترديد الأذان في أذن وليده،لتكون كلمة التوحيد هي أول ما يصل أذنه عبر صوت أبيه،روى عبيد الله بن أبي رافع ،عن أبيه،قال: (رأيت رسولَ الله ﷺ أذنَ في أُذُنِ الْحسن بن علي حين ولَدته فَاطمةُ بِالصلَاة) [1]،يقول ابن القيم :" وسر التأذين- والله أعلم- أن يكون أول ما يقرع سمع الإنسان كلماته المتضمنة لكبرياء الرب وعظمته، والشهادة التي أول ما يدخل بها في الإسلام، فكان ذلك كالتلقين له شعار الإسلام عند دخوله إلى الدنيا،كما يلقن كلمة التوحيد عند خروجه منها، وغير مستنكر وصول أثر التأذين إلى قلبه وتأثيره به، وإن لم يشعر،مع ما في ذلك من فائدة أخرى، وهي هروب الشيطان من كلمات الأذان، وهو كان يرصده حتى يولد، فيقارنه للمحنة التي قدرها الله وشاءها، فيسمع شيطانه ما يضعفه ويغيظه أول أوقات تعلقه به،وفيه معنى آخر: وهو أن تكون دعوته إلى الله وإلى دينه الإسلام وإلى عبادته سابقة على دعوة الشيطان، كما كانت فطرة الله التي فطر الناس عليها سابقة على تغيير الشيطان لها، ونقله عنها، ولغير ذلك من الحكم" [2].

ثم بترغيب الآباء في تسمية أبنائهم بالأسماء التي تشتمل على معنى التوحيد والعبودية، قال ابن عمر رضي الله عنهما:قال رسول الله ﷺ :(إن أحب أسمائكُم إِلى الله عبد الله وعبد الرحمن) [3].

٣- اختلاف العقائد يؤدي إلى اختلاف مقاييس العلاقة الأسرية،فإذا ما اختلفت العقيدة ،فإن الإسلام يوجب بقاء الإحسان واستمراره ،دونما ولاء ،ويحتم التبرؤ من أي عقيدة فاسدة،قال تعالى:﴿ وَوَصَّيْنَا ٱلْإِنسَـٰنَ بِوَٰلِدَيْهِ حَمَلَتْهُ أُمُّهُۥ وَهْنًا عَلَىٰ وَهْنٍ وَفِصَـٰلُهُۥ فِى عَامَيْنِ أَنِ ٱشْكُرْ لِى وَلِوَٰلِدَيْكَ إِلَىَّ ٱلْمَصِيرُ ﴿١٤﴾ وَإِن جَـٰهَدَاكَ عَلَىٰٓ أَن تُشْرِكَ بِى مَا لَيْسَ لَكَ بِهِۦ عِلْمٌ فَلَا تُطِعْهُمَا ۖ وَصَاحِبْهُمَا فِى ٱلدُّنْيَا مَعْرُوفًا ۖ وَٱتَّبِعْ سَبِيلَ مَنْ أَنَابَ إِلَىَّ ۚ ثُمَّ إِلَىَّ مَرْجِعُكُمْ فَأُنَبِّئُكُم بِمَا كُنتُمْ تَعْمَلُونَ ﴾[سورة لقمان:الآيات١٤-١٥]،يقول سيد قطب في تفسير الآية الكريمة:"﴿ وَإِن جَـٰهَدَاكَ عَلَىٰٓ أَن تُشْرِكَ بِى مَا لَيْسَ لَكَ بِهِۦ عِلْمٌ فَلَا تُطِعْهُمَا ﴾ فإلى هنا ويسقط واجب الطاعة،وتعلو وشيجة العقيدة على كل وشيجة،فمهما بذل الوالدان من جهد ومن جهاد ومن مغالبة ومن إقناع ليغرياه بأن يشرك بالله فهو مأمور بعدم الطاعة ،دون أن يسقط حق الوالدين في المعاملة الطيبة والصحبة الكريمة" [4].

---

[1] أبو داود سليمان بن الأشعث،سنن أبي داود،كتاب الأدب،باب في الصبي يولد فيؤذن في أذنه،حديث رقم٥١٠٥،ص٣٣٣.

[2] محمد بن أبي بكر بن القيم، ،تحفة المودود بأحكام المولود،مرجع سابق ،ص١٧.

[3] مسلم بن الحجاج،صحيح مسلم، كتاب الأدب،باب النهي عن التكني بأبي القاسم وبيان ما يستحب من الأسماء،حديث رقم٢١٣١،ص١١٧٨.

[4] سيد قطب،في ظلال القرآن، مج٥،ج٢١،مرجع سابق،ص٢٧٨٨.

وقد ضرب صحابة رسول اللهﷺ أروع الأمثال في تقديم العقيدة والولاء لله على علاقة القربة مع بقاء الإحسان والمعاملة بالمعروف،فهذه أم المؤمنين حبيبة بنت أبي سفيان رضي الله عنهما تستقبل والدها أبا سفيان في بيت النبوة وهو مشرك ،فلما ذهب ليجلس على فراش الرسـول ﷺ طوته دونه فقال:"يا بنية أرغبت بهذا الفراش عني أم بي عنه؟ فقالت:بل هو فراش رسول الله وأنت امرؤ نجس مشرك"[1].

وينبع حرص الإسلام على بناء العلاقة على أساس عقدي من أن رابط العقيدة سيقطع أي روابط جاهلية فاسدة تتصل الأنفس من خلالها بالله وحده ،وتكتسب من السمو والإحسان ما يشكل حاجزاً بينها وبين الانحراف والتعدي على الغير.

٤- تنوع الأساليب التربوية في **توجيهات العلاقات الأسرية**:حتى يحقق الإسلام هذه الخاصـية العقدية ويأصلها في نفوس الأفراد، اتبع عدة أساليب تربوية في توجيهاته للعلاقات الأسرية في الآيـات القرآنية والأحاديث النبوية والأحكام الشرعية، نذكر بعضاً منها:

أ - استهلال بعض الآيات المتعلقة بأنظمة الأسرة والعلاقات داخلها ،بالنداء الرباني المحبـب للنفس والمذكر لها بوحدة المصدر والغاية والمحفز لعاطفتها الإيمانية،**وهو قوله تعـالى :** ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ ﴾،وقد تناول هذا الأسلوب مجالات عدة في العلاقات الأسرية، ومن أهمها مجال التربيـة، قـال تعــالى : ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ قُوٓاْ أَنفُسَكُمۡ وَأَهۡلِيكُمۡ نَارٗا وَقُودُهَا ٱلنَّاسُ وَٱلۡحِجَارَةُ عَلَيۡهَا مَلَٰٓئِكَةٌ غِلَاظٞ شِدَادٞ لَّا يَعۡصُونَ ٱللَّهَ مَآ أَمَرَهُمۡ وَيَفۡعَلُونَ مَا يُؤۡمَرُونَ ﴿٦﴾ ﴾ [سورة التحريم:آية٦].

ومجالات حقوق المرأة ،قال تعـالى: ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لَا يَحِلُّ لَكُمۡ أَن تَرِثُواْ ٱلنِّسَآءَ كَرۡهٗاۖ وَلَا تَعۡضُلُوهُنَّ لِتَذۡهَبُواْ بِبَعۡضِ مَآ ءَاتَيۡتُمُوهُنَّ إِلَّآ أَن يَأۡتِينَ بِفَٰحِشَةٖ مُّبَيِّنَةٖۚ وَعَاشِرُوهُنَّ بِٱلۡمَعۡرُوفِۚ فَإِن كَرِهۡتُمُوهُنَّ فَعَسَىٰٓ أَن تَكۡرَهُواْ شَيۡـٔٗا وَيَجۡعَلَ ٱللَّهُ فِيهِ خَيۡرٗا كَثِيرٗا ﴿١٩﴾ ﴾ [سـورة النسـاء: آية ١٩] ،**وقـال تعـالى:** ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ إِذَا نَكَحۡتُمُ ٱلۡمُؤۡمِنَٰتِ ثُمَّ طَلَّقۡتُمُوهُنَّ مِن قَبۡلِ أَن تَمَسُّوهُنَّ فَمَا لَكُمۡ عَلَيۡهِنَّ مِنۡ عِدَّةٖ تَعۡتَدُّونَهَاۖ فَمَتِّعُوهُنَّ وَسَرِّحُوهُنَّ سَرَاحٗا جَمِيلٗا ﴿٤٩﴾ ﴾ [سورة الأحزاب:آية٤٩].

ب _ الربط بين **الإحسان وأداء الحقوق** في **العلاقات الأسرية، وبين الإيمان بـاليوم الآخـر وذكر الحساب والجزاء**،قال تعالى:﴿ لَّيۡسَ ٱلۡبِرَّ أَن تُوَلُّواْ وُجُوهَكُمۡ قِبَلَ ٱلۡمَشۡرِقِ وَٱلۡمَغۡرِبِ وَلَٰكِنَّ ٱلۡبِرَّ مَنۡ ءَامَنَ بِٱللَّهِ وَٱلۡيَوۡمِ ٱلۡأٓخِرِ وَٱلۡمَلَٰٓئِكَةِ وَٱلۡكِتَٰبِ وَٱلنَّبِيِّـۧنَ وَءَاتَى ٱلۡمَالَ عَلَىٰ حُبِّهِۦ ذَوِي ٱلۡقُرۡبَىٰ ... ﴾ [سورة البقـرة : آيـة١٧٧]،**و قـال تعـالى:**﴿ وَإِذَا طَلَّقۡتُمُ ٱلنِّسَآءَ فَبَلَغۡنَ أَجَلَهُنَّ فَلَا

---

[1] محمد بن سعد بن منيع،الطبقات الكبرى، ط٢،ج٨،بيروت:دار الكتب العلمية،١٤١٨هـ، ص٧٩.

تَعۡضُلُوهُنَّ أَن يَنكِحۡنَ أَزۡوَٰجَهُنَّ إِذَا تَرَٰضَوۡاْ بَيۡنَهُم بِٱلۡمَعۡرُوفِۗ ذَٰلِكَ يُوعَظُ بِهِۦ مَن كَانَ مِنكُمۡ يُؤۡمِنُ بِٱللَّهِ وَٱلۡيَوۡمِ ٱلۡأٓخِرِۗ ذَٰلِكُمۡ أَزۡكَىٰ لَكُمۡ وَأَطۡهَرُۗ وَٱللَّهُ يَعۡلَمُ وَأَنتُمۡ لَا تَعۡلَمُونَ ﴿٢٣٢﴾ ﴾[سورة البقرة:آية٢٣٢] ،يقول محمد رشيد رضا في تفسير الآية الكريمة: " يوعظ به أهل الإيمان بالله والجزاء على الأعمال في الآخرة والترغيب والترهيب ،يوعظ به أهل الإيمان بالله ،فإن هؤلاء هم الذين يتقبلون ويتعظون به فتخشع قلوبهم،ويتحرون العمل به قبولاً لتأديب ربهم،وطلباً للانتفاع به في الدنيا، ورجاء في مثوبته ورضوانه في الأخرى..." [(١)].

وفي موضع آخر،تعرض الآيات الجزاء الذي يناله من يلتزم بأداء الحقوق طاعة لله،قال تعالى: ﴿ تِلۡكَ حُدُودُ ٱللَّهِۚ وَمَن يُطِعِ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ يُدۡخِلۡهُ جَنَّٰتٖ تَجۡرِي مِن تَحۡتِهَا ٱلۡأَنۡهَٰرُ خَٰلِدِينَ فِيهَاۚ وَذَٰلِكَ ٱلۡفَوۡزُ ٱلۡعَظِيمُ ﴿١٣﴾ ﴾ [سورة النساء:آية١٣] ،والجزاء الذي يناله من يعص أوامر الله ولا يلتزم بأداء الحقوق،قال تعالى :﴿ وَمَن يَعۡصِ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ وَيَتَعَدَّ حُدُودَهُۥ يُدۡخِلۡهُ نَارًا خَٰلِدٗا فِيهَا وَلَهُۥ عَذَابٞ مُّهِينٞ ﴿١٤﴾ ﴾[سورة النساء:آية١٤] ، وكلتا الآيتين وردتا بعد أحكام تتعلق بالأسرة.

وتتجلى أهمية هذا الربط بين أداء الحقوق والإحسان في العلاقات الأسرية ،وبين ذكر اليوم الآخر والحساب والجزاء،في أن استقرار هذا المعنى في النفس يورث الشعور بالمسئولية تجاه هذه العلاقة،فيسعى الفرد للإحسان في أداء ما عليه من واجبات،خوفاً من الوقوف للحساب بين يدي الخالق في يوم تشخص فيه الأبصار،فتتأصل في شخصية الفرد المسلم والمؤمن باليوم الآخر الأخلاق الفاضلة المطلقة النابعة من هذا الإيمان ،وتظهر هذه الأخلاق في السر والعلن،مبتغياً بها وجه الله ،وراجياً لمثوبته،خائفاً من عقابه،وفي ضوء هذا المعيار الثابت المترسخ في النفس تنضبط غرائز الفرد ودوافعه ؛لأنه على علم أنه سيحاسب عليها،ثم يبلغ التأصيل لهذا الإيمان أعلى درجاته عندما يصبر الفرد على تقصير الأطراف الأخرى،وانحراف سلوكهم عن جادة الحق،فيلزم نفسه الصبر ابتغاء مرضات الله ،وإيماناً منه بحسن ثواب الله له في اليوم الآخر [(٢)].

ج- **ذكر صفات الله بعد عرض الآيات المتعلقة بأحكام العلاقات الأسرية**:فقد تعددت الآيات التي ذكرت فيها صفات الله عز وجل بعد عرض الأحكام والتشريعات التي تناولت تنظيم العلاقات الأسرية،فيعرض السياق القرآني التشريع الأسري،ثم يتبعه بصفات الله عز وجل من سمع وبصر ومغفرة

---

(١) محمد رشيد رضا،تفسير المنار، ط٢،ج٢،بيروت:دار المعرفة،(د.ت)، ص٤٠٤.

(٢) عبد الرحمن النحلاوي، أصول التربية الإسلامية،مرجع سابق، ص٩٨-٩٩.

وحكمة وعلم وحلم،فيستقر في النفس قدرة الله بما تحويه الصفة من سمع وبصر ومراقبة أو حلم ومغفرة وتجـاوز .. إلى غير ذلك،قال تعالى : ﴿ لِّلَّذِينَ يُؤْلُونَ مِن نِّسَآئِهِمْ تَرَبُّصُ أَرْبَعَةِ أَشْهُرٍ فَإِن فَآءُو فَإِنَّ ٱللَّهَ غَفُورٌ رَّحِيمٌ ﴿٢٢٦﴾ وَإِنْ عَزَمُوا۟ ٱلطَّلَٰقَ فَإِنَّ ٱللَّهَ سَمِيعٌ عَلِيمٌ ﴿٢٢٧﴾ ﴾ [سـورة البقـرة : الآيـات ٢٢٦-٢٢٧] ،يعلق سيد قطب على ختم الآيات بذكر صفـات الله بأن ذلك : "مشعر بقوة الله الذي يفرض هـذه الأحكام، وحكمته في فرضها على الناس، وفيه ما يرد القلوب عن الزيغ والانحـراف تحـت شـتى المؤثرات والملابسات" [(١)] .

أما **الخصـائص التعبـدية** في العلاقات الأسرية في الإسلام،فقد تناولت محاور عدة،فمما ميـز وفضل الله به هذه الأمة أن اشتمل مجال العبادة فيها على كل ما يقوم به المسلم من أعمال أو أقوال،إذا ما قصد ا وجه الله تعالى،قال تعـالى :﴿ قُلْ إِنَّ صَلَاتِى وَنُسُكِى وَمَحْيَاىَ وَمَمَاتِى لِلَّهِ رَبِّ ٱلْعَٰلَمِينَ ﴿١٦٢﴾ ﴾ [سورة الأنعام:آية١٦٢] ،فالعبادة في الإسلام منهج للحياة،فهي تشمل كل ما يقوم به العبد من أقوال وأفعال وأحاسيس،أو أي مظهر من مظاهر سلوكه،إذا تم هذا السلوك بنية خالصة لله وعلى ج رسوله ﷺ ،وهو ج قائم على المشاركة والتفاعل البشري ،وبعيد كل البعد عن الخلوة بـالنفس والانقطـاع والرهبنة،لذلك نجد شيخ الإسلام ابن تيمية يعرف العبادة بأ ا:"اسم جامع لكل ما يحب الله ويرضاه من الأقوال والأعمال الباطنة والظاهرة،فالصلاة والزكاة والصيام والحج،وصدق الحديث،وأداء الأمانة ،وبر الوالدين ،وصلة الرحم،والوفاء بالعهد ،والأمـر بالمعروف،والنـهي عـن المنكر،والجهـاد للكفـار والمنافقين،والإحسان للجار واليتيم والمسكين وابن السبيل،والمملوك مـن الآدمـيين والبهائم،والـدعاء والذكر والقراءة،وأمثال ذلك من العبادة" [(٢)].

والعلاقات الأسرية جزء لا يتجزأ من العبادة كما أوضح التعريف الـسابق،وقد تعـددت الآيـات والأحاديث التي أكدت على هذا الجانب،ومنها:

أ - تقديم الزواج على التفرغ للعبادة ،قال أنس رضي الله عنه :أن نفراً من أصـحاب الـنبي ﷺ سألوا أزواج النبي ﷺ عن عمله في السر؟ فقال بعضهم:لا أتزوج النساء،وقال بعضهم:لا آكـل اللحم ،وقال بعضهم: لا أنام على فراش،فحمد الله وأثنى عليه فقال: (ما بالُ أَقْوامٍ قَـالُوا كَـذَا وكَذَا ؟لَكني أُصلي وأَنام ،وأَصوم وأُفْطر ،وأَتزوج النساءَ ،فَمن رغب عن سنتي فَلَيس مني) [(٣)] .

---

(1) سيد قطب،في ظلال القرآن،،مج١،ج٢،مرجع سابق ،ص٢٤٧.

(2) أحمد بن عبد الحليم بن تيمية الحراني الدمشقي،رسالة العبودية، ط٤،بيروت:المكتب الإسلامي، ١٣٩٧هـ ،ص٣٨.

(3) مسلم بن الحجاج،صحيح مسلم،كتاب النكاح، باب استحباب النكاح لمن تاقت نفـسه إليـه ووجـد مؤنـة..،حـديث رقـم ١٤٠١،ص٧٢٥.

ب- **تقديم أداء الواجبات** في **العلاقات الأسرية على بعض العبادات التطوعية**:روى أبو هريرة،عن النبي ﷺ أنه قال: (لَا تصوم الْمرأةُ وبعلُها شاهد إلا بِإِذْنِهِ) [١] .

ج - **مساواة الإحسان** في **أداء العلاقات الأسرية ببعض العبادات**:روى عبد الله بن عمرو رضـي الله عنـهما أنـه قـال:جـاء رجـل إلى الـنبي ﷺ يـستأذنه في الجهاد،فقـال: (أحـي والداك؟قَالَ:نعم،قَالَﷺ: فَفيهما فَجاهد) [٢].

ويستمد من جميع ما سبق مدى حرص الإسلام على ربط أفراد الأسرة بهذا المنهج السامي الذي راعى الحقوق وأمر بأداء الواجبات ،ونبذ شتى سلوكيات الظلم والتعدي.

ثانياً : الخصائص الأخلاقية في العلاقات الأسرية :

ترتبط الخصائص الأخلاقية برباط وثيق مع الخصائص الدينية(العقديـة-التعبديـة)؛"وذلـك أن الأخلاق في التربية الإسلامية جزء لا يتجزأ من التربية الدينية،فالقيم والأخلاق والفـضائل الخلقيـة في المجتمع الإسلامي هي أخلاق وفضائل أمر بها الدين ورغب في التحلي بها في السلوك والمعاملات،حيث إن الضمير الخلقي هو ضمير ديني في طبيعته،والمسلم لا يكتمل دينه حتى تحسن أخلاقه ومعاملته" [٣].

فشكل هذا الارتباط مدعاة أكبر للمسلم في تمسكه بالأخلاق ،واتخاذها سلوكاً دائمـاً في شـتى مجالات حياته،وهو ما يؤكد عليه مقداد يالجن حين يعرف السلوك الأخلاقي بأنه" كل سـلوك خـير وحسن يقوم به الإنسان بإرادة خيرة ولغاية خيرة،والإنسان المتخلق هو الإنسان الخير في حياته الظاهرة و الباطنة،لنفسه ولغيره على حد سواء" [٤].

ويأخذ جانب الأخلاق في العلاقات الأسرية أهمية خاصة،باعتبار أن السلوك الأخلاقي للفرد يظل أكثر وضوحاً واستمرارية مع من يخالط من أفراد أسرته، لذلك نجد المنهج الإسلامي قد حرص علـى إكساب العلاقات الأسرية مجموعة من الخصائص الأخلاقية نذكر هنا بعضاً منها:

١- العـدل :

وهو خلق عظيم وأساس استقامة حياة البشر وتوازنها على الأرض،لذلك صنفه أبو حامد الغزالي ضمن "أمهات محاسن الأخلاق وأصولها أربع:الحكمة،الشجاعة،العفة،العدل،والباقي فـروع _ويعرفـه بأنه_ حال للنفس وقوة بها تسوس الغضـب والشهوة ،وتحـملها على مقتضى الحكـمة ،وتضبطها

---

[١] محمد بن إسماعيل البخاري، ،صحيح البخاري، ج٧،كتاب النكاح،باب صوم المرأة بإذن زوجها تطوعاً، حديث رقم١٢٢،ص٥٣.

[٢] مسلم بن الحجاج،صحيح مسلم،كتاب البر والصلة والأدب،باب بر الوالدين وأنهما أحق به،حديث رقم٢٥٤٩،ص١٣٧٩.

[٣] عمر محمد التومي الشيباني،من أسس التربية الإسلامية ،مرجع سابق،ص٥٢٢.

[٤] مقداد يالجن،دور التربية الأخلاقية الإسلامية في بناء الفرد والمجتمع والحضارة الإنسانية،ط١،الرياض:دار عالم الكتب،١٤١٦هـ،ص١٥.

في الاسترسال،والانقباض على حسب مقتضاها"[1] ،وتأخذ خاصية العدل في العلاقات الأسرية اتجاهات متعددة،تبعاً لتعدد هذه العلاقات التي قامت على أساس وميزان القسط والعدل،نذكر هنا بعضاً منها :

أ - **القدرة على العدل شرط أساسي** في **الزواج**،"فيكون الزواج مكروهاً إذا غلب على ظن المكلف أنه يقع في الظلم إن تزوج،ويكون حراماً إذا تأكد المكلف من وقوعه في الظلم" [2].

ب- **والعدل خلق أساسي** في **العلاقة الزوجية**،فقد بنيت هذه العلاقة على أساس من العدل في توزيع المسئوليات والحقوق والواجبات،بما يتناسب مع قدرات وطاقات الرجل والمرأة،والفروق الفردية التي ميزت كلاً منهما،يقول الشيخ محمد رشيد رضا:"إن الرجل يجب أن يكون هو الكافل للمرأة وسيد المنزل لقوة بدنه وعقله وكونه أقدر على الكسب والدفاع ،والمرأة يجب أن تكون مدبرة المنزل ومربية الأولاد لرقتها وصبرها " [3]،ثم كان العدل في الإلزام بأداء الحقوق وحفظ حقوق الضعفاء ،روى أبو هريرة رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال :(اللهم إني أُحرج حق الضعيفَينِ :الْيتيمِ والْمرأة) [4]، ووضع الأجر والمثوبة لمن أدى الواجبات وأحسن في الأداء، قال تعالى:﴿ وَمَن يَتَّقِ ٱللَّهَ يَجۡعَل لَّهُۥ مَخۡرَجٗا ٢ وَيَرۡزُقۡهُ مِنۡ حَيۡثُ لَا يَحۡتَسِبُۚ وَمَن يَتَوَكَّلۡ عَلَى ٱللَّهِ فَهُوَ حَسۡبُهُۥٓۚ إِنَّ ٱللَّهَ بَٰلِغُ أَمۡرِهِۦۚ قَدۡ جَعَلَ ٱللَّهُ لِكُلِّ شَيۡءٖ قَدۡرٗا ٣ ﴾ [سورة الطلاق:الآيات٢-٣]،وقالﷺ :(أيما امرأة ماتت وزوجها عنها راضٍ دخلَت الْجنةَ)[5]،والوعيد لمن قصر وخالف، قال تعالى: ﴿ ... وَتِلۡكَ حُدُودُ ٱللَّهِۚ وَمَن يَتَعَدَّ حُدُودَ ٱللَّهِ فَقَدۡ ظَلَمَ نَفۡسَهُۥۚ لَا تَدۡرِي لَعَلَّ ٱللَّهَ يُحۡدِثُ بَعۡدَ ذَٰلِكَ أَمۡرٗا ١ ﴾ [سورة الطلاق:آية١] ،وقال رسول الله ﷺ :(إذَا دعا الرجلُ امرأَته إِلى فراشه فَأبت أَنْ تجِيءَ لَعنتها الْملَائكَةُ حتى تصبح) [6] .

ومن مقتضيات العدل الأخرى التي أوجبها المنهج الإسلامي أن يعدل الزوج في علاقته بزوجه،أما إذا كان متزوجاً بأكثر من واحدة فإن العدل هنا يأخذ اتجاهاً آخر جديداً في وجوب العدل بين الزوجات،والمساواة في المعاملة،لذلك جعل العدل هنا شرطاً للزواج من أخرى ،يقول سيد قطب:"إن الرخصة_ في التعدد_ تلبي واقع الفطرة،وواقع الحياة...والقيد _ بشرط العدل_ يحمي

---

(1) محمدبن محمد الغزالي،إحياء علوم الدين، ج٣،مرجع سابق، ص٥٤.
(2) محمد أبو زهرة،محاضرات في عقد الزواج وآثاره،مرجع سابق،ص٤٩.
(3) محمد رشيد رضا،تفسير المنار، مج٤،مرجع سابق، ص ٣٥٤.
(4) محمد بن يزيد بن ماجه، ،سنن أبي ماجه، ج٥،كتاب الأدب ،باب حق اليتيم، رقم الحديث٣٦٧٨،ص١٢١٣.
(5) محمد بن عيسى الترمذي، ،سنن الترمذي، ج٣،كتاب الرضاع،باب ما جاء في حق الزوج على المرأة،٠حديث رقم ١١٦١، ص٤٥٧.
(6) محمد بن إسماعيل البخاري،صحيح البخاري، ج٧،كتاب النكاح،باب إذا باتت المرأة مهاجرة فراش زوجها، حديث رقم١٢٣،ص٥٣.

الحياة الزوجية من الفوضى والاختلال،ويحمي الزوجة من الجور والظلم،...والعدل المطلوب هو العدل في المعاملة والنفقة والمعاشرة والمباشرة،أما العدل في مشاعر القلوب وأحاسيس النفوس،فلا يطالب به أحد من بني الإنسان؛ لأنه خارج عن إرادة الإنسان" [١] .

ج - **العدل** في **علاقة الآباء بالأبناء والأبناء بالآباء**،فلما كان الطفل ثمرة غضة بين يدي والديه وهو بحاجة لرعايتهم وحنانهم،كان من العدل أن تلزم الشريعة الوالدين برعاية الأبناء،وأن تجعل هذه الرعاية فطرة وغريزة كامنة في نفسيهما،حتى تأخذ هذه الرعاية حقها والأنفس راضية مستجيبة،وقد تم فيما سبق ذكر العديد من الآيات القرآنية والأحاديث النبوية التي تحث الوالدين على حسن تربية الأبناء ،وتظهر الأجر العظيم في ذلك ،وتأخذ العدالة في علاقة الآباء بالأبناء أعظم صورها عندما تلزم الآباء بعدم السبق في عقوق الأبناء،فينعكس ذلك بعقوق الأبناء لهم،قال أبو هريرة رضي الله عنه:قال رسول الله ﷺ:(أعينوا أولادكم على البر ،من شاء استخرج العقوق لولده) [٢] ،يقول حجة الإسلام الغزالي:"أي لم يحمله على العقوق من سوء عمله" [٣] .

وتكتمل العدالة في أجمل صورها حين يقابل الإحسان بالإحسان عند كبر الوالدين، قال تعالى: ﴿ وَٱخۡفِضۡ لَهُمَا جَنَاحَ ٱلذُّلِّ مِنَ ٱلرَّحۡمَةِ وَقُل رَّبِّ ٱرۡحَمۡهُمَا كَمَا رَبَّيَانِي صَغِيرٗا ﴿٢٤﴾ ﴾ [سورة الإسراء:آية٢٤]،يقول حسن باجودة :"ولا ننسى أن حال الوالدين حينما يبلغان من العمر عتياً قريبة من حال الابن في المرحلة التي تختارها الآية الكريمة بالذات بقصد الضرب على وتر الرحمة الحساس عند الابن الذي كان ضعيفاً ومحتاجاً للرحمة حاجة أبويه الضعيفين الآن للرحمة ذاتها" [٤] .

د - **العدل** بين **الأبناء**،فقد أوجب الإسلام على الأبوين أن يعدلا بين أبنائهم في عطائهم المادي والمعنوي ، فيحصل كل ابن أو ابنة على حقه ؛لتستقر بذلك العلاقة بين الإخوة،وتسود فيها روح المحبة الخالصة والصادقة، ولا تشوبها شائبة من غيرة أو حقد، وقد تعددت الأحاديث النبوية التي حثت الوالدين على ضرورة العدل وحذرت من مغبة الظلم في تفضيل ابن على

---

(١) سيد قطب،في ظلال القرآن، مج ١،ج٤،مرجع سابق ،ص ٥٨١-٥٨٢.

(٢) علي بن أبي بكر الهيثمي، مجمع الزوائد ومنبع الفوائد، ج٨، بيروت: دار الفكر ،١٤١٤هـ ،كتاب البر والصلة ،باب إعانة الولد على البر، حديث رقم١٣٤٢٤،ص٢٦٨ .

(٣) محمد بن محمد الغزالي،إحياء علوم الدين، ج٣،مرجع سابق، ص٢١٧.

(٤) حسن محمد باجودة،تأملات في سورة الإسراء،القاهرة:دار الاعتصام،(د.ت)،ص١١٥.

آخر،قال النعمان بن بشير رضي الله عنهما:انطلق بي أبي يحملني إلى رسول الله ﷺ ،فقـال: يـا رسول الله أشهد أني قد نحلت النعمان كذا وكذا من مالي،فقال:(أَكُل بنِيك قَد نحلْت مثْلَ ما نحلْت النعمانَ؟قَالَ: لَا ،قَالَ:فَأَشهد علَى هذَا غَيرِي ،ثُم قَالَ: أيسرك أَنْ يكُونوا إِلَيك في الْبِـر سواءً ؟قَالَ:بلَى، قَالَ: فَلَا إِذًا، وفي رواية أخرى أنه قال: اتقُوا الله واعدلُوا في أَولَادكُم) [١].

وقد كان المنهج الإسلامي أكثر تأكيداً على العدل بين الأبناء من الذكور والإناث،وذلـك أن بعض النفوس قد لا تتخلص من شوائب الجاهليـة في تفضيل الذكـر على الأنثـى وإيثـاره بالحب والعطية ،وهو ما لا ترتضيه الشريعة السمحاء والأنفس السوية،فوجب التأكيد عليه بصفة خاصة ،وتبيين أجر تربية الأنثى ورعايتها ،ويرى بعض أهل العلم أن ما ورد في السنة من حمـل النبي ﷺ لأمامة بنت زينب في الصلاة كان للمبالغة في مخالفة العـرب في نظـرهم إلى الأنثـى وكراهيتهم لها،يذكرابن حجر في شرح الحديث:"وكأن السر في حمله ﷺ أمامة بنت زينـب في الصلاة هو دفع لما كانت العرب تألفه من كراهية البنات وحملهن،فخالفهم ﷺ في ذلك حتى في الصلاة للمبالغة في ردعهم،والبيان بالفعل قد يكون أقوى من القول" [٢]،أما مـا ورد في أجـر العدل بين الذكر والأنثى من الأبناء،فقد روى ابن عباس رضي الله عنهما عن رسول الله ﷺ أنـه قال:(من كَانت لَه أُنثَى فَلَم يئدها ولَم يهنها ،ولَم يؤثر ولَده علَيها _ قَالَ: يعنِي الـذكُور _ أَدخلَه الله الْجنةَ) [٣] .

وكما أن العدل دعامة أساسية لبناء أي علاقة واستقرارها،فإن هناك دعامة وخاصية أخلاقية أخرى تتبع العدل وهي الإحسان.

٢- الإحسان :

ربط الله عز وجل بين خلق العـدل والإحسـان فـي كتابـه فقـال تعـالى: ﴿ إِنَّ ٱللَّهَ يَأۡمُرُ بِٱلۡعَدۡلِ وَٱلۡإِحۡسَٰنِ وَإِيتَآيِٕ ذِي ٱلۡقُرۡبَىٰ وَيَنۡهَىٰ عَنِ ٱلۡفَحۡشَآءِ وَٱلۡمُنكَرِ وَٱلۡبَغۡيِۚ يَعِظُكُمۡ لَعَلَّكُمۡ تَذَكَّرُونَ ٩٠ ﴾ [سورة النحل :آية٩٠] ،يقول سيد قطب:"إن العدل جاء في الآية ليكفل لكـل فرد ولكل جماعة ولكل قوم قاعدة ثابتة للتعامل،لا تميل مع الهوى،ولا تتأثر بالود والبغض،ولا تتبـدل مجاراة للصهر والنسب،والغني والفقير،والقوة والضعف،إنما تمضي في طريقها تكيـل بمكيـال واحـد

---

[١] مسلم بـن الحجاج، صحيح مسلم، كتاب الهبات،بـاب كراهيـة تفضيل بعض الأولاد في الهبة،حديث رقـم١٦٢٣، ص ٨٧٨-٨٧٩.

[٢] أحمد بن علي بن حجر العسقلاني،فتح الباري بشرح صحيح البخاري، ج١،بيروت:دار المعرفة للطباعة والنشر،(د.ت)، ص٥٩٢.

[٣] أبو داود سليمان بن الأشعث، سنن أبي داود،كتاب الأدب،باب في فضل من عال يتيماً،حديث رقم٥١٤٦،ص٣٥٤.

للجميع،وتزن بميزان واحد للجميع،وإلى جوار العدل "الإحسان"يلطف من حدة العدل الصارم الجازم،ويدع الباب مفتوحاً لمن يريد أن يتسامح في بعض حقه إيثاراً لود القلوب،وشفاء لغل الصدور،ولمن يريد أن ينهض بما فوق العدل الواجب عليه ليداوي جرحاً أو يكسب فضلاً" [(١)] .

وحتى تتحقق هذه الخاصية السامية كان لزاماً أن يتم تأصيلها ضمن العلاقات الأسرية ؛لأنها من حلقات التفاعل التي يمر بها الفرد،لذلك نجد الآية الكريمة تخص هذا الجانب بالذكر،ويقول السعدي في تفسير هذا الجزء من الآية الكريمة:"وخص الله إيتاء ذي القربى _ وإن كان داخلاً في العموم _ لتأكيد حقهم وتعين صلتهم وبرهم، والحرص على ذلك . ويدخل في ذلك جميع الأقارب قريبهم وبعيدهم ،لكن كل ما كان أقرب كان أحق بالبر" [(٢)].

والإحسان في العلاقات الأسرية يأخذ أشكالاً مختلفة،فيشتمل على العشرة بالمعروف والاحترام والصدق والأمانة وحفظ الأسرار...،ويأخذ اتجاهات مختلفة نذكر منها :

أ - الإحسان في **العلاقة** بين **الزوجين:**وهو خلق عظيم ،ويأخذ اتجاهات مختلفة في العلاقة الزوجية،فنجد الأمر بالعشرة بالمعروف من الزوج لزوجته،قال تعالى:﴿ ... وَعَاشِرُوهُنَّ بِٱلۡمَعۡرُوفِ...﴾ [سورة النساء:آية١٩] ،يقول رشيد رضا في تفسير الآية الكريمة"أي يجب عليكم أيها المؤمنون أن تحسنوا عشرة نسائكم بأن تكون مصاحبتكم ومخالطتكم لهن بالمعروف الذي تعرفه وتألفه طباعهن ،ولا يستنكر شرعاً ولا عرفاً ولا مروءة،فالتضييق في النفقة والإيذاء بالقول أو الفعل وكثرة عبوس الوجه وتقطيبه عند اللقاء كل ذلك ينافي العشرة بالمعروف" [(٣)] .

ويرى أبو حامد الغزالي أن العشرة بالمعروف تأخذ معنى أوسع مما سبق،فيقول:"واعلم أنه ليس حسن الخلق معها كف الأذى عنها،بل احتمال الأذى منها والحلم عند طيشها وغضبها،اقتداء برسول الله ﷺ فقد كانت أزواجه يراجعنه الكلام و جره إحداهن الليل...،وأن يزيد على احتمال الأذى بالمداعبة،فهي تطيب قلوب النساء،وقد كان رسول الله ﷺ يمزح معهن وينزل إلى درجات عقولهن في الأعمال والأخلاق" [(٤)].

---

(١) سيد قطب،في ظلال القرآن، مج٤،ج١٤،مرجع سابق،ص٢١٩٠.
(٢) عبد الرحمن ناصر السعدي،تيسير الكريم الرحمن في تفسير كلام المنان، ج٤،مرجع سابق، ص٢٣٢.
(٣) محمد رشيد رضا ،تفسير المنار، مج٤،مرجع سابق، ص٤٥٦.
(٤) محمد بن محمد الغزالي، إحياء علوم الدين ، ج٢ ، مرجع سابق ، ص ٤٣ ـ ٤٤ .

وكذلك إحسان الزوجة للزوج ، فلا تفعل ما يكرهه أو يسيء إليه ،ولا تحدثه بما يبغضه أو يـثير حفيظته،تحقيقاً لحديث الرسول ﷺ عندما سئل : أي النساء خير؟ قال:(التي تسره إِذَا نظَر وتطيعـه إِذَا أمر ،ولَا تخالفُه في نفْسِها ،ومالها بِما يكْره) (١).

ومن الإحسان في العلاقة الزوجية الصبر على ما قد يجد أحد الطرفين من اعوجاج في الطـرف الآخر،روى أبو هريرة رضي الله أن رسول الله ﷺ قال:(لَا يفْرك* مؤمن مؤمنةً ،إِنْ كَرِه منهـا خلُقًـا رضي منها آخر) (٢)،ومن الإحسان كذلك حفظ الأسرار ،وهي صفة عظيمة وصف الله ا الصالحات من النساء،قال تعـالى:﴿ ... فَٱلصَّٰلِحَٰتُ قَٰنِتَٰتٌ حَٰفِظَٰتٌ لِّلۡغَيۡبِ بِمَا حَفِظَ ٱللَّهُۚ ... ﴾ [سـورة النساء:آية٣٤] ، ويحذر رسوله الكريم من عدم حفظ الأسرار الزوجية ،ويصف من يقترف هذه الخـصلة الذميمة بأنه من شر الناس يوم القيامة،روى أبو سعيد الخدري رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال:(من أَشر الناسِ عند الله منزِلَةً يوم الْقيامة الرجلَ يفْضي إِلَى امرأَته وتفْضي إِلَيه ثُم ينشر سرها)(٣) ،فهـذه بعض صور الإحسان في مجال العلاقات الزوجية ،وغيرها كثير.

ب- الإحسان في **علاقة الآباء بالأبناء**:على الرغم مما تتصف به هذه العلاقة من حب فطري قد جبلت عليه الأنفس،إلا أننا نجد الإسلام كان حريصاً على تأصيل خاصية الإحسان هنـا أيـضا،ونجده يؤكد عليه أكثر ما يكون في التربية باعتبارها أجل ما يقوم به الآباء تجاه الأبناء،كما يدخل في الإحسان للأبناء معاملتهم بالرفق وإشباع احتياجا م المختلفة والتدرج في تربيتهم بما يتفق مع مراحل نموهم، كما ورد عن رسول الله ﷺ في توجيهه لعمر بن أبي سلمة في أدب الطعام،قال عمر بن أبي سـلمة كنـت غلاماً في حجر رسول الله ﷺ وكانـت يدي تطيـش في الصحيفة،فقال لي رسول الله ﷺ : (يا غُلَام سم الله وكُلْ بِيمينِك وكُلْ مما يليك ،فَما زالَت تلْك طعمتي بعد)(٤)، ومما ورد مـ ـن مداعبتـ ـه للصغار وتلطفه معهم كما روى أنس رضي الله عنه : (كَانَ النبِي ﷺ أحسن الناسِ خلُقًا ،وكَانَ لـي أَخ يقَالُ لَه أَبو عميرٍ ،قَالَ: أَحسِبه فَطيما وكَانَ إِذَا جاءَ قَالَ : يا أَبا عميرٍ ما فَعلَ النغير ؟ نغر كَـانَ يلْعب بِه ،فَربما حضر الصلَاةَ وهو في بيتنا فَيأْمر بِالْبِساط الذي تحته فَيكْنس وينضح ثُم يقُوم ونقُـوم خلْفَه فَيصلي بِنا) (٥).

(١) أحمد بن شعيب النسائي، سنن النسائي، ج٥،كتاب النكاح،باب أي النساء خير، حديث رقم٥٣٢٤،ص١٦١.
(*) يفرك: يبغض
(٢) مسلم بن الحجاج،صحيح مسلم،كتاب الرضاع،باب الوصاية بالنساء،حديث رقم١٤٦٩،ص٧٧٥.
(٣) المرجع السابق،كتاب النكاح،باب تحريم إفشاء سر المرأة،حديث رقم١٤٣٧،ص٧٥٣.
(٤) محمد بن إسماعيل البخاري،صحيح البخاري، ج٧،كتاب الأطعمة،باب التسمية على الطعام والأكل باليمين، حديث رقم٣،ص١٢١.
(٥) المرجع السابق، ج٨،كتاب الأدب ،باب الكنية للصبي وقبل أن يولد للرجل، حديث رقم٢٢٥،ص٨٢.

جـ - **الإحسان** في **علاقة الأبناء بالآباء:** كما حرص الإسلام على تأصيل خاصية الإحسان في علاقة الآباء بالأبناء،فقد كان أشد حرصاً على تأصيلها في علاقة الأبناء بالآباء،والحكمة في ذلك أن الفطرة الإنسانية دافعة إلى رعاية الجيل الناشئ الذي ترى فيه امتداداً لحياتها،وفي رعايته استجابة لغريزة الوالدية،فنجد الوالدين يقدمان الإحسان لوليدهما دونما ضجر أو ملل،بل دون انتباه أو شعور لما يبذلان، فإذا ما اشتد عود الوليد أصبح واجباً عليه أن يقابل الإحسان بالإحسان دونما تأفف أو تملل ، وهو في نفس الوقت يفتقد إلى الفطرة والغريزة في المنح دونما مقابل،فكان الإسلام أكثر حرصاً على تأصيل خاصية الإحسان في علاقة الأبناء بالآباء.

فنجد القرآن الكريم يقرن بين عبادة الله والإحسان إلى الوالدين في أكثر من موضع من كتاب الله عز وجل،قال تعالى: ﴿ ۞ وَٱعۡبُدُواْ ٱللَّهَ وَلَا تُشۡرِكُواْ بِهِۦ شَيۡـٔٗاۖ وَبِٱلۡوَٰلِدَيۡنِ إِحۡسَٰنٗا ... ﴾ [سورة النساء:آية٣٦] ،وقال تعالى :﴿ ۞ وَقَضَىٰ رَبُّكَ أَلَّا تَعۡبُدُوٓاْ إِلَّآ إِيَّاهُ وَبِٱلۡوَٰلِدَيۡنِ إِحۡسَٰنًا ...﴾ [سورة الإسراء:آية٢٣] ،يقول السعدي في تفسير الآية الكريمة:" ذكر بعد حقه القيام بحق الوالدين، فقال:﴿ ... وَبِٱلۡوَٰلِدَيۡنِ إِحۡسَٰنًا ... ﴾،أي أحسنوا إليهما بجميع وجوه الإحسان القولي والفعلي ؛لأنهما سبب وجود العبد ولهما من المحبة للولد والإحسان إليه والقرب ما يقتضي تأكد الحق ووجوب البر" [1].

والإحسان هنا خاصية دائمة لا تنقطع ولا تنفصم عراها_ في غير معصية الله _ ،حتى وإن اختلفت ديانة وعقيدة الآباء ،فإن الإحسان لا ينقطع ولا ينقص قدره،قالت أسماء بنت أبي بكر رضي الله عنهما:قدمت أمي مشركة في عهد قريش ومدتهم إذ عاهدوا النبي ﷺ مع أبيها،فاستفتيت النبيﷺ فقلت: إن أمي قدمت وهي راغبة، قال:(نعم ،صلي أُمك) [2].

ويأخذ الإحسان للوالدين معنى عظيماً وخالداً حين يستمر بعد أن تنفصم عرى العلاقة بين الآباء والأبناء بموت الوالدين،فيوجب الإسلام استمرار الإحسان للوالدين بطرق عدة،ففي الحديث الشريف قال ربيعة الساعدي :بينما نحن عند رسول الله ﷺ إذ جاءه رجل من بني سلمة فقال:يا رسول الله،هل بقي من بر أبواي شيء أبرهما به بعد وفاتهما؟،قال:(نعم ،الصلَاةُ علَيهما، والاستغفَار لَهما ،وإِنفَاذُ عهدهما من بعدهما ،وصلَةُ الرحمِ التي لَا توصلُ إِلا بِهما ،وإِكْرام صديقهما) [3]،ويرتبط خلق الإحسان بخلق آخر هو الرحمة.

---

[1] السعدي،عبد الرحمن ناصر،تيسير الكريم الرحمن في تفسير كلام المنان، ج٤،مرجع سابق،ص٢٧٠.

[2] محمد بن إسماعيل البخاري، صحيح البخاري، ج٨،كتاب الأدب،باب صلة المرأة أمها ولها زوج، حديث رقم٩،ص٦.

[3] أبو داود سليمان بن الأشعث،سنن أبي داود،كتاب الأدب،باب في بر الوالدين،حديث رقم٥١٤٢،ص٣٥٢.

٣- الرحمـة :

وهي مـن الخصـال الخلقيـة العظيمة التي حرص الإسلام على تأصيلها في النفوس ،وهي صفة لله عز وجل في المقـام الأول ،وصف الله ا نفسه في أكثر من موضع في كتابه العزيز،وأنعم ا علـى رسوله ﷺ ، ليسود ا الحب والود والعطف بين أفراد الجماعة المسلمة ،قال تعـالى:﴿ فَبِمَا رَحْمَةٍ مِّنَ ٱللَّهِ لِنتَ لَهُمْ ۖ وَلَوْ كُنتَ فَظًّا غَلِيظَ ٱلْقَلْبِ لَٱنفَضُّواْ مِنْ حَوْلِكَ ۖ فَٱعْفُ عَنْهُمْ وَٱسْتَغْفِرْ لَهُمْ وَشَاوِرْهُمْ فِى ٱلْأَمْرِ ۖ فَإِذَا عَزَمْتَ فَتَوَكَّلْ عَلَى ٱللَّهِ ۚ إِنَّ ٱللَّهَ يُحِبُّ ٱلْمُتَوَكِّلِينَ ﴿١٥٩﴾ ﴾ [سـورة آل عمران: آية١٥٩].

فالرحمة فيض من المشاركة القائمة على المودة وحب البذل والإشفاق ،بكل ما هـو مـادي أم معنوي من نظرة حانية أو ابتسامة مشرقة،والكلمة الطيبة والمساعدة المادية،وتكتسب خصلة الرحمة أهمية خاصة داخل العلاقات الأسرية ، فعاطفة الرحمة ووجدان الرأفة ينتشر ما الفرد من المعين الأول للتنشئة والتمثل في الأسرة ،وقلما ينبثقان في نفس لم تذق طعم هذه الرحمة ولم تجد مس هذا الوجدان في معين الأسرة .

فإذا ما تأصلت هذه الخصلة في العلاقات الأسرية،انتقلت بيسر وتدفق إلى العلاقات الأخرى داخل ا تمع المسلم ،وتحقق من خلالها قول الرسول ﷺ: (مثَلُ الْمؤمنِين في توادهم وتراحمهم وتعاطُفهم،مثَلُ الْجسد ،إِذَا اشتكَى منه عضو ،تداعى لَه سائر الْجسد بِالسهرِ والْحمى)[١]،وقد سعى الإسلام إلى تأصيل خصلة الرحمة في العلاقات الأسرية بجميع اتجاها ا ومنها:

أ - الرحمة في العلاقة الزوجية:أوصى الإسلام كلا الزوجين بالرحمة بـالطرف الآخر،وكـان التأكيد على رحمة الرجل بالمرأة هو الأغلب والأكثر تأكيداً ،باعتبار أ ا الطرف الأضعف في العلاقـة الزوجية ،فكان من الرحمة معاملتها وفق قدر ا ووفق ما جبلت عليه من طباع ،ومن ذلك ما روى أبو هريرة رضي الله عنه ، عن رسول الله ﷺ أنه قال:(من كَانَ يؤمن بِالله والْيومِ الْآخرِ فَلَا يؤذي جـاره ،واستوصوا بِالنساءِ خيرا ،فَإِنهن خلقْن من ضلَعٍ ،وإِن أعوج شيءٍ في الضلَعِ أعلَاه ،فَإِنْ ذَهبت تقيمـه كَسرته ،وإِنْ تركْته لَم يزلْ أعوج ،فَاستوصوا بِالنساءِ خيرا) [٢].

ومن الرحمة في علاقة الزوجة بزوجها ألا تكلفه فوق طاقته في نفقـتها تحقيقاً لقوله تعالى : ﴿ لِيُنفِقْ ذُو سَعَةٍ مِّن سَعَتِهِۦ ۖ وَمَن قُدِرَ عَلَيْهِ رِزْقُهُۥ فَلْيُنفِقْ مِمَّآ ءَاتَىٰهُ ٱللَّهُ ۚ لَا يُكَلِّفُ ٱللَّهُ نَفْسًا إِلَّا مَآ ءَاتَىٰهَا ۚ سَيَجْعَلُ ٱللَّهُ بَعْدَ عُسْرٍ يُسْرًا ﴿٧﴾ ﴾ [سورة الطلاق:آيـة٧] ،ولما أثنى به الرسول ﷺ على نـساء

[١] مسلم بن الحجاج،صحيح مسلم،كتاب البر والصلة والأدب،باب تراحم المؤمنين وتعاطفهم وتعاضدهم،حديث رقم٢٥٨٦،ص١٣٩٦.
[٢] محمد بن إسماعيل البخاري، صحيح البخاري، ج٧،كتاب النكاح،باب الوصاة بالنساء، حديث رقم١١٦،ص٤٦.

قريش فيما روى أبو هريرة رضي الله عنه قال:سمعت رسول الله ﷺ يقول:(نِساءُ قُريشٍ خير نِساءٍ ركبن الْإِبِلَ ،أحناه علَى طفْلٍ ،وأرعاه علَى زوجٍ في ذَات يده) (١).

ب- الرحمة في علاقة الآباء بالأبناء:تعتبر خصلة الرحمة بالأبناء غريزة فطرية في نفوس الوالدين،قل أن تشذ عنها الفطرة السوية،ومع ذلك فقد حرص الإسلام على تأصيل خلق الرحمة في علاقة الآباء بالأبناء،وقد كان رسول الله ﷺ هو القدوة الأعظم لكل أب وأم في رحمة صغارهم،قال:أسامة بن زيد رضي الله عنهما :(كَانَ رسولُ ﷺ يأْخذُنِي فَيقْعدنِي علَى فَخذه ،ويقْعد الْحسن علَى فَخذه الْأُخرى، ثُم يضمهما ثُم يقُولُ :اللهم ارحمهما فَإِني أَرحمهما) (٢)،وقد استنبط بعض العلماء من حديث حمل الرسول ﷺ لأمامة بنت زينب رضي الله عنهما في الصلاة _السابق ذكره _"عظم قدر رحمة الولد ؛لأنه تعارض حينئذ مع المحافظة على المبالغة في الخشوع والمحافظة على مراعاة خاطر الولد فقدم الثاني" (٣).

ويحذر ﷺ الوالدين من حرمان صغارهم من عطفهم ورحمتهم،بأن يحرم الوالدان رحمة الله عليهما، قال أبو هريرة رضي الله:قبل رسول الله ﷺ الحسن بن علي وعنده الأقرع بن حابس التميمي جالساً ، فقال الأقرع: إن لي عشرة من الولد ما قبلت منهم أحداً ،فنظر إليه رسول الله ﷺ ثم قال:(من لا يرحم لا يرحم) (٤).

ج - الرحمة في علاقة الأبناء بالآباء:تعتبر خاصية رحمة الأبناء بالآباء من أكثر ما ميز العلاقات الأسرية في المجتمع المسلم وأكسبها قوة وتماسكاً، وتزداد الحاجة إلى هذه الخاصية أكثر ما تكون عند بلوغ الوالدين الكبر ؛لذلك كان التعبير القرآني أشد تعبيراً عن الرحمة للوالدين في هذه المرحلة،قال تعالى: ﴿ ۞ وَقَضَىٰ رَبُّكَ أَلَّا تَعْبُدُوٓاْ إِلَّآ إِيَّاهُ وَبِٱلْوَٰلِدَيْنِ إِحْسَٰنًا ۚ إِمَّا يَبْلُغَنَّ عِندَكَ ٱلْكِبَرَ أَحَدُهُمَآ أَوْ كِلَاهُمَا فَلَا تَقُل لَّهُمَآ أُفٍّ وَلَا تَنْهَرْهُمَا وَقُل لَّهُمَا قَوْلًا كَرِيمًا ﴿٢٣﴾ وَٱخْفِضْ لَهُمَا جَنَاحَ ٱلذُّلِّ مِنَ ٱلرَّحْمَةِ وَقُل رَّبِّ ٱرْحَمْهُمَا كَمَا رَبَّيَانِى صَغِيرًا ﴿٢٤﴾ ﴾ [سورة الإسراء:آية٢٣-٢٤] ،يقول الشيخ السعدي في تفسير الآية:"أي تواضع لهما ذلاً لهما ورحمة واحتساباً للأجر،لا لأجل الخوف منهما أو الرجاء لما لهما، ونحو ذلك من المقاصد التي لا يؤجر عليها العبد،وادع لهما بالرحمة أحياء وأمواتاً ،جزاءً على تربيتهما إياك صغيراً" (٥).

(١) مسلم بن الحجاج ،صحيح مسلم،كتاب فضائل الصحابة رضوان الله عليهم،باب من فضل نساء قريش،حديث رقم٢٥٢٧،ص١٣٦٨.

(٢) محمد بن إسماعيل البخاري،صحيح البخاري، ج٨،كتاب الأدب،باب وضع الصبي على الفخذ،حديث رقم٣٢،ص١٤.

(٣) أحمد بن علي بن حجر، العسقلاني،فتح الباري بشرح صحيح البخاري، ج١٠،بيروت:دار المعرفة للطباعة والنشر،(د.ت)، ص٤٢٩.

(٤) محمد بن إسماعيل البخاري ،صحيح البخاري، ج٨،كتاب الأدب ،باب رحمة الولد وتقبيله ومعانقته...، حديث رقم٢٦،ص١٢.

(٥) عبد الرحمن ناصر السعدي،تيسير الكريم الرحمن في تفسير كلام المنان، ج٤،مرجع سابق ، ص٢٧١.

ويشير حسن باجودة إلى معنى جميل في الآية الكريمة"وهو أن الجمع بين الذل والرحمة في آية واحدة كان من نصيب الوالدين فقط،أما بشأن المؤمن للمؤمن فإن لفظ الرحمة تجيء مفردة،ولفظ الذل تجيء مفردة،دليلاً على أن التواضع للوالدين ينبغي أن يكون فريداً في بابه" [1].

فالرحمة هي النهج الذي انتهجه الوالدان في تربية الأبناء وهم صغار وضعفاء بحاجة لهذه الرعاية والرحمة،فإذا ما تبدل الوضع وأصبح الوالدان هما الضعيفان وبحاجة للرحمة وجب على الأبناء أن يحيطاهما بالرعاية والرحمة، كما أن ابتداء النص القرآني بتوجيه سلوكي ببذل سبل التذلل والرحمة للوالدين:﴿ وَٱخۡفِضۡ لَهُمَا جَنَاحَ ٱلذُّلِّ مِنَ ٱلرَّحۡمَةِ ﴾، وإتباعه بتدريب روحي تمثل في الدعاء لهما بالرحمة مع التذكير بفضلهما ، ﴿ وَقُل رَّبِّ ٱرۡحَمۡهُمَا كَمَا رَبَّيَانِي صَغِيرًا ﴾ ،فكان ذلك بمثابة تأصيل دائم لخلق الرحمة في معاملة الوالدين.

وبذا يكون **العدل والإحسان والرحمة** أهم دعامات العلاقات الأسرية والخروج عنها بأحد صور العنف والعدوان يمثل مخالفة للمنهج الإسلامي وهدم لهذه الأسس.

وإضافة إلى ما ذكر فإن هناك العديد من الخصائص الخلقية التي تميزت ا العلاقات الأسرية في الأسرة المسلمة،وحتى تتسم الأنفس ذه الخصائص الخلقية كان لزاماً أن توفر لها القدر اللازم من الاستقرار والتوازن النفسي في العلاقات الأسرية،وهو ما سعى الإسلام إلى تحقيقه عبر إكساب هذه العلاقات مجموعة من الخصائص النفسية.

ثالثاً : الخصائص النفسية في العلاقات الأسرية :

تكتسب الخصائص النفسية في العلاقات الأسرية أهمية خاصة ،فما يحققه الفرد من خلال علاقاته الأسرية الأولى من تكيف نفسي ونضج انفعالي وعاطفي يساهم بقدر كبير في تشكل شخصيته ،ويحدد مدى تواز ا واستقرارها النفسي،كما يتم من خلال العلاقات الأسرية السوية والمتوازنة إشباع الاحتياجات النفسية المختلفة ،وتكوين جو نفسي مشبع بالحب والطمأنينة،و تتميز الخصائص النفسية للعلاقات الأسرية بأ ا متداخلة وتتأثر وتؤثر في اتجاها ا المختلفة، فالاستقرار النفسي في علاقة الوالدين_ على سبيل المثال _ ينعكس على علاقتها بأبنائهما والعكس صحيح،وسيتم فيما يلي ذكر بعضاً من هذه الخصائص النفسية للعلاقات الأسرية في الإسلام:

١- التوحد والسكن والمودة والرحمة في العلاقة الزوجية : وصف الله عز وجل العلاقة الزوجية في كتابه العزيز بمجموعة من الصفات التي جمعت معنى الترابط العاطفي والسعي لتكوين انفعالات

---

[1] حسن محمد باجودة،تأملات في سورة الإسراء،مرجع سابق،ص١١٣.

إيجابية نحو الطرف الآخر،فتارة تكتسب معنى التوحد والامتزاج في قوله تعالى : ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّاسُ ٱتَّقُواْ رَبَّكُمُ ٱلَّذِي خَلَقَكُم مِّن نَّفۡسٖ وَٰحِدَةٖ وَخَلَقَ مِنۡهَا زَوۡجَهَا وَبَثَّ مِنۡهُمَا رِجَالٗا كَثِيرٗا وَنِسَآءٗۚ وَٱتَّقُواْ ٱللَّهَ ٱلَّذِي تَسَآءَلُونَ بِهِۦ وَٱلۡأَرۡحَامَۚ إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ عَلَيۡكُمۡ رَقِيبٗا ﴿١﴾ ﴾ [سورة النساء:آية١].

وتارة أخرى يضفي التعبير القرآني عليها صفة السكن والمودة ، قال تعالى : ﴿ وَمِنۡ ءَايَٰتِهِۦٓ أَنۡ خَلَقَ لَكُم مِّنۡ أَنفُسِكُمۡ أَزۡوَٰجٗا لِّتَسۡكُنُوٓاْ إِلَيۡهَا وَجَعَلَ بَيۡنَكُم مَّوَدَّةٗ وَرَحۡمَةًۚ إِنَّ فِي ذَٰلِكَ لَأٓيَٰتٖ لِّقَوۡمٖ يَتَفَكَّرُونَ ﴿٢١﴾ ﴾ [سورة الروم:آية٢١]،والسكن هنا "متصل بالسكون ، وهو ثبوت الشيء بعد تحرك ، كما يتصل بالسكينة وهي الاطمئنان وزوال القلق والخوف " [١]،وتعتبر من المتطلبات الأساسية في استقرار أي علاقة إنسانية ، وتزيد أهميتها داخل العلاقة الزوجية باعتبارها بناء لعلاقات أخرى قادمة تكتسب من خلالها النموذج البنائي للتفاعل وبناء علاقات مع المجتمع الخارجي،"فالسكن أول مراتب العاطفة الزوجية،وهو في الواقع نوع من الترقي النفسي للموجود البشري من حيث إن هذه السكينة تعبير عن تلبية حاجة هذا الكائن إلى أن يحب ويحب بمعنى الحاجة إلى موجود بشري آخر،فالدلالة الحيوية لمولد هذا الحب في العلاقة الزوجية ليس هو التناسل أو التفريغ الجسدي ،بل هو التحرر من العزلة النفسية بالدخول في هذه السكينة،وأما المودة فإنها تعبير أبعد عمقاً من علاقة السكينة ؛لأنها تتصل بمحبة الشيء وتمني كونه،وكأنها درجة أعلى في مراتب الروحية العاطفية بين الزوجين" [٢].

٢- إشباع الاحتياجات المختلفة في العلاقات الأسرية :تعتبر خاصية إشباع الاحتياجات عاملاً أساسياً في تكوين الأسرة،ويرى بعض علماء النفس أن الدافعية لإشباع الاحتياجات هي النظرية النفسية التي يمكن على أساسها تفسير نشأة الأسرة واستمرار العلاقات داخلها قوية ومستقرة [٣] ،وتتعدد الاحتياجات التي تسعى العلاقات الأسرية إلى إشباعها في أفرادها،ونذكر هنا بعضاً منها :

أ - إشباع الحاجة للحب:سعى المنهج الإسلامي إلى قيام العلاقات الأسرية داخل الأسرة المسلمة على أسس قوية من الحب المتبادل بين أفرادها ؛ليتم من خلالها إشباع احتياجات كل فرد للشعور بالحب تجاه الأطراف الأخرى في العلاقة الأسرية.

ويشكل إشباع الحاجة للحب في العلاقة الزوجية أول منازل الإشباع العاطفي التي تضمن للأسرة الاستقرار والتعايش، وقد ضرب لنا رسول الله ﷺ أروع الأمثلة في إشباع الحاجة للحب في علاقته

---

[١] مجمع اللغة العربية ،المعجم الوسيط، ج١،مرجع سابق، ص٤٤٠.

[٢] عفت الشرقاوي ،دعم دور الأسرة في مجتمع متغير، ط١، إصدار المكتب التنفيذي لمجلس وزراء العمل والشؤون الاجتماعية بدول مجلس التعاون، ١٤١٤ هـ ،ص١٢١.

[٣] بشير صالح الرشيدي و إبراهيم محمد الخليفي،سيكلوجية الأسرة والوالدية،مرجع سابق،ص٢٧٧.

بزوجاته ، فنجده ﷺ لا يتردد في إعلان حبه لعائشة رضي الله عنها أمام ابنته فاطمة رضي الله عنها،قالت عائشة رضي الله عنها : (أرسلَ أزواج النبِي ﷺ فَاطمةَ بِنت رسولِ الله ﷺ إِلى رسولِ الله ﷺ ،فَاستأْذَنت علَيه وهو مضطَجِع معي في مرطي*، فَأْذنَ لَها ،فَقَالَت: يا رسولَ الله ،إِن أَزواجك أَرسلْنِي إِلَيك ،يسأَلْنك الْعدلَ في ابنة أَبِي قُحافَةَ ،وأَنا ساكتةٌ ،فَقَالَ لَها رسولُ الله ﷺ: أَي بنيةُ،أَلَست تحبين من أُحب ؟قَالَت :بلَى قَالَ فَأَحبي هذه) [١].

وتكتسب إشباع حاجة الطفل للحب أهمية خاصة ،وتعتبر"شرطاً أساسياً لانتظام حياة الطفل النفسية واستقرار مشاعره الاجتماعية ،وتركزها حول هذه النواة الأولى التي تكونت في محيط الأسرة،وبدون هذا الحب والأمن النفسي في الطفولة المبكرة يفشل الطفل في التفتح والازدهار من الناحية الجسمية،وتنمو فيه اتجاهات شخصية تعوق النمو العقلي والنفسي والاجتماعي السليم" [٢]؛لذا حرص المنهج الإسلامي على توافر هذا القدر المتزن من الحب في علاقة الآباء بالأبناء منذ أن يولد الطفل،عبر حرصها على توفير الرضاعة الطبيعية للوليد ،تحقيقاً للرعاية الجسمية أولاً وللإشباع النفسي ثانياً فمن خلال الرضاعة يشبع الوليد حاجته للحب والحنان والدفء والحماية النفسية ،فكان الحث على إرضاع الطفل رضاعة طبيعية مدة حولين كاملين ، قال الله تعالى:﴿ ۞ وَٱلْوَٰلِدَٰتُ يُرْضِعْنَ أَوْلَٰدَهُنَّ حَوْلَيْنِ كَامِلَيْنِ ۖ لِمَنْ أَرَادَ أَن يُتِمَّ ٱلرَّضَاعَةَ ... ﴾ [سورة البقرة:آية٢٣٣].

ويستمر الحث على إشباع الحاجة للحب لدى الطفل خلال مراحل حياته المختلفة،فنجد قدوتنا رسول الله ﷺ يحث على إظهار العطف وعلى التعبير عن الحب للأبناء،ويربط ذلك بمطلب تصبو إليه نفس كل مسلم وهو رحمة الله، ، قال أبو هريرة رضي الله عنه:(أتى النبي ﷺ رجل ومعه صبي،فجعل يضمه إليه،فقال النبي ﷺ :"أترحمه؟"قال:نعم،قال:فالله أرحم بك منك به، وهو أرحم الراحمين) [٣].

ويظل إشباع الحاجة للحب مستمراً إلى مرحلة الكبر والشيخوخة ،وهي مرحلة يحتاج فيها الفرد إلى أن يرى ثمار ما غرس من حب عبر سنين حياته متمثلا في حب أبنائه له وعطفهم عليه،والقرآن يصور لنا هذا الإشباع محاطاً بهالة عظيمة من الحب والرعاية،عندما تشتمل الآية الكريمة على تعابير

(*) المرط : الملحفة والإزار والثوب الأخضر

(١) أحمد بن شعيب النسائي، ،سنن النسائي، ج٨،كتاب عشرة النساء،باب حب الرجل بعض نسائه أكثر من بعض، حديث رقم٨٨٤١،ص١٥٠-١٥١.

(٢) كمال الدسوقي،النمو التربوي للطفل والمراهق،بيروت:دار النهضة العربية،١٣٩٩هـ ،ص ١٣٨-١٣٩.

(٣) محمد بن إسماعيل البخاري، ،الأدب المفرد،مرجع سابق ،ص٧٨.

الإحسان،والتلطف في القول والاستكانة والتذلل والخضوع لهم والرحمة والدعاء لهم،قال تعالى : ﴿ وَقَضَىٰ رَبُّكَ أَلَّا تَعْبُدُوٓاْ إِلَّآ إِيَّاهُ وَبِٱلْوَٰلِدَيْنِ إِحْسَٰنًا ۚ إِمَّا يَبْلُغَنَّ عِندَكَ ٱلْكِبَرَ أَحَدُهُمَآ أَوْ كِلَاهُمَا فَلَا تَقُل لَّهُمَآ أُفٍّ وَلَا تَنْهَرْهُمَا وَقُل لَّهُمَا قَوْلًا كَرِيمًا ﴿٢٣﴾ وَٱخْفِضْ لَهُمَا جَنَاحَ ٱلذُّلِّ مِنَ ٱلرَّحْمَةِ وَقُل رَّبِّ ٱرْحَمْهُمَا كَمَا رَبَّيَانِى صَغِيرًا ﴿٢٤﴾ ﴾[سورة الإسراء:الآيات ٢٣-٢٤].

ب- إشباع الحاجة للمعاضدة:ويقصد بها"حاجة الفرد إلى دعم الآخرين ومساعدتهم له،وإلى أن يدعم الآخرين ويساعدهم،أي الحاجة إلى المعاضدة المتبادلة على المستويين السلوكي والمعنوي" (١)،ولعل موقف أم المؤمنين خديجة رضي الله عنها مع رسول الله ﷺ في مساندتها له في بدء نزول الوحي،وفي نشر الإسلام والدعوة، يعكس لنا مدى إشباع هذا الجانب من الحاجات في العلاقات الأسرية في حياته ﷺ روت عن عائشة رضي الله عنها،أن رسول الله ﷺ في بدء نزول الوحي دخل على خديجة فقال:(زملُوني زملُوني فَزملُوه حتى ذَهب عنه الروع ،ثُم قَالَ لخديجةَ:أي خديجةُ ما لي؟ وأخبرها الْخبر قَالَ:لَقَد خشيت علَى نفْسِي، قَالَت لَه خديجةُ:كلا أبشر فَوالله لا يخزيك الله أبدا، والله إنك لَتصلُ الرحم،وتصدق الْحديثَ ،وتحملُ الْكل، وتكْسِب الْمعدوم،وتقْرِي الضيف ،وتعين علَى نوائبِ الْحق،فَانطَلَقَت بِه خديجةُ حتى أَتت بِه ورقَةَ بن نوفَلٍ وهو ابن عم خديجةَ...) (٢)،فأعطت لنا السيدة خديجة رضي الله عنها نموذجاً رائعاً وصادقاً لإشباع الحاجة للمعاضدة والدعم في العلاقات الأسرية بما يكسبها قدرة على الاستمرار والثبات في وجه التحديات.

وكلا الزوجين بحاجة للشعور بمساندة ودعم مستمر من الطرف الآخر ،والأبناء أشد حاجة إلى إشباع هذا الجانب ،فمن خلال المعاضدة والمساندة يتحقق للطفل حاجته للحب والاتزان النفسي والشعور بالذات وتقديرها.

ج - إشباع الحاجة للعب والمرح : يمثل اللعب والمرح عاملاً هاماً في نمو الطفل نمواً سليماً ومتزناً من جميع النواحي الجسمية والنفسية والعقلية والاجتماعية كذلك؛لذلك نجد المنهج الإسلامي يدعو إلى مراعاة احتياج الطفل للعب والمرح ،وإلى توفير الفرص الممكنة له بشكل متوازن وسوي،فنجد الآيات القرآنية تعرض حاجة يوسف عليه السلام للعب والمرح على لسان إخوته،قال تعالى :﴿ أَرْسِلْهُ مَعَنَا غَدًا يَرْتَعْ وَيَلْعَبْ وَإِنَّا لَهُۥ لَحَٰفِظُونَ ﴿١٢﴾ ﴾ [سورة يوسف:آية١٢] ،قال أنس رضي الله عنه :(كَانَ رسولُ الله ﷺ من أَحسنِ الناسِ خلُقًا ،فَأَرسلَنِي يوما لحاجة فَقُلْت:والله لَا أَذْهب ،وفي نفْسِي أَنْ أَذْهب لما

(١) صالح بشير الرشيدي،الخليفي،إبراهيم محمد،سيكلوجية الأسرة والوالدية،مرجع سابق،ص٢٩٩.
(٢) مسلم بن الحجاج،صحيح مسلم،كتاب الإيمان،باب بدأ الوحي إلى رسول الله ﷺ،حديث رقم١٦٠،ص ٩٥.

أمرني به نبي الله ﷺ فخرجت حتى أمر على صبيان وهم يلعبونَ في السوق ،فإذا رسولُ الله ﷺ قد قبض بقفاي من ورائي ،قالَ : فنظرت إليه وهو يضحك ،فقال: يا أنيس أذهبت حيث أمرتك؟قالَ:قُلْت نعم ،أنا أذْهب يا رسولَ الله) [١]،فنجد رسول الله ﷺ يراعي حاجة الصحابي الجليل أنس رضي الله عنه للعب،و يترك له المجال لإشباع هذه الحاجة ،وإن ترتب عليه تأخر أنس رضي الله عنه عن خدمته ﷺ، بل نجده ﷺ يداعب أنساً ويضحك له ،وفي ذلك أكبر الآثر في تحقيق احتياجات الطفل ومرعاة ميولة النفسية.

إلى غير ذلك من الاحتياجات التي حرص المنهج الإسلامي على إشباعها في العلاقات الأسرية للأسرة المسلمة .

٣ - معالجة الانفعالات السلبية في العلاقات الأسرية :

لا تتوقف الخصائص النفسية للعلاقات الأسرية عند تنمية ورعاية الانفعالات والدوافع الإيجابية،بل تتعدى ذلك إلى معالجة أي انفعال سلبي قد ينتج عن المواقف المختلفة في العلاقات الأسرية أو عن خلل في شخصية الأفراد،ونذكر بعض الأمثلة على ذلك :

أ- تذويب مشاعر الكره والنفور في العلاقة الزوجية:حرص المنهج الإسلامي على بناء وتدعيم العلاقة الزوجية على أساس من الحب والود والرحمة ؛لتستقر الروابط الزوجية وتزداد قوة ،وتنتقل مشاعر الحب هذه من خلالها إلى اتجاهات العلاقات الأخرى في الأسرة ثم إلى المجتمع المسلم،ولكن قد يحدث أن يشوب الأنفس بعض الخلل ،و أن تفرز بعض المواقف انفعالات تترسب في النفس ،فتتحول عاطفة الحب إلى نقيضها،فإذا ما حدث هذا فإن المنهج الإسلامي لم يقف موقفاً سلبياً من هذه الانفعالات السلبية التي يمكن أن تستفحل في الأنفس ،وتهدد بانهيار العلاقات الأسرية وهدم المجتمع المسلم ،بل نجده قد حدد الأطر ووضع الحلول التي يمكن من خلالها ضبط النفس ومعالجة المشاعر السلبية، ففي مجال العلاقة الزوجية على سبيل المثال :يقول الله تعالى في محكم التنزيل: ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لَا يَحِلُّ لَكُمْ أَن تَرِثُواْ ٱلنِّسَآءَ كَرْهًاۖ وَلَا تَعْضُلُوهُنَّ لِتَذْهَبُواْ بِبَعْضِ مَآ ءَاتَيْتُمُوهُنَّ إِلَّآ أَن يَأْتِينَ بِفَٰحِشَةٍ مُّبَيِّنَةٍۚ وَعَاشِرُوهُنَّ بِٱلْمَعْرُوفِۚ فَإِن كَرِهْتُمُوهُنَّ فَعَسَىٰٓ أَن تَكْرَهُواْ شَيْـًٔا وَيَجْعَلَ ٱللَّهُ فِيهِ خَيْرًا كَثِيرًا ﴿١٩﴾ ﴾ [سورة النساء:آية١٩] ،يقول ابن كثير في تفسير الآية الكريمة:"أي فعسى أن يكون صبركم في إمساكهن مع الكراهية فيه خير كثير لكم في الدنيا والآخرة، كما قال ابن عباس في هذه الآية: هو أن يعطف عليها فيرزق منها ولداً، ويكون في ذلك الولد خير كثير" [٢].

---

[1] المرجع السابق،كتاب الفضائل،باب كان رسول الله ﷺأحسن الناس خلقاً،رقم الحديث٢٣١٠،ص١٢٦٤.

[2] إسماعيل بن كثير ،تفسير القرآن العظيم، ج٢،مرجع سابق، ص٢٢٩.

فالمنهج الإسلامي يؤصل في الفرد المسلم أن متطلبات الحياة الزوجية يجب ألا تخضع أو تسير من قبل انفعالات أو مشاعر مضطربة ،قد تكون آنية ،فالأصل أن تهذب هذه المشاعر وتعالج قدر المستطاع،بالرفع من قيم وأجر الصبر والتسامح والمروءة والعفو ،يقول الشاعر :

وكن معدناً للخير واصفح عن الأذى *** فإنك راءٍ ما علمت وسامع
وأحبب إذا أحببت حباً مقارباً *** فإنك لا تدري متى أنت نازع
وأبغض إذا أبغضت غير مباين *** فإنك لا تدري متى أنت راجع

ب- تهذيب مشاعر الغيرة في **العلاقات الأسرية:** تشكل مشاعر الغيرة أحد أهم المشاعر السلبية التي قلما تخلوا منها العلاقات الأسرية،ولعل أشد اتجاهات العلاقات الأسرية تعرضاً للغيرة هو اتجاه العلاقة بين الزوجات على الزوج في الأسرة المركبة،وقد رعى المنهج الإسلامي هذا الجانب ،فعمد إلى معالجته بما يتفق مع الطبيعة الإنسانية للمرأة،فإذا ما نظرنا إلى حياة الرسول ﷺ مع أمهات المؤمنين ،نجد أن مشاعر الغيرة كانت تظهر أحياناً في تصرفات أمهات المؤمنين رضي الله عنهن،فكان ﷺ يتقبل ذلك بسماحة نفس ، ويرشدهن بالحسنى إن اقتضى الأمر إرشاداً ،(قالت عائشة رضي الله عنها:دخل علي يوماً رسول الله ﷺ فقلت : أين كنت منذ اليوم؟قال:يا حميراء كنت عند أم سلمة، قلت :ما تشبع من أم سلمة . فتبسم ، ثم قلت : يا رسول الله ألا تخبرني عنك لو أنك نزلت بعدوتين إحداهما لم ترع والأخرى قد رعيت أيهما كنت ترعى؟ قال: التي لم ترع .قلت :فأنا لست كأحد من نسائك ،كل امرأة من نسائك كانت عند رجل. فتبسم عليه السلام)[1].

فمن خلال هذا الحديث _وغيره _يرشد رسول الله ﷺ إلى الطريقة الصحيحة في معالجة انفعال الغيرة ،فيوجه حديثه لأم المؤمنين أول ما يوجه بلقب محبب لنفسها وهو أقرب إلى التدليل"ياحميراء"؛حتى يتم بذلك تفريغ أكبر قدر من الانفعال لديها عندما تشعر بحبه ﷺ لها ،ثم في الإجابة على تساؤلها بالتبسم لها،وترك المجال لها لتعبر عما يختلج في نفسها بعد أن هدأت حدة الانفعال،يتم كل هذا في جو يحيطه التبسم والهدوء من رسول الله ﷺ .

أما إذا تجاوز الانفعال حده ،وأصبح تعدياً على الغير فإن ترويض الأنفس بحاجة إلى إحلال العدالة ومنع التعدي،مع بقاء الجو المفعم بالهدوء والتقبل لهذه الانفعالات ،روى أنس رضي الله عنه :(أن النبيﷺ كَانَ عند إحدى أُمهات الْمؤمِنِين ،فَأَرسلَت أُخرى ،بِقَصعة فيها طَعام فَضربت يد الرسول فَسقَطَت الْقَصعةُ فَانكَسرت فَأَخذ النبِي ﷺ الْكسرتينِ فَضم إحداهما إِلَى الْأُخرى ،فَجعلَ يجمع فيها

---

[1] محمد بن سعد بن منيع،الطبقات الكبرى، ج٨،مرجع سابق، ص٦٣-٦٤.

الطعام ،ويقُولُ:غَارت أُمكُم كُلُوا ،فَأكَلُوا فَأمسك حتى جاءَت بِقَصعتها التي في بيتها ،فَدفَع الْقَـصعةَ الصحيحةَ إِلَى الرسولِ، وترك الْمكْسورةَ في بيت التي كَسرتها) [1].

كما قد تظهر الغيرة بين الأبناء في الأسرة الواحدة ،إما بسبب التفرقة في المعاملة الوالدية،أو بسبب تفاوت نسبة النجاح والتفوق في مجال ما بين الأبناء،وقد وجه المنهج الإسلامي إلى رعاية هذا الجانـب بالحث على العدل بين الأبناء ،وعلى تربيتهم التربية الصالحة،وتنمية مهارا م وقدرا م،وهو مـا سـبق تناوله بالتفصيل سابقاً.

ج- حجب الحب عن الأبناء وعدم التعبير عن مشاعر الحنان :تشكل عاطفة الحب والعطـف على الأبناء أحد العواطف الفطرية التي غرسها الله في الوالدين ،ويشكل التعبير عن هذا الحـب وهـذه العاطفة السلوك السوي في علاقة الوالدين بالأبناء،ولكن قد تنحرف الفطر عن سويتها فـيرى أحـد الوالدين أن في التعبير عن الحب إظهاراً للضعف أو تدليلاً للأبناء،فنجد المنهج الإسلامي يحذر من هـذا التوجـه،ويؤكد على ضـرورة التعبـير عـن الحـب وإظهاره في صور مختلفة مـن الابتـسام أو المداعبة أو التقبيل،قالت عائشة رضي الله عنها :(جاءَ أعرابِي إِلَى النبِي ﷺ فَقَالَ :تقَبلُونَ الصبيانَ فَما نقَبلُهم،فَقَالَ النبِي ﷺ:أَو أَملك لَك أَنْ نزع الله من قَلْبِك الرحمةَ) [2]،يقول ابـن حجـر في شـرح الحديـث : " أي لا أقدر أن أجعل الرحمة من قلبك بعد أن انتزعها الله منه" [3].

إلى غير ذلك من توجيه الانفعالات السلبية، والذي يعكس لنا مقدار ما تتمتـع بـه العلاقـات الأسرية من خصائص نفسية تسعى التربية الإسلامية إلى تأصيلها في شخصية الفـرد المـسلم داخـل أسرته،ليستطيع من خلالها تحقيق الخصائص الاجتماعية .

رابعاً : الخصائص الاجتماعية للعلاقات الأسرية :

يشكل هذا الجانب من الخصائص المحصلة النهائية للخصائص السابقة،فمن خلال نجاح الأسرة في غرس الخصائص العقدية والتعبدية والأخلاقية وتوفير الخصائص النفسية في العلاقات بين أفرادها،يمكنها أن تخرج أفراداً قادرين على التمتع بالخصائص الاجتماعية للعلاقات الأسرية،"ولا شك أنه إذا شـاعت روح الإيمان،وتوجيهات الثقافة،وقيم الأخلاق،وتأصلت بين الأفراد،يكون الانسجام الـذي يواكـب سلوكهم،ويصنع منهم ا تمع الفاضل القوي،الذي يحرص الإسلام على قيامه،فالعطاء الحي بين أفـراد

(1) أحمد بن شعيب النسائي، ،سنن النسائي، ج٨،كتاب عشرة النساء،باب الغيرة، حديث رقم ٣٨٨٥،ص١٥٥-١٥٦.
(2) محمد بن إسماعيل البخاري، ،صحيح البخاري، ج٨ ،كتاب الأدب،باب رحمة الولد وتقبيله ومعانقته...،حديث رقم٢٧،ص١٢-١٣.
(3) أحمد بن علي بن حجر ، العسقلاني،فتح الباري بشرح صحيح البخاري، ج١٠مرجع سابق، ،ص٤٣٠.

الأسرة في داخلها،وبينها وبين ا تمع ومؤسساته من طرف ثان،يعمل على غرس القيم الصحيحة،وتوثيق عرى الروابط،ويعمل على تكوين ا تمع الراقي الذي يتوخاه الإسلام" [1].

ونعرض بعضاً من هذه الخصائص فيما يلي :

١- قيامها على رابطة الزواج :

تعتبر الأسرة وحدة التأسيس الأولى في ا تمع ،وهي نتاج وعمل لثقافة وقيم هذا ا تمع ،تتأثر به وتؤثر فيه ،وتنشأ وتنظم وتسير أوضاعها والعلاقات داخلها وفقاً لهذه الثقافة وبما يتماشى مع هذه القيم، فالزواج والعلاقات الزوجية والواجبات المتبادلة بين عناصر الأسرة، ومحور القرابة في الأسرة ،كل هذه الأمور يحددها ا تمع.

فقيام العلاقات الأسرية في الإسلام لابد وأن ينشأ عن طريق الزواج ،وقد حرم الله أي صورة من صور اجتماع الرجل بالمرأة على غير زواج شرعي،وورد النص القرآني على ذلك لكلا الجانبين، في جانب الرجل، قال تعالى:﴿ ۞ وَٱلۡمُحۡصَنَٰتُ مِنَ ٱلنِّسَآءِ إِلَّا مَا مَلَكَتۡ أَيۡمَٰنُكُمۡۖ كِتَٰبَ ٱللَّهِ عَلَيۡكُمۡۚ وَأُحِلَّ لَكُم مَّا وَرَآءَ ذَٰلِكُمۡ أَن تَبۡتَغُواْ بِأَمۡوَٰلِكُم مُّحۡصِنِينَ غَيۡرَ مُسَٰفِحِينَۚ ... ﴾ [سورة النساء: آية٢٤]،وفي جانب المرأة،قال تعالى: ﴿... وَءَاتُوهُنَّ أُجُورَهُنَّ بِٱلۡمَعۡرُوفِ مُحۡصَنَٰتٍ غَيۡرَ مُسَٰفِحَٰتٍ وَلَا مُتَّخِذَٰتِ أَخۡدَانٍۚ ... ﴾ [سورة النساء:آية٢٥].

وتضفي رابطة الزواج على العلاقة الأسرية في الإسلام طابع الإلزام والاحاطة والرعاية،فالعلاقات الأسرية التي تنشأ على أساس عقد يقره ا تمع يسودها طابع المسئولية ،والرغبة في الاستمرار والعطاء والحب الصادق،وعلى العكس من ذلك نجد العلاقات الأسرية في ا تمعات الغربية على_ سبيل المثال_ حيث أصبح تكوين الأسرة ممكناً دون رابطة زواج تحفظ الحقوق ،فهناك أسر من أم وطفل أو أكثر لم تتزوج أبداً،وأسرة من اثنين يعيشان سوياً بدون زواج...مما ساهم في تصدع النظام الأسري لتلك ا تمعات وضياع الحقوق ، ووهن العلاقات الأسرية والاجتماعية.

في حين أن الزواج أحد أهم الخصائص الاجتماعية التي ميزت العلاقات الأسرية في ا تمع المسلم،فهو"عماد الأسرة الثابتة التي تلتقي فيها الحقوق والواجبات بارتباط ديني يشعر الشخص فيه بأنه يقوم بحق الآخر بأمر ديني وتنفيذ رابطة مقدسة تعلو بإنسانيته" [2].

---

[1] محمد الصادق عفيفي،ا تمع الإسلامي وبناء الأسرة،مرجع سابق،ص٣٥.

[2] محمد أبو زهرة، محاضرات في عقد الزواج وآثاره،مرجع سابق،ص٤٥.

٢- قوة التأثير في عملية التطبيع والتنشئة الاجتماعية :

يتكون نظام الأسرة في واقعه من مجموعة الأفراد الذين يتفاعلون مع بعضهم البعض عبر مجموعة من العلاقات الأسرية المتداخلة والمتشابكة،وتتم من خلال هذا التفاعل عملية التطبيع الاجتماعي للجيل الجديد، والتي يتم من خلالها نقل ثقافة المجتمع بما تحمله من مبادئ وقيم وعادات وتقاليد وغرسها في شخصية النشء ، فالطفل منذ ولادته يعمد إلى تقليد وتفسير أنواع وأنماط السلوك التي يلاحظها بين أفراد الأسرة،لذلك نجد رسول الله ﷺ يعبر عن تأثير الوالدين في عملية التطبيع بعبارة مختصرة ولكنها معبرة أشد التعبير،فيقول:(ما من مولُود إلا يولَد علَى الْفطْرة فَأبواه يهودانِه وينصرانِه ويمجسانِه، كَما تنتج الْبهيمةُ بهيمةً جمعاءَ، هلْ تحسونَ فيها من جدعاءَ) [(١)]،فالرسول ﷺ يعبر عنها بتعبير يدل على السيطرة التامة و الإحاطة ، فلم يقل: فأبواه يجعلانه يهودياً أو نصرانياً أو مجوسياً ،وإنما عبر عنها بصيغة التفعيل ليظهر قوة تأثير الوالدين فقال:يهودانه وينصرانه ويمجسانه.

وتكتسب عملية التطبيع الاجتماعي خصوصيتها في العلاقات الأسرية للأسرة المسلمة من أن هذه العلاقات تتميز في طبيعتها بالتماسك والقدرة على التأثير في الفرد،فنجد التشريعات الإسلامية في مجال الأسرة قد أوجبت حق الطاعة والبر للوالدين ،وحق الرعاية والتربية للأبناء ،وحق القوامة للزوج،وحق النفقة والإحسان للزوجة،وحق العدل والمساواة والإحسان بين الإخوة والأخوات ... إلى غير ذلك من الحقوق والواجبات التي يفترض أن تكسب هذه العلاقات قوة ،وتجعلها أكثر قدرة على التأثير في السلوكيات وتثبيتها ، وإعطائها النماذج الصالحة والمستديمة.

٣- وسيلة للضبط الاجتماعي :

يعرف الضبط الاجتماعي بأنه"كل مظهر من مظاهر ممارسة المجتمع للسيطرة على سلوك الأفراد المنتمين إليه،وما يتخذه المجتمع من الوسائل التي تكفل تكييف سلوك الناس تكيفاً يتلاءم مع ما اصطلحت عليه الجماعة من قواعد وقوالب للتفكير والعمل" [(٢)].

ومن المعروف أن الفرد يتلقى أولى هذه القواعد والاتجاهات من خلال مشاهداته وملاحظاته لسلوك أفراد الأسرة ،فالعلاقات الأسرية _كما سبق وذكر _ لها الأثر الأعظم في تنشئة الفرد،وهي من خلال مساهمتها في عملية التنشئة والتطبيع تعتبر أولى أدوات الضبط الاجتماعي التي يمر بها الفرد،والتي تكتسب قوتها وتأثيرها من قوة هذه العلاقات وتأثيرها،فالفرد يتعلم ويدرك من خلال ما يتلقاه

---

(١) مسلم بن الحجاج، صحيح مسلم،كتاب القدر،باب كل مولود يولد على الفطرة...،حديث رقم٢٦٥٨،ص١٤٢٩.

(٢) أحمد الخشاب،الضبط الاجتماعي أسسه النظرية وتطبيقاته العملية، ط٢،القاهرة :مكتبة القاهرة الحديثة،١٣٨٨هـ، ص٩-١٠.

ويمارسه ويشاهده من هذه الأنماط السلوكية معنى الصواب والخطأ ،وما هو مقبول وغير مقبول،ويدخل ضمن ذلك جميع سلوكيات الإقصاء والعنف.

لذلك نجد حجة الإسلام أبو حامد الغزالي يؤكد على ضرورة توجيه سلوك الأفراد داخل الأسرة إلى البعد عن كل سلوك ضار،وخارج عن إطار وقواعد المجتمع المسلم،فيقول الغزالي:"ويخوف الولد من السرقة وأكل الحرام ومن الخيانة والكذب والفحش،وكل ما يغلب على الصبيان،فإذا وقع نشوة كذلك في الصبا فمهما قارب البلوغ أمكن أن يعرف أسرار هذه الأمور" [1].

كما أن للعلاقات الأسرية وما تشكله من روابط متينة دور في"محاربة الجريمة بالتعدي على الأنفس والأعراض ،فقد شرع الله سبحانه المدافعة عن الأعراض ،وجعلها بمنزلة الجهاد في سبيله"[2]، روى سعيد بن زيد عن النبي ﷺ أنه قال:(من قُتلَ دونَ ماله فَهو شهيد ،ومن قُتلَ دونَ أهلِه أو دونَ دمه أو دونَ دينِه فَهو شهيد) [3].

٤- التكافل الاجتماعي:

سعى المنهج الإسلامي إلى توسيع دائرة العلاقات الأسرية وتقويتها ،وجعلها عنصراً فاعلاً في المجتمع يؤثر فيه كما يتأثر به،بما يضمن للمجتمع تماسكه وقوته،من خلال إقرار مبدأ التكافل الاجتماعي الذي ميز المجتمع المسلم عن سائر المجتمعات،ويقصد بالتكافل الاجتماعي في معناه اللفظي "أن يكون آحاد الشعب في كفالة جماعتهم ،وأن يكون كل قادر أو ذي سلطان كفيلاً في مجتمعه يمده بالخير،وأن تكون كل القوى الإنسانية في المجتمع متلاقية في المحافظة على مصالح الآحاد،ودفع الأضرار،ثم في المحافظة على دفع الأضرار عن البناء الاجتماعي،وإقامته على أسس سليمة" [4].

ولعل أول هذه العلاقات التي حرص المنهج الإسلامي على تدعيمها،ومدها بسبل الخير هي علاقة أولي الأرحام والأقارب من خارج المحيط الأسري،فنجد الآيات القرآنية تحرص على الإحسان والبر بالأقارب وتقديمهم على غيرهم ،قال تعالى: ﴿ وَٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ مِنۢ بَعۡدُ وَهَاجَرُواْ وَجَٰهَدُواْ مَعَكُمۡ فَأُوْلَٰٓئِكَ مِنكُمۡۚ وَأُوْلُواْ ٱلۡأَرۡحَامِ بَعۡضُهُمۡ أَوۡلَىٰ بِبَعۡضٖ فِي كِتَٰبِ ٱللَّهِۚ إِنَّ ٱللَّهَ بِكُلِّ شَيۡءٍ عَلِيمُۢ ﴿٧٥﴾ ﴾ [سورة الأنفال:آية٧٥].

---

(1) محمد بن محمد الغزالي،إحياء علوم الدين، ج٣،مرجع سابق، ص٧٤.
(2) عبد الله بن محمد بن سعد القويزاني،نظام الأسرة في الإسلام، ط١،الرياض:الناشر المؤلف عبد الله القويزاني،١٤١٠هـ، ص٢٤.
(3) أبو داود سليمان بن الأشعث،سنن أبي داود، ج٥،كتاب السنة،باب في قتال اللصوص، حديث رقم٤٧٧٢،ص١٢٨-١٢٩
(4) محمد أبو زهرة،التكافل الاجتماعي في الإسلام،القاهرة:دار الفكر العربي،(د.ت)،ص١.

كما رغب في تدعيم هذه العلاقات ببذل الأجر والمثوبة من الله لمن يحرص على ذلك، قال أبو هريرة رضي الله عنه :سمعت رسول الله ﷺ يقول :(من سره أنْ يبسطَ لَه في رزقه وأنْ ينسأَ لَه في أثره فَلْيصلْ رحمه) [1]،ورهب من قطع الرحم،قال تعالى: ﴿ فَهَلْ عَسَيْتُمْ إِن تَوَلَّيْتُمْ أَن تُفْسِدُوا۟ فِى ٱلْأَرْضِ وَتُقَطِّعُوٓا۟ أَرْحَامَكُمْ ﴿٢٢﴾ ﴾ [سورة محمد:آية٢٢] ،وروت عائشة رضي الله عنها،عن النبي ﷺ أنه قال:(الرحم شجنةٌ فَمن وصلَها وصلْته ،ومن قَطَعها قَطَعته) [2]، وأمر بالبر والإحسان حتى في حالة مقابلة الطرف الثاني للإحسان بالقطيعة والإساءة، قال رسول الله ﷺ:(لَيس الْواصلُ بِالْمكَافئ ،ولَكن الْواصلُ الذي إِذَا قُطعت رحمه وصلَها) [3].

ثم يمتد هذا التكافل والتأثير والتأثر ليشمل العلاقة مع الجيران ،فتحث على الإحسان لهم وتقديم العون والمساعدة والبعد عن كل ما من شأنه إيذاؤهم ،(قال أبو هريرة رضي الله عنه:قيل للنبي ﷺ :يا رسول الله إن فلانة تقوم الليل وتصوم النهار وتفعل وتتصدق وتؤذي جيرانها بلسانها،فقال رسول الله ﷺ: لا خير فيها هي من أهل النار،قالوا:وفلانة تصلي المكتوبة وتصدق بأثوار ولا تؤذي أحداً ،فقال رسول ﷺ:هي من أهل الجنة) [4]،فالحديث الشريف يحذر من إيقاع الأذى بالجيران ،ومن أن تتحول العلاقة الأسرية إلى علاقة إيجابية داخل المنزل ،ولكنها سلبية أو عدوانية خارجه،فتفقد بذلك أحد أهم خصائصها وأدوارها في تماسك المجتمع المسلم والرقي به.

كما نجد الرسول ﷺ ينتقد هذا التقوقع والانحصار الذي يمكن أن يصيب العلاقات الأسرية،ويحذر من الرضا به أو الاستعداد لتقبله ،روي عن أبي هريرة رضي الله عنه أنه قال: قال ﷺ: (ما بال أقوام لا يفقهون جيرانهم ولا يعلمونهم ولا يفطنونهم ولا يأمرونهم ولا ينهونهم، وما بال أقوام لا يتعلمون من جيرانهم ولا يتفقهون ولا يتفطنون ،والله ليعلمن قوم جيرانهم ويفقهونهم ويفطنونهم،وليتعلمن قوم من جيرانهم ويتفطنون ويتفقهون أو لأعاجلنهم بالعقوبة في دار الدنيا)[5].

ولعل أحد المقاصد العظيمة لمثل هذه التوجيهات أن يصبح المجتمع المسلم صورة حية لقيم التكافل والتماسك والمودة والرحمة والبعد عن شتى سلوكيات التعدي والعنف.

---

(1) محمد بن إسماعيل البخاري، صحيح البخاري، ج٨،كتاب الأدب،باب من بسط له في الرزق بصلة الرحم، حديث رقم١٤،ص٨.

(2) المرجع السابق، ج٨،كتاب الأدب،باب من وصل وصله الله، حديث رقم١٨،ص٩.

(3) المرجع السابق، ج٨،كتاب الأدب،باب ليس الواصل بالمكافئ، حديث رقم٢٠،ص١٠.

(4) محمد بن إسماعيل البخاري ،الأدب المفرد،مرجع سابق،باب لا يؤذي جاره،ص٣٠.

(5) علي بن أبي بكر الهيثمي، مجمع الزوائد ومنبع الفوائد، ج١،كتاب العلم،باب في تعليم من لا يعلم، حديث رقم٧٤٨،ص٤٠٢.

٥- وسيلة لتحقيق الانصهار الاجتماعي والأخوة الإسلامية:

إن تكوين المجتمع المسلم المتماسك كان من أهم الأهداف التي سعى المنهج الإسلامي إلى تحقيقها،وإلى إقامة هذا التماسك على أسس من التعارف والتواد والتناصح،ويتم تحقيق وتدعيم هذا التماسك أول ما يكون من خلال تكوين الأسرة المسلمة وإقامة العلاقات داخلها على هذه الأسس،تحقيقاً لقوله تعالى: ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّاسُ إِنَّا خَلَقۡنَٰكُم مِّن ذَكَرٖ وَأُنثَىٰ وَجَعَلۡنَٰكُمۡ شُعُوبٗا وَقَبَآئِلَ لِتَعَارَفُوٓاْۚ إِنَّ أَكۡرَمَكُمۡ عِندَ ٱللَّهِ أَتۡقَىٰكُمۡۚ إِنَّ ٱللَّهَ عَلِيمٌ خَبِيرٞ ﴾ [سورة الحجرات:آية١٣] ،يقول الشيخ السعدي في تفسير الآية الكريمة:" يخبر تعالى أنه خلق بني آدم من أصل واحد، وجنس واحد، وكلهم من ذكر وأنثى، ويرجعون جميعهم إلى آدم وحواء، ولكن الله تعالى بث منهما رجالاً كثيراً ونساءً، وفرقهم، وجعلهم شعوبا وقبائل أي: قبائل صغارا وكبارا، وذلك لأجل أن يتعارفوا، فإنهم لو استقل كل واحد منهم بنفسه، لم يحصل بذلك التعارف الذي يترتب عليه التناصر والتعاون، والتوارث، والقيام بحقوق الأقارب، ولكن الله جعلهم شعوبا وقبائل لأجل أن تحصل هذه الأمور وغيرها، مما يتوقف على التعارف، ولحوق الأنساب" (١).

فمن خلال الزواج الذي يشكل أولى خطوات تكوين الأسرة المسلمة،يتم "تنمية العلاقات بين الأسر والجماعات بعضها مع بعض بسبب التناكح فيما بينها،وقد سمي ذلك بالمصاهرة ؛لأن مؤداه صهر القبائل والأسر بعضها مع بعض وتعاون بعضها مع البعض الآخر" (٢)،ومن خلال العلاقات الأسرية القائمة في أساسها على الميثاق الغليظ يكتسب الفرد ويتعلم معاني وسلوكيات المجتمع المسلم الواحد القائم على الأخوة الإسلامية،ويتم ضبط السلوكيات غير المقبولة ؛لتبنى العلاقات الاجتماعية والأسرية على المنهج الأخلاقي الذي أقره الإسلام ،وليتحقق بذلك معاني التكافل والانصهار الاجتماعي ،ونبذ التشاحن والعنف بشتى صوره.

ووما سبق يظهر لنا مدى اهتمام المنهج الإسلامي بالأسرة وبقيام العلاقات داخلها على أسس قوية من رعاية الحقوق والقيام بالواجبات، وسيادة مشاعر وخلق المودة والرحمة والسكن ،وبكل ما يضمن استمرار العلاقة وقوتها .

---

(١) عبد الرحمن ناصر السعدي،تيسير الكريم الرحمن في تفسير كلام المنان، ج٧،مرجع سابق، ص١٣٨.

(٢) عبد الله بن محمد بن سعد القويزاني، نظام الأسرة في الإسلام ،مرجع سابق،ص٢٣.

ونستخلص مما سبق :

١- أن مفهوم الأسرة في الإسلام قد تناول الأسرة النووية والممتدة ،ولكن الحرص كان على تقوية روابط الأسرة والمجتمع عبر التأكيد على مفهوم الأسرة الممتدة.

٢-حرص المنهج الإسلامي على بناء أسرة مسلمة قوية ومتماسكة ،فشمل الأسرة بأوجه من الرعاية والاهتمام بتطهيرها من براثن الجاهلية ،ثم بإرساء وتشريع الأحكام الإسلامية لتحقيق الاستقرار المنشود.

٣-أن نظام الأسرة في الإسلام نظام له أهداف وغايات على نطاق أفراد الأسرة ،ثم المجتمع المسلم ،ثم تتوسع هذه الأهداف لتشمل الحضارة الإسلامية تحقيقاً وترسيخاً.

٤-أن المنهج الإسلامي قد ميز العلاقات الأسرية بمجموعة من الخصائص العقدية والأخلاقية والنفسية والاجتماعية ،لتصل بها الأسرة إلى أقوى معاني البقاء والاستقرار.

كانت هذه بعض الأسس التي قامت عليها العلاقة الأسرية في الإسلام، وقد تؤدي بعض العوامل والأسباب المختلفة إلى ظهور مظاهر قد تؤدي بالعلاقات الأسرية إلى الانحراف عن الطريق الصحيح ، فتتعرض الأسرة لمشكلة العنف الأسري، ويشكل ذلك تحدياً أمام تحقيق التربية الإسلامية لأهدافها نحو الأسرة المسلمة ،وهو ما سيتم نتناوله بالتفصيل في الفصل القادم.

وبنهاية هذا الفصل تأمل الباحثة أن تكون قد وفقت في الإجابة على التساؤل الثاني للدراسة وهو:

ما مكانة الأسرة في الإسلام ؟

* * * * *

الفصل الرابع

" التحديات التي يشكلها العنف الأسري الموجه للمرأة والطفل للتربية الإسلامية "

---

* المبحث الأول : مفهوم التحديات وأهداف التربية الإسلامية.
* المبحث الثاني : التحديات العقدية .
* المبحث الثالث : التحديات الأخلاقية .
* المبحث الرابع : التحديات النفسية .
* المبحث الخامس : التحديات الاجتماعية .

تمهيد :

تسعى كل أمة تحمل هدفاً وتؤمن بغاية إلى تحقيق هذا الهدف والوصول إلى تلك الغاية مستفيدة من كل الأسباب والطرق التي تمكنها من بلوغ أهدافها وغايتها ،وتشكل التربيـة أحد أهم هذه الطرق ،كما أن كل هدف تحمله الأمة لابد له من معوقات وتحديات تعترض سبيله وتحول دون تحقيقه ،وهذه التحديات قد تكون خارجية من أطـراف لا تنتمـي في فكرها ومعتقدها لهذه الأمة ، فتسعى هذه الأطراف بخطى حثيثة إلى إعاقة الأمة عن الوصول إلى هدفها ،واعتراض كل ما يمكن أن يحقق غايتها ، وتتبع في ذلـك كـل طـرق المكـر والخديعة.كما قد تكون التحديات داخلية تنتج عن فشل أفراد الأمة وتخاذلهم في سبيل تحقيق أهداف أمتهم، أو اتباعهم لسلوكيات تشكل عائقاً أمام تحقيق هذه الأهداف .

والتربيـة الإسلامية بما تحظى به من مكانة سامية في الريادة فقد واجهت مثل هـذه التحديات الخارجية والداخلية ،وذلك حين سعى أعداء الدين إلى التشكيك في أسسه وقيمه ومبادئه مستغلين شتى الطرق التي أتيحت لهم. كما شكلت التحديات الداخلية والمتمثلة في تخاذل المسلمين – في عصور الضعف المتأخرة على وجه الخصوص- عن القيـام بتحقيـق أهداف الأمة في الخلافة وإقامة شرع الله ،أو في تبنيهم لاتجاهات مخالفة لهذا الشرع و إقامتها مقامه ؛فشكل هذا التحدي مع سابقه عائقاً أمام وصول التربية الإسلامية لأهدافها المنشودة.

ومن ضمن السلوكيات التي شكلت تحدياً للتربية الإسلامية ما تناوله مجـال الدراسـة الحالية من عنف أسري موجه ضد المرأة والطفل ،فقد أخذ هذا التحدي اتجاهات عدة ،يتم تناول أربعة منها خلال هذا الفصل ،بداية **بالتحديات العقدية** لما تمثله العقيدة مـن أهميـة لصلاح ونجاة الفرد والمجتمع،يتبعها **التحديات الأخلاقية** ،فالأخلاق الإسلامية تظل نبراسـاً يميز الأمة الإسلامية عبر عصورها المختلفة ،إذ أن أي انحراف عنها يشكل انحرافـاً للأمـة بأسرها وانتكاساً للحضارة بأكملها،ثم **التحديات النفسية** فالفرد السوي والقـادر علـى التعايش الطبيعي والمتزن يعد من أسمى أهداف التربية الإسلامية،وتبقى **التحديات الاجتماعية** فهي الأثر الأخير لمجمل التحديات التي يشكلها العنف الأسري ضد المرأة والطفل .

وستتناول الباحثة هذه التحديات عبر المباحث التالية :

المبحث الأول

التحديات وأهداف التربية الإسلامية

واجهت التربية الإسلامية- ومازالت تواجه- العديد من التحديات في طريقها إلى بنـاء مجتمـع مسلم متكامل، وتكوين شخصية إسلامية صالحة تقيم الخلافة في الأرض وفـق منـهج الله سـبحانه وتعالى،وقد شملت هذه التحديات جوانب مختلفة ،وسلكت مسالك متعددة التقت جميعها عند هـدف واحد مشترك هو هدم ا تمع المسلم ،وتدمير الشخصية الإسلامية ،بزعزعة ثقتها في منهجها، وصـدق الله تعالى حيـث قـال :﴿ ... وَلَا يَزَالُونَ يُقَـٰتِلُونَكُمۡ حَتَّىٰ يَرُدُّوكُمۡ عَن دِينِكُمۡ إِنِ ٱسۡتَطَـٰعُواْ ... ﴾ [سورة البقرة : آية ٢١٧].

والتحدي أمر يفرض على فرد أو أمة ،ويحتاج إلى طرق وأساليب لمواجهته ،وقد ينتج عنه آثـار سلبية إذا كان تحدياً سلبياً ،أو إيجابية إذا كان تحدياً إيجابياً،وكلاهما يتوقف على نجاح طرق وأسـاليب المواجهة ،وفيما يلي ذكر لمفهوم التحديات بشيء من الاختصار.

أولاً : مفهوم التحديات :

التعريف اللغوي:أصل مادة (التحدي)مشتق من معنى المنازعة والغلبة بين طرفين فـأكثر.قـال الجوهري في الصحاح :" تحديت فلاناً :إذا باريته في فعل ،ونازعته الغلبة،ويقال: أنا حدياك: أي ابرز لي وحدك" [(١)].

التعريف الاصطلاحي: يعرف التحدي في الاصطلاح بأنه: " الوقوف أمام الشيء ، ومنعه مـن السير في خطاه التي رسمها لنفسه" [(٢)].

وفي ضوء هذين التعريفين ترى الباحثة أن مفهوم التحديات يمكن أن يشمل:**مجموعة الاتجاهـات والسلوكيات المخالفة للقيم والمبادئ الإسلامية، التي يمكن أن تعيق التربية الإسلامية عـن القيـام بدورها في بناء الإنسان المسلم ،أو تعمل على ديد هذا الكيان الإنساني ،وبالتالي تنعكس آثارهـا على ا تمع المسلم بأكمله.**

وحـتى تحقق التربية الإسلامية أهدافها على أكمل الوجوه كان لزاماً عليهـا مواجهـة هـذه التحديات ، وقبل الخوض في طبيعة هذه التحديات وخطور ا ، لابد من وقفة موجزة يتم فيها عـرض المقصود من مفهوم التربية الإسلامية وما يخص هذه الدراسة من أهدافها .

---

(١) إسماعيل بن حماد الجوهري،الصحاح تاج اللغة وصحاح العربية، ج٦، مرجع سابق، ص٢٣١٠.

(٢) محمد عبد الرحمن المغراوي ، العقيدة السلفية ومسير ا التاريخية وقدر ا على مواجهة التحديات ، ج ١، رسالة دكتوراة مقدمة للجامعة الإسلامية بالمدينة المنورة ، ١٤٠٦هـ، ص ١٥.

ثانياً : التربية الإسلامية مفهومها وأهدافها :

١- تعريف التربية الإسلامية :

يتم تعريف التربية الإسلامية بأ ا :" التنظيم النفسي والاجتماعي الذي يؤدي إلى اعتناق الإسلام وتطبيقه كلياً في حياة الفرد والجماعة" [(١)] .

وتعرف بطريقة أكثر شمولية وتكاملاً بأ ا: "تلك العملية التي ترتبط عناصرها في إطـار فكـري واحد ،يستند إلى المبادئ والقيم التي أتى ا الإسلام ،والتي ترسم عدداً مـن الإجـراءات والطرائـق العلمية،يؤدي تنفيذها إلى أن يسلك الفرد سلوكاً يتفق مع عقيدة الإسلام" [(٢)].

ويتضح مما سبق أن التربية الإسلامية قد تميزت عن غيرها من مناهج التربية بمميزات منها:

١- قيامها بشريعة الله ،وسعيها لتحقيق منهجه.

٢- حرصها على تناول الجوانب المختلفة للشخصية الإسلامية بالرعاية والاهتمام بشكل متوازن.

٣- احتواؤها على مجموعة من الأساليب التي سبقت ا مدارس علم التربية الحديثة.

٤- سعيها الدؤوب لتحقيق أهداف تربوية إسلامية عديدة ضمن إطار الفرد وا تمع.

وقد جاء تعدد تلك الأهداف ليشمل جميع مراحل حيـاة الإنـسان ،بمـا يحقـق لـه كافـة احتياجاته،وينظم شئون حياته المختلفة وفق منهج رباني شامل ومتكامل، وسيتم عرض بعـض هـذه الأهداف مع الاكتفاء بما يخدم مجال الدراسة.

بعض أهداف التربية الإسلامية :

١- **ترسيخ العقيدة الإسلامية** في **نفس النشء وسلوكه**:سعت التربية الإسلامية إلى غـرس مبـادئ وأصول العقيدة الصحيحة في النشء ،ومن ثم تقويتها في وجدان الفرد وسلوكه ؛ليصل من خلالهـا إلى قناعة حقيقية تمكنه من الثبات والمواجهة أمام أي تحد عقدي.

٢- **توجيه العقيدة لأخلاق وقيم وسلوك الفرد المسلم**:شكلت الأخلاق الإسلامية أحد أهم المحـاور الأساسية لأهداف التربية الإسلامية بعد العقيدة ،إذ سعت هذه الأخلاق إلى تنشئة أفـراد ا تمـع المسلم على الفضائل الظاهرة والباطنة مع حرصها على اتخاذ هذه الفضائل منهجاً للحياة ، بـتطهير النفس أولاً من جميع الرذائل الأخلاقية والإرادات الشريرة ،ثم بتحليتها بالمبادئ والقيم والعـادات الخيرة والحسنة.

---

(١) عبد الرحمن النحلاوي،أصول التربية الإسلامية وأساليبها في البيت والمدرسة وا تمع. مرجع سابق،ص٢١.

(٢) محمد شحات الخطيب، فتحية محمد الفزاني وآخرون،أصول التربية الإسلامية ،مرجع سابق،ص٤٢.

٣- **تحقيق النمو الوجداني السليم والمتزن للفرد المسلم**،وذلك بإشباع احتياجاته النفسية المتعددة وسط بيئة مستقرة وقادرة على العطاء ،وحفظ الفرد من تنازع الدوافع والانفعالات المختلفة.

٤- **بناء المجتمع المسلم القائم على الأسس والقيم الإسلامية،والمحقق لها** ،حيث يشكل هذا الهدف المحصلة الأخيرة لجميع أهداف التربية الإسلامية التي سعت إليها ؛ليتحقق من خلالها استقرار الفرد والمجتمع وفق المنهج الرباني ،والخلافة المرجوه في الأرض ، فسعت إلى إقامة مجتمع قوي البنيان مترابط الأنساق ،تتماثل في العلاقة بين أفراده قيم الرحمة والتكافل ،والعدل والمساواة ، والأخوة الإسلامية ،والحمية والدفاع عن الدين ،ونبذ طرق ومسالك الفرقة والنزاع والتباغض .

٥- **تحقيق النمو الجسدي الصحي ،وحماية الجسد من المفاسد والمضار المادية والمعنوية**: تميزت التربية الإسلامية بتحقيقها للتوازن بين الجسد والروح في الرعاية والاهتمام ،ومن أجل هذا سعت إلى تحقيق الرعاية الصحية للفرد المسلم من الناحية الجسمية والنفسية باستخدام طرق الوقاية من أي مؤثرات ضارة في المقام الأول ،ثم بالحرص على توجيه المسلم وإرشاده إلى وجوه استخدام الصحة والطاقة الجسمية فيما يرضي الله ،ويخدم عباده،ويحفظ نفسه ونفوس المسلمين من التعدي أو الظلم.

وتشكل الأهداف السابقة الذكر محاور البحث الأساسية في هذه الرسالة؛ ولأهمية هدف التربية والرعاية الصحية والجسمية في هذه الدراسة من جهة ؛ولأن العنف الجسدي ركيزة في العنف الأسري من جهة أخرى فقد تمت إضافته للأهداف السابقة ،فلا يمكننا الخوض في الجوانب الأخرى للتحدي دون التطرق للعنف الجسدي أولاً ؛لما يشكله من تحد وإعاقة لأهداف التربية الإسلامية ،مما حدا بالباحثة إلى أن تناول جانب العنف الجسدي بشيء من التفصيل ، باعتباره أساساً للتحديات التالية له .

فالعنف الجسدي يعتبر الأشد تعبيراً عن مفهوم الاعتداء والعنف ،فلا يكاد يخلو أي شكل من أشكال العنف الأخرى من عنف جسدي إما سابق لها أو لاحق لها ، وربما تظهر بعض الدراسات أنه الأكثر انتشاراً ،وذلك لأن آثاره ملموسة،وهي الأكثر وضوحاً من آثار الأشكال الأخرى للعنف .

وتتدرج أشكال هذا العنف الجسدي بين البسيط والمتوسط والشديد تبعاً للأضرار الناتجة عنه،ففي مجال العنف الأسري الموجه للزوجة ذكرت دراسة محمد الشناوي: أن أعلى نسبة لجرائم القتل داخل الأسرة كانت من نصيب الزوجة بنسبة (٣٣,٧٣%) [1] .وكذلك أكدت دراسة

[1] محمد محروس الشناوي،جريمة القتل داخل العائلة، المجلة العربية للدراسات الأمنية،مرجع سابق،ص٨٧١.

مصطفى التير :أن نسبة الزوجات اللاتي تعرضن إلى كمية عنف عالية أكثر من نسبة اللاتي تعرضن إلى كمية عنف منخفضة [١].

كما أوضحت دراسة ليلى عبد الوهاب أشكالاً متعددة من العنف الجسدي_ كما سبق وذكر_ مع النسب المئوية لهذه الأشكال* .

أما في مجال العنف الموجه للطفل فتذكر الدراسة الميدانية لمنيرة آل سعود: أن أكثر أنواع حالات إيذاء الأطفال التي تعامل معها الممارسون المهنيون في المستشفيات ،هي حالات الأطفال المتعرضين للإيذاء البدني، حيث بلغت نسبتهم (٩١,٥%).وقد أشارت هذه الدراسة إلى أن من أهم آثار العنف الجسدي على الطفل ما يلي :

- **وفاة الطفل**:حيث يعد القتل المتعمد أو الموت بسبب العنف أكبر الآثار الناتجة عن إيذاء الأطفال ، وكلما قل عمر الطفل كلما زاد احتمال تعرضه للخطر بصورة أكثر .ويعود ذلك إلى أن الأطفال الأصغر سناً هم الأكثر حساسية ،كما أ م غير قادرين على البحث عن المساعدة في أماكن أخرى[٢].

- **الآثار والإصابات البدنية على الطفل**:كما يؤدي الإيذاء البدني للطفل إلى إحداث العديد من الأضرار الجسدية و النفسية ،ومن ذلك "الإعاقات والأضرار الجسدية المزمنة ،وتباطؤ النمو الجسدي ، والتضررات في أعضاء الحس،والاضطرابات اللغوية،والاضطرابات الحركية،والاضطرابات الانفعالية،والسلوك العدائي ضد الآخرين والذات،والمتلازمات الاكتئابية،واضطرابات النمو الجنسي" [٣].

وقد اهتمت التربية الإسلامية برعاية الجانب الجسدي ، بل إن الاهتمام المتوازن بالجانب الجسدي والروحي كان من أكثر ما ميزها عن غيرها من مناهج التربية ،فهي لم تكتف بالحرص على سلامة الجسم و الحث على المحافظة عليه ،بل حرصت على تقوية هذا الجسم ،والتأكيد على استخدام الجوارح فيما يرضي الله تعالى ،وينفع المسلمين ، فللتربية الإسلامية وسيلتان لتوجيه الطاقات الجسمية:

---

(١) مصطفى عمر التير ،العنف العائلي،مرجع سابق،ص١٠٢.

(*) انظر الفصل الثاني ،ص ٥٨.

(٢) منيرة عبد الرحمن آل سعود ،إيذاء الأطفال: أنواعه وأسبابه وخصائص المتعرضين له: تحديات لمهنة الخدمة الاجتماعية ،رسالة دكتوراة- غير منشورة- مرجع سابق،ص ٤٨-١٦١.

(٣) سامر جميل رضوان،الصحة النفسية،عمان:دار المسرة،١٤٢٢هـ، ص٢٧٧.

أولاهما :توجيهها نحو كل ما يرضي الله، ويخدم الفرد وا تمـع ،مـن إغاثـة الملـهوف ،وإعانـة الكل،والجهاد في سبيل الله.

وثانيتهما:كفها عن كل ما يغضب الله ،ويضر بالفرد وا تمع،مع تشريع العقوبات الرادعة لكل بطـش أو أذى أو اعتداء يقوم به أي إنسان مهما بلغت قوته أو مكانته[١].

فإذا ما كانت هذه بعض أهداف التربية الإسلامية وغايا ا في بناء الشخصية الإسلامية المتكاملة جسداً وروحاً، كان العنف الجسدي تحدياً وعائقاً أمام تحقيقها لهـذه الأهـداف ،والوصـول لتلـك الغايات،إضافة إلى ما يتبعه من تحديات أخرى تستهدف روح المسلم وجوارحـه ، أهمهـا التحـدي العقدي،وهو ما سيتم تناوله عبر المبحث القادم.

---

(١) عبد الرحمن النحلاوي،أصول التربية الإسلامية وأساليبها في البيت والمدرسة وا تمع،مرجع سابق،ص ١١٧.

المبحث الثاني

التحديات العقدية

العقيدة الإسلامية هي نبراس حياة المسلم، والمُقَوم الأساسي لاتجاهاته وسلوكه، وأي خلل أو قصور في هذا الجانب يمثل خللاً في سائر جوانب حياة الفرد ومن ثم المجتمع؛ لذلك كانت التحديات العقدية في مقدمة التحديات التي تشكل خطراً لا يعادله خطر على الفرد والمجتمع المسلم، إذ أن جوانب التحديات الأخرى تكاد تكون فروعاً أو صوراً وانعكاسات للتحدي العقدي، كما أن غياب الوعي بخطورة هذا التحدي يؤدي إلى غياب طرق وأساليب المواجهة له ولغيره من التحديات.

وقد **عرفت التحديات العقدية** بأنها: " مفاهيم ومعتقدات تدخل على فكر أو عقيدة أمة ما، للسيطرة عليها، وتحويلها؛ لتحقيق أهداف خاصة بوسائل خاصة" (١).

وترى الباحثة أن التعريف السابق يشرح التحديات العقدية بشيء من الشمولية، فالتحديات العقدية – كما سيتضح لاحقاً – تتم عبر مراحل متعددة ومتسلسلة، وغزو معتقدات أمة لا يمكن أن يتم إلا عبر هذه الخطوات، كما لا يمكن أن يحقق أهدافه في مجتمع ما إلا بزرع نماذج تحمل هذا الفكر وسط هذه الأمة أو ذاك المجتمع. ويتم ذلك من خلال استغلال بعض الثغرات التي قد يخلفها الخلل السلوكي للأفراد أو منظومة العادات والتقاليد، وإسقاط هذا الخلل على أصول العقيدة ومنهجيتها. وعلى ضوء ذلك يمكن للباحثة أن تعرف التحديات العقدية بأنها:

سلسلة المفاهيم الخاطئة والاتهامات الباطلة التي وجهت للإسلام كعقيدة ومنهج عبر تاريخه الخالد، وشملت جوانب متعددة منه، وتم توجيه هذه السهام من أعداء الأمة داخلياً وخارجياً بطرق عدة، كان منها استغلال مجموعة السلوكيات والاتجاهات الفردية غير السوية لبعض أفراد المجتمع المسلم والسعي لإسقاط هذا الخلل على التشريع الإسلامي بهدف إخراج المسلمين منه، أو الاكتفاء بزعزعة ثقتهم في حقيقته وأحقيته في الخلافة والقيادة.

كما يمثّل العنف الأسري تحدياً عقدياً للتربية الإسلامية؛ لأن بعض سلوكيات العنف الفردية التي تصدر من بعض الأفراد المسلمين مثلت ثغرة عمد أعداء الدين إلى النفوذ من خلالها إلى فكر ومعتقد المجتمع المسلم، وذلك بإسقاط هذه السلوكيات الفردية على التشريعات والأحكام والادعاء بأنها جزء منه. فعلى سبيل المثال تورد نوال السعداوي في كتابها (الوجه العاري للمرأة العربية) هذا النص حول

---

(١) سعيد عبد الله حارب، دور الأسرة في التربية، دبي: دار الأمة، ١٤٠٧هـ، ص ١٦.

العنف الموجه للمرأة مستغلة السلوكيات الخاطئة من بعض المسلمين لمهاجمة الشريعة الإسلامية،فتقول:"تحدث كل هذه الأعمال الوحشية تحت مظلة كثيفة من القيم الدينية والأخلاقية والإنسانية،وتحت وابل من الألفاظ الرنانة البليغة عن الشريعة الإسلامية،وواجب المرأة من حيث الطاعة واحترام زوجها والمحافظة على كيان الأسرة والأطفال...،ويساعد القانون والعرف والشرع الرجال على العبث بالنساء"[(١)]،وبذلك تصبح السلوكيات الفردية الخارجة عن الشرع منفذاً للطعن في التشريع من قبل أعداء الإسلام في الداخل والخارج.

وقد حمل راية هذه التحديات أفراد وجماعات استخدموا عدة طرائق وأساليب لتحقيق أهدافهم،ومن هؤلاء :

1. **المستشرقون والدراسات الاستشراقية .**
2. **تلاميذ الاستشراق والمتأثرون بالتغريب من أبناء المسلمين .**
3. **المؤتمرات وما ينبثق عنها من مقررات .**

وسيتم تناول كلٍ منهم بشيء من التفصيل فيما يلي:

أولاً : المستشرقون والدراسات الاستشراقية :

يمثل تاريخ الدراسات الاستشراقية وأسباب ظهور الاستشراق والمستشرقين أحد أكثر الموضوعات التي حظيت بقسط وافر من الاهتمام والجدل والخلاف،وتظل الحقيقة التي يسلّم بها كل متابع ومطلع على الدراسات الاستشراقية أن هناك أيد خفية سعت منذ العصور الإسلامية الأولى إلى وضع المكائد والشبهات حول الإسلام وتشريعاته.

أما الاستشراق أو الدراسات الاستشراقية فمصطلح أو مفهوم عام يطلق عادة على "اتجاه فكري يعنى بدراسة الحياة الحضارية للأمم الشرقية بصفة عامة ،ودراسة حضارة الإسلام والعرب بصفة خاصة"[(٢)] ،حيث يقوم غير الشرقيين بدراسة المجتمع والعلوم الشرقية،وقد يتناول ذلك جانب اللغة ، والأديان والتاريخ،والأوضاع الاجتماعية المختلفة.

والمستشرقون اصطلاح واسع "يشمل طوائف متعددة تعمل في ميادين الدراسات الشرقية المختلفة، فهم يدرسون العلوم والفنون والآداب والديانات والتاريخ، وكل ما يخص شعوب الشرق مثل الهند وفارس والصين واليابان والعالم العربي وغيرهم من أمم الشرق" [(٣)].

---

(١) نوال السعداوي،الوجه العاري للمرأة العربية، ط٣،القاهرة:دار المستقبل، ١٤١٤هـ،ص ٢٤١.
(٢) عدنان محمد وزان، الاستشراق والمستشرقون، مكة المكرمة: إدارة الصحافة والنشر –رابطة العالم الإسلامي،١٤٠٤هـ،ص١٥.
(٣) عفاف سيد صبرة، المستشرقون ومشكلات الحضارة، القاهرة:دار الفكر العربي،١٤١٧هـ، ص ١١.

و أما عن أهداف هذه الدراسات فقد اتفق جلّ المفكرين والعلماء المسلمين على أ ا لا تخلو مـن المكر والطعن في الإسلام ،يقول عبد الرحمن الميداني:"إن أهداف الاستشراق الأساسـية هـي تـشويه الإسلام،وتشويه التاريخ الإسلامي،ووضع الشبهات ،وتصيد الأدلة لها ،وتوجيه الانتقادات الملفقـة إلى أحكام الإسلام وشرائعه، وتتبع الأخبار الساقطة والأقوال الضعيفة المردودة،وتفسير الظواهر تفسيراً مادياً بحسب ما يروق لهم ...،ومحاولات التحريف في النصوص عند الاستشهاد ا ،واللجوء إلى المغالطـات الكثيرة لدى مناقشة الموضوعات الإسلامية،وتعمد إبراز سقطات الفساق من المسلمين في مدى تاريخهم الطويل ...إلى غير ذلك من أمور لا تحصى، وأساسها جميعاً الرغبة بإبطـال الحـق تعـصباً واتباعـاً للهوى"[١].

وفي ضوء ذلك ترى الباحثة أن لدراسات الاستشراق نوعين من الأهداف :

- **أهداف ظاهرة:**يمثّلها ما يقوم به المستشرقون من النشر والترجمة والفهرسة والتحقيق والجمع حول ديانات ا تمعات الشرقية كتراث لمهد الحضارات.
- **وأهداف غير ظاهرة:** وهي الأهداف الحقيقية للكثير مـن المستـشرقين ،وتكمـن في الاسـاءة للإسلام،والتشكيك والطعن في أحكام الشريعة الإسلامية في شتى مجالا ا ،واسـتغلال التقاليـد وبعض مظاهر الانحراف التي ظهرت في ا تمعات المسلمة في العقود الأخيرة للطعن في الإسـلام كمنهج غير صالح للعصر الحديث.

وتظل هناك فئة من المستشرقين اتصفت بشيء من المصداقية والموضوعية ، والسعي للبحث عـن الحقائق ،وتحري الدقة والصدق في نقلها ،إلا أ ا لا تكاد تظهر لقلتها وندر ا بين العديد مـن أعـداء الإسلام المغرضين.

وقد تناولت الدراسات الاستشراقية مجالات عدة ، فرغم أ ا قد اقتصرت في بدايا ا على دراسة الإسلام وحضارته واللغة العربية وآدا ا ،إلا أ ا عمدت إلى توسيع مجال دراسا ا لتشتمل على دراسـة الشرق كله:لغاته ،وأديانه وتقاليده وآدابه [٢].

ومع تنوع مجالا م في دراسة الشرق إلا أن أهدافهم ظلت واحدة ،فكما حرصوا على الطعن في نصوص القرآن والسنة،حرصوا كذلك على الطعن فيما تتناوله الآيات والأحاديث من أحكـام تتعلـق بشتى مجالات حياة الفرد المسلم ،بما فيها الحياة الاجتماعية وأنماط العلاقات المختلفة، ووجهوا إلى مجال

---

[١] عبد الرحمن حسن حبنكة الميداني ، أجنحة المكر الثلاثة وخوافيها،دمشق: دار القلم،١٤٠٢هـ ،ص ٨٤-٨٥.
[٢] عدنان محمد وزان ، الاستشراق والمستشرقون ، مرجع سابق ، ص ١٥.

الأسرة المسلمة الكثير من سهام الطعن في الأحكام والتشريعات التي تحكمها؛ لما تمثله الأسرة المسلمة من أهمية في بناء وتدعيم ا تمع المسلم ."فالدافع الحقيقي إلى محاولة تقويض نظام الأسرة هو محاولة هـدم الإسلام من القواعد ، ... فالأسرة المسلمة هي الحصن المنيع الذي تربت في كنفه الأجيال الإسـلامية المتتابعة ، فسطرت في حياة البشرية أروع صفحات البطولة والفداء ، وضربت أعلى المثل في الفـضائل والمكرمات"[١].

ويمثل موضوع المرأة المسلمة قُطب رحى المواضيع الأسرية، فقد سعى المستشرقون إلى توجيه التهم إلى التشريعات الإسلامية بأ ا قد ظلمت المرأة ،ولم تعطها ما أعطت الرجل من حقوق، وقد تناولـت هذه المطاعن مجالات عدة فيما يخص أحكام المرأة ، فتارة توجه السهام إلى أحكام الميراث ،وتـارة إلى تعدد الزوجات ،وأخرى إلى مفهوم القوامة ،"فهذا (هنري ماسيه) في كتابه عن الإسلام الـذي مـلأه كذباً وافتراءً وحقداً على الإسلام يقول:إن القرآن كان قليل الرأفة بالنـساء"[٢].ويـشرح المستـشرق الفرنسي (كارادي فو) مفهوم عدم الرأفة فيقول:" هضم الإسلام حق المرأة ،حيث أعطاهـا نـصف نصيب الرجل في الميراث ، وجعل الرجل يتزوج بأكثر من واحدة إلى أربع ،وجعل الطلاق بيد الرجـل ،ومنح الرجل سلطة ليست للمرأة ،فحرمها كثيراً من الحقوق التي تمتع ا الرجل" [٣].وقد بلغ الحقـد بالدوق (داركور) الفرنسي ، أنه بعد زيارته لمصر عام ١٨٩٤م ، قام بانتقاد نظام الأسرة نقداً مغرضـاً ،وصور حياة المرأة المسلمة بصورة بغيضة ومنفرة،فقال:" لا يمكن أن يجد الناس طريقة أشنع ولا أفظـع لتعذيب ا رمين من الحكم عليهم بأن يعيشوا عيشة النساء المصريات" [٤].

فهؤلاء المستشرقون يرون أن التشريع الإسلامي قد ظلم المرأة ،دون أن يفرقوا -إما عن جهـل أحياناً أو عن تعمد في غالب الأحيان- بين المصالح التي شرعت لأجلها هذه التشريعات وبين ممارسات خاطئة فردية قد تكون سائدة في ا تمع المسلم،ولكنها خارجة عن تعاليم الدين .

ثانياً : تلاميذ الاستشراق والمتأثرون بالتغريب من أبناء المسلمين :

لم يتوقف خطر التحديات العقدية على المطاعن والشبهات التي سعى المستشرقون إلى ترويجها،فقد حرص هؤلاء على تكوين قاعدة داعمة لهم في البلدان الإسلامية،من خلال استغلال طائفة من الشباب المسـلم ممن ضعفت عقيدته،والسعي لتلقينه هذه المبادئ والأهـداف في جامعـا م أو في ميـ ـادين

---

(١) حسين محمد يوسف،أهداف الأسرة في الإسلام والتيارات المضادة، تونس:دار بو سلامة، (د.ت) ،ص ٣٥-٣٦.

(٢) أحمد محمد جمال ،مفتريات على الإسلام، بيروت: دار الفكر، ١٣٩٢هـ ،ص٨٥.

(٣) شوقي أبو خليل ، الإسلام في قفص الا ام ،مرجع سابق،ص٢٢٢.

(٤) حسين محمد يوسف ، أهداف الأسرة في الإسلام والتيارات المضادة، مرجع سابق،ص ٣٤.

أخرى، " فقد تأثر كثير من الذين درسوا في الجامعات الغربيـة مـن أبنـاء المـسلمين بدراسـات المستشرقين،وانخدعوا بأساليبهم ، وأخذوا يرددون شبهاتهم ، ويروجون لها بين المـسلمين ،ويعتبرونهـا حقائق علمية مسلماً بها،وأخذوا يعلمونها طلابهم من المسلمين ، ويكتبون فيها المؤلفات العديدة ، وتعمل الدوائر الاستعمارية على ترويج هذه الكتب ، ودعم مؤلفيها ، ودفعهم بأيد خفية إلى أعلـى مراكـز الإدارة والتوجيه داخل بلادهم ؛للاستفادة منهم في خدمة أغراض التبـشير والاسـتعمار ، وفي هـدم الإسلام وتشويه تاريخ المسلمين" [١].

فحققت هذه الفئة أكثر مما حققه المستشرقون أنفسهم من أهدافهم الاستعمارية ،وكانت أكـبر داعم لحركات الاستشراق في البلدان الإسلامية عبر تـشكيل مـا يمكـن أن نطلـق عليـه مطايـا للمستشرقين،تمكنوا من خلالها أن يحققوا أهدافهم المختلفة ،فهم أبناء المجتمعات الإسلامية، ويعيـشون بين المسلمين ،ولكنهم يحملون فكر وآراء المستشرقين ،وينفثونها في أبناء جلدتهم من خـلال المنـاهج والتأليف ووسائل الإعلام وغيرها ،وبالتالي فهم يمثلون امتداداً للمستشرقين داخل المجتمع المسلم ،بشكل يضمن للمستشرق عدم رفض المجتمع المسلم له، كما أنهم بثّوا في طيات مؤلفـاتهم حججـاً واهيـة استفـاد منها المستشرقون في بث سمومهم والطعن في الدين الإسلامي من خلالها،فكان من نتائج ذلك أن ضلّ هؤلاء وأضلوا ، وتحققت فيهم نبوءة رسـول الله ﷺ حين سألـه حذيفـة بن اليمان رضي الله عنه:(يا رسولَ الله إنا كُنا في جاهلية وشر فَجاءَنا الله بِهذَا الْخيرِ فَهلْ بعد هذَا الْخيرِ شر ؟قَالَ:نعم فَقُلْت: هلْ بعد ذَلك الشر من خيرٍ؟ قَالَ: نعم وفيه دخن. قُلْت: وما دخنه ؟ قَالَ قَوم يستنونَ بِغيرِ سنتي ويهدونَ بِغيرِ هديي تعرِف منهم وتنكر. فَقُلْت :هلْ بعد ذَلك الْخيرِ من شر. قَالَ: نعم دعاةٌ علَى أَبوابِ جهنم من أَجابهم إِلَيها قَذَفُوه فيها .فَقُلْت: يا رسولَ الله صفْهم لَنا .قَالَ:نعم قَوم من جِلْـدتنا ويتكَلمـونَ بِأَلْسِنتنا .قُلْت: يا رسولَ الله فَما تـرى إِنْ أَدركَنِـي ذَلـك. قَـالَ: تلْـزم جماعـةَ الْمـسلمين وإِمامهم.فَقُلْت:فَإِنْ لَم تكُن لَهم جماعةٌ ولَا إِمام ؟قَالَ: فَاعتزِلْ تلْك الْفرق كُلَّها ،ولَو أَنْ تعض علَـى أَصلِ شجرة حتى يدرِكَك الْموت وأَنت علَى ذَلك) [٢].

وترى الباحثة أن مطايا الاستشراق هؤلاء ينقسمون إلى قسمين :**القسم الأول** يمثله أفراد تنصلوا تماماً من هويتهم الإسلامية ،بل أخذوا يطعنون في الإسلام بشكل صريح ،وأظهروا في كتاباتهم حقـداً

---

(١) عبد الرحمن حسن حبنكة الميداني ، أجنحة المكر الثلاثة وخوافيها،مرجع سابق، ص ٨٨.

(٢) مسلم بن الحجاج،صحيح مسلم،كتاب الإمارة ،باب وجوب ملازمة جماعة المسلمين عند ظهور الفتن ، وفي كل حال ،وتحريم الخروج على الطاعة ومفارقة... ،حديث رقم ١٨٤٧، ص ١٠٢٨.

بياً على الإسـلام وتشريعاته ،**والقسم الآخر** يمثله أفراد تأثروا بالمسـتشرقين وبحركات التغريب دون أن يتنصلوا من الدين ــ وفق ما يظهر في كتاباتهم ــ وهؤلاء لا يظهرون في كتاباتهم حقـداً علـى الإسلام،بل قد نجدهم يدافعون عن الدين ،ويقرون بوجود فروق بين الأحكام التي يجب أن تطبق وبـين الموروث الثقافي ،ولكن يعاب على هذه الفئة مناقشتها لقضايا المجتمع الإسـلامي ،وتنـاول الجانـب التشريعي لها وهم على درجة كبيرة من الجهل بها،وتقحمهم مسالك الخـلاف الـوعرة ،وتمـسكهم بشذوذات المذاهب وزلاّت العلماء، فيتحول هؤلاء إلى مطايا للاستشراق من حيث لا يعلمون ،ولعـل صورة الفريقين تتضح لنا من خلال مناقشة الآليات التي اتخذها تلاميذ الاستشراق لتكريس أفكار الطعن والتشكيك في الأحكام التشريعية ،واتهامهم الإسلام بدعم وترسيخ العنف الأسري،ونذكر منها:

١. إضفاء طابع الظلم والسيطرة المطلقة علـى الأحكـام الـشرعية الخاصـة بالأسـرة المسلمة: نظمت الشريعة الإسلامية الأحكام الشرعية المتعلقة بالأسرة بـشكل يـضمن اسـتقرارها وديمومتها- كما سبق وذكر- ،وحرصت على توزيع الأدوار داخلها بما يتفق مع إمكانيات كل فرد ويشبع احتياجاته، كما شرعت أحكاماً تنظيمية يضمن كل فرد من خلالها حفظ حقه ، ووزعـت السلطة داخلها وفق ترتيب يضمن استقرارها ،ويحفظ معنى التكريم الإنساني لكل فرد داخلها.

ووفق هذا التنظيم المتقن استقر المجتمع المسلم من خلال استقرار الأسرة ، فسعى أعـداء الـدين لمحاولة تفكيك هذا البنيان من خلال الطعن والتشكيك وإدخال الشبهات على الأحكام الشرعية التي قام عليها هذا البنيان،بشكل يضمن لهم حدوث أكبر قدر ممكن من الفرقة والخلل ،ودافعاً كـل فـرد في الأسرة للبحث من خلاله عن حقوقه المجردة.

فكانت البداية بالتشكيك في نظام الأسرة ككل واعتباره نظاماً ظالماً أنشئ لتحقيق مصالح الرجل فقط،فهذه نوال السعداوي تقول*:"إن الأسرة لم تنشأ بدافع حب الرجل للمرأة والأطفال،وإنما نشأت بدافع الاستغلال الاقتصادي والطمع والكراهية" [١]،ثم وجهت السهام المـسمومة إلى نظـام الـزواج الإسلامي واعتبر أحد الأنظمة الإقطاعية ،وصورت منزلة المرأة فيه بأنها مثل منزلـة العبيـد في النظـام

---

[*] تميزت كتابات نوال السعداوي بالطعن في الدين والتشكيك في ثوابته،فالتشريع الإسلامي تشريع موضوع من قبل محمد،كما أن أحاديثه متناقضة(الوجه العاري للمرأة العربية ص٧١ ،ص٣٢٠)،ورجال الدين يختلفون في تفسير الإسلام حسب مصالحهم (الأنثى هي الأصل ص٢٠٤،الوجه العاري للمرأة العربية ص ٢١٦-٢١٨)،الجهل بأحكام التشريع الإسلامي في عدة الطلاق يضاف لذلك الاستـشهاد بنظرية دارون في النشوء والارتقاء(الوجه العاري للمرأة العربية ص ٢٤-٢٤٢).

[١] نوال السعداوي،الأنثى هي الأصل، ط٤،القاهرة:دار المستقبل،١٤١٠هـ، ص ٥٧.

الإقطاعي،يقول مصطفى حجازي*:" إن عبودية المرأة التي تباع وتشترى بعقد زواج لقاء مبالغ يقبضها الأهل ،تقابلها عبودية الفلاح الذي يباع مع الإقطاعية من إقطاعي إلى آخر .." [١]،وهو في مجمله نظام يكرس للظلم والعدوان ،تقول نوال السعـداوي:"من المعروف أن القانون الظالم يفسد المظلوم ،ويفسد الظالم أيضاً،إنه يعود المظلوم على الخنوع والذل ،ويعـود الظالم علـى القسوة والبطش والعدوان،وهذا هو ما حدث لكل من شخصية المرأة والرجل في ظل قوانين الزواج الجائرة،...إنه ليس هنالك من قانون ظالم على وجه الأرض أكثر من قانون الزواج ،وليس هناك اضطهاد في تاريخ البشرية مثـل اضـطهاد الرجال للنساء" [٢].

ثم يوجه الطعن بشكل أكثر دقة إلى أحكام القوامة في الإسلام ،فيتم إخراجهـا مـن مفهومهـا التنظيمي إلى مفهوم التسلط الظالم على المرأة ،يقول هادي العلوي*:" المجتمع الذي بناه الإسلام أبـوي ذكوري شأن أي مجتمع متحضر يستند إلى اقتصاد الملكية الفردية ،وفيه اكتملت قيمومة الرجل علـى المرأة ،وشرعت بنص مكتوب ، وفقدت المرأة ما تبقى لها من حريـة جاهليـة بإخـضاعها لحكـم الرجل.."[٣].

ورغم أن كتابات هادي العلوي خاضت في القوامة بشكل عام ،ووجهت الاتهام للتشريع بطريق مباشر،إلا أنها لم توضح الكيفية التي ظلمت بها القوامة المرأة ،وهو ما يشير إليه قاسم أمين* حين يوضح

(*) تميزت كتابات مصطفى حجازي بأسلوب علماني بحت ، فالطبيعة هي المسيرة وهي المتحكمة ،والإنسان المقهور خاضع لإرادة عليـا مبهمة (التخلف الاجتماعي مدخل إلى سيكولوجية الإنسان المقهور ص١٦٣)، والبشرية مازالت تائهة لم تجد بعد سبيلها إلى وضـع القواعد التي تسمح بمكاملتها نفسياً واجتماعياً لأغراض التقدم والخير(ص١٦٦) ،والقوانين العديدة المدنية والدينية إنما هي تقييد للمرأة في حريتها وقدرتها على الاختيار..(ص ١٦٣-١٦٦-٢٠٠).

[١] مصطفى حجازي ، التخلف الاجتماعي مدخل إلى سيكولوجية الإنسان المقهور،مرجع سابق،ص٢٠٥.

[٢] نوال السعداوي،الأنثى هي الأصل،مرجع سابق،ص ١٨٥-١٩١.

(*) تميزت كتابات هادي العلوي بحقد شديد وطعن مباشر في الدين الإسلامي والمجتمع المسلم، فنجده يركز على أن المجتمع المسلم مجتمـع ذكوري ، ويرى أن الجاهلية –التي أهانت المرأة أيما إهانة – قد أعطت المرأة حقوقاً حرمها منها الإسلام، إلى غير ذلك، فالإسلام مجرد حركة تحريرية (فصول في المرأة ص٣٥) ،إضافة إلى التشكيك المباشر في نبوة الرسول ﷺ (ص٥٠-٥٦-٥٨) ، والتشكيك في علماء المسلمين وفي السنة النبوية على وجه الخصوص(ص٥٧-٥٩-٦٠)،بلهجة وأسلوب لا يختلف كثيراً عن أسلوب وطرق المستـشرقين المضللين.

[٣] هادي العلوي ،فصول في المرأة، ط٢،دمشق: دار المدى ، ١٤٢٣هـ ،ص٩٧.

(*) تميزت كتابات قاسم أمين بالتأثر الواضح بالغرب والانبهار بثقافته ،فالغربيون هم من فهموا طبيعة المـرأة ،واحترمـوا شخـصيتها ، فمنحوها ما منحوا أنفسهم من حقوق الرجل الغربي ،وليس هناك مانع من السير في تلك الطريق التي سبقتنا فيها الأمم الغربية (المـرأة الجديدة ،ص٢٥-٥٠-٩٥..) يضاف إلى ذلك الطعن في رجال الدين ،وفي التشريعات الإسلامية حول الطلاق وتعدد الزوجـات ، واعتباره نظاماً يحتقر المرأة ،وأن المرأة لن تنال كرامتها في ظل نظام الطلاق القائم...(تحرير المرأة ،ص١١٧-١٢٠-١٣٩).

لنا مايراه هو وغيره من ظلم ناتج عن مثل هذه القوامة فيقول:" إن المرأة في نظـر المسلمين _على الجملة_ ليست إنساناً تاماً،وإن الرجل منهم يعتبر أن له حق السيادة عليها ،ويجري في معاملته معها على هذا الاعتقاد ...فالرجل الذي يحجر على امرأته ألا تخـرج من بيتها لغير سبب سوى مجرد رغبته في أن لا تخرج لا يحترم حريتها ،فهي من هذه الجهة رقيقة ،بل سجينة ...ولا شك أن تقرير الحق للرجـل في سجن زوجته ينافي الحرية التي هي حق طبيعي للإنسان " [١].

وبنفس التوجه وبأسلوب أقل حدة تتحدث ليلى عبد الوهاب* عن القوامة فتقول:" والقوامة في الثقافة والفكر الديني المحافظ تعني خضوع المرأة للرجل اقتصادياً واجتماعياً وعائلياً وجنسياً ، فإذا تمردت على هـذا الوضع تعـد في حكم الدين والقانون ناشزاً ، ويحق للرجـل هنـا أن يؤد بها إلى حـد الضرب..." [٢].

في حين يتحدث مصطفى حجازي عن القوامة كجزء من العنف الأسري ؛الذي يرى أن المـرأة تخضع له ضمن نطاق الأسرة والمجتمع ، فيقول:" وهكذا يحدث انشطار في الأسرة من خـلال توزيـع الأدوار : يحتل الرجل مركز القوة والثقل، بمقدار ما تتحول المرأة إلى مركز الضعف والمهانة، فكل يلعب دوره المقرر له ،وكأنه لم يخلق إلا له، أو كأن هذا الدور جزء من طبيعته...، والقاعدة هي أن يعـوض الرجل كل قهره ومهانته من خلال لعب دور السيد الذي يخضع المرأة ، ويستعبدها ويستغلها، ويحولها إلى أداة له، تخدمه، تنجب له الذرية التي تعزز قوته الذكورية، فتتحـول إلى وعـاء لمتعته بشكل أناني لا يراعي حاجاتها ورغباتها،تموت نفسياً كي يستمد هو من هذا الموت وهم الحياة،تسحق كي يـستمد هو من هذا الانسحاق وهم تحقيق الذات ..." [٣].

---

[١] قاسم أمين،المرأة الجديدة، ط٢،القاهرة: الهيئة المصرية العامة للكتاب،١٤١٧هـ، ص ٣٠.

(*) تميزت كتابات ليلى عبد الوهاب بأنها أقل حدة من سابقيها ،فهي من جهة تشير إلى أن الدين الإسلامي قد أولى اهتماماً كبيراً بالأسرة وشئونها ومكانة المرأة فيها ، ولكنها من جهة أخرى ترى أن الفقهاء ورجال الدين المسلمين قد انقسموا إلى فريقين : فريـق تـصفه بالمحافظين الذين يدعمون الأوضاع والنظم القائمة على الاستغلال والقهر،وقد اتصف منهج هؤلاء بالانتقائية والتجزئة ،بما يتناسب مع مواقفهم الرجعية ومصالحهم الاجتماعية والسياسية، وفريق آخر ترى أنهم راديكاليون يسعون إلى تغيير الأوضـاع لتحقيـق العدالـة والمساواة والتحرر الاجتماعي (العنف الأسري الجريمة والعنف ضد المرأة،ص٣٠-٣٢) ، كما أن قانون الأحوال الشخصية المـصري – الذي يستند جزء كبير منه إلى الأحكام الإسلامية – قانون يتصف بالظلم والتمييز ضد المرأة ، حيث يعطي للأب حق توريث أبنائه اسمه ونسبه دون الأم، ويعطيه كذلك الحق في التعدد حتى أربع زوجات دون قيد أو شرط ، إضافة إلى حقه في طلاق زوجته وقتمـا شاء وبلا قيود ،كما أن القانون يعطي للذكر ضعف الأنثى في الإرث...(ص٣٧-٤٠).

[٢] ليلى عبد الوهاب، العنف الأسري الجريمة والعنف ضد المرأة،مرجع سابق،ص ٣٣-٣٤.

[٣] مصطفى حجازي ، التخلف الاجتماعي مدخل إلى سيكولوجية الإنسان المقهور،مرجع سابق،ص ٢٠٤.

ولم تتوقف تلك السهام عند مفهوم القوامة وأحكامها بل تعدتها إلى أحكام المهر والطلاق والعدة،فاعتبرتها جزءاً من العنف الموجه للمرأة ،فالمهر" ثمن التمتع بجسد الزوجة ،ويبنى هذا المعنى على افتراض أن الزواج حاجة للرجل دون المرأة " [1]،وهو ثمن لعقد يمتلك به الرجل المرأة ،"فالزواج في الإسلام ظل أشبه ما يكون بعقد تمليك ،يملك الزوج زوجته بحكم الصداق والمهر والإنفاق" [2].

وفي مجمل الحديث عن الطلاق والعدة يتم اعتبار "الطلاق حقاً للرجل وحده ،وهو من جملة مظاهر القوامة على المرأة ، وكانت المرأة في الجاهلية تتبادل هذا الحق مع الرجل ، ثم تكرس له في شرع الإسلام الناجز الأبوي.."[3]،ويستطرد علوي في الحديث عن العدة باعتبارها قيداً وسجناً فيقول:"وتجتمع في قيود العدة نزعتان : الأولى إسلامية وهي التحسس من مثيرات الفتنة لمن فقدت زوجها ، والثانية مشتركة تحمل البقايا الغابرة لمسئولية بقاء الزوجة بعد وفاة الزوج ،وإلزامها بطقوس تؤديها كعقوبة رمزية لقاء مسئوليتها هذه بعد أن كانت عقوبتها الدفن معه..." [4].

وعلى غرار ذلك يرى قاسم أمين أن نظام تعدد الزوجات يمثل احتقاراً للمرأة ،فيقول: "وبديهي أن تعدد الزوجات احتقاراً شديداً للمرأة،لأنك لا تجد امرأة ترضى أن تشاركها في زوجها امرأة أخرى،كما أنك لا تجد رجلاً يقبل أن يشاركه غيره في محبة امرأته" [5].

وهكذا يستمر الحديث عن الإسلام والطعن في التشريعات بمنظور قاصر وخالٍ من الموضوعية والرغبة في البحث عن الحقائق، ويتم بث هذه السموم عبر مجموعة من الكتب والمؤلفات ووسائل الإعلام المختلفة ، ويتم تدعيمها والترويج لها بطرق مختلفة...

٢. التشكيك في قدرة التشريعات والأحكام الإسلامية على تنظيم حياة الفرد ،ومواكبة متطلبات العصر،ويتبع ذلك الرغبة في إحلال نظم أخرى مكانها: لا ينفك أصحاب هذا الاتجاه عن التشكيك في عدالة التشريع الإسلامي وتكامله ،وهو من وجهة نظرهم نظام تكاملي لنظام الإقطاع الظالم –كما سبق وذكر-،وكما زال نظام الاقطاع من المجتمعات الاقطاعية ،فالإسلام يجب أن يسير على نفس الخطى،تقول نوال السعداوي :"إن قانون الزواج والطلاق في مجتمعنا العربي ليس إلا أحد بقايا قوانين الإقطاع الأبوي ،التي تجعل الزوجة كقطعة الأرض ،يمتلكها الرجل ملكية تامة،يفعل

---

[1] هادي العلوي ،فصول في المرأة،مرجع سابق ص٥٩.

[2] نوال السعداوي الوجه العاري للمرأة العربية ،مرجع سابق، ص ٥٧.

[3] هادي العلوي ، فصول في المرأة،مرجع سابق ،ص ٥٩.

[4] المرجع السابق ، ص٤٧.

[5] قاسم أمين،تحرير المرأة ،القاهرة:الهيئة المصرية العامة للكتاب، ١٤١٦هـ ،ص ١١٧-١٢٠-١٣٩.

ا ما يشاء ،يستغلها،أو يضر ا،أو يبيعها في أي وقت بالطلاق،أو يشتري عليها زوجة ثانية أوثالثـة أو رابعة ... ولا زالت معظم البلاد العربية بما فيها مصر تحكم على نسائها ـذه القوانين الجائرة في الزواج حتى اليوم" [1].

في حين يرى قاسم أمين أن المدنية الإسـلامية في جملتـها قـد أخطـأت في فهـم وتقـدير المرأة،فيقول:"نحن لا نستغرب أن المدنية الإسلامية* أخطأت في فهم طبيعة المرأة وتقدير شأ ا ، فلـيس خطؤها في ذلك أكبر من خطئها في كثير من الأمور الأخرى.." [2].ثم يقارن بين التشريعات الإسلامية في الزواج والطلاق وبين النظم الغربية الحديثة ،فيعتبر الشريعة ضرباً من الفوضى ،ويوجه سؤالاً:" أيـن هذه الفوضى من النظامات والقوانين التي وضعها الأوروبيون لتأكيد روابط الزوجية وعلاقة الأهلية"[3].

فأصحاب هذا الاتجاه ينظرون إلى الإسلام على أنه تيار فكري بائد أو ظاهرة وقتيـة ،يجـب أن تخضع للتجديد وفق رغبات كل جيل ، فنجد ليلى عبد الوهاب تشيد بتجربة الدول العربية التي غيرت في قوانين الأحوال الشخصية ،و تطالب بالاقتداء ا فتقول:" وجدير بالذكر أن هنـاك دولاً عربيـة استطاعت أن تعدل وتغير في قوانين الأسرة والأحوال الشخصية تغييراً جوهرياً ، بما يحقق المساواة بـين المرأة والرجل ، نذكر من هذه القوانين :القانون التونسي ، والقانون العراقي ، حيث أمكن بواسطتهما تقييد حق التعدد بالنسبة للرجل ، وإعطاء حق متساو لكل من الرجل والمرأة في طلب الطـلاق أمـام المحكمة ،وإعطاء حق متساو في الإرث للذكر والأنثى..،فتحرير المرأة وتحرير طاقا ا لا يتحقـق فقـط بمنحها بعض الحقوق السياسية والاجتماعية خارج الأسرة ، بل لابد أن يسير ذلك في خط متواز مـع وضع قوانين جديدة للأحوال الشخصية تعيد تنظيم وتحديد العلاقات القائمة فيها على أسـاس يحقـق المساواة بين الجنسين" [4].

وعلى نفس الخطى تشيد نوال السعداوي بتجربة تونس والصومال فتقول:" استطاعت الـسلطة السياسية في بعض البلاد مثل تونس والصومال أن تخالف الشريعة الإسلامية فيما يختص بقوانين الزواج والطلاق والإجهاض ،وأن تضع قوانين جديدة تمنـع تعـدد الزوجات،وتحـدد حريـة الرجـل في الطلاق،وتبيح الإجهاض ،وتساوي الرجل والمرأة في الميراث" [5].

---

[1] نوال السعداوي، الوجه العاري للمرأة العربية،مرجع سابق،ص ٥٧-٢٣٥.

(*) رغم أن المقصود هنا بالمدنية الإسلامية هو الحضارة الإسلامية بما تحويه من ثقافة وفنون وعادات وتقاليد،إلا أن قاسم أمين يخلط بـين مفهوم العادات والتشريع الديني للقوامة.

[2] قاسم أمين،المرأة الجديدة،مرجع سابق،ص ١١٥.

[3] المرجع سابق، ص١١١.

[4] ليلى عبد الوهاب ،العنف الأسري الجريمة والعنف ضد المرأة،مرجع سابق،ص ٤٢-٤٣.

[5] نوال السعداوي، الوجه العاري للمرأة العربية، مرجع سابق،ص٢١٧.

ولا يقف الأمر عند حد الاشادة بالتغيير والمطالبة باتباعه، بل يتعدى ذلك إلى تفضيله على المنهج الإسلامي والنظر إليه على أنه نظام قد عفا عليه الزمن،وها هو نصر حامد أبو زيد* في معرض حديثه عن القانون التونسي الجديد ونقده لبعض جزئياته مع اعتباره أنه الأفضل والأكثر مواكبه للعصر يقول:"لا نريد الآن أن نبدو كما لو كنا نتخذ موقف الدفاع عن قانون يبدو ما حققه حتى الآن في هذا ا ال جزئيا وناقصا إلى حد كبير.لكن هذا الناقص والجزئي يثير حفيظة البعض؛ لأنه يريد أن يعود بعقرب الساعة إلى الوراء،وأن يثبت حركة الواقع بسلاسل من النصوص والاجتهادات التي عفا عليها الزمن هذا من جهه ،ومن جهة أخرى يبدو هذا الناقص والجزئي متقدما إذا ما قورن بما هو قائم في بلدان أخرى عربية وإسلامية" [١].

ويتبنى أصحاب هذا الاتجاه بطريق مباشر أو غير مباشر أفكار أسلافهم من دعاة تحرير المرأة،فما يطالبون به الآن هو نفس ما طالب به هؤلاء من قبل ، فهذه هدى شعراوي زعيمة تحرير المرأة في جمهورية مصر العربية بعد رجوعها من مؤتمرات روما (١٩٢٣-١٩٢٤م)،تطالب رئيس الوزراء آنذاك بأمور منها : مساواة البنت في جميع مراحل التعليم حتى الجامعة، تقييد تعدد الزوجات، تقييد الطلاق، إلغاء بيت الطاعة [٢]،وهو ما سيتم تناوله بالتفصيل فيما يلي :

٣. إنشاء الاتحادات والجمعيات النسائية الداعية لتحرير المرأة:لم يكتف أصحاب هذا الاتجاه بالترويج لأفكارهم عبر كتبهم ومؤلفا م ووسائل الإعلام، بل سعوا إلى نشر هذه الأفكار عبر أكثر من وسيلة وجهة ،وكانت الاتحادات النسائية من أكثر هذه الطرق فاعلية ؛لأ ا حملت في ظاهرها رسالة خدمة الأسرة وا تمع والرقي ما ،وشكلت مقررا ا وبرامجها خلاف ذلك ،فأسست هدى شعراوي"خمس عشرة جمعية ،بالإضافة إلى الاتحاد النسائي ،وتم انتخا ا نائبة لرئيسة الاتحاد النسائي الدولي ،وشغلت منصب رئيسة الاتحاد العربي..." [٣]، وبإلقاء نظرة خاطفة على برنامج الاتحاد النسائي يتبين أن من بين أهم أهدافه:" أن يسن قانون يمنع تعدد الزوجات إلا للضرورة ، كأن تكون الزوجة عقيماً أو مريضة بمرض يمنعها من أداء وظيفتها الزوجية ،وفي هذه الحالات يجب أن يثبت ذلك الطبيب

(*)تكمن إشكالية الطرح لدى نصر أبو زيد _ومن سار على جه_في معضلة تفسير النص القرآني أو التشريعي بشكل عام،فهو يرى ضرورة إخضاع النص للنقد والتحليل ،وجعله مادة لمعرفة نقدية عقلانية ،ثم تسخيره للمستجدات الثقافية والتغيرات الاجتماعية،ووفق لهذا المنظور المنحرف يصبح أي تشريع جديد يلبي احتياجات وقتيه أفضل وأكثر انفتاحا.

[١] نصر حامد أبو زيد، دوائر الخوف قراءة في خطاب المرأة، الدار البيضاء: المركز الثقافي العربي،١٤٢٤هـ ،ص٢٩٧.

[٢] نقلاً عن: أحمد عبد العزيز الحصين، المرأة المسلمة أمام التحديات، ط٥، القصيم: دار البخاري، ١٤٠٧هـ ،ص ٢٩٩.

[٣] أمال كامل بيومي السبكي،الحركة النسائية في مصر ما بين الثورتين ١٩١٩و١٩٥٢،القاهرة: مطابع الهيئة المصرية العامة للكتاب، ١٤٠٦هـ ،ص١٩٣.

الشرعي، وأن يتم سن قانون يلزم المطلق أن لا يطلق زوجه إلا أمام القاضي الشرعي ،والقاضي الشرعي عليه معالجة التوفيق بحضور حكم من أهله قبل الحكم بالطلاق ..." [١].

ووفقاً لهذه المنظومة التحريضية يتم تأليب المرأة المسلمة على قيم ومبادئ المجتمع وأصول التشريع الإسلامي ؛لتحقيق الأهداف المرسومة حول تغريب المرأة والمجتمع المسلم ،يقول عبد الرحمن العيسوي"إن شكوى الجمعيات النسائية من اعتداء الأزواج على الزوجات ،والدعاوى التي تذهب إلى المطالبة بتحرير المرأة من عبودية ،أو من استغلال الرجل وابتزازه ؛إنما هي في جوهرها دعاوى استعمارية وصهيونية،غايتها خلق الفرقة والشقاق والخلاف بين الرجال والنساء في المجتمع،عملاً بالمبدأ الاستعماري الهدام (فرق تسد)" [٢].

ويجدر الإشارة هنا إلى مصادر تمويل هذه الجمعيات الأهلية .فعامة هذه الجمعيات تحصل على تمويل ومعونات من دول وحكومات غربية وغير إسلامية،"ويقدم هذا التمويل من قبل مؤسسات أمريكية تابعة للكونجرس الأمريكي ،ويسلم على شكل دفع مرهونة بتقديم تقارير عن عمل الجمعيات التي يكون من أهدافها خدمة مموليها وتنفيذ خططهم" [٣]،فعلى سبيل المثال " تعد هيئة المعونة الأمريكية A.I.D أحد المصادر الأساسية لتمويل الجمعيات الأهلية غير ذات التوجه الإسلامي ، وهناك مؤسسات أمريكية أخرى لا تندرج تحت اسم A.I.D ،ولكنها تتبع الحكومة الأمريكية" [٤].

وبحصول هذه الجمعيات على هذا التمويل تصبح أداة في أيدي هذه المؤسسات، تحقق من خلالها أهدافها وتروج لفكرها، فالارتباط بين هذه المؤسسات والمنظمات أمر مسلم به حتى على صعيد منظمة مثل الأمم المتحدة ،ففي أحد التقارير الصادرة عنها تذكر أن الجمعيات الأهلية "مفيدة للغاية بالنسبة للجنة في تقييمها للوضع الحقيقي للمرأة ، فالتقارير التي يتم إعدادها في إطار أهداف الإبلاغ ،ستكون أكثر فائدة لأعضاء اللجنة فيما يقومون به من مهمة فحص تقارير الدول الأطراف فحصاً دقيقاً..." [٥]. ومن الواضح بمكان تجنيد الأمم المتحدة جيشاً من الجمعيات الأهلية لموافاتها بتقارير عن أحوال المرأة في هذه الدول ،مما يمكن أن تخفيه حكومات الدول نفسها..." [٦].

---

[١] أمال كامل بيومي السبكي،الحركة النسائية في مصر ما بين الثورتين ١٩١٩و١٩٥٢،مرجع سابق ،ص٢٠٢.

[٢] عبد الرحمن محمد العيسوي،دراسة ميدانية على عينة من المجتمع المصري لظاهرة العنف الأسري:أسبابها ومظاهرها،مجلة البحوث الأمنية،مرجع سابق،ص٢٧٣.

[٣] محمد بن أحمد غرم الله الغامدي،التحديات الاجتماعية للعولمة وموقف التربية الإسلامية منها،رسالة ماجستير- غير منشورة- مقدمة لجامعة أم القرى مكة المكرمة،قسم التربية الإسلامية والمقارنة،١٤٢٣هـ ،ص٦٨

[٤] سهيلة زين العابدين حماد،المرأة المسلمة ومواجهة تحديات العولمة،الرياض:مكتبة العبيكان،١٤٢٤هـ ،ص١٥.

[٥] أكرم رضا مرسي،الأسرة المسلمة في العالم المعاصر،الدوحة: مركز البحوث والدراسات،١٤٢١هـ ،ص٢٣٨.نقلاً :عن تقرير متابعة أعمال بكين ، الأمم المتحدة، ص٥٢.

[٦] المرجع السابق، ص٢٣٨.

ثالثاً : المؤتمرات وما ينبثق عنها من مقررات :

تشكل المؤتمرات وما ينبثق عنها من اتفاقات وقوانين تتناول مجال العنف الأسري خطراً وتحـدياً للمجتمع المسلم وللتربية الإسلامية،فغالب الحلول التي تطرحها هذه المؤتمرات _ الدولية منها والمحلية _ تتناول مشكلة العنف الأسري من منظور بعيد عن الطرح الإسلامي ،إن لم يكن معادياً للدين وسـاعياً لإقصائه ، فعلى مستوى مؤتمرات المنظمات المحلية التي تدعي السعي إلى تحريرالمرأة ،فقد اجتهدت هـذه المنظمات منذ بداية تأسيسها في إقامة المؤتمرات والخروج بمقررات تعزز أهدافها المعادية للدين ، ففـي سنة ١٩٤٤م، عقد مؤتمر بدار الاتحاد النسائي المصري بالقاهرة، وطالب المؤتمر بتعديل قوانين الأحوال الشخصية تعديلاً من شأنه أن يحقق الأغراض الآتية :

- تقييد حق الطلاق بما لا يجعله أداة إضـرار بالمرأة ،وبما لا يتنافى مع أصول الشرائع في حالـة الطلاق أو الفرقة.
- تقييد تعدد الزوجات إلا بإذن من القضاء في حالات محددة كالعقم أو المرض غـير القابـل للشفاء وغيرها .
- تحديد السن الأدنى لزواج الفتاة مع جميع الأقطار العربية بست عشرة سنة ،والدقة في التنفيذ.
- المساواة بين الرجل و المرأة في أحكام قانون العقوبات (١).

ورغم التجاوزات العديدة التي تلاحظ في مقررات المؤتمرات ،إلا أ ا تعتبر مطالب مستترة وأقـل جرأة على الدين، مما أصبح يطرح في عصرنا الحاضر ،وذلك بعد أن وطدت هذه الجمعيـات نفـسها داخل ا تمعات الإسلامية ، ونالت الاعتراف الرسمي ا ،وأصبحت تمارس أنشطتها المختلفة دون رادع أو حد. ففي عام ١٩٩٩م أقيم الملتقى الثاني للجمعيات الأهلية في مصر ،وخرج هذا الملتقي بمجموعـة مـن المعايير نذكر منها:" عدم التمييز بين الجنسين، الـتمكين، المـساواة ، الاسـتجابة للمـتغيرات العالمية..." (٢)، فأصبح الحديث فيها عن مساواة تامة وبعد عن التمييز ،دون تحديد ـال معـين مـع ضرورة الاستجابة للتغيرات العالمية وبدون شروط.

أما على صعيد المؤتمرات الدولية فإن المنظمات الدولية والهيئات العالمية لا تألو جهـداً في إقامـة المؤتمرات والندوات والتجمعات في مختلف العواصم العالمية من أجل المناداة بـضرورة تحريـر المـرأة ومساوا ا مع الرجل ،وسن القوانين التي تدعم توجها م، وقد تحمل بعض هذه المقررات محاور واقعية

---

(١) أحمد عبد العزيز الحصين، المرأة المسلمة أمام التحديات، مرجع سابق،ص ٣٠٤.

(٢) سهيلة زين العابدين حماد، المرأة المسلمة ومواجهة تحديات العولمة، مرجع سابق، ص ٢٠.

تتناول قضايا المرأة ومشاكلها في مختلف بلدان العالم ،ربما لتكتسب ا بعض الشرعية ،ولتجـد مـن يساندها ، ولكن يؤخذ على هذه الاتفاقات عدة أمور منها:

- استنادها على القوانين الوضعية للغرب ،والعمل على تعميمهـا ،ومحاولـة طمـس عقائـد وتشريعات الشعوب الأخرى بشكل عام ،ومخالفتها للتشريع الإسلامي في ميادينـه المختلفـة وميدان الأسرة والمرأة على وجه الخصوص.
- تبنيها لتوجهات نسوية راديكالية بحتة ومتطرفة، لا تكتفي بمجرد المساواة ،ولكن تطمـح إلى نوع من السيطرة المنافية للطبيعة البشرية والفطرة السوية.

فعلى سبيل المثال تم ضمن أحد هذه المؤتمرات تعريف العنف الموجه للمرأة على أنه:" أي عمل من أعمال العنف القائم علـى نوع الجنـس يترتـب عليه ، أو من المحتمل أن يترتب عليه أذى بـدني أو جنسي أو نفسي أو معاناة للمـرأة ، بمـا في ذلك التهديـد بالقيام بأعمال مـن هـذا القبيـل ، أو الإكراه أو الحرمان التعسفي من الحرية ، سواء حدث ذلك في الحياة العامة أو الخاصة ...وبناءً عليه يتم اتخاذ إجراءات متكاملة لمنع العنف ضد المرأة والقضاء عليه ، منها : إدانة العنف ضد المرأة ، والامتناع عن التذرع بأي عرف أو تقليد أو اعتبار ديني تجنباً للوفاء بالتزامات الحكومات فيما يتعلق بالقضاء على هذا العنف.." [1].

والملاحظ على هذا التعريف جموحه عن الواقعية ،فالحياة الأسرية تشتمل على شبكة متداخلة من العلاقات والتفاعلات اليومية ، ومثل هذا البناء المترابط بحاجة لطرق متنوعة للمحافظة عليـه ، طـرق تتماشى مع اختلاف الطبائع والنفسيات ،و التوسع في تعريف العنف الذي تطالب به الأمم المتحدة أمر لا يعترف به الإسلام ، إذ إنه في بعـض الأحيان قد يقر نوعاً من العنف إذا كان لمصلحة المعنف ، كما في حالة ضرب الولد بغية إصلاحه وتأديبه ،أو معالجة الزوجة الناشز ،وبما يتماشى مع القواعد الإسلامية في تطبيق الضرب كعقاب.

ولم تقف جهود المنظمات الدولية في ميدان ما أسمتـه بإنصـاف المرأة وتحريرهـا عنـد مجـرد تعريف للعنـف خالٍ من الواقعيـة والمصداقية ، بل عملت على إصـدار العديد مـن الاتفاقـات الدولية في هذا الشأن ، ويكتفي هنـا بالحديـث عن اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييـز ضـد المرأة (سيداو CEDAW) ،وقد صدرت هذه الاتفاقية من الجمعية العمومية للأمم المتحـدة في عـام ١٩٧٩م، وأصبحت سارية المفعول منذ ٣ سبتمبر عام ١٩٨١م، وتستهدف هذه الاتفاقيـة "إبطـال

---

[1] تقرير المؤتمر العالمي الرابع للمرأة في بكين بالصين ١٩٩٥م،الفقرة دال،بند١١٤وبند ١٢٥،ص٦٦-٦٩.

الشرائع الدينية ،وإحـلال محلها التشريعـات الوضعية التي تنـص عليها هذه الاتفاقية ،وفي مقدمـة هذه التشريعات الشريعـة الإسلامية التي وضعت التشريعات وفـق ما يتناسـب وفطـرة الذكـر والأنثى.. " [١]،وتكمن خطورة هذه المؤتمرات وما ينبثق عنها من مقـررات واتفاقـات ،في أن هـذه الاتفاقات لا يتم طرحهـا لمجرد التداول، أو كحلول لمشكلات قد تواجه بعض المجتمعـات في بعـض البلدان ، ولكن ما يحدث أنه يتم الترويج لها عبر هذه المؤتمرات الدولية؛ التي تحظى باهتمام عالمي ومحلي وإعلامي كبير ،مما يشكل لهذه الأطروحات الضالة حجماً من الترويج والشعبية لدى مؤيديها،خاصـة بعد صبغها بالصبغة الدولية ،ورغم تمريرها في مراحلهـا الأولى على أنها غير ملزمة للدول المشاركة، إلا أن الواقع يؤكد أن" العديد من دول العالم الثالث بما فيها العالم الإسلامي تلزم بتوقيع هذه الاتفاقيـات مقابل رفع بعض الديون عنها ، أو تقديم معونات هي في أمس الحاجة إليها ، وهذا مؤشر خطير علينـا أن ندرك أبعاده وأغواره.." [٢].

وبذلك يتم إقصاء شرع الله عن المجتمعات المسلمة ، وإحلال قوانين ضالة بدلاً عنه، نتيجة مزيج من العوامل منها الانحرافات الفردية في العلاقات الأسرية التي لم يقرها الإسلام ،والتي تشكل في حقيقتها مخالفة وبعداً عن المنهج الرباني،فأصبحت الأسرة المسلمة التي يتوقع منها أن تقف كحصن منيع في وجه هذه التحديات ، أصبحت السلوكيات المنحرفة لأفرادها منتجة للتحديات، وأضحى هـدف إخـراج وتربية الأفراد المسلمين ذوي الشخصيات التي تتمتع بحصانة عقدية هدفاً يحتاج لمواجهة قوية ،ليس على مستوى الأسرة فقط ،ولكن على مستوى وسائط التربية المختلفة ،فشكل كل ذلك تحدياً وعائقاً أمـام التربية الإسلامية التي سعت إلى تكوين الشخصية القادرة على"الدفاع عن العقيدة الإسـلامية بـالعلم والمنطق والحجج ، والوقوف في وجه هذه الأفكار الباطلة ، بما تحمله هذا الشخصية المسلمة من شعور بالاعتزاز بعقيدتها،وتحرص على تقويم آراء وسلوكيات الأفراد في ضوئها ووفق منهجها" [٣].

وهكذا يتبين أن التحديات العقدية تحاول دائمـا مـد جـذورها بعمـق داخـل الشخـصية المسلمة،وتسعى لتشويه هذه الشخصية وهدم عقائدها ،فإن لم يحالفها النجاح الكامل ،كرست جهدها في تقويض أخلاقها وإخراجها من إطارها الإسلامي ، وهو ما سيتم تناوله بالتفصيل عبر المبحث التالي:

---

[١] حماد، سهيلة زين العابدين، المرأة المسلمة ومواجهة تحديات العولمة، مرجع سابق، ص ٣٤.
[٢] المرجع سابق ،ص ٣٨-٣٩.
[٣] مقداد يالجن ،أهداف التربية الإسلامية وغايتها ، مرجع سابق ص ٦٦.

المبحث الثالث

التحديات الأخلاقية

تنظر التربية الإسلامية إلى التحديات الأخلاقية على أنها جزء لا يتجزأ من التحديات العقدية فكل خلل في الجانب الإيماني عادة ما ينعكس سلباً على الجانب الأخلاقي ، والتربية الإسلامية ترى أن" الإنسان المؤمن بالله يراقب سلوكه الذاتي بجميع أشكاله الظاهرة أو الخفية ،ولا يقبل أن يصدر عنه أي قول أو عمل يسيء إلى الآخرين ؛لأنه سيحاسب على ذلك يوم القيامة ، وكل صغيرة وكبيرة ستسجل في صفحة أعماله ، ويجزى عليها بالثواب أو العقاب" [1].

ويعيش العالم في وقتنا الحاضر أزمة أخلاقية على كافة الأصعدة ،وتشكل هذه الأزمة تحدياً لمختلف الشعوب على اختلاف ثقافاتها وتوجهاتها ، فالمجتمعات تكاد تتهاوى تحت وطأة القصور الأخلاقي ، ويمثّل هذا القصور مشكلة إضافية إذا كان محور إنتاجه للمجتمع هو الأسرة ، فالأسرة ـ كما يتوقع منها المجتمع ـ هي المسئول الأول عن تكوين القيم الأخلاقية وترسيخها لدى الأفراد،وأي خلل في التنشئة لابد أن ينعكس على المجتمع،والعنف كسلوك مرفوض ؛هو في أساسه تحد للقيم والأخلاق ،"فهو يشير على المستوى الأخلاقي إلى استخدام القوة غير المقبول للإضرار بشخص آخر"[2] .وهو ما لا يتفق مع أبسط قواعد الكرامة الإنسانية التي أقرها الله تعالى في كتابه العزيز،قال تعالى: ﴿ وَلَقَدْ كَرَّمْنَا بَنِيٓ ءَادَمَ وَحَمَلْنَٰهُمْ فِي ٱلْبَرِّ وَٱلْبَحْرِ وَرَزَقْنَٰهُم مِّنَ ٱلطَّيِّبَٰتِ وَفَضَّلْنَٰهُمْ عَلَىٰ كَثِيرٍ مِّمَّنْ خَلَقْنَا تَفْضِيلاً ﴾ [سورة الإسراء: آية ٧٠].

وكما ذكر فإن العنف يصبح معضلة عسيرة الحل إذا ما أصبح نابعاً من الأسرة ،وإذا ما أصبحت الأسرة تخرج للمجتمع أفراد لا يتمتعون بالأخلاق الإسلامية ،بل يتسمون بالعداء والفردية،فالشخصية العدوانية هي نمط الشخصية السائد في البيوت التي تتسم بجو أسري مضطرب،تسوده المشاحنات والخلاف،ويتبنى الوالدان داخله أنماطاً تربوية بعيدة عن تعاليم الدين القويم،وقائمة على الإهمال والنبذ أو العنف والقسوة؛لدفع الأبناء للإتيان بالسلوك المرغوب،كما أنها نمط الشخصية السائدة في الأسر التي يتعامل فيها الصغار بقيم تتنافى ـ في الكثير منها ـ مع الدين الإسلامي و قيم المجتمع المسلم، ويأخذ الجميع بعضهم بعضاً بالعنف [3].

---

[1] مقداد يالجن، دور التربية الأخلاقية الإسلامية في بناء الفرد والمجتمع والحضارة الإسلامية،مرجع سابق ، ص ٩.

[2] توماس بلات، مفهوم العنف- وصفه وتفنيده، المجلة الدولية للعلوم الاجتماعية ،مرجع سابق،ص١٩.

[3] عبد الرحمن العيسوي ،سيكولوجية المجرم، مرجع سابق، ص١١١.

وفي ضوء ذلك تعرف الباحثة التحديات الأخلاقية للعنف الأسري بأ ا : **مجمل السلوكيات غير الأخلاقية والبعيدة عن جوهر الدين الإسلامي ،والمرتبطة بسلوك العنف الأسري أو الناتجة عنه،والتي تشكل في مجملها عائقاً أمام تحقيق أهداف التربية الإسلامية في التنشئة الخلقية للفرد المسلم.**

وبالتالي فالعنف كتحد أخلاقي للتربية الإسلامية يأخذ اتجاهين :**الاتجاه الأول** يتمثل فيما تحملـه الشخصية العنيفة من سمات غير أخلاقية ،**والاتجاه الثاني** هو ما يمكن أن ينتج عن العنف من سلوكيات غير أخلاقية، وسيتم عرض كل محور مما سبق بشيء من التفصيل فيمايلي:

أولاً : السمات غير الأخلاقية للشخصية التي تتصف بالعنف :

يقصد بالسمة :الخلق أو الطبع ،وهي عبارة عن:" صفة جسمية أو نفسية،فطرية أو مكتسبة،تميز فرداً عن الآخرين تمييزاً حاداً،وتعبر عن استعداد ثابت نسبيا لنوع من السلوك" (1).

وبالتالي فهي خصلة أو ميزة تتصف بالنمطية في مختلف المواقف ،تمثل مجمل الخصائص العقليـة والانفعالية والسلوكية التي تكون شخصية الفرد ،وتدفعه لتبني اتجاهات وممارسـة سـلوكيات تتفـق معها،فقد يوجد من الأفراد ما يمكن تمييزهم عن غيرهم بأ م انطوائيون،أو عدوانيون،وهذه السمة قـد تكون مرتفعة أو منخفضة الشدة ،وذلك حسب الاختبارات النفسية المعنية بذلك(2).

أما الشخصية العدوانية أو التي تتصف بالعنف فيقصد ا: " الشخصية التي تعبر في أغلب الأحيان عن السلوك العدواني ،أو هي التي تحمل اتجاهاً عدوانياً نحو الآخرين ،وهي التي تستجيب للإحباطـات البسيطة أو الضعيفة بالعدوان ،كما تستجيب للقيود والضوابط الاجتماعية و للناس الآخرين اسـتجابة الغضب الحاقد أو الخبيث أو الاستجابة الكيدية" (3).

وتحمل هذه الشخصية العدوانية مجموعة من السمات التي قد تتفاوت في قو ـا وضـعفها أو في مقدار ظهورها في سلـوك الشخـص العنيـف ، وقد" أجمعت الدراسات والبحوث الـسيكولوجية والاجتماعية على أن جميع الشخصيات العدوانية تشترك في تركيب سيكولوجي واحد يمكن أن يتخـذ كدعامة في التشخيص ، يشترك في هذا التركيب بيئة اجتماعيـة مرضـية واسـتعداد جبلـي غـير سوي"(4)،فالشخصية العدوانية تعيش ضمن نسيج علائقي دائم التفاعل بين ما تحمله من سمات وبين بيئة تدعم هذه السمات ،فتتبنى من خلالها الشخصية العدوانية مجموعة من القيم ،وتدعم ا سلوكها .

---

(1) فرج عبد القادر طه، محمود السيد أبو النيل وآخرون،معجم علم النفس والتحليل النفسي،بيروت:دار النهضة،(د.ت)،ص٢٢٧.

(2) أسعد النمر،في سيكولوجية العدوان،بيروت:المؤسسة الجامعية،١٤١٦هـ ،ص٥٣.

(3) موسوعة علم النفس الشاملة ، ج٩، بيروت:Edito Creps,INT، ١٤١٩هـ، ص ٥٠.

(4) سهير كامل أحمد، الصحة النفسية والتوافق ، الإسكندرية ، مركز الإسكندرية للكتاب ، ١٤١٩هـ، ص٢٤٩.

ويأخذ هذا السلوك مظاهر عدة تتصف بالعدوان ،الذي يتمثل بالقتـل والاعتـداء بالـضرب والغضب والصراخ والشتم والرغبة في إيذاء الآخرين،والتعبـير الخاطئ عن الانفعالات.وهـي أكثـر مظاهر السلوك العدواني انتشاراً ، ويندرج بعدها عـدة مظاهر منها:حب التملك،السرقة،والاستغلال المادي إلى غير ذلك، وهناك بعض السمات والاتجاهـات التي تـؤدي إلى ظهور هذه السلوكيات غير الأخلاقية منها :

١- سمة العداوة :

تعرف سمة العداوة بأ ا :" مشاعر وأفكار عدوانية غير معلنة تطول نسبياً ،و يئ الفرد للاستجابة بعدوانية بقصد أو دف إيذاء الآخرين" [١] .ويرى علماء النفس أن سمة العداوة هي أحـد الـسمات الشخصية لدى جميع الأفراد، ولكن درجتها تتفاوت من شخص إلى آخر ،ومن البسيط إلى المتوسط إلى الشديد،وهي تدل على مدى استعداد الشخص لإظهار العدوان في موقف مـا ،وصـاحب الـسلوك العدواني يتسم بسمة عداوة مرتفعة .وهو شخص خاضع موعة من الانفعالات المركبة ،التي قد تشتمل على الغضب والاستياء أو الكره والاشمئزاز والاحتقار ،نحو موضوع ما أو هدف محدد ،ولديه رغبة قوية في التعبير عن هذا الانفعال في صورة عدوان مباشر أو غير مباشر،وكلما كانت سمة العـداوة مرتفعـة كلما كان استعداد الشخص للعدوان أكبر ،وقدرته على الكف وضبط النفس والمقاومة أقل.

ولا تعني سمة العداوة العدوان بصورة مطلقة أو حتمية ،ولكنها تدلنا علـى احتمـالات ظهـور العدوان لدى شخص معين ضمن مواقف متعددة ومتشا ة الظروف .فالأشخاص أصحاب سمة العداوة المنخفضة لا يغضبون أو يثورون بسرعة ،كما أ م يميلون إلى التسامح ويقبلون الـصفح،والعفو عـن أخطاء الآخرين ،في حين أن الأشخاص ذوي سمة العداوة المرتفعة يثورون ويغضبون بـسهولة،ويعتدون على أنفسهم وعلى الآخرين ظلماً وعدواناً،وقد يحرضون غيرهم على العـدوان ،ويـشاركو م فيـه باستمتاع[٢].

ومما سبق يتضح مدى ما تتمتع به الشخصية المتصفة بالعنف من رغبة في الإيذاء وتمركز حـول الذات.

٢- الأنانية والتمركز حول الذات :

تتميز الشخصية العدوانية بنقص النضج الوجداني ،وتمثل الأنانية والتمركز حول الـذات أهـم ملامحها، " فالشخص العدواني ينظر لغيره من النـاس كمـا لو كانوا آلات أو أدوات أو دمى خشبية

---

[١] أسعد النمر،في سيكولوجية العدوان،مرجع سابق،ص٢٩.

[٢] كمال مرسي،سيكلوجية العدوان،مجلة العلوم الاجتماعية،مرجع سابق،ص٥٨.

لا تحس ولا تشعر ولا تفرح ولا تتألم ،وضعت خصيصاً لكي تخدم حاجاته وأغراضه ، وليس لها ما له من حق الحياة ، فهو يستطيع أن يلقي ا ،أو يطأها بأقدامه دون إحساس بالذنب" (١).

كما تتسم الشخصية العدوانية بضعف الضمير الأخلاقي ،فمن أهم ما يميز الشخصية العدوانيـة الأنانية المفرطة واللامبالاة وعدم الاهتمام بمشاعر الآخرين .ويمثل ذلك محفزاً لها في الميل إلى الاسـتيلاء على ما تريد في الحال ،دون أدنى مراعاة لحاجات أو حقوق الآخرين (٢)،فالطابع الغالب على الشخصية المتصفة بالعنف هو الاستجابة الشديدة والمبالغ فيها،وإغفال مبدأ المساواة وحق المبادلة مع الآخر ،فهـي تسعى لتحقيق ذا ا على حساب حقوق الآخرين.

والشخصية العدوانية من خلال تمركزها حول ذا ا تسقط أفكارهـا ومعتقـدا ا علـى مـن حولها،وبالتالي فهي تحتفظ لهذه الذات بمجموعة من الأفكار التي تؤمن ا وتدعم ا سلوكها .وبمـا أن السلوك العدواني سلوك وتعبير شاذ ، فلابد من اتصاف هذه الأفكار والمعتقدات باللاعقلانية.

٣- أسلوب التفكير الخاطئ و سيطرة الأفكار والمعتقدات اللاعقلانية :

تشكل الأفكار اللاعقلانية أحد أهم أسباب الاضطراب الانفعالي ،فالسلوك الإنساني في حقيقته ترجمة موعة من الأفكار والقيم التي يؤمن ا الفرد. ويرى علماء النفس أن الشخصية العدوانية تخضع لسيطرة مجموعة من الأفكار اللاعقلانية ،التي تدفعها لارتكاب العنف وتكراره رغم ما قد يحمله مـن نتائج غير مرضية إيماناً منها بصدق هذه الأفكار، كما يرى علماء الـنفس أن أكثـر هـذه الأفكـار والمعتقدات* شيوعاً هي ما يلي:

أ- العنف سلوك مشروع :يقوم أسلوب التفكير الخاطئ لدى الشخص المتصف بالعنف بتحويـل العدوان من سلوك مرفوض إلى سلوك مقبول ،من خلال إضفاء نوع من الشرعية على طريقـة التفكير الخاطئ والسلوك المتصف بالعنف ،إضافة إلى تبني معتقدات تعزز هذه الشرعية، "فأفعال الضحية(الزوجة) سبب للعنف الذي تناله من الفاعل العنيف(الزوج) ،بمعنى أنه يتم تبرير العنف وإضفاء الشرعية عليه برد مصدره إلى سلوك الضحية" (٣)،وصاحب هذا السلوك يعطي لانفعالاته دافعاً يبرر من خلاله سلوكه الشـاذ في النظر للآخر على أنه يسـتحق منه هـذه المعـاملة

---

(١) عبد الرحمن العيسوي ،الصحة النفسية والجريمة الجنائية ، الإسكندرية : المكتب العربي الحديث،(د،ت)،ص ٢١٨.

(٢) سهير كامل أحمد، الصحة النفسية والتوافق ،مرجع سابق، ص٢٦١.

(*) للاستزادة انظر: عصام عبد اللطيف العقاد ، سيكولوجية العدوانية وترويضها،ص١٢١-١٢٧.

(٣) إجلال إسماعيل حلمي،العنف الأسري،مرجع سابق،ص٦٢.

وأن ما يقوم به هو السلوك المتوقع ، أما ما قد يشعر به الآخر فهو خارج دائرة اهتماماته،فيضفي بذلك على العنف نوعاً من الشرعية، التي يستطيع من خلالها تبرير أعمال العنف.

ب- **الأذى الواقع على الضحايا محدود وهم لا يتألمون**:تتبنى الشخصية المتصفة بالعنف هذا المعتقد لتعزيز سلوك العنف عن طريق تجاهل الآثار المترتبة على العدوان ،وتجاهل الضحية بشكل عام،فقد يميل بعض الأفراد أو القائمين بالعدوان إلى تبرير استخدام العنف عن طريق لوم الضحية، فلا يشعر بأي مسئولية أو إحساس بالذنب نتيجة لسلوكه،"فالعدوان هنا يرفع من تقدير الذات ، ويعمل على محو الهوية السلبية للذات ،وأن الضحايا يستحقون العقاب،والضحايا لا يتألمون"[1].

وتظهر هذه المعتقدات والأفكار غير العقلانية أكثر ما تظهر في تعامل الزوج العدواني مع الزوجة،وفي تعامل بعض اللآباء مع أطفالهم ،حيث يساند و يدعم هذه الأفكار موروث ثقافي*يتسم هو الآخر باللاعقلانية .

وبصفة عامة تتصف الشخصية العدوانية بضعف القدرة على التحكم في الانفعالات ،وردة الفعل القوية أمام أي موقف،فتحكيم الانفعالات الثائرة ،وتغييب العقل هو السمة السائدة في الشخصية العدوانية" فالانفعالية العاطفية تطغى على الحوار والعلاقة ،والعقلانية سرعان ما تطمس ،مما يقود إلى انهيار التفكير المنطقي ،ويحجب وضوح الرؤية ،ويشل القدرة على تفهم الآخرين،أو على تقدير الواقع بالموضوعية الضرورية ،فالانفعالات تطغى دون حدود تقيدها طامسة ملكة النقد ، وهكذا لا يتمكن الشخص العدواني من الاستمرار في جدل هادئ ،فزمن المنطق والعقلانية قصير جداً في تفاعله مع الآخرين "[2].

ويتم ترجمة هذه الأفكار اللا عقلانية وطرق التفكير الخاطئة إلى سلوكيات عدة منافية للأخلاق وليست مقبولة اجتماعيا .فعلى سبيل المثال يتميز الشخص العدواني" بعدم الإحساس بالمسئولية، ورفض النقد الذاتي والاستدخال الضعيف للمعايير والقيم الاجتماعية نتيجة لضعف الضمير الأخلاقي لديهم"[3].

كما أن إضفاء المشروعية على سلوك العنف ،وما يدعمه من تصور حول محدودية الضرر الناتج على الضحية ،كثيراً ما يدفع بالمعتدي إلى غصب ممتلكات الغير ،والتعدي عليها إما بالسرقة أو الابتزاز

---

(1) عصام عبد اللطيف العقاد ،سيكولوجية العدوانية وترويضها ، مرجع سابق،ص ٢٢.

(*) سبقت الإشارة إلى دور الموروث الثقافي في التكريس للعنف في المجتمع ص٩٢.

(2) مصطفى حجازي ،التخلف الاجتماعي مدخل إلى سيكولوجية الإنسان المقهور، مرجع سابق،ص ١٧٦.

(3) سهير كامل أحمد، الصحة النفسية والتوافق ،مرجع سابق، ص٢٥٦.

فأساليب التفكير الخاطئة ،وسيطرة الأفكار والمعتقدات غير العقلانية تدفع بالشخص العدواني لتفـضيل الأساليب غير الأخلاقية ،فهو" لا يميز كثيراً بين الكذب والصدق ،وقد يفضل الكذب حتى وإن كـان الصـدق يحقق أغراضه بصورة أفضل ،وهو متمرد بلا سبب ،وعديم الـشعور بالمـسئولية ،ومـضاد للمجتمع ، وهدام" [١].

وبذلك تساهم التنشئة الأسرية البعيدة عن مفهوم التربية الإسلامية وأسلوب المعاملة القائمة على العنف والقسوة في تكوين الاتجاهات والسلوكيات غير الأخلاقية لدى الشخصية العدوانية ،فتظهر لدى الفرد منذ سنوات طفولته الأولى بعض هذه السلوكيات ،وسيكتفي بذكر طائفة منها فيما يأتي :

ثانياً : دور أنماط التربية غير السوية في تكوين السلوكيات غير أخلاقية :

تساهم أنماط التربية المختلفة التي ينتهجها الوالدان مع الأبناء في تكوين شخصيا م ،ويعتمد نجاح الوالدين في إكساب الطفل للمعايير والقيم على نوعية و نمط التربية التي يتبعا ا ،فكلما اتصفت التربيـة بالاعتدال والفهم الصحيح لتعاليم الدين الإسلامي كلما ساهم ذلك في إكساب الأبناء أكبر قدر مـن القيم والسلوكيات الإيجابية ، والعكس صحيح .يقول ابن خلدون " ومن كـان مربـ ـاه العـسف والقهـر مـن المتعلمين أو المماليك أو الخدم سطا به القهر وضيق على الـنفس في انبـساطها،وذهب بنشاطها،ودعاه إلى الكسل،وحمله على الكذب والخبث،وهو التظاهر بغير ما في ضـميره خوفـاً مـن انبساط الأيدي بالقهر عليه،وعلمه المكر والخديعة،لذلك صارت له هذه عادة وخلقاً،وفسدت معـاني الإنسانية التي له،وهي الحمية والمدافعة عن النفس ،ومـ له،وصار عيالاً على غيره في ذلك،بل وكـسلت النفس عن اكتساب الفضائل والخلق الجميل،فانقبضت عن غايتها ومدى إنسانيتها،فارتكس وعـاد في أسفل السافلين،فينبغي للمعلم في متعلمه والوالد في ولده أن لا يستبدا عليهما في التأديب" [٢]،وبالتـالي فأنماط التنشئة القائمة على القسوة والإهمال تسهم في تكوين أنماط سلوكية غير مقبولة ،يذكر منها:

١- الكـــذب:

يعرف الكذب بأنه :" سلوك اجتماعي غير سوي يؤدي إلى العديد من المشكلات الاجتماعية،مثل عدم احترام الصدق ،والخيانة ،وغالباً ما يقوم به الطفل من أجل تغطية سلوك خاطئ قام به ،أو ذنـب ارتكبه دف التخلص من العقاب " [٣]،وبالتالي فالمقصود بالكذب هنا السلوك غير الـسوي للطفـل

---

[١] موسوعة علم النفس الشاملة ، ج٩،مرجع سابق، ص٩٧.

[٢] عبد الرحمن بن محمد ابن خلدون، مقدمة ابن خلدون،مرجع سابق، ص٥٤٠.

[٣] سامي محمد ملحم،علم نفس النمو، ط١،عمان:دار الفكر ، ١٤٢٥ هـ،ص٣٢٢.

وليس الكذب الذي يمكن أن يلجأ إليه الطفل نتيجة لخياله الواسع أو كذب الالتباس .فالطفل في مراحل الطفولة المبكرة قد يتخيل أحداثاً ،ويحكيها على أ ا واقع ،وهي نوع من أحلام اليقظة تظهر بعض آمال الطفل وتطلعاته .وقد يحدث للطفل نوع من الالتباس الناتج عن قلة التركيز ،ولا يعتبر هذا أيضاً كـذباً مقصـوداً ،وبالتالي فإن الحديث سيقتصر في هذا الموضع على الكذب كسلوك سلبي مقصود ، وهـو سلوك مكتسب يتعلمه الطفل ،كما يمكن أن يتعلم الصدق ،وليس صفة فطرية أو سلوكاً موروثـاً .ولا ريب في أنه سلوك اجتماعي غير سوي ،قد يؤدي إلى العديد من المشكلات الاجتماعية .فالطفل الذي يتعود على الكذب ينشأ كذاباً لا يحترم الصدق والأمانة، **ويأخذ الكذب لدى الطفل عـدة أشـكال ومظاهر منها:**

- **الكذب الادعائي وكذب التفاخر:**يلجأ الطفل إلى هذا النوع من الكذب حينما يفتقر إلى القدر الكافي من الرعاية وإشباع الاحتياجات ،فيصبح هذا النوع من الكذب بمثابـة تعـويض عـن النقص،فيبالغ في الحديث عن وضعه المادي أو الطبقي دف تعزيـز المكانـة ورفعهـا وسـط الأقران،أو دف الرغبة في السيطرة .
- **كذب جذب الانتباه:**يكذب الطفل للحصول على مكانة يرى أنه يستحقها ،فإذا شـعر بفقـد اهتمام من حوله - رغم سلوكياته الصادقة أو السوية- اتجه إلى السلوك غير الصادق حتى ينال به الاهتمام والانتباه.
- **الكذب الكيدي:**يلجأ الطفل فيه للكذب لإحساسه بوقوع ظلم له في معاملة من حوله ،فيلجأ لأسلوب الكذب ،حتى يضايق من يسيء معاملته ممن حوله[١].
- **كذب الغش والخداع:**يعتبر هذا النوع من الكذب أشد أنواع الكذب خطورة ،وأحكمها تأثيراً على الصحة النفسية للطفل، والدافع الأساسي له يتمثل في نمط التربية الوالدية المبني على القسوة والتذبذب في المعاملة ،" فكثيراً ما يتصف به الأطفال في الأسر التي يسود فيها نوع من النظـام الصارم والعقوبة الشديدة ،كما يسود الاختلاف بين الآباء والأمهـات في طريقـة معالجتـهما لمشكلات أبنائهما ..." [٢].

---

[١] زكريا الشربيني، المشكلات النفسية عند الأطفال،القاهرة:دار الفكر،١٤١٤هـ،ص٢٠-٢١ .

[٢] رمزية الغريب، العلاقات الإنسانية في حياة الصغير ومشكلاته اليومية، القاهرة: مكتبة الأنجلو، (د.ت) ،ص ٢١١.

- **كذب الكراهية والانتقام:** يختلف هذا النوع من الكذب عما سبق ذكره من أنواع فيما يتميز به من رغبة قوية وإصرار لدى الطفل على الكذب وإيقاع الأذى بالآخرين ،"فهو كذب مع سبق الإصرار ،ويحتاج من الطفل إلى تفكير وتدبير يقصد بها إلحاق الضرر والأذى بالشخص المكروه ، ويكون هذا السلوك في العادة مصحوباً بنوع من الألم والتوتر الانفعالي" (١).

وبهذا الاستعراض لأنواع الكذب السابقة يتبين أنها قد اتفقت على سبب واحد لحدوثها وهو أسلوب المعاملة القائم على القسوة والعنف أو الإهمال،إضافة إلى وجود الطفل في بيئة أسرية غير سوية،**وسيتم تناول هذه الأسباب بالتفصيل فيما يلي:**

أ - مبالغة الوالدين أسلوب تنشئة الطفل: يلجأ بعض الآباء والأمهات إلى نوع من التربية قد لا تتفق مع إمكانات الطفل أو تراعي احتياجاته وخصائص نموه ، فيدفعون الطفل إلى انتهاج أسلوب الكذب بدافع إرضائهم أو بدافع الخوف من عقابهم ، وقد تأخذ طرق المعاملة الوالدية أحد الصور التالية :

- **المبالغة** في **طلب الصدق**: فحرص الوالدين على تنشئة أبنائهم تنشئة قويمة وإبعادهم عن العادات السلوكية السيئة بما فيها الكذب ،قد يدفعهم لتبني قيماً عليا ،وفرضها بأساليب تتسم بالعنف والقسوة مع الأبناء ،مما يولّد سلوكاً معاكساً،فيدفع الوالدان أبنائهم إلى الكذب "حين يضيقون عليه في كل صغيرة وكبيرة ، وفي كل عبارة يقولها ويصرون على أن تكون صادقة"(٢).

- **المبالغة** في **العقاب**:قد يلجأ الطفل إلى الكذب لدفع الضرر عن نفسه في حالة المغايرة الشديدة بين الخطأ الذي ارتكبه والعقاب الذي يحصل عليه؛ "لأن العقاب إذا كان مطرداً قاسياً لا يتناسب وما يتطلبه الموقف أدى إلى اتخاذ الكذب وسيلة للوقاية ،ولا يحقق الغرض من توقيعه، أو إذا تحقق الطفل من أن الأمانة والصراحة لن تجدي في التخفيف من العقاب"(٣).

ب- البيئة الأسرية غير السوية: يكتسب الطفل العديد من القيم الخلقية عن طريق التقليد والمحاكاة،والصدق أحد أهم هذه القيم ، فإذا نشأ الطفل في بيئة أسرية يتصف أفرادها بالكذب ولا تعتبره سلوكاً مستهجناً أومرفوضاً فمن الطبيعي أن ينتقل هذا الأثر إلى سلوك الطفل

---

(٣) المرجع سابق،ص ٢١١-٢١٢.

(١) حسن مصطفى عبد المعطي، الاضطرابات النفسية في الطفولة والمرهقة،القاهرة:عالم الكتب،١٣٦٨هـ، ص ٤٩٩.

(٢) المرجع السابق، ص ٤٩٩.

" فمعظم أنواع الكذب مكتسبة لا تورث،بل يتعلمها الطفل أو يكتسبها نتيجة لاحتكاكه بالوسط الذي يعيش فيه.." [1]. والعكس صحيح،فحين ينشأ الطفل في بيئة يسودها جو الصدق في التعامل فغالباً ما سيتخذ الصدق سلوكاً لا يحيد عنه.

ج- **التعويض عن مشاعر النقص والدونية :** قد يشعر الطفل بأنه مهمل ،وأن احتياجاته بعيدة عن حيز الاستجابة ،كما قد تشكل التفرقة في المعاملة دافعاً نحو الكذب كأسلوب للتعويض عن الشعور بالنقص. فالأطفال لديهم الكثير من الآمال والرغبات والمطامح ،فإذا كبتت هذه وعجزوا عن تحقيق جزء منها يضمن لهم الوصول إلى التوازن النفسي ،فإنهم يلجأون إلى الكذب كوسيلة للتعويض وتأكيد الذات، وإثبات قيمتها [2].

وربما اتجه الطفل إلى أساليب أخرى لإثبات ذاته أو للتعويض عن شعوره بالنقص ،تدفعه إليها المعاملة الوالدية غير السوية ، وأكثر هذه الأساليب شيوعاً هي السرقة.

٢- السرقة :

تعرف السرقة عند الأطفال بأنها " استحواذ الطفل على ما ليس له فيه حق، وبإرادة منه ،وأحيانا باستغفال مالك الشيء المراد سرقته أو تضليله" [3] .وبالتالي فنحن نقصد بالسرقة هنا الفعل المقصود والمتعمد الذي يقوم به الطفل وهو في سن وقدرة فكرية يميز من خلالها بين ممتلكاته وممتلكات الغير، وهي سلوك اجتماعي مكتسب ،يمكن للطفل أن يتعلمه من خلال البيئة المحيطة به ،والمبادئ التي نشأ عليها، فإذا شب الطفل وهو يرى أن البالغين من حوله يمارسون أسلوب التعدي على ممتلكات الغير ،ويرى نماذج مختلفة من العنف الاقتصادي بصورة استيلاء أو ابتزاز ،فإن السرقة ستصبح لديه دون شك أسلوباً مقبولاً .

وتتخذ السرقة أشكالاً عدة يذكر منها:

- **السرقة الكيدية:** قد يلجأ الطفل إلى سرقة الأشياء إذا شعر بالكراهية، أو كان لديه دافع عدواني تجاه الآخرين ،فتصبح السرقة هنا بمثابة عقوبة للآخر ؛لكي يشعره بالهلع والفزع.
- **السرقة كاضطراب نفسي:** قد يسرق الطفل نتيجة استقرار بنائه النفسي على الأخذ فقط دون العطاء ، ونتيجة لتصوره أن الحياة عبارة عن أخذ فقط دون عطاء.

---

[1] رمزية الغريب، العلاقات الإنسانية في حياة الصغير ومشكلاته اليومية،مرجع سابق،ص ٢٠٥.

[2] حسن مصطفى عبد المعطي، الاضطرابات النفسية في الطفولة والمرهقة، مرجع سابق،ص ٥٠٠.

[3] زكريا الشربيني، المشكلات النفسية عند الأطفال،مرجع سابق،ص٢٥.

- **السرقة لتحقيق الذات:** وهي اتجاه الطفل إلى السرقة لإشباع ميل أو رغبة تشعره بالسعادة حينما يقوم بها ،فحينما تعجز أساليب التربية غير السوية عن إشباع رغبة الطفل في تحقيق ذاته لابد أن يلجأ إلى طرق مختلفة يمكن أن يصل به إلى هذا التحقيق وإن كانت غير سوية .
- **السرقة نتيجة الحرمان:** يضطر الطفل أحياناً إلى السرقة تعويضاً عن حرمان يقاسيه ،فيسرق ما هو محروم منه ،أو ما يساعده على الحصول على ما حرم منه [١].

ومما سبق يتضح أن الطفل يقدم على السرقة لأسباب عدة ،يذكر منها:

أ - أساليب التنشئة التي تتصف بالعنف والقسوة والحرمان: يعتبر الحرمان دافعاً أساسياً لمزاولة الطفل للسرقة .أما القسوة فإن الطفل قد يسرق انتقاماً ممن يقسو عليه، فاعتماد أسلوب القسوة والعقاب المسرف ، إضافة إلى إهمال احتياجات الطفل وعجز الوالدين عن توفير الشعور بالأمن لديه ،كل ذلك من شأنه أن يدفعه إلى السرقة [٢].

ب - الغيرة: الغيرة دافع مشترك بين العديد من السلوكيات المضطربة لدى الأطفال ،فحرمان الطفل من بعض احتياجاته المادية أو المعنوية قد يدفعه إلى السرقة .فشعور الطفل بالغيرة من رؤية أقرانه يمتلكون ما هو محروم منه تدفعه إلى اختلاس احتياجاته أو سرقتها .وكثيراً ما يتضح أن الطفل لا ينتفع بشيء مما سرقه ،بل قد يميل إلى تحطيمه أو إتلافه .وتزداد الغيرة في حالة وجود طفل جديد في الأسرة ،مما يؤثر على شعوره بالأمن وباستمرار وثبات محبة والديه له ،ويبدأ الطفل في الشعور بالخوف من الوافد الجديد الذي- غالباً- ما يحصل على قدر أكبر من الاهتمام والرعاية،فيلجأ الطفل عندئذ إلى بعض أنواع السلوك المضطرب للتعبير عن بعض هذه الانفعالات الكامنة داخله[٣].

ويمثل الكذب والسرقة حالة من حالات التحايل في العدوان على الآخرين ،وهي في حقيقتها شكل من أشكال ردة الفعل على العدوان والقسوة التي يواجهها الطفل من جراء معاملة المحيطين به ، أو حرمانه من احتياجاته ، ولكن العدوان لدى الطفل قد يأخذ سلوكاً أكثر وأشد ظهوراً، يتمثل في العدوان والتخريب المعلن .

٣- العدوان والتخريب:

يتسم العدوان والتخريب بأنهما نوعان من السلوك غير الأخلاقي ،والناشئ عن أسباب نفسية وشخصية لدى الطفل، فهما سلوكان لا يتفقان مع التصور العام عن مرحلة الطفولة التي تصور

---

(١) المرجع السابق،ص٢٦-٢٨.

(٢) حسن مصطفى عبد المعطي، الاضطرابات النفسية في الطفولة والمرهقة، مرجع سابق ، ص ٤٨٥.

(٣) رمزية الغريب، العلاقات الإنسانية في حياة الصغير ومشكلاته اليومية،مرجع سابق ،ص ٢٥٥.

على أ ا مرحلة البراءة المطلقة ،وأن الأطفال فيها كائنات وديعة غير قادرة على الإيذاء،ويعرف العدوان بأنه" أي أذى مقصود يلحقه الطفل بنفسه أو بالآخرين ،سواء أكان هذا الأذى بدنياً أو معنوياً، مباشراً أو غير مباشر، صريحاً أو ضمنياً وسيطاً أو غاية في ذاته ، كما يدخل في نطاق هذا السلوك أي تعد على الأشياء أو المقتنيات الشخصية بشكل مقصود سواء أكانت هذه الأشياء ملكاً للفرد أو للغير" [١].

ويشير التعريف السابق للعدوان إلى ارتباطه بالتخريب " الذي يتمثل في رغبة بعـض الأطفـال ظاهرياً في تدمير أو إتلاف الممتلكات الخاصة بالآخرين أو المرافق" [٢]،كما يشير كذلك إلى تعدد **أنماط العدوان والتخريب،والتي** يمكن **إيجازها فيما يلي**:

- **العدوان السلبي**: وهو التعبير عن العدوان بطريقـة ضمنيـة ،كرفـض الحديـث مع شخص ما، أو رفض الموافقة على شيء ما ،أو رفض أداء مهمة ما .
- **العدوان الرمزي**: وهو العدوان الذي يمارس فيه الفرد سلوكاً يرمز إلى احتقار الآخر، أو يقوده إلى إلحاق الإهانة به.
- **العدوان العشوائي**: يكون فيه السلوك العدواني أهوج وطائشاً ذا دوافع غامضة غير مفهومـة، وأهداف مشوشة وغير واضحة [٣].

أما التخريب فيأخذ أشكالاً عدة نذكر منها:

- **تخريب الشلة**:يظهر التخريب هنا كسلوك جماعي يصدر من مجموعة لا تؤذي أو تخرب ـرد الأذى ذاته، بل إما لتفريغ الطاقة الزائـدة لدى هـؤلاء الأطفـال ،الذين شكلوا شلة أو فريقاً أو عصابة، أو لإشباع رغبة التقليد والمحاكاة ومسايرة الجماعة.
- **التخريب المرضي**:هذا النوع من التخريب يشعر منفذه بمتعة في تنفيـذه،ويكون الإيـذاء فيـه عمداً،وغالباً ما يتم التخطيط له مسبقاً ،كمن يقوم بإتلاف ممتلكات الآخرين لكـي يـصابوا بالخوف والهلع، وقد يظهر هذا النوع من التخريب في صورة تدمير للذات أحياناً ،فيعمد الطفل إلى إيذاء نفسه بصور مختلفة [٤].

وقد سبقت الإشارة إلى أن العـدوان والتخريـب سلوكان متنافيـان مـع الطبيعـة البريئـة للطفولة،فما الذي يدفع ذا الكائن الوديع إلى انتهاج سلوك يتسم بالشر والتخريب؟.

---

[١] محيي الدين أحمد حسين،التنشئة الأسرية والأبناء الصغار،القاهرة:الهيئة المصرية العامة للكتاب،١٤٠٧هـ،ص ٢٠٨.
[٢] زكريا الشربيني، المشكلات النفسية عند الأطفال مرجع سابق ، ص٥٥.
[٣] حسن مصطفى عبد المعطي، الاضطرابات النفسية في الطفولة والمراهقة، مرجع سابق ،ص٤٥٢-٤٥٣.
[٤] سامي محمد ملحم، علم نفس النمو،مرجع سابق،ص٢٩٥.

يذكر علماء النفس الكثير من الأسباب التي تدفع بالطفل إلى العدوان والتخريب منها :

أ - التقليد والمحاكاة: يكتسب الطفل عاداته السلوكية المختلفة من خلال مشاهداته اليومية للعلاقـات المتعـددة بين الأشخاص ممن حوله ،وسلوك العنف أحد هذه السلوكيات التي يمكن أن يكتـسبها الطفل من المحيطين به ،فأسلوب ونمط معاملة أفراد الأسرة للطفل وبين بعضهم البعض يعطي الطفل تصوراً عاماً عن طبيعة العلاقات الاجتماعية ،فإذا ما اتسمت طرق التعامل الأسري بالعنف، تـبنى الطفل هذا النمط،يضاف إلى ذلك أن أسلوب التنشئة القائم على القسوة والعقـاب الخـالي مـن الأهداف والأساليب التربوية يعطي الطفل نموذجاً لطبيعة العلاقة والسلوك الذي يمكن أن ينتهجـه مستقبلاً، " فمن خلال العقاب البدني يكشف الآباء للطفل عن أسلوب للتعامل هـو عـدواني في طبيعته، ومن ثم يقف الآباء بأسلو م هذا كقدوات عدوانية يحاكيها أبناؤهم" [1]،ومع مرور الـزمن يبدأ الطفل في ضم العدوان إلى رصيد سلوكياته،ويترسخ لديه أن العدوان وإبراز القوة هو السلوك السائد في الحياة الاجتماعية ،وأنه لا غبار عليه.

ب- أساليب التنشئة القائمة على التشدد والحرمان والقسوة: يركز هذا العامل في إنتاج العنف علـى مبدأ أن العنف يولد عنفاً،فالطفل الذي يتعرض لمواقف عدة تتـسم بـالعنف والحرمـان والنبـذ والإهانة،يسعى إلى التعبير عن العنف الموجه ضده بأشكال مختلفة مـن العنـف ،فتقييـد حريـة الطفل،وإجباره على اتباع نظام صارم قائم على استخدام العنف وتلقي الأوامر والنواهي ،التي يجب إطاعتها دون مناقشة .كل هذا من شأنه أن يشعر الطفل بالإحباط والحرمان ،ويدفعه إلى انتـهاج سلوك عدواني كردة فعل،" فالطفل الذي يعتاد الضرب المبرح هو طفل يـ ع إلى التمرد والعدوانية كوسيلة للتنفيس والتعويض ،فهو يخرب ممتلكات الآخرين ويتلف حاجيـا م دون أي إحـساس بالذنب" [2].

ج - الغـيرة : الغيرة كشعور انفعالي قد تدفع بالطفل إلى سلوك العنف ،فالتفرقة الوالدية في المعاملة بين الأبناء قد تدفع بالطفل الذي يشعر بالنقص إلى تعويض هذا النقص بإيذاء أخيه أو الآخرين ،فكثيراً ما يثير الوالدان غيرة الطفل من خلال مقارنته بطرف آخر في مجال ما يعلمـون بـضعف الطفـل فيـه؛مما يدفعه إلى عدة طرق للتعبير عن انفعال الغيرة لديه .وقد تتصف بعض هذه الـسلوكيات

---

(1) محي الدين أحمد حسين، التنشئة الأسرية والأبناء الصغار،المرجع سابق،ص ٢١٣.

(2) وفيق صفوت مختار،أبناؤنا وصحتهم النفسية،القاهرة:دار العلم والثقافة،١٤٢١هـ، ص٨٠.

بالعدوان والتخريب ، "فربما اتجه الطفل إلى الانزواء أو إلى التشاجر أو إلى التشهير ،وهذا ما يجعلنا نشاهد سرعة تغير سلوك الطفل الغيور من الود والحب تجاه أخيه إلى صراخ وعدوان" [١].

كما أن الاضطرابات الأخلاقية الناتجة عن تبني أساليب التنشئة القائمة على العنف ؛قد تصبح ذات أثر ملازم لشخصية الفرد ،فيصبح الكذب والسرقة والعدوان والتخريب وعدم القدرة على التوافق مع ا تمع هي السمة السائدة في نسيج شخصية الطفل فتظهر لديه ما يسمى بالشخصية السيكوباتية.

٤- السيكوباتية العدوانية :

يرتبط السلوك العنيف بالشخصية السيكوباتية ،والتي تتميز بدورها بمجموعة من السمات غـير الأخلاقية ،وبالميل إلى ممارسة السلوك المضاد للمجتمع بصفة عامة ،وقد يشمل ذلك الكذب والغـش والخداع ،والنصب والاحتيال،والابتزاز ،والاستغلال والأنانية [٢].

وتعرف السيكوباتية بأ ا :"حالة ذهانية يحتفظ المريض فيها بالسواء في الظاهر ، ولكنه في واقـع الأمر يعاني من اضطراب خطير في المقومات الاجتماعية والخلقية للتعقل بحيث يعجز عن المحافظة علـى القاعدة التي يتبناها ا تمع" [٣]،ويعرف العيسوي السيكوباتية تعريفاً يوضح من خلاله أنمـاط الـسلوك السيكوباتي ،فيرى أ ا :" نزعة نحو ضعف الضمير الخلقي ،وانعدام الشعور بالذنب ،والميـل للنـصب والاحتيال والعدوان والغش والأذى" [٤].

وتأخذ السيكوباتية أشكالاً عدة منها:السيكوباتية العدوانية التي تشير إلى الشخص العدواني ،"وهو شخص سهل الاستثارة رد الإحباطات البسيطة ،وقد تأخذ الاستجابة شكل التذمر أو التدمير" [٥].

وكما يلاحظ فإن السيكوباتي العدواني يحمل مجموعة من السلوكيات غير الأخلاقية،يندرج بعض منها تحت العنف الجسدي المتمثل في العدوان على الآخر وإيذائه، وآخر معنوي واقتصادي يتمثـل في انعدام الشعور بالذنب والاحتيال والغش .وجميعها تشكل خروجاً على قيم ا تمع ،وهي الصفة السائدة للشخصية السيكوباتية ،والتي تحمل الصفات التالية:

---

[١] زكريا الشربيني، المشكلات النفسية عند الأطفال، مرجع سابق، ص٩١.

[٢] عبد الرحمن العيسوي ،دراسة ميدانية على عينة من ا تمع المصري لظاهرة العنف الأسري:أسبا ا ومظاهرها،مجلة البحوث الأمنية ، مرجع سابق،ص٢٣٣.

[٣] موسوعة علم النفس الشاملة،ج٩،مرجع سابق،ص٩١.

[٤] عبد الرحمن العيسوي، سيكولوجية ا رم، مرجع سابق، ص٦٧.

[٥] موسوعة علم النفس الشاملة ، ج٩،مرجع سابق، ص٩١.

- **عدم النضج الأخلاقي**:فالسيكوباتي العدواني يتصف بالحساسية المفرطة وسـرعة الغـضب وغياب الثقة في الذات ،وكثرة الارتياب تجاه الآخرين .وفي ضوء ذلك يغلب على الشخـصية السيكوباتية حدة المزاج والقصور العاطفي نتيجة لعدم القدرة على التحكم في الانفعالات،كذلك تتسم بعدم النضج الأخلاقي ،والفشل في تقدير الأمور والحكم عليها أو الإدراك السليم لعواقبها المحتملة،ومن ثم الاستفادة من نتائج الخبرات السابقة[١].

- **ضعف الضمير الأخلاقي** : بما أن الضمير هو أحد أساليب ضبط السلوك وكف العدوان،فإن السيكوباتي العدواني يغلب عليه ضعـف الضمـير ،"إضافة إلى عدم الشعور بالذنب أو بلـوم الذات أو تأنيب الضمير ،وهو ذو شخصية تميل إلى الكذب والغش والخداع والنصب والاحتيال والجريمة، والنفاق والرياء والاستغلال والابتزاز" [٢].

وتجدر الإشارة إلى أن هناك مجموعة من **الأسباب والعوامل** التي **يمكن أن تـؤدي** إلى **تكـوين الشخصية السيكوباتية العدوانية** ،منها على سبيل المثال:

أ- **العوامل النفسية**:ترى مدرسة التحليل النفسي أن أحد أهم أسباب تكوين الشخصية السيكوباتية هو توقف النمو النفسي للطفل عند مرحلة تكون (الهو)* ،وتتميز هذه المرحلة بتمركزها حول ذا ا ورفضها الخضوع للقوانين أو العادات ،وهذا التوقف يمنع تكوين الضمير أو (الأنا العليـا)* التي تمثل قوة ضبط للشخصية .ويعزو التحليل النفسي هذا التوقف في النمو إلى "نبذ الوالـدين للطفل ، وتعريضه للمواقف المحبطة ، مما يتعذر معه وجود علاقة تفاهم وقبول ومودة بين الطفل ووالديه"[٣].

ب- **أساليب التنشئة الاجتماعية:** إن أسلوب التنشئة الاجتماعية الذي تتبعه الأسرة في تربية الطفـل يعكس طبيعة الشخصية التي سيكتسبها هذا الطفل،فإذا اتسم هذا الأسلوب بالإفراط في القسوة وانتهاج أسلوب العقوبة في التوجيه بصورة مستمرة ،إضافة إلى التفرقة في المعاملة ،واللامبـالاة

---

(١) المرجع سابق،ج٩،ص٩١.

(٢) عبد الرحمن العيسوي، سيكولوجية ا رم، مرجع سابق،ص١٤٨.

(*) الهو:الجهاز الذي يمثل الشخصية عند ولاد ا قبل أن تحدث لها أية تحويرات أو تعديلات نتيجة لاحتكاكها بالبيئة ولتـراكم خبرا ـا وتجار ا،وهو مستودع الطاقة والغرائز،وتعمل وفق مبدأ اللذة.

(*) الأنا العليا:جانب من الأنا أصابه التعديل نتيجة اعتناق الشخص وامتصاصه للأوامر والنواهي والمثل العليا والمعايير التي تأتيه من أبويـه ومن يقوم مقامهم في ا تمع.

انظر: فرج عبد القادر طه، محمود السيد أبو النيل وآخرون،معجم علم النفس والتحليل النفسي،مرجع سابق،ص٦٣-٤٧٧.

(٣) محمد عودة محمد، كمال إبراهيم مرسي،الصحة النفسية في ضوء علم النفس والإسلام،ط٢،الكويت:دار القلم، ١٤٠٦ هـ،ص٣٧١.

والإهمال والرفض ، أو اتخذت التنشئة أسلوب الإفراط في اللين والرعاية، والفشل والقـصور في تعليم القيم والمعايير الاجتماعية ، فإن ذلك من شأنه أن يساهم في بناء بعض مكونات الشخصية السيكوباتية [1].

ومما سبق يتضح أن أكثر السلوكيات التي تتسم بأ ا غير أخلاقية ، منشؤها أسـباب وعوامـل نفسية،أدى إلى ظهورها ما اتسمت به العلاقة الأسرية من توتر وعنف .فمعايشة الطفل لبيئـة أسـرية مضطربة تصل فيها علاقة الوالدين المتوترة إلى حد العنف ،الذي قد ينال الطفل جزءاً منه،يجعله عرضـة إلى انتهاج سلوك مضطرب .فالعنف ليس مجرد سلوك غير أخلاقي ،ولكنه أيضاً سلوك يؤدي إلى تكوين سلوكيات أخرى غير أخلاقية .وكل ما سبق ذكره من السلوكيات الخاطئـة شـكل تحـدياً للتربيـة الإسلامية التي مثّل جانب التربية الأخلاقية فيها امتداداً للتربية العقدية ،فالخير والحسن هو كل ما حسنه ودعا إليه التشريع الإسلامي ،والشر والقبيح هو ما نفر منه ودعا لتجنبه ،كما مثلت الأسرة البيئة الأولى التي يستشف منها الفرد أنماط السلـوك المقبولة والمستهجنة، فمن خلالها يتم تنمية قدرته الذاتية علـى ضبط النفس والتحكم في النوازع ،لذلك حرصت التربية الإسلامية على أن تقوم الأسرة المسلمة بدورها في التربية الأخلاقية على أكمل وجه عن طريق" تعريف الأطفال على الأخلاق الفاضلة التي دعا إليهـا الإسلام من صدق وأمانة وإخلاص وحلم وصبر ورحمة وحب للخـير وكـرم وشـجاعة ومـا إلى ذلك،وتعريفهم بقيمة وفائدة التمسك ذه الأخلاق ، وأن تضرب لأولادها المثل الطيب من نفسها في التمسك بتلك الأخلاق الفاضلة" [2].

ومن خلال ما تم عرضه يتضح مدى تداخل العوامل النفسية ،وتحكمها في الـسمات الأخلاقيـة والانفعالات ،مما يظهر أهمية العامل النفسي في حياة الفرد ،وما يمكن أن يشكله من تحد، وهو ما سيتم التعرف عليه من خلال المبحث القادم إن شاء الله.

---

(1) المرجع السابق،ص٣٧٢.

(2) عمر محمد التومي الشيباني ، من أسس التربية الإسلامية ،مرجع سابق، ص ٥٢٢.

المبحث الرابع
التحديات النفسية

تشكل الصحة النفسية أحد أهم الأهداف التي تسعى التربية الإسلامية إلى تحقيقها ، والوصـول بالفرد المسلم إلى أكبر قدر ممكن من التوازن النفسي ،" فهي تسعى إلى تحقيق توازن عاطفي في نفـس الفرد وسلامة أحاسيسه وإيجابيتها ، وتعنى بمشاعره وميوله ورغباته ،وتحاول تلبية حاجاتـه ومطالبـه النفسية والعاطفية في إطار من المشاركة الجماعية البناءة ، وتثير في نفسه حوافز الخير والإبداع والـتعلم والإنتـاج ،وتزيل من طريقه عوائق التعلم والنمو كالخوف وعدم الثقة بـالنفس والحـيرة والتـردد والانطواء ، وتسعى لتكوين الميول والاتجاهات الانفعاليـة الـسليمة المتلائمـة مـع قـيم ومعـايير ا تمع"[1]،وتستمد هذه الأهداف قو ا من قيامها على الأسس الإسلامية النابعة من الكتاب والسنة.

وفي ظل ما توليه التربية الإسلامية للصحة النفسية من أهمية ،وبالنظر إلى تكامل الأهداف السابقة الذكر ،فإن العنف الأسري يشكل عائقاً كبيراً أمام قيام التربية الإسلامية بدورها في هذا ا ال ،فقـد أوضحت الدراسات أن من أهم ما يعرض أفراد الأسـرة للأمراض النفسـية ،ويؤثر علـى تـوازنهم النفسي مايلي:

١- تعرض الطفل لمعاملة والدية تتصف بالقسوة والاعتماد على العقاب البدني المـؤلم ،والتـوبيخ والتحقير والحرمان والتقتير المادي،وهي الأساليب التي تسبب للطفل الخوف والقلق والاكتئاب.

٢- الخلافات العائلية المزمنة التي تصل إلى حد الاعتداء البدني أو السب بأفظع الألفاظ النابية،وتجعل الطفل في حيرة من أمره مع من سيقف ضد الآخر ،فهل سيؤازر أباه ضد أمه ،أم أمـه ضـد أبيه.؟!.

٣- الأب الذي يلغي دور الأم في تربية أطفالها ، ويسلبها كيا ا ووجودها.

٤- الصراع الذي قد ينشب عادة بين الأب والأم في استحواذهم على الطفل، فيعمل كل منـهما على مناهضة أو مناقضة أوامر الآخر ، وإنكار توجيهاته وتعليماته،و إعلان الكراهية صـراحة على مسمع ومرأى من الأطفال، بين الأب والأم [2].

---

[1] حليمة علي أبو رزق ،المدخل إلى التربية ،جدة: الدار السعودية ،١٤١٨هـ، ص ٣٦.

[2] مختار حمزة،أسس علم النفس التربوي،مرجع سابق،ص ١٣٥-١٣٧.

وفي ضوء هذه المعطيات يمكن للباحثة أن تعرف التحديات النفسية للعنف الأسري الموجه للمرأة والطفل بأنها : **مجمل الآثار والاضطرابات النفسية الناتجة عن سلوك العنف الأسري الموجه للمرأة والطفل ،والتي تمثل بعداً ذا تأثير سلبي على توازن الشخصية ونموها السوي ،وتشكل عائقا أمام تحقيق التربية الإسلامية لأهدافها في التنشئة النفسية السوية للفرد.**

وسيتم تناول هذه التحديات عبر المحورين التاليين:

المحور الأول: تأثير العنف الأسري على الصحة النفسية للمرأة (الزوجة).

المحور الثاني : تأثير العنف الأسري على الصحة النفسية للطفل.

أولاً : تأثير العنف الأسري على الصحة النفسية للمرأة (الزوجة) :

حرص الإسلام على بناء الأسرة وقيامها وفق دعائم قوية وثابتة ،ووجه العلاقات داخلها على أسس من التعاليم والمبادئ التي تضمن استقرارها وتحقيقها للتوازن والصحة النفسية لجميع أفرادها ،وقد سبقت الإشارة إلى بعض أهم هذه الأسس في مباحث الفصل الثالث ،ولعل من أهم التوجيهات في مجال العلاقات الأسرية _التي تم تناولها_هي تلك التي شملت مجال العلاقة الزوجية على اعتبار أن الأسرة قائمة في أصلها على اتحاد هذين الفردين ، وأن استقرار العلاقة بينهما يسهم بشكل كبير في تقويتها ،ومن ثم استقرار الأسرة ،وعلى العكس من ذلك فإن أي اضطراب أو خلل في العلاقة لابد أن ينعكس على أنماط العلاقات الأسرية الأخرى، "فأساليب المعاملة الزوجية بين الزوجين تلعب دوراً كبيراً في مدى توافق الزوجين ،والأساليب غير السوية القائمة على التسلط والقسوة ، والنبذ والإهمال ، تؤدي إلى قلق الزوجين واضطرابهما النفسي والاجتماعي " [(١)]،وتتعرض الزوجة للجزء الأكبر من هذا الاضطراب،باعتبارها الطرف الأضعف في العلاقة الزوجية ،والأكثر تعرضاً للعنف الأسري، " ففي ظل الأسرة النووية وفي إطار علاقة الصراع بين المرأة والرجل التي تتجسد داخل الأسرة من خلال العلاقة الزوجية،تصبح الزوجة هي الطرف الذي يتعرض للعنف سواء المعنوي أو المادي" [(٢)]،وتأخذ هذه الاضطرابات النفسية أشكالاً واتجاهات عدة ، يكتفي بذكر بعضٍ منها فيما يلي:

١- الشعور بالخوف :

إن العنف الموجه للزوجة يكسبها شعوراً قوياً بالخوف ،والخوف هو ردة الفعل الأولى للعنف على اختلاف أشكاله ،فالزوجة تواجه موقف العنف وهي تحمل الكثير من الخوف ،خوفاً على جسدها من التعرض للضرب أو الإصابة ،وخوفاً على كرامتها وكبريائها ،وخوفاً على أبنائها ،وخوفاً من المواجهة

---

(١) محمد محمد بيومي خليل، سيكولوجية العلاقات الزوجية، القاهرة : دار قباء ،١٤١٩هـ،ص ٧٠.

(٢) ليلى عبد الوهاب ، العنف الأسري الجريمة والعنف ضد المرأة،مرجع سابق،ص١٩.

الاجتماعية بعد تعرضها للعنف ،خاصة إذا كان عنفاً جسدياً وأدى إلى حدوث إصابات ظاهرة ،ويبقى الخوف على المكانة الاجتماعية للأسرة ،والخوف من الفشل في استمرار الحياة الأسرية وانهيار المنزل،فالحياة في ظل الزوج مهما كانت صعبة تعتبر الأفضل لدى بعض النساء من تجربة العودة للعيش في بيت الأب تحت وطأة نظرة المجتمع للمرأة المطلقة أو المعلقة،فيظل الشعور بالخوف هو الشعور الملازم للمرأة عند تعرضها للعنف ،" ويظل استخدام العنف أو حتى التهديد باستخدامه، يغرس الخوف والشعور بانعدام الأمن في نفس المرأة ،ويشكل عقبة أمام الإنصاف"[1]،ويصاحب الشعور بالخوف عادة انفعال آخر ،هو القلق.

٢- الشعور بالقلق والقلق العصابي :

الشعور بالقلق هو الانفعال المصاحب غالبا للخوف ،كما أن أهم الأعراض النفسية للقلق تشتمل على " الخوف الشديد ، وتوقع الأذى والمصائب، وعدم القدرة على تركيز الانتباه ، والإحساس الدائم بتوقع الهزيمة والعجز والاكتئاب ، وعدم الثقة والطمأنينة ،والرغبة في الهرب عند مواجهة أي من مواقف الحياة" [2]،ولعل ما يميز الشعور بالخوف عند الزوجة المعنفة هو أن الخوف يمثل ردة الفعل الأولى،والفرق بينه وبين القلق أن الأول معلوم المصدر ، أما الثاني فهو غير محدد المصدر ،فعندما يكون مصدر الخطر فعلياً وواقعياً ،ويحتاج إلى مواجهته أو تجنبه والهروب منه،فإن ذلك يمثل حالة خوف،أما إذا كان المصدر مجهولاً أو أنه مجرد إحساس داخلي خفي ومستمر مبني على مواقف مؤلمة سابقة ،ويقود الفرد إلى تصرفات غير واضحة أو محددة ،فإن ذلك يمثل عندئذ حالة قلق[3].

وهكذا فتعرض الزوجة للعنف من قبل الزوج يدفعها للشعور بالخوف من الزوج والخوف على النفس ،كما يدفعها للشعور بالقلق من معاودة العنف في أي وقت ،والقلق من الفشل في المواجهة،والقلق من النتائج المحتملة،ثم القلق على مصيرها ومصير الآخرين المحيطين بها،فالقلق هنا عبارة عن" ردة فعل على الخطر الناجم عن الفقدان أو الفشل الواقعي أو المتصور ، والمهم شخصياً للفرد،حيث يشعر بالتهديد جراء هذا الفقدان أو الفشل ،ويقصد بالفقدان هنا فقدان قيم إنسان ما ، أو فقدان شيء يملكه ويقدره إيجابياً ويرغب في الاحتفاظ به ، كالصحة والعافية الجسدية والممتلكات المادية والحرية الشخصية،وقدرته على التصرف والفعل واحترام الذات أو تقديرها من قبل الآخرين" [4].

---

(1) تقرير المؤتمر العالمي الرابع للمرأة في بكين بالصين ١٩٩٥م،الفقرة دال،بند١١٨،ص ٦٧.
(2) منى الصواف ، قتيبة الجلبي ، الصحة النفسية للمرأة العربية ،مرجع سابق، ص٣٦.
(3) مصطفى فهمي ، الصحة النفسية دراسات في سيكلوجية التكيف، القاهرة: دار الخناجي،١٤٠٧هـ،ص٢٠١.
(4) سامر جميل رضوان ، الصحة النفسية ،مرجع السابق، ص٢٣٢.

وقد يأخذ القلق درجات أكثر حدة في حالة استمرار العنف والفشل في مواجهته،ويسمى القلـق هنا بالقلق العصابي* ،حيث تنعدم الخاصية الإيجابية للقلق من حيث هو قوة إعداد و يؤ لمواجهة أزمات الحياة وتحديا ا، بل وقد يمتد إلى تشويه وإفساد الغاية التي يهدف إليها ،فيكبل بدلاً من أن ييسر التعامل مع الأزمات والأخطار، مما يزيد من تعرض الشخص للموقف المهدد .فالزوجة المتعرضة للعنف بدلاً من أن تبحث لذا ا عن مخرج من مأزق العنف ،يدفعها قلق العصاب إلى سلوكيات ا زامية تمثـل تعزيـزاً لسلوك المعتدي.

وقد أظهرت دراسة محمد خليل وجود علاقة موجبة دالة عند(٠,٠١) بين أسـلوب التـسلط والقسوة كأسلوب من أساليب المعاملة الزوجية وبين القلق العصابي ، وأشارت إلى ارتباط القلق بنـوع آخر من العنف في المعاملة الزوجية وهو النبذ والإهمال. فدلت النتائج على وجود علاقة موجبة دالة عند (٠,٠١) بين النبذ والإهمال كأسلوب من أساليب المعاملة الزوجية وبين القلق العصابي(١). ومما لا شك فيه أن القسوة والإهمال والنبذ تمثّل عجزاً في إشباع احتياجات الطرف الآخر وكبتاً لرغباتـه ،وسـعياً لفرض السيطرة عليه،و ميشاً لدوره ومكانته ،وفي ظل غياب الدفاعات الإيجابية يسيطر على الزوجـة التوتر والقلق .

كما يشكل قلق العصاب ديداً على الصحة الجسمية للمرأة من خـلال الأعـراض المـصاحبة له،ومنها: "اضطرابات المعدة ،سرعة ضربات القلب،اضطرابات النوم، الصداع وفقد الشهية،اضطرابات التنفس" (٢).

ومما تقدم يتضح مدى ارتباط العنف بانفعالات الخوف والقلق ،وتأثير ذلـك علـى الـدفاعات النفسية للزوجة ، وما يتبع ذلك من شعور بالفشل وامتهان الكرامة ،ومن ثم انخفاض احترام الذات.

٣- سيادة الشعور بالفشل وانخفاض احترام الذات :

يشكل استقرار الحياة الأسرية الهدف الأول لكل زوجة ، وأي خلل أو توتر في العلاقة الزوجيـة يدفعها إلى الشعور بالفشل وتكوين صورة سلبية عن الذات ،"و يشترك ضحايا كـل أنمـاط العنـف الأسري في إحساسهم بتدني الذات الناتج عن انحطاط تقدير الذات، فمشاعر الخجل والتفاهـة وقلـة

(*) يطلق مصطلح العصاب على الفئة التي يتميز أصحا ا بالانفعال الشديد، وعدم الاستقرار النفسي، والتقلب الانفعالي، وتسيطر علـى العصبيين عادة أعراض مرضية متنوعة منها الخوف، والقلق، والأحزان النفسية(الاكتئاب)، والوساوس الفكرية، ويمثل القلق العـصابي الطائفة الرئيسية من العصاب،ويعد أيضاً سمة رئيسية في الاضطرابات العصابية الأخرى.

(١) محمد بيومي خليل، سيكولوجية العلاقات الزوجية،مرجع سابق، ص٨٣-٨٤.

(٢) المرجع السابق ،ص ٧١.

الشأن غالباً ما تسود بين الزوجات اللاتي تعرضن للضرب ،والأطفال المساء معاملتهم" [(١)] .وفي ظل توتر العلاقة الزوجية ودخول أنماط العنف عليها واستمراره ،تصل الزوجة إلى مرحلة التقبل لهـذه الـصورة السلبية ،ويبقى الشعور بالفشل والتفاهة هو السائد على شخصيتها ،ويصبح من الصعب تغـيير هـذا التصور عن الذات في ظل استمرار العلاقة المتوترة ." فعندما يبدأ الزوج الذي أحبته المرأة وتزوجتـه في القول بأ ا تافهة وقبيحة وغبية ، تجد مثل هذه الكلمات مصداقية لديها .وعندما تنعزل عن الآخـرين الذين تجد لديهم صورة إيجابية عن ذا ا ،تتوازن مع تلك الصورة الـسلبية الـتي يطرحهـا الـزوج عليها،وتتقبل تلك الصورة السلبية السيئة عن ذا ا " [(٢)].

وقد تصل الزوجة إلى مرحلة من الاستكانة والرضا ذا الوضع ،فتتلاشى لديها الرغبة في التعديل أو الإحساس بقيمة الذات ،وهي مرحلة يصفها مصطفى حجازي بأ ا مرحلـة استلاب عقدي ، وهو " أن تقنع المرأة بدونيتها تجاه الرجل ،وتعتقد جازمة بتفوقه ،وبالتالي بسيطرته عليها،وتبعيتها له ،وتوقن بأ ا كائن قاصر ،جاهل،ثرثار ، عاطفي ،لا يستطيع مجا ة أي وضعية بشيء من الجدية والمـسئولية"[(٣)] .فتخرج المرأة من طور الشعور بالفشل وانخفاض احترام الذات إلى طور الشعور بالعجز.

٤- الشعور بالعجز والعجز المكتسب :

يتبع الشعور بتدني الذات شعور آخر بالعجز وعدم القدرة على النجاح أو حتى المقاومة ،فتصل الزوجة بذلك إلى مرحلة من اليأس ؛وهذا في حد ذاته انفعال ينشأ عندما يعزو الفرد سـبب مـشاعره وانفعالاته وردود أفعال الآخرين تجاهه إلى ذاته ،أي يعتبر نفسه مسئولاً عمـا حـصل لـه مـن عنف،فالزوجـة ضحية العنف تشعر أ ا الوحيدة التي تتعرض لعنف من الزوج ،وبالتالي فلا بد أن مـا يحدث لها إنما هو بصورة ما نتيجة لخطأ منها إما في التكوين أو في نمط الحياة أو غير ذلك.

فالضحية هنا عجزت عن تعديل موقف المعتدي أو الدفاع عن نفسها، فلجأت للوم الذات كحل لخفض التوتر الداخلي المسيطر على انفعالا ا .وتكمن خطورة هذا الشعور في عدم قدرة الزوجة علـى التكيف السليم والقدرة على التغيير والمدافعة ،ثم ما يلبث أن تتحول عدم القدرة على التغيير إلى عـدم الرغبة فيه ،فيترسخ داخل شخصية الزوجة "شعور الاستسلام والخضوع واليأس الذي يقود بـدوره إلى تراجع في شعور الإنسان بالعافية والصحة، وقد يصل الأمر في النهاية إلى **الاكتئاب**،وحين تصل الأمور

---

(١) عدلي السمري، العنف في الأسرة تأديب مشروع أم انتهاك محظور، مرجع سابق،ص٨٥.

(٢) المرجع السابق، ص ٨٥.

(٣) مصطفى حجازي ، التخلف الاجتماعي مدخل إلى سيكولوجية الإنسان المقهور، مرجع سابق، ص ٢١٧.

عند الفرد إلى هذه المرحلة تصبح أقل بوارق الأمل بالنسبة له غير ذات معنى ،ويفقد الإنسان القدرة على المبادرة والإبداع وعدم الرغبة في تغيير هذا الواقع الاجتماعي والنفسي ،مما يؤدي إلى تراجع الإحساس بالصحة النفسية والجسدية والشعور بالعافية وبكلمات أخرى تختل لديه موازين التكيف لينحرف مؤشر التكيف إلى نوع من التكيف السلبي" [١].

ويعتبر العجز المكتسب أو المتعلم أكثر صور التكيف السلبي شيوعاً لدى الزوجـات المعرضـات للعنف الأسري ،فكثيراً من هؤلاء النساء يعتبرن غير قادرات على عمل شيء لوقف الانتهاك أو الهرب منه ، فحين يتعرضن للانتهاك النفسي أو البدني يعتقدن أ ن عاجزات وقليلات الحيلة، بسبب ما ترسخ لديهن من عدم قدر ن على المواجهة أو الحل ،فيقعن في شرك العجز المتعلم ،وإذا استمرين في النظـر لأنفسهن على أ ن بلا حيلة ، فإ ن يصبحن كذلك فعلا [٢].

ويتم تكوين هذا النوع من التكيف السلبي للعجز المكتسب أو المتعلم لـدى الزوجـات عـبر الخطوات التالية :

- عندما تدرك الزوجة أ ا ستعاقب بغض النظر عن سلوكها_حسناً كان أو سـيئاً_ ، فـسوف تنخفض توقعا ا ، ومن ثم فإن ما تقوم به من نشاط سوف يعزز لديها هذه القناعة ، ونتيجـة ذلك فإن أي مبادرة للتصرف المثمر والمستقل سيتم إضعافها وإحباطها ، طالما أن العاقبة الوخيمة ستحدث بغض النظر عما تقوم به من سلوك إيجابي أو سلبي .
- فإذا تعلمت الزوجة أن العاقبة ستحصل بغض النظر عن سلوكها ، فإ ا ستـصاب بالإحبـاط ،وستكون عاجزة فكرياً ونفسياً في أي موقف آخر عن التعرف على نقيض ذلك ، أي على أن الموقف قابل للضبط والسيطرة ،حتى عند توفر الدلائل الموضوعية على أن الحدث أو الموقف قابل للضبط فعلاً [٣].

ويزداد الأمر تعقيداً عندما تصل الزوجة إلى مرحلة تصبح فيها عاجزة عن الاسـتفادة مـن أي مساعدة خارجية ؛يمكن أن تخرجها من مأزق العنف الأسري. فقد وجد أنه عندما يحاول المتخصصون التدخل من أجل مصلحة الضحايا ،أو لتصحيح أوضاعهم، فإ م كثيراً ما يصابون بالإحبـاط ؛لعجـز عملائهم عن التحكم في حيا م ، وتراجعهم أمام أي محاولة للتغيير [٤].

---

(١) سامر جميل رضوان ،الصحة النفسية ،مرجع السابق ،ص ٨٧-٨٨.

(٢) عدلي، السمري، العنف في الأسرة تأديب مشروع أم انتهاك محظور ، مرجع سابق،ص ٨٩.

(٣) سامر جميل رضوان ،الصحة النفسية ، مرجع السابق ، ص ٩٤.

(٤) عدلي السمري، العنف في الأسرة تأديب مشروع أم انتهاك محظور ، مرجع سابق،ص ٨٩.

ولعل السبب الرئيس في ذلك يعود إلى أن غالبية النساء يعتمدن ماليـاً علـى الرجـال في الأسرة،ولا يستطعن المدافعة عن أنفسهن أو المطالبة بحقوقهن ،ولذا فإنهن يفضلن تحمل الإساءة حتى لا يتشردن هن وأطفالهن.إذ إن رضوخ المرأة وعجزها عن المقاومة تدعمه عوامل منها:

- اعتماد المرأة كلياً على الرجل اقتصادياً وعاطفياً.
- اعتقاد الزوجة أن زوجها لابد أن يتغير سلوكه وطبعه في يوم ما،فتظل تنتظر ذلك اليوم تحت وطأة العنف .
- الخوف من النقد الاجتماعي للمرأة ،خاصة إذا ترتب على ذلك وقوع الطلاق أو مجرد التهديد به.
- اعتقاد الزوجة أن استمرارها وبقاءها مع الزوج _وإن كان يمارس ضدها العنف_ فيه مصلحة ومنفعة للأطفال ، فتغلب عليها مشاعر الأمومة والتضحية .
- نظرية لوم الضحية التي كثيراً ما يتبناها المجتمع ،وتعتبر المرأة هي الضحية المناسبة جداً للوم هنا،فهي المذنبة ،وهي من يجب أن يلام .

ولكن الشعور بالخوف أو القلق أو العجز لـيس ردة الفعـل الوحيـدة لـدى الزوجـات المعنفات،فكثيراً ما تظهر ردات أفعال أخرى ،لعل أكثرها شيوعا هي رد العنف بعنف وعدوان مماثل له.

٥- العدوانية الزوجية :

تعرف العدوانية الزوجية بأنها:" السلوك الموجه ضد الذات أو الآخر (الزوج أو الزوجة) بقـصد إحداث نوع من الضيق والألم أو الأذى النفسي أو الجسدي للذات أو للآخر" [١].ويأخـذ العـدوان كسلوك يمثل ردة فعل على عدوان من طرف خارجي اتجاهين مختلفين،فهو إما :

- **عدوان مرتد إلى الذات** ،فعندما تعجز الزوجة عن تحرير وتفريغ الطاقة الانفعالية الناتجـة عـن العدوان إلى الخارج لسبب ما ،فإنها تقوم برد هذا الانفعال وتفريغه نحو ذاتها ،فتقسو عليها،وتنال منها مختلف أشكال العنت، وهو ما سبق وذكر عن تمادي الشعور بالعجز والفشل واحتقار الذات لدى الزوجة المعنفة .وقد أظهرت دراسة محمد خليل التي تناولت العدوانية الزوجية وجود فروق دالة إحصائياً عند (٠,٠١)بين متوسط درجات الأزواج والزوجات في العدوانية (ضد الذات) لصالح الزوجات [٢] .

---

(١) محمد بيومي خليل، سيكولوجية العلاقات الزوجية،مرجع سابق، ص٧٨.
(٢) المرجع سابق،ص٨٩-٩٠.

وهي نتيجة متوقعة في المجتمعات التي يسود فيها موروث ثقافي يحط من قيمة المرأة ،ويشعرها بدونيتها ،وفي ظل سيادة أساليب التنشئة التي تعتمد على التمييز ضد الأنثى وتفضيل الذكر عليها ،فتنشأ المرأة داخل إطار من الضعف ولوم الذات اللذين يصبحان جزءاً من تركيبتها الشخصية،كما يعتبر التصدي للعدوان بعدوان مقابل أمراً غير متوقع أو غير مقبول منها أصلاً.

- **عدوان موجه للخارج** ،وهو النمط الآخر لردة فعل الزوجات .فحين يستمر العنف لفترات طويلة تصل فيه بعض الحالات إلى مرحلة يتم فيها رد العنف بعنف مماثل له. وقد أظهرت دراسة ليلى عبد الوهاب حول قتل الأزواج ،أن من قام بقتل الأزواج من أفراد العينة هن نساء كابدن عنف الأزواج عبر سنوات طويلة ،" فمجمل الحالات قد عشن فترات زواج امتدت بين ثلاث سنوات و٤٨سنة، تعرضن فيها لممارسات عنيفة*" [(١)].

وهنا تتحول الشخصية المقهورة والمستكينة في لحظة إلى حالة من العنف والعدوان والانتقام قد تكون غير متوافقة مع ردة الفعل المتوقعة لنفس الحدث ،وغير متناسبة مع الفعل الناتجة عنه ؛لأنها في الأصل نتاج لتراكمات نفسية مؤلمة مكبوتة عبر مواقف ومراحل سابقة ،فهي عبارة عن شحنات انفعالية ناتجة عن هذه التراكمات،التي تم تخزينها وضغطها عبر مواقف تصادمية سابقة ،وفي فترات زمنية قد تكون طويلة_بعيدة عن لحظة الحدث_ ولكنهالم تجد الفرصة الملائمة للظهور ،أو لعدم نجاح بعض الدفاعات الداخلية في كبتها ،عندئذ تأتي ردة الفعل العدوانية للزوجة المعنفة إما عبر ثورة عارمة ضد الزوج ،أو عبر التخطيط لإيذائه مع نفسها ،أو مع طرف آخر يمكن أن تحصل على مساعدته ،" فعندما تشعر الزوجة بالتهديد في حياتها الزوجية وانصراف زوجها عنها، قد تندفع في ثورات عارمة ضد زوجها ،تتمثل في أبشع صور الانتقام من الزوج سواء بمفردها أو بمعاونة الآخرين " [(٢)] ،وهو ما أكدته دراسة ليلى عبد الوهاب حول العنف الأسري فقد أشارت إلى أن (٥٠ %) من الزوجات قتلن أزواجهن بأنفسهن ، والـ(٥٠%)الأخرى قتلن بمشاركة آخرين قاموا بالتنفيذ ، كما اتضح أيضاً أن (٢٠%) من إجمالي العينة قد مثلن بجثث أزواجهن[(٣)].

وهكذا فإن ماسبقت الإشارة إليه يشكّل تحدياً لأهداف التربية الإسلامية في العلاقة الزوجية ،والتي سعت إلى ترسيخ قيم المودة والرحمة بين الزوجين ،وبناء أواصر العلاقة الزوجية على مبدأ السكن

(*) انظر جدول رقم (٢)وجدول رقم (٣)، ص٥٨-٥٩.

(١) ليلى عبد الوهاب ، العنف الأسري الجريمة والعنف ضد المرأة ، مرجع سابق ،ص ١٧٤-١٨٠.

(٢) محمد بيومي خليل، سيكولوجية العلاقات الزوجية،مرجع سابق،ص٩٥.

(٣) ليلى عبد الوهاب ،العنف الأسري الجريمة والعنف ضد المرأة ، مرجع سابق ص١٧٥.

وحثت على عدم نسيان الفضل بين طرفيها،كما حرصت على تحقيق الصحة النفسية لأفراد المجتمع المسلم عامة و للمرأة المسلمة خاصة ؛فهي نصف المجتمع ،ولها دورها الفاعل في تحقيق أهدافه والوصول لغاياته ،ففي رعايتها وصلاحها صلاح للمجتمع بأكمله.

ومما يجدر ذكره في هذا الموضع أن سلوك العدوان الموجه للخارج لدى الزوجة المعنفة قد لا يقتصر على الزوج، فقد تخرج الزوجة جزءاً من العدوان بشكل متعمد أو غير متعمد تجاه أطراف أخرى ، ولعل أكثر هذه الأطراف عرضة لهذا العدوان هم الأطفال .

ثانياً : تأثير العنف الأسري على الصحة النفسية للطفل :

إن تأثير العنف الموجه ضد الزوجة لا يقتصر أثره على نفسيتها فحسب، فالزوجة غالبا ما تكون أماً لطفل أو أكثر ،لذلك عادة ما يتم إسقاط مجموعة من التأثيرات النفسية للعنف على الطفل ، سواء من قبل الأب أو من قبل الأم نفسها ،فنجد أنه "من المظاهر المألوفة أن يعبر الأبوان المتشاجران عن حقدهما على الأطفال ، فكثير من صور القسوة في معاملة الأطفال من جانب آبائهم ليست إلا تعبيراً مضمراً عن كراهية كامنة بين الأبوين، فالأم التي يضربها زوجها تستطيع بدورها أن تضرب الطفل الذي يمثل صورة الأب المعتدي.." [1]، وبهذا يجد الطفل نفسه ضمن حلقة العنف بشكل مقصود ومتعمد أو غير مقصود وعفوي،ولا يعني هذا أن يكون العنف الموجه للطفل مقترناً بسحابة قاتمة من المشاحنات الوالدية،ولكن الصحة النفسية للطفل بالعنف الأسري عبر عاملين:

أولهما : طبيعة المعاملة الوالدية ونمط التربية التي ينتهجها الوالدان،فإذا ما اتسمت هذه المعاملة بالاعتدال ومراعاة نفسية الطفل والحرص على توازنه النفسي نشأ الطفل نشأة نفسية سليمة ومتوازنة .أما إذا اتسمت بأحد مظاهر العنف المختلفة ،فلا شك أن ذلك سينعكس على صحة الطفل وتوازنه النفسي، وتأخذ المعاملة الوالدية للطفل أنماطاً مختلفة نذكر منها:

أ - نمط القسوة والتسلط:وهو النمط الذي يعتمد فيه الوالدان على أسلوب التعنت وفرض الرأي والوقوف ضد رغبات الطفل التلقائية بشكل دائم،ومقابلتها بالمنع والرفض غير المبرر،واتباع أسلوب القسوة والصرامة والعقوبة المفرطة في طرق التنشئة،وأهم الآثار النفسية التي يتركها هذا النمط من التربية على شخصية الطفل، " خوف الأبناء المفرط من صرامة الأبوين،ثم خوفهم بعد ذلك من مواجهة المواقف المختلفة بشعور منهم أن سلوكهم

---

[1] محمود حسن، الأسرة ومشكلاتها ، مرجع سابق،ص ٢٩٢.

في هذه المواقف قد يعود عليهم بالعقاب بصورة أو بأخرى،كما ينتج عنها ضعف الثقـة بالذات نتيجة لتكرار العقاب،واتسام العلاقة مع الأبوين بطابع التشدد والصرامة ،مما ينـتج عنه انتهاج سلوك التحاشي في المواقف المختلفة،والاعتمادية الشديدة.."[1]،أو العكس مـن ذلك حين ينتهج الطفل سلوكاً عدوانياً نحو الذات أو الآخرين ،كردة فعل عـن القـسوة والتسلط الممارس ضده ،وهو ما سبقت الإشارة إليه.

ب- نمط الحماية الزائدة :وهو نمط يتعمد فيه الوالدان القيام بما يفترض أن يقوم بـه الطفـل نفسه من أعمال وسلوكيات،فيقومان نيابة عنه بالواجبات التي يفتـرض أن يقـوم هـو ا،بطريقة تؤدي إلى حرمان الطفل من رغبته في الاستقلال والشعور بالذات والاعتمـاد على النفس .وهذا النمط من التربية وإن كان ظاهره الخلو من العنف ،إلا أنه قد يحمـ ـل نوعـين مـن العنف على الطفل ،فالطفل لا يتقبل غالباً التمتع ـذه الحمايـة بـصفة مستمرة،مما يدفع الوالدين إلى استخدام أسلوب التسلط والقسوة، ومن جهة أخـرى قـد يلجأ الوالدان إلى أسلوب الابتزاز العاطفي لإخضاع الطفل ،وهو شكل من أشكال العنف لا يقل خطورة عن القسوة والتسلط.

وينتج عن مثل هذا النمط من التربية عدم قدرة الطفل على تحمل المسئولية ؛لأنه حرم من فرص التعلم،فيصبح ذا شخصية قلقة مترددة ،معتمدة على الآخرين مع عجزه عن مواجهة مشكلات الحياة، كما يكون ذا شخصية انسحابية مهزوزة ،تواجه المواقف المختلفة بوجل وارتباك وخوف غير قادرة على تكوين علاقات اجتماعية ناجحة أو مواجهة الأشـخاص بشكل إيجابي فاعل، وبالتالي فهي تستمرئ الخضوع والخشوع والطاعـة في غـير مـا يستوجب ،وهي في ذات الوقت شخصية مهملة غير منظمة ؛مما يجعلها ترتكب الخطأ تلو الآخر ،وفوق كل هذا ليس لديها رغبة في إصلاح الذات [2].

ج- نمط التذبذب:ويقصد به عدم اتفـاق الوالدين أو عدم استقرارهما على أسلوب موحد في التنشئة ،كأنْ يثاب الطفل من أحد الوالدين على سلوك معين ،ثم يعاقب عليه في وقت آخر أو من الطرف الآخر،كما يتضمن التقلب في معاملة الطفـل بين اللين والشدة في مواقف مشا ة ،بشكل لا يتمكن الطفـل معه من تكوين تصور قيمي أو معرفي عـن الـسلوك المرغوب وغير المرغوب ، فيفرز هذا شخصية متقلبة ومتذبذبة.

---

[1] محيي الدين أحمد حسين، التنشئة الأسرية والأبناء الصغار، مرجع سابق،ص٥٦-٥٧.

[2] مصطفى فهمي ، الصحة النفسية دراسات في سيكلوجية التكيف ،مرجع سابق،ص١٠٤.

د - نمط الإهمال والنبذ: وهو نمط يتعمد فيه الوالدان ترك الطفل بدون توجيه أو عناية، فلا يستجيبان لحاجات الطفل ،وقد يتعمدان عدم تشجيعه على السلوك المرغوب فيه ،وكذلك يغفلان عن محاسبته على السلوك غير المرغوب،فلا يحصل الطفل على التعزيز المناسب لسلوكه .وينتج عن هذا النمط من التربية "أن ينمو الطفل المهمل وهو يحمل إحساساً بالنبذ وعدم الانتماء ، وقد يظهر لديه التخبط في التصرف نتيجة لعدم الوضوح في قواعد السلوك ، وهو عرضة للخضوع لتأثير جماعة الرفاق ؛نتيجة لحرصه على تقبل الجماعة له،مما قد يؤدي إلى الانحراف ومخالفة القوانين" [١].

ويؤثر نمط الإهمال والنبذ تأثيراً سلبياً على سلوك الطفل ،حين يدفعه إلى انتهاج سلوكيات غير سوية ؛ للتعويض عما يعانيه من نبذ وعدم تقدير ،" ففي حالة إذا ما عجز الطفل عن لفت نظر والديه أو كسب عطفهم ،فإنه قد يلجأ إلى سرقة شيء عزيز لديهم ويحتفظ به،كما قد يقوم بأنواع أخرى من السلوك مثل العدوان والثورة والعناد و التخريب أو إتلاف أدوات المنزل ،أو كثرة الشقاوة والنشاط الزائد والصراخ . وفي حالات أخرى يعرض الطفل المنبوذ نفسه للجروح والكدمات ،أو يدعي المرض بصفة متكررة ،وقد يمتنع عن الأكل أو الكلام ، أو يتبول على نفسه لا إرادياً ، وما هذه إلا مظاهر للاضطراب النفسي" [٢].

هـ - نمط التفرقة:ويقصد به عدم حصول الأبناء على معاملة والدية متساوية ،وذلك بلجوء الوالدين إلى أسلوب التفضيل بين الأبناء بناء على اعتبارات عدة منها الجنس أو المركز،أو السن أو أي سبب آخر .وتؤدي التفرقة حينها إلى ظهور شخصية تشعر بالظلم والعجز والافتقار للعدالة،وشخصية أخرى في المقابل " أنانية حاقدة تعودت أن تأخذ دون أن تعطي، تحب أن تستحوذ على كل شيء لنفسها أو على أفضل الأشياء ،حتى ولو على حساب الآخرين" [٣].

و – النمط السوي (المعتدل): وهو نمط التربية الخالي من الاتجاهات السابقة الذكر ، والمشتمل على ممارسة فعلية لأساليب تتصف بقدر ا على إشباع الاحتياجات المختلفة للطفل

---

(١) أحمد أبو هلال، سعيد التل وآخرون،المرجع في مبادئ التربية،مرجع سابق، ص ٢٩١-٢٩٢.

(٢) مصطفى فهمي ، الصحة النفسية دراسات في سيكلوجية التكيف، مرجع سابق ،ص ٩٥.

(٣) بدر محمد الأنصاري،مقدمة لدراسة الشخصية،الكويت:ذات السلاسل،١٤١٩هـ،ص ٣٦٤.

بطريقة متزنة وقادرة على تعزيز شعوره بالمحبة والتقبل ،والأمن والطمأنينة ،وأتاحة الفرصة أمامه للاستقلال وتحقيق الذات ،وهذا النمط في مجمله أسلوب تربوي قائم على الموازنة بين الترهيب والترغيب ،ومراعاة نفسية الطفل.

أما الجانب الثاني : في تأثير العنف على نفسية الطفل : فيتمثل في **طبيعة الجو الأسـري الـذي ينشأ فيه الطفل** ،ونقصد به علاقة الوالدين ببعضهما ،وعلاقة أفراد الأسرة فيما بينهم بشكل عام .فإذا اتسم الجو الأسري بالدفء ، وكانت العلاقة بين أفراد الأسرة قائمة على المودة والرحمة والإحسان،نشأ الطفل نشأة نفسية سليمة ومتوازنة .وكلما اتسم الجو الأسري بالنضج الانفعالي كلما جنـب أفـراد الأسرة الكثير من الرواسب النفسية الطفولية ،والكثير من المشاعر السلبية مثل مشاعر النقص ومـشاعر الذنب ومشاعر الاضطهاد التي غالباً ما تكون دافعاً للكثير من الاضطرابات النفسية ، "فكلما كانـت العلاقة بين الوالدين منسجمة ، أدى ذلك إلى جو يساعد على نمو الطفل إلى شخصية متكاملة متزنة، أما الخلافات والتشاحن بين الزوجين ،وخاصة عندما يشعر ا الطفل فتعتبر من العوامل المؤديـة إلى نمـو الطفل نمواً نفسياً غير سليم " [١].

كذلك يؤثر الجو العائلي والمواقف الأسرية المختلفة على نفسية الطفل ،حين تمثل هـذا المواقـف نماذج يقوم الطفل بتخزينها وتعميمها ،ومن ثم اعتمادها كنمط لسلوكه في الحاضر والمستقبل ، وهـذا السلوك عادة ما يأخذ اتجاهات مختلفة ذات تأثير متباين على الطفل وعلى المحيطين به ، تعكس في مجملها حقيقة الصراع الداخلي الذي يعاني منه الطفل ،وقد تكون هذه السلوكيات تعبيراً نفسياً يعايش الطفل من خلاله مثل هذه الأزمات ومثال ذلك: حالات الخوف والرهاب واضطرابات الكلام ، أو يكون ردة فعل قوية قد تتمثل في العدوانية أو التبول اللاإرادي..إلى غير ذلك، وهي في مجملـها مجموعـة مـن المشكلات والاضطرابات النفسية الناتجة عن هذا الجو الأسري المشبع بالعنف والخـالي مـن العطـف والسماحة ،وتأخذ هذه الاضطرابات أشكالاً مختلفة، سيتم تفصيل بعضها فيما يلي:

العنف الأسري ومشكلات الطفولة :

قد يتعرض الطفل خلال فترة الطفولة للعديد من المشكلات والاضطرابات التي تتفاوت من حيث طبيعتها وحد ا ، وتشكل البيئة النفسية العامل الأقوى في ظهور كثير من هذه المشكلات .وقد أظهرت العديد من الدراسات التي تناولت الاضطرابات النفسية للأطفال "أن(٦٠%)مـن هـؤلاء الأطفـال

---

[١] مختار حمزة،أسس علم النفس التربوي ،مرجع سابق، ص٢١٤.

ينتمون إلى أسر ممزقة تسود فيها الخلافات،كما أن(١٠%)ينتمون إلى أسر جاهلة بأسـاليب التربيـة والتعامل مع الطفل" [١].

ويتم تحديد هذه المشكلات وفق تصنيفات مختلفة ومتعددة ،والذي يهم منها هنا التصنيف النفسي الذي يصنفها إلى :

- **اضطرابات انفعالية** Emotional Disturbances : وتشمل الغيرة والغضب و الانسحابية والفوبيـا (المخاوف المرضية) والعناد وأحلام اليقظة.
- **اضطرابات العادات** Habits Disturbances :وتشمل اللزمات العصبية ، والتبول اللاإرادي ،ومص الأصابع وقضم الأظافر، وفقدان الشهية والشراهة ، وأكل الأشياء التي لا تؤكـل Pica ، والأرق والنوم المتقطع.
- **اضطرابات السلـوك** Character Disturbances : وتشمل العدوان والتخريب والمروق، والسرقة والكذب والغش والاحتيال ، والهروب والتدخين والإدمان والنشاط الزائد.
- **اضطرابات التعلم** Learning Disturbances : وتشمل صعوبات القراءة والكتابة ، والعجز عـن التعلم ، وبطء التعلم، والتخلف الدراسي ، والتأخر الدراسي ، وصعوبات النطق والكلام [٢].

ولن يتسع المجال لعرض جميع هذه المشكلات وتوضيح أثر العنف الأسري في ظهورها ؛ لـذلك سيكتفى باختيار بعضها وتناوله بشيء من التوضيح ..

١- المخاوف المرضية (اضطراب انفعالي):الخوف انفعال فطري لدى الإنسان يولد به ،ويتمكن مـن خلاله من مواجهة العديد من المخاطر المحيطة به وتجنبها، ويعرف القوصي الخوف بأنه" حالة انفعالية داخلية طبيعية يشعر بها الإنسان في بعض المواقف " [٣]،**فمتى يتحول الخوف إلى اضطراب انفعالي ؟**

يفرق علماء النفس بين نوعين من المخاوف:

النوع الأول: الخوف العادي :وهو الخوف الذي تم تعريفه سابقاً ،ويشتمل على حالة غريزيـة تتمثل في الخوف من مصدر واقعي وحقيقي للخوف ،ويعتبر أحد خصائص الكائن البشري ،وضرورة من ضروريات البقاء والمحافظه على النوع.

---

[١] وفاء منذر فضة،مشاكل طفلك النفسية،عمان:مكتبة المجتمع العربي للنشر، ١٤٢٥هـ،ص ٣٥.

[٢] عودة محمد محمد، كمال إبراهيم مرسي،الصحة النفسية في ضوء علم النفس الإسلامي،مرجع سابق،ص٢٥٤.

[٣] عبد العزيز القوصي ، أسس الصحة النفسية،ط٨، الكويت: دار القلم، ١٣٩٠هـ،ص ٣٤٨.

النوع الثاني : هو الخوف المرضي(الفوبيا):ويمثل أنفعالاً متطرفاً من شيء قد لا يشكل مصدراً للخوف ،"وهو خوف شاذ ودائم ومتكرر ومتضخم مما لا يخيف في العادة،ولا يعرف المريض له سبباً.وقد يكون عاماً وغير محدد ، وهمي وغير حسي ، كالخوف من الموت أو العفاريت .وهو خوف لا يمكن ضبطه أو التخلص منه أو السيطرة عليه ، ويعرف المريض أنه غير منطقي ، ورغم هذا فإن هذا الخوف يتملكه ويحكم سلوكه" [١].

والذي يهم مجال الدراسة خلال هذا المبحث **الخوف المرضي** ؛لأنه اضطراب انفعالي في حد ذاته،كما أنه دافع للعديد من الاضطرابات الأخرى التي سيتم تناولها لاحقاً .فالطفل الذي يعاني من المخاوف المرضية عادة ما يعبر عن هذه المخاوف عبر اضطراب آخر ، قد يكون اضطراباً سلوكياً كالعدوان ، والتخريب والسرقة، أو اضطراباً في العادات مثل قضم الأظافر والتبول اللاإرادي ، ولهذا يرى بعض علماء النفس أن ردود أفعال الخوف تظهر من خلال :

- ظهور الخوف من خلال أعراض عضوية : مغص ، قيء ، ضغط دم ..إلخ.
- ظهور الخوف في التعبير عن نفسه في شكل سلوك عدواني، ضرب ، أو سرقة أو حرق المتسبب أو مصدر السلطة.
- ظهور الخوف في شكل اضطرابات في السلوك كالتبول اللاإرادي أو قضم الأظافر ...[٢].

فما أهم الأسباب التي يمكن أن تحول الخوف من انفعال فطري هام وضروري إلى اضطراب انفعالي ؟

أسباب المخاوف المرضية عند الأطفال :

يولد الطفل وهو يحمل ما أشير إليه سابقاً من غريزة الخوف الطبيعية ،إلا أن هذه المخاوف قد تتحول إلى مخاوف مرضية من خلال ما يتعرض له الطفل من مواقف في حياته ،خاصة في مراحل الطفولة المبكرة ،ولما كان الوالدان هما أكثر الأشخاص احتكاكاً بالطفل في هذه المرحلة ، كانت أساليب التربية والمعاملة الوالدية التي ينتهجانها أكثر مسببات المخاوف المرضية ،و من هذه الأساليب ما يلي:

[١] حامد عبد السلام زهران،الصحة النفسية والعلاج النفسي ، القاهرة : عالم الكتب ، ١٣٩٤هـ، ص ٣٩٢.

[٢] حسن مصطفى عبد المعطي ، الاضطرابات النفسية في الطفولة والمراهقة ، مرجع سابق، ص ٢٨٩.

أ - **تخويف الطفل**: قد يلجأ بعض الآباء لاستخدام أسلوب التخويف للحصول على استجابات مباشرة من الأبناء تجاه موقف أو سلوك معين ،فيدفع ذلك بالطفل إلى القيام بعمل معين ، أو الإحجام عن عمل آخر؛خوفاً من الوالدين،وقد تمثل العلاقة الزوجية المتسمة بالعنف مصدراً لخوف الطفل.

ب- **تهديد الطفل**: كثيراً ما يستخدم الآباء أسلوب التهديد بالعقوبة لدفع الطفل إلى الإقلاع عن سلوك ما ،أو الالتزام بسلوك آخر ،ويؤدي هذا الأسلوب بالطفل إلى عدم الاستقرار النفسي والخوف المستمر ، ويجعله يخضع للأوامر بشكل مذل .

ج -**أسلوب العنف والقسوة:** يعتبر أسلوب العنف أهم أسباب المخاوف المرضية عند الطفل، خاصة إذا كانت العقوبة والقسوة هي النمط السائد في التربية ،وإذا تمت بأسلوب غير موجه ،"حينها تظهر آثاره المدمرة على شخصية الطفل ،فقد تفقده ثقته بنفسه وتقديره لذاته واحترامها وعدم تنمية الروح الاستقلالية لديه" [١]،وبالمثل فأسلوب التهكم والسخرية يفقد الطفل ثقته بنفسه،ويجعله ذا شخصية خجولة ومترددة، تخشى الوقوع في الخطأ واللوم ،ومن ثم التعرض لإذلال التهكم والسخرية.

د - **جو المنزل المشحون بالعنف والمشاجرات**:فلا تقتصر أسباب المخاوف المرضية على أنماط التنشئة وأساليب المعاملة الوالدية ،فإن جو المنزل المشحون بالمشاجرات والعنف ،وما يصاحبه من أنماط الزجر والنقد والتقييد والحرمان للطفل أو لمن حوله ،كل ذلك له أكبر الأثر في تكوين هذه المخاوف ، " فمما يساعد على إثارة الخوف عند الأطفال تشاجر الكبار ،كتشاجر الأب والأم ،أو كثرة صخب الأب وغضبه ،ولهذا كله تأثير سيىء ؛لأنه قد يزعزع ثقة الطفل بوالديه،وكثير من حالات الاضطراب العصبي في الكبر تنشأ من تزعزع ثقة الطفل بالعلاقات بين والديه" [٢].

ولا شك أن هذه المخاوف المرضية تنعكس على سلوك الطفل ،وقد تصبح نهجاً لحياته بشكل ظاهر أو خفي ،وفي مرحلة الطفولة تظهر هذه المخاوف أكثر ما يكون عندما يخلو الطفل بنفسه،أو عندما يصبح بعيداً عن ما يمكن أن نسميه مصدراً يستمد منه القوة ،ولذلك تظهر هذه المخاوف أكثر ما يكون في فترات النوم أو الليل،وهي المشكلة الثانية من مشكلات الطفولة التي يمكن أن تنتج عن العنف الأسري ،والتي سيتم تناولها فيما يلي:

---

(١) مرجع سابق، ص ٣٠٢.

(٢) عبد العزيز القوصي ، أسس الصحة النفسية، مرجع سابق، ص ٣٥٧.

٢- الأرق واضطرابات النوم (اضطرابات العادات):

يقصد باضطرابات النوم هنا " معوقات تؤدي إلى قلة النوم عند الأطفال ، أو سـوء نظامه، أو إليهما معاً، وهي إما أن تظهر في بداية النوم أو تظهر أثناءه" [١].

وتأخذ هذه الاضطرابات أشكالاً عدة منها:

- **صعوبة النوم**: ويشمل: الأرق ، الإفراط في النوم ، الخوار،اضطراب التنفس أثناء النوم،اضطراب إيقاع النوم الدائري.
- **شذوذ النوم**: ويشمل: اضطراب الكابوس الليلي ، اضطراب فزع النوم، المشي أثناء النوم [٢].

أسباب اضطرابات النوم :

تعتبر الأسباب النفسية والاجتماعية هي العامل الأقوى في تكـوين اضـطرابات النـوم عنـد الطفل،**وأهم هذه الأسباب :**

أ - **القسوة الزائدة من الوالدين** التي **تشعر الطفل بالنبذ** ،وتحرمه من إشـباع حاجاتـه النفـسية والاجتماعية،فلا يشعر بالأمن والاستقرار، ولا يشعر بأنه محل تقدير من الوالدين ،وهذا ما يجعله قلقاً مهموماً متوتراً ، فيضطرب نومه ويصاب بالأرق والكوابيس.

ب- **إثارة والغيرة بين الإخوة** ، وتفضيل أحدهم على الطفل ،مما يشعره بالظلم ، ويحرمه من الأمن والطمأنينة في علاقته بوالديه ، ويشعره بالعجز وعدم الكفاءة فيضطرب نومه [٣].

ج - **الخلافات الأسرية** ،تزيد من توتر الطفل وتدفعه إلى التفكير والتأمل والخوف مـن انفـصال الوالدين،فاضطراب العلاقة بين الأبوين ،وكثرة المنازعات والمشاجرات بينهما تـسبب للطفـل الأرق والتوجس [٤].

وكما تبين فمجمل الأسباب السابقة هي في جوهرها شـكل مـن أشـكال العنـف الموجـه للطفل،والذي شكل اضطراباً للطفل ،كانت مشكلة الأرق واضطراب النوم أحد مظاهره .

٣- اضطرابات النطق والكلام (اضطرابات التعلم) :

اضطرابات الكلام هي "عيب في النطق يصاحبه في الغالب قلق أو ارتباك،وربما الخجل والـشعور بالنقص أو الانطواء وعدم القدرة على التوافق، وتأخذ هذه الاضطرابات أشكالاً مختلفة ، لعل أكثرهـا

---

(١) عودة محمد محمد، كمال إبراهيم مرسي، الصحة النفسية في ضوء علم النفس الإسلامي،مرجع سابق،ص ٣٠٩.

(٢) حسن مصطفى عبد المعطي ، الاضطرابات النفسية في الطفولة والمراهقة، مرجع سابق،ص١٢١.

(٣) عودة محمد محمد ، كمال إبراهيم مرسي ،الصحة النفسية في ضوء علم النفس الإسلامي،مرجع سابق،ص ٣١٨.

(٤) وفاء منذر فضة،مشاكل طفلك النفسية،مرجع سابق،ص ٢١٠.

انتشاراً :اضطراب تشوش انسياب الكلام ،التأتأة وعي اللسان،اللثغة،البكم الهستيري.." [1]،وتتسبب في ظهورها مجموعة من العوامل الجسمية والنفسية والاجتماعية ،يكتفى بذكر النفسية منها:

أسباب اضطرابات النطق والكلام :

أ- تشكل البيئة النفسية للطفل أحد أهـم العوامـل الـتي يمكـن أن تـؤدي إلى اضـطرابات الكلام،فوجود الطفل في بيئة أسرية مضطربة تسود ا أنماط القسوة والعنف يـضعف ثقتـه بنفسه ،ويجعله عرضة للشعور الدائم بعدم الأمن والخوف ،والقلق والتوتر،ويؤدي ذلـك إلى تأخر الكلام [2].

ب- ومن أشكال التوتر الأسري التي يمكن أن تؤدي إلى تكوين اضطرابات اللغة والكلام لـدى الطفل استخدام العقاب والقسوة كنمط تربوي سائد في التعامل مع الطفل ،و ميش وجـود الطفل ، واللجوء إلى أسلوب الأهمال والتجاهل وعدم أعطائه الفرصة للتعبير عن ذاته ،جميعها سلوكيات وأشكـال يمكن أن تعيق الطفل عن اكتساب النمو اللغوي المناسب ،وتـؤدي إلى تعرضه لاضطرابات النطق.

كما أن الاضطرابات النفسية السابقة قد تمثل عرضاً لاضطراب أكثر خطورة يتمثل في الاكتئاب.

٤-الاكتئـاب

الاكتئاب والحزن والانعزالية قد تمثل أكثر الآثار النفسية المتوقعة للعنف الأسري ، ويتم تعريفـة على أنه "حالة من الاضطراب النفسي تبدو أكثر ما تكون وضوحا في الجانـب الانفعـالي لشخـصية الطفل،حيث يتميز بالحزن الشديد واليأس من الحياة،ووخز الضمير وتبكيته القاسـي علـى شـرور لم ترتكبها الشخصية في الغالب بل تكون متوهمة إلى حد بعيد.." [3].كما قد تصاحبه أعـراض أخـرى تتمثل في السأم والعزلة ، وعدم السعادة واضطراب العلاقة بالأنا وبالآخر ، وقلـة الحيلـة وانخفـاض الحماسة والهمة مع الرغبة في الهروب والاختفاء أو الموت.

وقد يختلف ظهور هذه الأعراض باختلاف درجة وحدة الاضطراب الذي قد يأخذ **تـصنيفات وأشكال** عدة يذكر منها:

_ **الاكتئاب العادي**: ويشير إلى تقلبات المزاج المختلفة التي تعرض لها الفرد ،ويعبر عنها عادة بمشاعر من الحزن.

---

[1] سامي محمد ملحم،علم نفس النمو،مرجع سابق،ص ٣٠٢.

[2] حسن مصطفى عبد المعطي ، الاضطرابات النفسية في الطفولة والمراهقة،مرجع سابق ، ص١٤٣.

[3] فرج طة وآخرون،موسوعة علم النفس،مرجع سابق،ص١١.

_ **الاكتئاب الاستجابي**: يظهر هذا النـوع كنتيجـة واسـتجابة لظـرف بيئـي يـدعو للاكتئاب،وبزوال الظرف تزول حالة الاكتئاب.

_ **الاكتئاب الإكلينيكي**: وهو اكتئاب شديد إلى حد يتطلب التدخل والعلاج، حيث تظهـر أعراضه أكثر حدة ،وتستمر لفترات طويلة ،ويعوق الفرد بدرجة كبيرة عن أداء نشاطاته [١].

وتتعدد الأسباب التي يمكن أن تؤدي بالطفل للإصابة بالاكتئاب ،يذكر منها:

أ- **البيئة الأسرية المضطربة**:فعدم التوافق الزواجي بين الوالدين أو إصابة أحدهما بالاكتئـاب يوثر على الطفل؛إذ ينسحب عليه الاكتئاب نتيجة معايشته لهمـا ،وتـشير النتـائج إلى أن(٥٠%) من الأطفال المكتئبين لهم آباء مكتئبون [٢].

ب- **أساليب التنشئة القائمة على النبذ والعنف**: فمثل هذه الأساليب القائمة على تهميش ذات الطفل ومشاعره ،وعدم إفساح المجال له للتعبير عن ذاته ،وتعمد توجيه النقـد والعقـاب القاسي بصورة مستمرة .مثل هذه الممارسات العنيفة من شأنها أن تنمي النظرة السلبية عن الذات لدى الطفل، فخبرات الرفض وفشل العلاقات بالآخرين ينشأ عنها هيكل أو صيغة معرفية تدور حول الفشل والخوف ،الذي ينشط معه مـشاعر العجـز وعـدم القيمـة والأهمية،وهذه تمثل أحد أكثر أعراض الاكتئاب [٣].

وبذلك يقوم العنف الأسري بتحويل التنشئة الأسرية من عملية بناء وتقوية لشخـصية الطفـل وصحته النفسية إلى عملية هدم وتقويض للشخصية .وتتحول الأسرة من النمـوذج المثـالي للـسكن والراحة النفسية إلى خطر وتهديد على نفسية الطفل وتنشئته،فشكل ذلك تحدياً للتربية الإسلامية والـتي سعت إلى " التأكيد على مسئولية الأسرة في تربية الأبناء ،وتوجيههـا إلى الأخـذ بمبـادئ الرحمـة والرفق،والعطف واللين والتسامح في معاملة الناشئين وتوجيههم،حرصاً منها على حماية الصحة النفسية للأفراد من مختلف الأمراض والعلل النفسية" [٤].

وبناء على ما تقدم يمكن تحديد_ بإيجاز_ أهم النتائج والآثار السيئة التي يتركها العنف الأسـري على نفسية الأفراد :

---

[1] حسين فايد،العدوان والاكتئاب، الإسكندرية:المكتب العلمي للكمبيوتر ،١٤٢١هـ،ص٦٨.

[٢] زكريا الشربيني،المشكلات النفسية عند الطفل،مرجع سابق، ص١٧٢.

[٣] حسين فايد،العدوان والاكتئاب، مرجع سابق،ص٨٩.

[٤] عبد الحميد الصيد الزنتاني ،أسس التربية الإسلامية في السنة النبوية ، تونس: الدار العربية للكتاب ،١٤٠٤هـ،ص ٦٢٨.

١- يؤدي في النهاية إلى إنتـاج شخصيـات غـير سوية ،تأخذ أحد اتجـاهين: فهـي إمـا شخصيات عنيفة حقودة ،أو شخصيات ضعيفة خائفة تتصف بالعجز والقصور.

٢- يؤدي إلى الإصابة بالاضطرابات النفسية المختلفة ،بداية بالقلق والإحساس بالعجز ، و ايـة بإعادة إنتاج العدوان.

٣- يعمل على تعطيل طاقات الإبداع والابتكار، التي كان مـن الممكـن تفعيلـها في هـذه الشخصيات لو توفر لها الجو الأسري المناسب.

٤- يعمل على تغذية ا تمع بأفراد يعانون من خلل في الصحة النفسية ، ولا يملكـون القـدر الكافي من التوازن النفسي للقيـام بدورهم الاجتماعي ،وتحمل أعباء النهوض بالأمة،وهو ما سيتم مناقشته في المبحث القادم .

المبحث الخامس
التحديات الاجتماعية

تهدف التربية الإسلامية إلى إقامة المجتمع المسلم على أسس من قوة العلاقة القائمة علـى المـودة والرحمة بين أفراده ،ووفق قول رسول الله ﷺ : (مَثَلُ الْمؤمنِين في توادهم وتراحمهم وتعاطُفهم ،مثَـلُ الْجسد إِذَا اشتكَى منه عضو تداعى لَه سائر الْجسد بِالسهرِ والْحمى)[1]،فالمجتمع المسلم كيان واحـد قائم على قوة العلاقات المبنية على المودة والرحمة بين أفرداه .وتحقيق المودة والرحمة يتم بكل ما يمكن أن يحقق الخير للفرد والمجتمع ، في حين تضعف روابط المودة والرحمـة إذا ما أثر على علاقة الأفراد شـيء من العدوان أو الظلم ؛لذلك نهى رسول الله ﷺ عن مجموعة من السلوكيات هي في مجملها عدوان على حقوق الآخرين وهـدر لكرامتهم وتمزيق للروابط الاجتماعية التي حرصت عليها التربية الإسلامية .قال رسول الله ﷺ :(لَا تباغَضوا ولَا تحاسدوا ولَا تدابروا، وكُونوا عباد الله إِخوانا ولَا يحل لمـسلمٍ أَنْ يهجر أَخاه فَوق ثَلَاث)[2].

والأسرة هي المصدر الأول لتكوين هذه الروابط الإيجابية ،"فبما أن التربية الاجتماعية تبنى علـى أساس عواطف اجتماعية أهمها المحبة ،فالمحبة تنبع من تربية الأبوين للناشئ ، فإن وهباه ما يحتـاج مـن الحب والعطف والعناية أصبح لديه استعداد لمحبة الآخرين ، وإن لم يرويا هذه الحاجة إلى الحب ، ظهـر لديه الشذوذ والتبرم والسخط على الآخرين" [3].

ومن هنا كانت التحديات الاجتماعية للعنـف الأسـري بمثابـة محـصلة نهائيـة للتحـديات السابقة،فالعنف كسلوك شاذ غالباً ما ينعكس على المجتمع بعد انعكاسه على أفراد الأسرة ، فالتحديات العقدية بما تسببه من زعزعة لعقيدة الفرد ،وسعي لإفقاده هويته الإسلامية ؛تخـرج للمجتمـع أفـراداً يفتقدون إلى الولاء الصادق للدين الإسلامي ،وبالتالي لا يحملون هدف بناء مجتمع مسلم يحقق الخلافـة الإسلامية في الأرض، كما أن التحديات الأخلاقية تخرج للمجتمع أفراداً يعانون من مشاكل وأزمـات خلقية ، ويفتقرون إلى القيم السليمة التي يمكن أن تحكم سلوكهم وتوجهه، أما التحديات النفسية فقـد ساهمت في إخراج أفراد غير متزنين نفسـياً، ولا يتمتعون بقدر كـاف من الصـحة النفسـية ،كما

---

[1] مسلم بن الحجاج،صحيح مسلم،كتاب البر والصلة والآداب،باب تراحم المؤمنين وتعاطفهم وتعاضدهم،مرجع سابق، حـديث رقـم ٢٥٨٦ ص ١٣٩٦.

[2] المرجع السابق، كتاب البر والصلة والآداب، باب تحريم التحاسد والتباغض والتدابر،حديث رقم ٢٥٥٩، ص ١٣٨٤.

[3] عبد الرحمن النحلاوي ،أصول التربية الإسلامية ، مرجع سابق ، ص ١٨١ .

أن ما يحملونه من خلل نفسي يهيئهم لارتكاب سلوكيات العنف والجريمة داخل ا تمع ،ومن كل ما سبق يتضح أن التحديات الاجتماعية هي بمثابة الأثر النهائي للتحديات المختلفة للعنف الأسري.

وتعرف الباحثة التحديات الاجتماعية بأ ا : **مجمل النتائج السلبية التي تشكل انحرافاً و ديـداً لأنساق ا تمع،والناتجة عن سيطرة أنماط القسوة والعنف على العلاقات الأسـرية،والتي** تمثـل في **جوهرها عائقاً لأهداف التربية الإسلامية** في تحقيق **مجتمع مسلم مستقر ومتماسك.**

وتأخذ هذه التحديات الاجتماعية مظاهر عدة، يكتفى بذكر جانبين منها، يمثل الجانـب الأول أحد أهم آثار العنف الأسري الذي يمكن أن ينتجه للمجتمع ،والمتمثل في تفكك الأسرة وانحلال بنيا ا كنتيجة للعنف الأسري، وانعكاس ذلك على ترابط ا تمع .ويمثل الجانب الآخر تأثير العنف الأسـري على سلوك الأبناء وانحرافهم اجتماعيـاً، وهـذان الاتجاهـان همـا:**التفكـك الأسـري ،جنـوح الأحداث،**وسيتم مناقشة كل اتجاه على حدة فيما يلي:

أولاً : التفكك الأسري :

الأسرة هي وحدة التكوين الأولى للمجتمع ، وبتماسك هذه الوحدة يتحقق تماسك ا تمع ،فطالما كانت الأسرة على قدر كبير من التماسك والاستقامة صلحت شئون ا تمع واستقامت أموره ،ويتحقق التماسك في الأسرة إذا ما ساد الوفاق بين الزوجين ،وامتد ظله على باقي أعضاء الأسرة ، فأصبح جو الطمأنينة والاستقرار هو السائد في الأسرة بما يحقق الراحة النفسية لأفرادها ،ويحميهم مـن مـؤثرات الانحراف ،ويدعم تماسك الأسرة وقوة صلابتها.

ويعرف التماسك الأسري في علم الاجتماع بأنه" زيادة العلاقات الموجبة التي تـدور في المحـيط الداخلي للجماعة،فكلما ازدادت العلاقات ازداد تماسك الجماعة ،وكلما تشتت هذه العلاقات،واتجهت نحو الجماعة الخارجية ضعف التماسك الداخلي" [(١)]،ويتحقق التماسك الأسري عبر خمـسة مقومـات أساسية :

- **المقوم البنائـي**: ويتطلب وجود أسرة متكاملة من أب وأم وأبناء وغيرهم إن وجد.
- **المقوم العاطفـي** : ويعتمد على ما يسود الأسرة من عواطـف إيجابيـة تـربط بـين جميـع أعضائها،تتجلى في الحب والتقدير والاحترام المتبادل.
- **المقوم الاقتصادي**:ويتمثل في قدرة الأسرة على إشباع الحاجـات الماديـة لأفرادهـا المنـتمين إليها،بحيث يشعر الفرد بالأمن والسعادة لانتمائه إلى هذه الأسرة.

---

(١) أحمد بدوي،معجم مصطلحات العلوم الاجتماعية ،مرجع سابق،ص ٨٦.

- **المقوم الديني** : وهو أهم المقومات التي تؤدي إلى زيادة التماسك والوحدة بين أعضاء الأسرة،ويزيد من تماسك الأسرة فكرياً ومعنوياً ويقيها من التفكك والانحراف.
- **المقوم الصحي** : ويقوم على مدى خلو الأسرة من الأمراض المختلفة ،وخلوها من الأمراض الوراثية على وجه الخصوص، ومدى قدرة أفرادها على الترابط والتماسك ومواجهة أزمات المرض وما تخلفه من تبعات [1].

وبناء على ما سبق فإن أي خلل أو قصور في أحد هذه المقومات يمكن أن يدفع بالأسرة إلى التفكك ، ويمتد تأثير ذلك إلى المجتمع ؛ فالمجتمع يتكون من وحدة متكاملة من الجماعات والمؤسسات التي تسعى لتحقيق هدف محدد ضمن نظام مرتب له،والأسرة تظل أكثر هذه المؤسسات تأثيراً على الفرد وعلى وحدة المجتمع ،بما يقع على عاتقها من أدوار ومسئوليات نحو الفرد والمجتمع،ومن خلال استمرارها وقوتها تستمد التنظيمات الاجتماعية الأخرى قدرتها على الاستمرار والمواجهة ،وفي المقابل فإن أي تفكك في مؤسسة الأسرة ينعكس أثره سلباً على تماسك المجتمع وترابطه .

وقد تعددت التعريفات التي توضح مفهوم التفكك الأسري ، فنجده يعرف بأنه" أي وهن أو سوء تكيف وتوافق أو انحلال يصيب الروابط التي تربط الجماعة الأسرية كل مع الآخر ،سواء أكان هذا الوهن بين الوالدين أم بينهما وبين الأبناء، أم بين الأبناء فيما بينهم" [2]،وكما نرى فإن التعريف السابق يشير إلى التفكك الأسري باعتباره نوعاً من الضعف الذي يطرأ على العلاقات الأسرية ،دون أن يوضح ماهية هذا الضعف والوهن.وهو ما تشير إليه تعريفات أخرى بأنه " اختلال السلوك في العائلة،التربية العائلية الخاطئة ، حالات الخصام العائلي بين الوالدين، حالات وفاة أحد الوالدين أو كليهما،حالات الانفصال (طلاق أو هجر) بين الوالدين " [3]،وفي ضوء ذلك يأخذ التفكك الأسري أحد الوجهين التاليين:

١- **التفكك الاجتماعي**: يحدث في حالة وفاة أحد الوالدين أو كليهما أو الطلاق أو الهجر ، ويضيف بعضهم جميع العوامل التي يمكن أن تؤدي إلى الغياب الطويل لأحد أفراد العلاقة.

---

[1] السيد رمضان،إسهامات الخدمة الاجتماعية في مجال الأسرة والسكان، مرجع سابق،ص ٨٠-٩٣.
[2] محمد عاطف غيث، المشاكل الاجتماعية والسلوك الانحرافي، الإسكندرية : دار المعرفة الجامعية، ١٤٠٨هـ ، ص ١٦١.
[3] جعفر عبد الأمير الياسين،أثر التفكك العائلي في جنوح الأحداث،بيروت: عالم المعرفة ، ١٤٠١هـ ،ص٢٥.

٢- التفكك النفسي: ويحدث في العائلة التي يسودها جو المنازعات المستمرة بين أفرادها ،وخاصة بين الوالدين،حتى ولو كان جميع أفرادها يعيشون تحت سقف واحد ،وكذلك يشيع فيها عدم احترام حقوق الآخرين ويضيف لها آخرون الإدمان على المسكرات أو المخدرات أو لعب القمار(١).

ومن خلال ما تم عرضه من تعريفات وأشكال للتفكك الأسري ومقارنته بما سبقه من تماسك أسري ترى الباحثة أن التصنيف الأدق للتفكك الأسري يمكن أن يتمثل في الحالات التالية:

أ- حالات عدم التوافق المزمن:تتمثل في غياب المقوم العاطفي اللازم لتحقيق التماسك الأسري،وذلك عندما تصاب العلاقات الأسرية بقدر ملحوظ ومستمر من الفتور والاختلاف في التوجهات،والفقر العاطفي،مع قدرة كل طرف على تلبية احتياجات الطرف الآخر ،والقيام بما عليه من واجبات، يستمر في ضوئه البنيان الأسري قائماً ،ولكنه في هذه الحال يخرج أفراداً يعانون من الحرمان العاطفي ، أو آخرين متمركزين حول ذواتهم.

ب- حالات التفكك الأسري المعنوي:تتمثل في غياب أكثر من مقوم من مقومات التماسك الأسري،أبرزها المقوم العاطفي والديني والاقتصادي ،وقد يتأثر بذلك المقوم الصحي ، ويتم ذلك في حالات العنف الأسري بأشكاله المختلفة وبصورة دائمة من قبل أحد أطراف العلاقة على طرف آخر أو أكثر ،وقد يتمثل في فرض السيطرة واستخدام القوة ،والعجز عن تلبية الاحتياجات المادية والمعنوية المختلفة،وسيادة مشاعر الخوف والقلق النفسي ،وانتشار حالات النبذ،وتصبح العلاقة الأسرية في ظله خالية من المودة والرحمة والطمأنينة والشعور بالانتماء ،مع بقاء أفراد الأسرة ضمن حيز مكاني يجمعهم.

جـ- حالات التفكك المعنوي والمادي : تنهار هنا جميع مقومات التماسك الأسري بما فيها المقوم البنيوي بانفصام عرى الزوجية ،ونقض الميثاق الغليظ بحدوث الطلاق وحرمان الأبناء من أحد الوالدين أو كليهما.

وهذه الأنماط وإن اختلف في تحديدها وتفصيلها إلا أنها _كما هو ملاحظ_تتفق في وجود خلل دفع بالأسرة إلى العجز عن القيام بدورها ،ويشكل العنف واضطراب العلاقات أحد أهم أسباب هذا الخلل، وهذا ما سيظهر في عرض أسباب التفكك الأسري.

(١) المرجع السابق ، ص ٢٦.

أسباب التفكك الأسري :

تتعدد الأسباب والعوامل التي تؤدي إلى تفكك الأسرة ،وا يار العلاقات داخلها ،وضعف أواصر ا تمع كنتيجة متوقعة لذلك،كما أن الفصل بين الأسباب يظل أمراً نظرياً فقط ،ويكتفى بذكر طائفـة من الأسباب التي ترى الباحثة أ ا ذات علاقة بموضوع الدراسة، على النحو التالي :

١- المشكلات الأسرية :

تقوم الأسرة في تكوينها البنائي على فردين تربط بينهما علاقة شرعية تتسم بحد مناسـب مـن التوافق يسمح باستمرار هذه العلاقة ، ويعطيهـا قـدراً من الترابط والثبات في فترات الأزمات ،فـإذا ما أصيبت هذه العلاقة بنوع من التنافر والتباين أو حتى الفتور فإن ذلك يمثل ديداً للعلاقات الأسـرية الأخرى و للبناء الأسري بشكل عام،" فقد تتخلل الحياة الأسرية مـشكلات تـؤدي إلى اضـطراب العلاقات بين الزوجين ، مما يهدد استقرار الجو الأسري والصحة النفسية لكل أفراد الأسرة ،ويـصدر ال اع والشجار عن أزواج غير متوافقين مع الحياة الزوجيـة ، نظـراً إلى عـدم وضـوح دور كـل منهما،وتفكك شبكة العلاقات بينهما..، ويعد ال اع والشجار المتكرر بين الزوجين عاملاً رئيـساً في التفكك الأسري " (١) .

ولتوتر العلاقة الزوجية عدة أسباب يساهم طرفا العلاقة الزوجية في تكوينها وتطويرها ،فتمـسك أحد الزوجين بآرائه مع رغبته الدائمة في فرض هذه الآراء ،والجنوح إلى السيطرة والقسوة في معاملـة الطرف الآخر أو التقصير والإهمال،والتقليل من احترامه وأهميته له ،والتعدي عليه مادياً أو معنوياً،جميعها عوامل لابد وأن تدفع بالعلاقة إلى حد التوتر والتفكك،"فقد يحدث أن يقف كل من الزوجين من الآخر موقف الند للند غير عابئ بوحدة الأسرة وضرورة تماسكها ،ويتمسك كلاهما بالأطراف المتناقضة، ومن ثم تتصادم المواقف ،وتتعارض الاتجاهات ،وتتأزم المعاملات ،وتشتد حالة التوتر ،وتنذر با يـار بنيـان الأسرة" (٢).

وقد تزيد البيئة الخارجية المحيطة بالزوجين في توتر العلاقة بينهما ،كأنْ يكتسب أحـد الـزوجين خبرات سيئة ،أو يتعرض لمثيرات سلبية تسهم في توتر العلاقة الزوجية وتقويض بناء الأسرة. فتبني أحد الطرفين لاتجاهات مختلفة من مصادر خارجية مؤثرة على الأسرة،والوقوف في وجه كل ما من شأنه أن يغيرها يزيد من حدة التوتر ،ويدفع بكل طرف للتقصير في واجباته ،والتعدي على الآخر بشكل يـؤثر على وحدة الأسرة وتماسكها.

---

(١) شادية التل، شافي بن سفر الهاجري وآخرون، التفكك الأسري دعوة للمراجعة،مرجع سابق،ص ٣٨-٣٩.

(٢) مصطفى الخشاب، دراسات في الاجتماع العائلي، بيروت: دار النهضة العربية، ١٤٠٥هـ،ص٢٢٩.

ولا تقتصر خطورة هذه المنازعات على توتر العلاقة بين الزوجين وزعزعة استقرار الأسرة ، بـل قد تمتد في تأثيرها إلى الأبناء ،فتؤدي إلى اضطراب في تكوينهم النفسي والشخصي؛ وذلك لأن الطفـل يتأثر بالجو النفسي المحيط به ،فإذا ما اتسم هذا الجو بالاضطراب والعجز عن تحقيق الاستقرار وإشـباع الاحتياجات النفسية فإن الطفل سيبحث عن بديل يحقق له هذا الإشباع ،وقد يتمثل هـذا البـديل في جماعة رفاق يحقق معها ذاته بغض النظر عن سلوكيا ا ، "كما أن تكرار الا ال بين الوالدين على مرأى من الأبناء ينعكس على نموهم النفسي ، وقد يكون سبباً في حالات التمرد والعصيان على الوالدين،الأمر الذي يؤدي إلى إحداث شرخ بين الآباء والأبناء ،وشيوع الفوضى داخل الأسرة الواحدة، قد تنتـهي بتفرق شمل الأسرة ،وتشرد الأبناء وضياعهم ،والشعور بالكراهية والحقد والرغبة في الانتقام من الوالدين وا تمع بشكل عام" [١].

٢- **فشل الوالدين في التنشئة الأسرية السليمة لأبنائهم:**

الأسرة هي المسئول الأول عن عملية التنـشئة والتطبيـع ، فمـن أهـم وظائفهـا إشـباع الاحتياجات،وتنمية القدرات ،وتنشئة الأبناء ،وإكسا م القيم والمبادئ والسلوكيات الـتي يرتـضيها ا تمع ، وأي عجز أو قصور في هذا الدور يؤدي إلى خلل في قدرة الأسرة على الاستمرار والتماسك في حين إن المناخ الأسري المضطرب والمتصدع يعتبر عاجزاً عن الإشباع السوي للحاجـات المختلفـة للأبناء،كما أن فشل الوالدين وانغماسهما في الخلافات وعجزهما عن أداء دورهما الـرئيس في تنـشئة الأبناء كثيراً ما يؤدي إلى سوء التوافق النفسي والاجتماعي لهؤلاء الأبناء،ويدفعهم نحـو الـسلوكيات الجانحة وغير المقبولة اجتماعياً،الأمر الذي يفضي إلى حالة من التفكك والتصدع الأسري [٢].

ومما سبق يتضح مدى تأثير العنف الأسري وتوتر العلاقات على بناء الأسرة وتماسكها ،وكيـف يمكن أن يؤدي إلى تفكك الأسرة التي تشكل وحدة البناء الأولى للمجتمع ،مما ينذر بتفكـك البنـاء الاجتماعي كله وتصدعه.

ولا تقف آثار التفكك عند هذا الحد ،بل تتعداه إلى جوانب اجتماعية ونفسية أخرى ، والأبنـاء هم أكثر من يتأثر بالتفكك الأسري ،لكو م الطرف الأضعف في العلاقات الأسرية ،والأكثر احتياجـاً للرعاية والحماية ،حتى لا يصبحوا عرضة للانحراف وتبني اتجاهات سلوكية سـلبية ومعاديـة للأسـرة وا تمع ، ولعل أهم هذه السلوكيات ما يمكن أن ينتج عن العنف الأسري من جنوح الأبناء.

---

[١] شادية التل، شافي بن سفر الهاجري وآخرون، التفكك الأسري دعوة للمراجعة، مرجع سابق، ص ٣٩-٤٠.
[٢] المرجع السابق،ص ٤٢-٤٦.

ثانياً : جنوح الأحداث :

يولد الطفل وهو ذو تكوين خالٍ تماماً من الإيجابيات والسلبيات السلوكية ، ثم تتكون توجهاته وقيمه عبر عدة طرق ،لعل أهمها ما يكتسبه من خلال الملاحظة والتقليد والمحاكاة ، وما يكتسب من خلال مهارته في التعايش مع الأفراد ومسالكه الاجتماعية ، وتؤثر أنماط التربية التي ينتهجها الوالدان في تكوين سلوك الطفل ، وقد تدفع بعض هذه الأنماط بالطفل إلى انتهاج سلوكيات خاطئة عديدة لعل أهمها السلوك الجانح، فمن هو الفرد الجانح؟.

يتم تعريف الفرد الجانح بأنه:" ذلك الفرد الذي تعرض لمؤثرات بيئية من نوع ما، أو لأسلوب من التربية والعلاقات الوالدية أو الاجتماعية غير السوية ،مما أدى إلى تعليمه مجموعة من العادات والاتجاهات، توجهه في مسارات مضادة للمجتمع ، والعدوان على الآخرين بطريقة مباشرة أو غير مباشرة ،شريطة أن يتكرر ذلك" (١).

ويتضح من خلال التعريف السابق أن الجنوح مشكلة تربوية اجتماعية ،فالفرد الجانح يقوم بسلوكيات لا يرتضيها المجتمع ؛نتيجة تعرضه لأنماط من التنشئة الوالدية غير السوية ،أو نتيجة لتواجده في بيئة اجتماعية ذات تأثير سلبي ،وتأخذ هذه السلوكيات التي لا يرتضيها المجتمع أشكالاً عدة،"كالكذب المرضي ، والسرقة والنشل والتزييف، والتخريب والشغب والخطورة على الأمن،والهروب من المنزل والمدرسة والفشل الدراسي ، والتشرد والبطالة ، والعدوان والتمرد وعدم ضبط الانفعالات ...وغير ذلك من ألوان السلوك الإجرامي" (٢).

وقد سبقت الإشارة لدى تناول التحديات السابقة إلى أن العنف الأسري يمكن أن يكون شخصيات تتصف بسلوكيات غير سوية مثل الكذب والسرقة والعدوان والتدمير ،أما هروب الطفل من المنزل فيمثّل مشكلة إضافية .فالطفل حينئذ سيصبح عرضة لتأثير بيئة خارجية تنقصه المعرفة والتدريب الكافي لطرق المواجهة داخلها ،ومع ذلك يقبل هذا الطفل بالتعايش والتأقلم داخل إطارها بشكل غير سوي غالباً، ولكنه يمثل له الوضع الأفضل في ظل ما يتعرض له داخل المنزل من عنف وقسوة . فما هي الأسباب التي تدفع به إلى ذلك ؟

---

(١) محمد علي قطب الهمشري، وفاء محمد عبد الجواد، مشكلة الأطفال الجانحين، الرياض: مكتبة العبيكان،١٤١٧هـ،ص ١٢-١٣ .

(٢) حامد عبد السلام زهران، الصحة النفسية والعلاج النفسي،مرجع سابق،ص ٥٠٠.

أسباب الجنوح :

تعددت وجهات نظر العلماء في الأسباب التي تفسر جنوح الأحداث تبعاً لتعدد الزوايا التي ينظر منها إلى الجنوح باعتباره مشكلة اجتماعية تربوية وخلقية ذات جذور نفسية تظهر غالباً نتيجة لأساليب التنشئة الخاطئة ،التي يمكن أن يتبعها الوالدان مع أبنائهم ،كما يمكن أن تنتج عن عوامل أخرى ،وهـذه بعض من الأساليب والعوامل:

١- **أسلوب الرفض** : قد يحمل بعض الآباء والأمهات شعوراً خفياً بالرفض تجاه طفل من أطفالهم ،وقد يظهر هذا الرفض في سلوكهم وتعاملهم مع هذا الطفل بشكل ظاهر أو مستتر ،مما يشعره بالغربة في عالمه الأسري ،ويدفعه إلى رفض هذا العالم والبحث عن بديل له، "فيلجأ إلى فرض نفسه بالعدوان على المجتمع المحيط به، ويصعب عليه أن يحترم العرف والتقاليد أو القوانين بسبب طول ما عانى من الرفض والإهمـال ، فيدخل بذلك في دائرة الأطفال الجانحين المنحرفين" [1]،وهو ما دعمته نتـائج الدراسات ،حيث أثبتت أن (٦٠%)من الجانحين هم ممن تعرض لأسلوب الرفض[2].

٢- **أسلوب القسوة**:يعتبر أسلوب القسوة في التعامل مع الأبناء من أكثر الأساليب التي يمكن أن تسبب اضطراباً نفسياً للطفل ،وتجعله ينتهج أسلوباً غير سوي فاتباع قواعد تربوية صارمة مع الناشئة وعدم التعامل معهم باحترام ،وكـأفراد يتمتعـون بكيـان خـاص ولهـم حريـة شخـصية وحـق بالاختلاف،والسماح بالقيام بمبادرات فردية قد لا تستجيب بالضرورة لقواعد الجماعـة، والنظـر إليهم كقاصرين يجب تنشئتهم وفق مقاييس تطالب بالتشبه والتقليد ،وتقوم على استخدام العنـف والإذعان والطاعة وعدم فتح المجال أمامهم للتعبير عن مشاعرهم ،وما يراود أذهانهم مـن خـواطر وتساؤلات. كل ذلك من شأنه أن يؤثر على الصحة النفسية للأبناء ويدفعهم إلى الجنـوح ،وقـد أثبتت دراسة جعفر الياسين حول أثر التفكك العائلي في جنوح الأحداث "وجود علاقة طردية بين أساليب التربية الخاطئة والمتمثلة في القسوة،اللين، التأرجح بين القسوة واللين ، وعدم الاهتمام، وبين حالات الجنوح،فكلما زاد انتشار أساليب التربية الخاطئة بين الأسر كلمـا زاد احتمـال وقـوع الأحداث في الانحراف ، وكلما قل انتشار أساليب التربية الخاطئة بين الأسر ،كلما قـل احتمـال وقوع الأحداث في الانحراف" [3].

---

(1) محمد علي قطب الهمشري، وفاء محمد عبد الجواد، مشكلة الأطفال الجانحين،مرجع سابق ،ص ٣٠-٣١.

(2) ميشيل أرجايل، عبد الستار إبراهيم،علم النفس ومشكلات الحياة الاجتماعية،الكويت:دار القلم،١٣٩٨هـ، ص ٩٨.

(3) جعفر عبد الأمير الياسين، أثر التفكك العائلي في جنوح الأحداث،مرجع سابق،١٤٠١هـ، ص٢١٧.

٣- **العلاقات الأسرية المضطربة ،والجو الأسري المشحون**:تؤثر طبيعة العلاقات داخل الأسرة في قـيم وسلوكيات الطفل،حيث يكتسب الكثير من طرق التعايش من خلال ما يشاهده من أنماط سلوكية في أسرته،وقد يعيش الطفل في بيئة أسرية تسود مشاعر الكراهية بين أفرادها ،كحالات الـشجار الدائم والعنف والنفور بين الوالدين ،والعراك والغيرة بين الأبناء ، فيعاني هؤلاء من مجموعـة مـن الاضطرابات النفسية نتيجة للظروف غير المستقرة التي يعيشون فيها،وقد يتمثل هذا الاضـطراب في الشعور بالقلق الدائم ،وسيادة مشاعر الكراهية للآخرين ،والاستعداد للعدوان عليهم كنتيجة متوقعة لأثر الجو الذي يعيشون فيه ،والمشحون بالمنازعات والكراهية والعدوان،مما يشكل تمهيداً لانحرافهم السلوكي ،وقد يؤدي م في يوم من الأيام إلى الوقوف موقف الا ام أمام محاكم الأحداث بسبب تكرار عدوا م على الآخرين[١].

وهذا ما أكدته دراسة جعفر الياسين ،حيث أثبتت وجود علاقة طردية بين حالات الخـصام العائلي بين الوالدين وحالات الجنوح،وأظهرت نتائج الدراسة أن (٣٦,٦٧%)من أسر الجـانحين كان يقع الخصام فيها بين الوالدين مقابل(١٣,٣٣%)من أسر غير الجانحين [٢].

٤- **الاضطرابات العاطفية**:يعتبر النمو العاطفي أحد أهم الجوانب التي تشكل شخصية الطفل ،وتأخـذ هذه الأهمية أقصاها في سنوات الطفولة المبكرة، ويشكل الإشباع العاطفي أحد أهم الجوانب الـتي يجب على الأسرة تحقيقها ؛لما لها من أهمية في التوازن و الاستقرار النفسي للطفل ،وتتطبعـه بقـيم واتجاهات ا تمع،" ويؤدي اضطراب عواطف الحدث إلى انحرافه وجنوحه؛ لأن الطفل بطبيعته رقيق الحس ،وأقل شيء يرضيه ويفرحه ،أما إذا قوبل بالجحود والتنكر وأسيء استغلال براءته ؛فإن ذلك سيؤدي إلى أن يضطرب عاطفياً، ويشعر بالقلق والتبرم وعدم السعادة ، ولا شك أن هذه الحالة غير السوية تؤدي به إلى الانحراف والجنوح" [٣] .

ومما سبق يتضح مدى خطورة أساليب التنشئة المتسمة بـالعنف والـرفض وأثرهـا في تكـوين سلوكيات ضارة با تمع ،كما أن للعنف بين الزوجين أثره الظاهر في تبني الأبناء لسلوكيات العنف، بما يشكل تحديا للمجتمع المسلم وللتربية الإسلامية التي تسعى إلى حفظ ا تمع ورعاية أفراده،وتحرص على "أن تضرب الأسرة المثل الطيب للأبناء في السلوك الاجتماعي السليم القائم على مبادئ الدين وقيمـه

---

(١) حامد عبد السلام زهران، علم النفس الاجتماعي، القاهرة:عالم الكتب،١٣٦٨هـ ، ص٣٨٧.
(٢) جعفر عبد الأمير الياسين، أثر التفكك العائلي في جنوح الأحداث ، مرجع سابق،ص ٢٨٦.
(٣) مصطفى الخشاب،دراسات في الاجتماع العائلي،مرجع سابق، ص ١٨٩.

من خلال تعويد الأبناء بالتدريج على الاعتماد على النفس وعلى تحمل المسئولية وتقدير الواجب،إضافة إلى توجيه سلـوك الأفراد الاجتماعـي في إطـار توقعـات المجتمـع ومتطلبـات تقدمـه الـتي لا تتعارض مع تعاليم الإسلام.." [1].

ويستخلص مما سبق :

١. أن التربية الإسلامية سعت لتحقيق أهدافها في تكوين الشخصية المسلمة المتكاملة عقدياً وأخلاقياً ونفسياً واجتماعياً...،كما سعت إلى مواجهة أي تحد يمكن أن يعيقها عن تحقيق هذه الأهداف.
٢. شكل التحدي العقدي للعنف الأسري عائقاً أمـام تحقيـق التربية الإسلامية لأهـدافها مـن خلال ما سعى إليه المستشرقون ودعاة التغريب ومن سار على نهجهم من أبناء الأمة في تـشويه الإسلام،وما دعم آراءهم من مؤلفات ومؤتمرات ،هدفوا من خلالها إلى التـشكيك في المنـهج الإسلامي ،واتهامه بترسيخ العنف الأسري.
٣. شكل العنف الأسري الموجه للمرأة والطفل تحدياً أخلاقياً للتربية الإسلامية من خلال ما حملتـه الشخصية المتصفة بالعنف من سمات غير أخلاقية،ومن خلال ما يمكن أن يفرزه العنف الأسـري من سلوكيات غير أخلاقية.
٤. كما شكل العنف الأسري الموجه للمرأة والطفل تحدياً نفسياً للتربية الإسلامية من خـلال مـا شكله من اضطرابات ومشكلات نفسية على المرأة والطفل.
٥. وفي محصلة نهائية لما سبق ،شكل العنف الأسري الموجه للمرأة والطفل تحدياً اجتماعيـاً للتربيـة الإسلامية من خلال ما ساهم به في تكوين مشكلات اجتماعية، كان أبرزها التفكك الأسـري وجنوح الأحداث.

ومتى ما أصبح التحدي أمراً مفروضاً على الفرد والمجتمع كان من واجب التربية الإسـلامية التـصدي له،ومواجهته بالرجوع للمبادئ والتوجيهات المختلفة التي جاءت في الكتاب والسنة ، وعـبر وسائطها المتعددة، وهو ما سيتم التعرف عليه في الفصل القادم – إن شاء الله – .

وبنهاية هذا الفصل تأمل الباحثة أن تكون قد وفقت في الإجابة علـى التـساؤل الثالـث مـن تساؤلات الدراسة وهو:

ما هي التحديات التي يشكلها العنف الأسري الموجه للمرأة والطفل للتربية الإسلامية؟

* * * * *

[1] عمر محمد التومي الشيباني ،من أسس التربية الإسلامية ،مرجع سابق ، ص ٥٢٤.

الفصل الخامس

" دور مؤسسات التربية في مواجهة تحديات العنف الأسري الموجه للمرأة والطفل "

---

* المبحث الأول: دور الأسرة في مواجهة تحديات العنف الأسري الموجه للمرأة والطفل
* المبحث الثاني:دور المدرسة في مواجهة تحديات العنف الأسري الموجه للمرأة والطفل
* المبحث الثالث:دور المسجد في مواجهة تحديات العنف الأسري الموجه للمرأة والطفل
* المبحـث الرابـع:دور وسـائل الإعـلام فـي مواجـهة تحـديات العنـف الأسـري الموجـه للمـرأة والطفل

تمهيد :

تشكل مؤسسات التربية الإسلامية أداة ا تمع المسلم في تنشئة الجيل الصالح وفق منهج الله تعالى ،وقد نجحت هذه المؤسسات في التغلب على كثير من التحديات التي اعترضت مسير ا ،فقدمت للمجتمع أجيالاً صالحة مستمسكة بالمنهج الرباني الذي تمكنت بموجبه من قيادة العالم .

وكانت مشكلات الأسرة والتحديات التي واجهتها أحد أهم القضايا التي حرصت هذه المؤسسات على الاهتمام ا ،وإعطائها الرعاية المستحقة ؛إيماناً منها بمكانة الأسرة المسلمة في ا تمع، والتي تشكل بدورها أحد أهم هذه المؤسسات ،وانطلاقاً من وصف رسول الله ﷺ للمجتمع المسلم بالجسد الواحد حين قال ﷺ : (مَثَلُ الْمؤمِنِين في تـوادهم وتراحمهم وتعاطُفهم ،مثَلُ الْجسد إِذَا اشتكَى منه عضو تداعى لَه سائر الْجسد بِالسهرِ والْحمى) [1]،فحقاً إن ا تمع المسلم وحدة متكاملة، ومن هذا المنطلق يجب أن تتم معالجة أي مشكلة اجتماعية ،ومواجهة أي تحد عبر تسخير مؤسسات التربية جميعها في هذه المواجهة والمعالجة.

ويتم ذلك من خلال قيام **الأسرة** بتحقيق مجموعة التنظيمات والضوابط والأسس التي أقرها المنهج الإسلامي، سواءاً كان ذلك في بنائها وشد أواصر العلاقة داخلها أو في تطبيقها لهذا المنهج الرباني .فهي المؤسسة الأولى في التأثير والأهمية .والعنف الأسري وما ينطوي عليه من تحديات يمثل مشكلة داخلية للأسرة وخارجية للمجتمع ،وعليه فدور مؤسسة الأسرة هو الرئيس والأجدر في التناول بالمعالجة،ومن ثم يأتي دور **المدرسة** باعتبارها المؤسسة التربوية الثانية في حياة النشء ،حيث يتوقع منها أن تخرج للمجتمع أفراداً على قدر كاف من الوعي الديني والنضج الخلقي والانفعالي.ثم **المسجد** الذي هو منبر الإسلام في نشر الوعي الديني ،والموجه الأول لعقيدة وسلوك أفراد ا تمع المسلم .ثم **وسائل الإعلام** بما أصبحت تحمله من ثقل وتأثير في ا تمع المسلم،فأصبح من الواجب استثمار هذا النجاح فيما يحقق الفائدة للمجتمع المسلم في مواجهة تحديات العنف الأسري الموجه للمرأة والطفل.وسيتم تناول ذلك عبر المباحث التالية :

---

[1] مسلم بن الحجاج ،صحيح مسلم، كتاب البر والصلة ، باب تراحم المؤمنين وتعاطفهم وتعاضدهم، حديث رقم ٢٥٨٥، ص١٣٩٦.

المبحث الأول

دور الأسرة في مواجهة تحديات العنف الأسري الموجه للمرأة والطفل

الأسرة هي المحضن الأول للإنسان ،وضمن جنباتها تنمو شخصية الفرد في نواحيها المختلفة،ويكتسب من خلالها الأعراف والقيم والعادات والتقاليد ،ومن المسلم به أن الفرد يتأثر بكل ما يسود أسرته من جو ديني و نفسي وأخلاقي واجتماعي .فإذا كان الجو السائد في الأسرة يتسم بالتوافق والصلاح اكتسب الفرد أنماطاً سلوكية سوية واتجاهات فكرية إيجابية ،والعكس صحيح.

والتربية الإسلامية -كما سبق وذكر- أعطت للأسرة الكثير من العناية والاهتمام الذي تستحقه،خاصة وأن الأسرة المسلمة تواجه في الوقت الحاضر مجموعة من التحديات العقدية والفكرية والأخلاقية والاجتماعية ؛مما ضاعف من مسئوليتها في ضرورة إعداد الأسرة وتوجيهها التوجيه الإسلامي السليم وحفظها من أي تحد داخلي أو خارجي ،يمكن أن يقوض بناءها، وقد شكل العنف الأسري- كما تقدم بيانه في الفصل السابق- أحد أهم هذه التحديات التي واجهت التربية الإسلامية في مجال العقيدة والأخلاق والصحة النفسية والاجتماعية ؛لذلك حرصت التربية الإسلامية على إعداد الأسرة وقيامها على الأسس الإسلامية المستمدة من كتاب الله وسنة رسوله ﷺ في مختلف جوانب تكوين الشخصية المسلمة، كما حرصت على تدعيم العلاقات الأسرية وتقوية أواصرها ،وسعت إلى تحقيق ذلك عبر تنظيمات و ضوابط وطرق وآليات وتوجيهات عديدة ،قوت بها نظم وأنساق مؤسسات التربية المختلفة بدءاً من الأسرة المسلمة ومروراً بالمدرسة والمسجد وانتهاء بوسائل الإعلام .

ونذكر فيما يلي دور الأسرة في مواجهة التحديات الأربع للعنف الأسري التي تناولتها الدراسة الحالية،بداية بالتحديات العقدية:

أولاً:دور الأسرة في مواجهة التحديات العقدية للعنف الأسري:

يمثل التحدي العقدي للعنف الأسري خطرا على عقيدة وتوجه أفراد الأسرة بشكلٍ عامٍ وعلى الزوجة المسلمة على وجه الخصوص، وتزداد خطورة التحدي العقدي في ظل ما تشهده المجتمعات المسلمة من حملات شرسة وزائفة ،تدعي تحرير المرأة ،وفي ظل ما لقي هذا التوجه من تشجيع من قبل بعض الجمعيات النسائية وبعض الأفراد ،ممن جعلوا من أنفسهم مطايا للتغريب والاستشراق ، ويشكل العنف الأسري الموجه للمرأة أحد أهم الروافد –كما سبق وذكر – في تكوين هذه الأفكار الضالة حول المنهج الإسلامي، ويبرز دور الأسرة في مواجهة التحديات العقدية للعنف الأسري من خلال ما يلي:

١- أداء الحقوق والقيام بالواجبات المتبادلة بين الزوجين:

تقوم الأسرة في الإسلام على جملة من الحقوق و الواجبات بين أفرادها ، يتحقق من خلال تطبيقها التطبيق الأمثل الإحسان والعشرة بالمعروف والأمن والعدل والمساواة بين أفرادها ،كما تضمن هذه الحقوق والواجبات ألا يعتدي طرف على آخر في الأسرة ،ولا يجبر فرد فيها الآخر على ما لا يرضاه ،خاصة إذا كان في ذلك مخالفة لحدود الله، بما يضمن أمن الأسرة وعدم تعرضها لأي شكل من أشكال العنف،وضمن قاعدة عامة فحواها أن كل حق لأحد الزوجين يقابله واجب للآخر ،وتبادل الحقوق والواجبات هو السبيل الأمثل لاستقرار الأسرة ، وضمن إطار الدراسة سيتم عرض بعض هذه الحقوق والواجبات،بدءاً بحقوق الزوجة ،والتي هي (واجبات الزوج) :

أ- حقوق الزوجة (واجبات الزوج) :

حافظ الإسلام على مكانة المرأة المسلمة ومنحها من الحقوق ما سلب منها عبر عصور غابرة، وما زالت تسعى لنيله في خضم ثقافات معاصرة ، ومن أكثر الحقوق التي أكد الإسلام عليها حق الزوجة،فهذا رسول الله ﷺ يحرص على توثيق هذه الحقوق في أكبر تجمع إسلامي ،وذلك أثناء خطبته لحجة الوداع[١] حين أوصى المسلمين بالنساء خيراً؛ ليؤكد على أهمية مراعاة هذه الحقوق وضرورة أدائها وحفظها، وسيتم عرض بعض من هذه الحقوق فيما يلي:

- **المهر(الصداق):**

من محاسن الشريعة الإسلامية وعظيم تقديرها للمرأة أن أوجبت على الرجل تقديم مهر للتي سيقترن بها .وفي هذا تكريم لمشاعر المرأة ،وحتى تشكل هذه الهدية بداية لفتح القلوب وتوثيق أواصر الحب والمودة بين الطرفين .قال تعالى: ﴿ وَءَاتُواْ ٱلنِّسَآءَ صَدُقَٰتِهِنَّ نِحۡلَةٗۚ فَإِن طِبۡنَ لَكُمۡ عَن شَيۡءٖ مِّنۡهُ نَفۡسٗا فَكُلُوهُ هَنِيٓـٔٗا مَّرِيٓـٔٗا ﴾ [سورة النساء : آية ٤]،يقول ابن كثير في تفسير الآية الكريمة:"إن الرجل يجب عليه دفع الصداق إلى المرأة حتماً، وأن يكون عن طيب نفس منه بذلك ،كما يمنح المنيحة ،ويعطي النحلة طيباً،كذلك يجب أن يعطي المرأة صداقها طيباً بذلك ،فإن طابت هي له به بعد تسميته أو عن شيء منه فليأكله حلالاً طيباً" [٢].

والمتأمل للآية الكريمة يرى أنها تعكس الكثير من الأسس التي يرسخها الإسلام للعلاقات الزوجية،فالأصل هو أداء الحقوق﴿ ...وَءَاتُواْ ٱلنِّسَآءَ صَدُقَٰتِهِنَّ ... ﴾ ،بنفس راضية ومتقبلة ومستعدة

---

[١] انظر الحديث في صحيح مسلم،كتاب الحج،باب حجة النبي ﷺ ،حديث رقم ١٢١٨،ص٦٣٤.

[٢] إسماعيل بن كثير القرشي ، تفسير القرآن العظيم، مرجع سابق،ج٢،ص٢٠٢.

للعطاء والتفاني﴿ ...نِحْلَة ... ﴾ ، ولا مانع بعد ذلك أن يتم التنازل من المرأة متى ما استقر في النفس أن حقوقها قد أعطيت لها ،وذلك حتى تقوم العلاقة على أساس من التعاون خاصة وقت الأزمات ، فيشعر كل طرف أن الآخر يمثل سنداً قوياً له،﴿ ....فَإِن طِبْنَ لَكُمْ عَن شَيْءٍ مِّنْهُ نَفْسًا فَكُلُوهُ هَنِيٓـًٔا مَّرِيٓـًٔا ﴾ فإن تم التنازل عن شيء منه عن طيب نفس فلا مانع من أخذه ،فالمهر هنا هدية لتقريب القلوب وتوثيق عرى المـودة والرحمة ، أما الأخذ بطرق الإكراه أو التحايل فلا يحل ،" فإذا أعطت الزوجة شيئاً من مالها حياءً ،أو خوفاً ،أو خديعة ،فلا يحل أخذه" (1).قال تعالى: ﴿ وَإِنْ أَرَدتُّمُ ٱسْتِبْدَالَ زَوْجٍ مَّكَانَ زَوْجٍ وَءَاتَيْتُمْ إِحْدَىٰهُنَّ قِنطَارًا فَلَا تَأْخُذُواْ مِنْهُ شَيْـًٔا ۚ أَتَأْخُذُونَهُۥ بُهْتَـٰنًا وَإِثْمًا مُّبِينًا ﴾[سـورة النساء:آية٢٠] .وبذلك يحفظ الإسلام هذا الحق للزوجة ؛لتقوم العلاقة الزوجية في إطار بعيد عن الظلم والتعدي والاستغلال،ولتسود الحياة الزوجية المودة والرحمة، ويتبع هذا الحق المادي حق مادي آخر هو النفقة.

- **النفقـة:**

يقصد بالنفقة شرعاً:"توفير ما تحتاج إليه الزوجة من طعام، ومسكن ،وخدمة ودواء ،وإن كانت غنية" (٢) ،فمن عدل الإسلام أن أوجب النفقة للزوجة التي قصرت نفسها على بيتها وأبنائها ،فكان من الإنصاف أن يضمن لها المورد المالي الذي تستقيم به حيا ا ،فتؤدي ما عليها من واجبات دون أن تحمل على عاتقها مسئولية الإنفاق المادي وتوفير مورد الرزق .قال تعـالى : ﴿ ... وَعَلَى ٱلْمَوْلُودِ لَهُۥ رِزْقُهُنَّ وَكِسْوَتُهُنَّ بِٱلْمَعْرُوفِ ۚ لَا تُكَلَّفُ نَفْسٌ إِلَّا وُسْعَهَا ۚ لَا تُضَآرَّ وَٰلِدَةٌۢ بِوَلَدِهَا وَلَا مَوْلُودٌ لَّهُۥ بِوَلَدِهِۦ ...﴾ [سورة البقرة: آيـة ٢٣٣]. يقول ابن كثير في تفسيره للآية الكريمة: " وعلى والد الطفل نفقـة الوالدات وكسو ن بالمعروف ، أي بما جرت به عادة أمثـالهن في بلـدهن مـن غـير إسـراف ولا إقتار،بحسب قدرته في يساره وتوسطه وإقتاره" (٣).

أما إذا امتنع الزوج عن النفقة أو كان مقتراً في نفقته بشكل يمكن أن يضر بالزوجة والذرية ، فقد أباح الإسلام للزوجة أن تأخذ من مال الزوج بالقدر الذي يكفيها ويسد حاجتها، روت عائشة رضي الله عنها، أن هند بنت عتبة قالت يا رسول الله إن أبا سفيان رجل شحيح وليس يعطيني ما يكفـيني وولدي إلا ما أخذت منه وهو لا يعلم فقال رسول الله ﷺ :(خذي ما يكْفيك وولَدك بِالْمعروف) (٤)

(١) سيد سابق، فقه السنة ،مج٢، ج٦، جدة: دار القبلة للثقافة الإسلامية ،(د.ت)ص٢٩١.
(٢) المرجع السابق، مج٢، ج٦، ص ٣٠٤.
(٣) إسماعيل بن كثير ،تفسير القرآن العظيم، ج١، مرجع سابق ،ص٥٠٣.
(٤) محمد بن إسماعيل البخاري، صحيح البخاري، ج٧،كتاب النفقات، باب إذا لم ينفق الرجل فللمرأة أن تأخذ بغير علمه مـا يكفيهـا وولدها بالمعروف ،حديث رقم ٩٩ ، ص١١٧.

فإذا لم تتمكن من الأخذ بغير إذنه وكان الزوج مقتراً ، أو ممتنعاً عن أداء النفقة فلها الحق في رفع الدعوى للحاكم ليفرض لها ما يكفيها ، يقول ابن قدامة :" فإن لم تقدر [على الأخذ من ماله] أجبره الحاكم وحبسه ،فإن لم ينفق دفع النفقة إليها من ماله ،فإن غيبه وصبر على الحبس فلها الفسخ"[١]،و ذين الحقين الماديين (المهر والنفقة)كفل الإسلام للمرأة الاحتفاظ بحقوقها المادية من جهة،وعدم تعرضها لأي شكل من أشكال العنف الاقتصادي من جهة أخرى.

- **العدل والمساواة :**

تمثل المرأة - غالباً - الطرف الأضعف في العلاقة الزوجية ؛لذلك تظل في حاجة دائمة للشعور باستقرار العلاقة بعيداً عن أي سلوك ؛قد يمثّل لها نوعاً من التهديد .وقد حرص الإسلام على توفير هذا الاستقرار عبر ضمان الحقوق بشكل عادل بين الطرفين ،مع التأكيد على حقوق الطرف الأضعف على وجه الخصوص ، ويأخذ هذا العدل مظاهر مختلفة منها :

- مراعاة طبيعة المرأة كأساس في التعامل معها: استناداً إلى قول رسول الله ﷺ : (الْمرأةُ كَالضِلَعِ ،إنْ أقمتها كسرتها ،وإنْ استمتعت بِها استمتعت بِها وفيها عوج) [٢].فالحديث الشريف يدعو إلى فهم طبيعة المرأة ومعاملتها وفق هذه الطبيعة، ويشير إلى ما يجب أن تتصف به هذه المعاملة من طرق العدل والرفق ،والبعد عن العنف الذي يمهد السبيل لفصم العلاقة الزوجية.

- العدل في الموازنة بين الصفات الحسنة والسيئة: وفق قول رسول الله ﷺ :(لَا يفْرك مؤمن مؤمنةً،إنْ كَره منها خلُقًا رضي منها آخر)[٣] .فالتربية الإسلامية تقر بمحدودية قدرات الفرد وتنازعه الإنساني بين صفات الخير والشر ،ومن تمام عدلها أن وجهت الزوج إلى ضرورة العدل في الموازنة بين سلوكيات المرأة الإيجابية والسلبية ، وتذكر الحسنات إذا ما ظهرت سيئة، وذلك أن الرجل هو الطرف الأقوى ،وهو من بيده حل العلاقة الزوجية، فمن العدل هنا أن يتم ترجيح الحسنات وتذكرها ؛ حرصاً على دوام العلاقة واستقرارها.

- العدل في القسمة: يشمل هذا الجانب العدل في معاملة الزوجة سواء أكانت واحدة أو أكثر. ويزداد الأمر تأكيداً على مبدأ العدل إذا ما كان للزوج أكثر من زوجة ؛خوفاً من احتمال الظلم وضياع الحقوق ، ولذلك كان العدل شرطاً في إباحة التعدد .قال تعالى:﴿ وَإِنْ خِفْتُمْ أَلَّا تُقْسِطُواْ فِي

---

[١] عبد الله بن أحمد بن قدامة المقدسي ، المقنع في فقه إمام السنة أحمد بن حنبل ، ج٣، مرجع سابق، ص ٣١٨.

[٢] محمد بن إسماعيل البخاري، صحيح البخاري، ج٧،كتاب النكاح،باب المداراة مع النساء وقول النبي ﷺ إنما المرأة كالضلع، حديث رقم ١١٥،ص ٤٦.

[٣] مسلم بن الحجاج،صحيح مسلم ،كتاب الرضاع، باب الوصية بالنساء، حديث رقم ١٤٦٩، ص٧٧٥.

ٱلۡيَتَٰمَىٰ فَٱنكِحُواْ مَا طَابَ لَكُم مِّنَ ٱلنِّسَآءِ مَثۡنَىٰ وَثُلَٰثَ وَرُبَٰعَۖ فَإِنۡ خِفۡتُمۡ أَلَّا تَعۡدِلُواْ فَوَٰحِدَةً أَوۡ مَا مَلَكَتۡ أَيۡمَٰنُكُمۡۚ ذَٰلِكَ أَدۡنَىٰٓ أَلَّا تَعُولُواْ ﴾ [سورة النساء: آية ٣]. والمتأمل للتعبير القرآني يجد دقة متناهية في استخدام لفظ (خفتم) ، يقول القرطبي في تفسير الآية الكريمة:" (خفتم)بمعنى أيقنتم.وقال آخرون: (خفتم) ظننتم .قال ابن عطية:إنه على بابه من الظن لا من اليقين .التقدير من غلب على ظنه التقصير في القسط لليتيمة فليعدل عنها " [١].ولم يكتف السياق القرآني بإيراد كلمة خفتم كشرط لتمام العدل ،وإنما ختم الآية بكلمة (تعولوا) ، " وأصل العول الميل ،ومعناه:لا تجوروا ولا تميلوا" [٢] ،وبناء على ذلك فإن غلبة الظن وحدها بعدم العدل كافية لمنع التعدد.

فإذا كان للرجل أكثر من زوجة وجب عليه العدل بينهن في جميع الأمور المادية والمعنوية،ويستثنى من ذلك الأحوال القلبية التي لاسبيل للسيطرة عليها،فقد روي عن عائشة رضي الله عنها أ ا قالت: كان رسول الله ﷺ يقسم بين نسائه فيعدل ، ثم يقول:(اللهم هذا فعلي فيما أملك ،فلا تلمني فيما تملك ولا أملك) [٣].والمقصود بما لا يملك في الحديث الشريف محبة القلب.فعلى الزوج أن يحرص على العدل فيما يملك ، وعلى إخفاء ما لا يملك ؛خوفاً من وعيد الله الذي ذكره رسول الله ﷺ في قوله:(من كانَ له امرأتان يميلُ لإحداهما على الأخرى جاءَ يوم القيامة أحد شقيه مائلٌ)[٤].

- **العدل حال توتر العلاقة الزوجية أو انفصام عراها** :فلا تكون العشرة بإكراه أحد الطرفين أو التعدي على حق من حقوقه،وإنما هي قاعدة عامة ؛فإما إمساك تستقيم به الحياة وتستقر،وتحقق الأسرة من خلاله الأهداف المرجوة منها،وإما تسريح يقارنه إحسان وتذكر للفضل،ولا يعتدي فيه طرف على الآخر،ولا وجود لحالات الهجر والتعليق ،أو الحرمان من الأبناء بعد الطلاق، قال تعالى:﴿ وَإِذَا طَلَّقۡتُمُ ٱلنِّسَآءَ فَبَلَغۡنَ أَجَلَهُنَّ فَأَمۡسِكُوهُنَّ بِمَعۡرُوفٍ أَوۡ سَرِّحُوهُنَّ بِمَعۡرُوفٖۚ وَلَا تُمۡسِكُوهُنَّ ضِرَارٗا لِّتَعۡتَدُواْۚ وَمَن يَفۡعَلۡ ذَٰلِكَ فَقَدۡ ظَلَمَ نَفۡسَهُۥۚ وَلَا تَتَّخِذُوٓاْ ءَايَٰتِ ٱللَّهِ هُزُوٗا ... ﴾ [سورة البقرة:آية ٢٣١] يقول سيد قطب في تفسير الآية الكريمة : " إما رجعة على نية الإصلاح والمعاملة بالمعروف،وإما ترك بدون إيذاء ولا طلب فدية من الزوجة وبدون عضل،...فالذي يمسك ضراراً واعتداءً يظلم نفسه..،وإذا فعل شيئاً من هذا فقد اتخذ آيات الله هزواً،وذلك كالذي نراه في مجتمعنا الجاهلي الذي يدعي الإسلام في هذه الأيام من استخدام الرخص الفقهية وسيلة للتحايل والإيذاء والفساد،وويل لمن يستهزئ بآيات الله دون حياء من الله" [٥].

---

[1] محمد بن أحمد الأنصاري القرطبي، الجامع لأحكام القرآن ، مج٣،ج٥، مرجع سابق، ص١٠.

[2] محمد بن عمر الفخر الرازي، التفسير الكبير، ج٩، مرجع سابق، ص١٧٧.

[3] أحمد بن شعيب النسائي، سنن النسائي ، ج٨، كتاب عشرة النساء ، باب ميل الرجل إلى بعض نسائه دون بعض، حديث رقم ٨٨٤٠، ص١٥٠.

[4] المرجع السابق، ج٨، كتاب عشرة النساء، باب ميل الرجل إلى بعض نسائه دون بعض، حديث رقم ٨٨٣٩، ص١٥٠.

[5] سيد قطب، في ظلال القرآن، مج١، ج٢،مرجع سابق، ص ٢٥١-٢٥٢.

وفيما تقدم دليل على مدى حرص التربية الإسلامية على تحقيق العدالة في المعاملة بما يحفظ الحقوق ويدفع الشرور ،ويمنع ما يمكن أن تملأ به الصدور من غل وحقد يدفع بأحد الأطراف لتوجيه العنف للطرف الآخر ،أو رد العنف بعنف مماثل،قد يشكل ذريعة لأصحاب الفكر الضال للتجرؤ على المنهج الإسلامي.

وكما حددت التربية الإسلامية للمرأة هذه الحقوق ،فقد فرضت عليها مجموعة من الواجبات؛حتى يتحقق بذلك التوازن الأسري الذي يساهم في استقرار الأسرة ،وشعور كل فرد منها بالأمان والدفء، وحتى لا يتسبب تقصير أي طرف في أداء الحقوق إلى أن يدفع الطرف الآخر لانتهاج سلوك العنف ضده،وهذا عرض لبعض الحقوق فيما يلي:

ب- حقوق الزوج (واجبات الزوجة):

أعطت التربية الإسلامية للزوج مجموعة من الحقوق التي تتفق مع طبيعته التكوينية وقدراته الانفعالية والفكرية المختلفة ، وهي في نفس الوقت واجبات على المرأة تضمن لها إشباع رغبتها في الاستقرار والشعور بالاحتواء والسكن ، ولعل أهم هذه الحقوق:

- **القوامة :**

أعطت التربية الإسلامية للزوج حق القوامة ؛لأنه الأقدر والأجدر على القيام بمسئوليتها،مع اعتبار أن القوامة تكليف وليست تشريفاً للرجل .فالتربية الإسلامية تنظر للقوامة على أنها آلية تنظيمية تفرضها ضرورة السير الآمن للأسرة المسلمة القائمة بين الرجل و المرأة ،وما ينتج عنهما من نسل طيب ،وليست وسيلة للتحكم والتسلط ، قال الله تعالى :﴿ ٱلرِّجَالُ قَوَّٰمُونَ عَلَى ٱلنِّسَآءِ بِمَا فَضَّلَ ٱللَّهُ بَعۡضَهُمۡ عَلَىٰ بَعۡضٖ وَبِمَآ أَنفَقُواْ مِنۡ أَمۡوَٰلِهِمۡۚ ... ﴾ [سورة النساء: آية ٣٤].يقول البيضاوي في تفسير الآية الكريمة:" الرجال قوامون على النساء :يقومون عليهن قيام الولاية على الرعية " [(١)]، فالمراد بالقوامة في الآية الكريمة الرعاية والحفظ ،وجاء اللفظ القرآني ﴿ قَوَّٰمُونَ ﴾ بصيغة المبالغة تأكيداً له .يقول الفخر الرازي " القوام اسم لمن يكون مبالغاً في القيام بالأمر ،يقال هذا قيم المرأة وقوامها للذي يقوم بأمرها ويهتم بحفظها " [(٢)].

فتخرج بذلك القوامة من معاني التجبر وفرض السلطة إلى معنى الإدارة الحكيمة القائمة على ما يتمتع به الرجل من صفات تحكيم للعقل واتزان العواطف والانفعالات ، وتضمن للمرأة حق الكرامة

---

(١) عبد الله الشيرازي البيضاوي ، أنوار التنزيل وأسرار التأويل، ج٥، دمشق: دار الفكر،١٤٢٠هـ، ص١١١.

(٢) محمد بن عمر الفخر الرازي، التفسير الكبير، ج٩، مرجع سابق ، ص٨٨.

والرعايـة ، فالتربية الإسلامية عندما أعطت القوامة للرجل على المرأة ، لم تعطه إياها ليستبد الرجـل بالمرأة ،ولا بإدارة الأسرة ،ولا لتكون هذه القوامة سيفاً مسلطاً على المرأة ، وإنما هي قوامة قائمة على الحب والشورى ،والتعاون و التفاهم ،و التعاطف المستمر بين الزوج وزوجته .

ومما سبق يتضح لنا أن للقوامة جانبين :

الأول : حق للزوجة يتمثل في حفظها وصيانتها والقيام برعايتها مادياً ومعنوياً.

والثاني : حق للزوج يتمثل في الإقرار بالقيادة له ،وما يترتب عليها من وجوب الطاعة .

وهو الحق الثاني للزوج ،والذي سيتم تناوله بشيء من التفصيل فيما يلي:

- **حق الطاعة :**

الطاعة -كما تقدم آنفاً - هي الجانب الآخر لحق القوامة ،ومثلما كانـت القوامة حقاً تنظيميـاً لا يداخله رغبة في التسلط وبسط النفوذ والقهر ،كذلك فالطاعة لا يقصد ا الذل للمـرأة وضـياع الحقوق ؛لذلك جعل لهذه الطاعة شرطاً ،و هو أن تكون في غير معصية الله ،فإذا ما خرجت إلى حدود المعصية سقطت ،ولم تعد حقاً للزوج .فلزوم الطاعة مشروط بوجودها ضمن حدود الشرع الخَير وفي ذلك حفظ لكرامة المرأة وحقوقها ، فمن المسلّم به أن الشرع لا يأمر إلا بما فيه خير الإنسان وسـعادته ،وما ترضى به الأنفس الطيبة المطمئنة .لذلك قال تعـالى:﴿ ...فَٱلصَّـٰلِحَـٰتُ قَـٰنِتَـٰتٌ حَـٰفِظَـٰتٌ لِّلۡغَيۡبِ بِمَا حَفِظَ ٱللَّهُ ... ﴾ [سورة النساء: آية ٣٤].

ونلاحظ دقة التعبير القرآني في استخدامه للفظ (قانتات) ،"والقنوت هو الطاعة عن إرادة وتوجه ورغبة ومحبة ، لا عن قسر وإرغام ، ومن ثم قال : قانتات ،ولم يقل :طائعات ؛لأن مدلول اللفظ الأول نفسي وظلالـه رخيمة ندية ، وهذا هو الذي يليق بالسكن والمودة والستر والصيانة بين شطري النفس الواحدة ، في المحضن الذي يرعى الناشئة " [(١)]؛لذلك كانت الطاعة حفظ لحق المرأة ومكانتهـا ،فـإذا ما أطاعت زوجها وأدت حقه كما فرضه الله، ألزمت الزوج بالعدل وأداء الحق المفروض عليه ، قـال تعـالى:﴿... فَإِنۡ أَطَعۡنَكُمۡ فَلَا تَبۡغُواْ عَلَيۡهِنَّ سَبِيلاًۗ إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ عَلِيًّا كَبِيرًا ﴾[سـورة النساء:آية٣٤]،يقول ابن كثير في تفسير الآية الكريمة "أي إذا أطاعت المرأة زوجها في جميع ما يريده منـها مما أباحه الله له منها فلا سبيل له عليها بعد ذلك " [(٢)].

---

(١) سيد قطب، في ظلال القرآن ، مج ٢، ج٥، مرجع سابق، ص ٦٥٢.

(٢) إسماعيل بن كثير، تفسير القرآن العظيم ، ج٢،مرجع سابق ، ص ٢٧٨.

وتأخذ الطاعة مظاهر عدة جاء بعض منها في حديث رسول الله ﷺ عندما سئل أي النساء خير؟ فقال:(التي تسره إذَا نظَر ،وتطيعه إذَا أَمر ،ولَا تخالفُه في نفْسِها ومالها بِما يكْره)[١]. وبذلك يكـون أهم مظاهر الطاعة فعل كل ما من شأنه إدخال السرور والرضا على حياة الزوج وقلبه من مظاهر مادية ومعنوية،واجتناب كل ما من شأنه تكدير صفو الزوج وإغضابه .

فعدم الطاعة سبيل إلى إشعال غضب الزوج وثوراته ،وقد يؤدي ذلك إلى تعرض الزوجة لأحـد أنواع العنف ،وبالتالي تفكيك أواصر المودة وانحلال العلاقة الزوجية ، فإذا ما حرصت الزوجة على فعل كل ما من شأنه رضا الله ثم رضا زوجها ، فإ ا بذلك تقي نفسها الكثير من المواقف التصادمية الـتي يمكن أن تتعرض من خلالها لشكل من أشكال العنف،الذي يمكن تجنبه بالطاعة والعشرة الطيبة.

كان ذلك عرض مبسط لبعض الحقوق والواجبات التي يجب على الزوجين الحرص على أدائهـا والقيام ا لتحقيق الاستقرار والتماسك الأسري .والتنظيمات الإسلامية في العلاقة الزوجية لم تتوقـف عند هذه المرحلة ،وإنما تعد ا إلى مرحلة أخرى تشكل الشق الثاني لهذا المحور من الدراسة .

٢- التطبيق الإسلامي لضوابط التأديب ومعالجة النشوز:

إن من أهم جوانب الوسطية والتكامل للتربيـة الإسلاميـة في مجال العلاقات الأسـرية أ ـا لم تكتف بوضع الأسس والمبادئ التي سعت من خلالها لتقوية العلاقات الأسرية ،وتأسيسها على أواصـر الحب والمودة والرحمة ،بما يضيق من احتمالات حدوث عنف متبادل بين أفراد الأسرة ،وبمـا يـضمن استقرار الأسرة واستمرار نظامها وفق شرع الله ،بل افترضت وجود حالات ومواقف استثنائية تشذ عن أي قاعدة ،وتغيب داخلها الحقوق والواجبات المتبادلة بين أطراف العلاقة ،مما يؤدي إلى توتر العلاقـة الزوجية ،ويتطلب بالتالي تدخلاً جديداً للمعالجة والتوجيه ،وهو ما سيتم توضيحه فيما يلي:

تأديب الزوجة ومعالجة نشوزها وفق منهج التربية الإسلامية :

النشوز هو "كراهية كل واحد من الزوجين صاحبه وسوء عشرته"[٢].ولما كان الأصل في طبيعة الزوجة أ ا الجانب الأضعف والميال للمسالمة، وهي -غالباً- أحرص الطرفين على دوام العلاقة الزوجية واستقرارها، وهي الأكثر عاطفة، ومن هذا المنطلق نجد الآيات الكريمة التي تعالج نشوز الزوجـة تبـدأ بمخاطبة هذه العاطفة السوية في المرأة المسلمة ،وتحثها على أن تتحلى بالصلاح والتقوى وحفظ حقوق الزوج ،قال تعالى :﴿ ... فَٱلصَّٰلِحَٰتُ قَٰنِتَٰتٌ حَٰفِظَٰتٌ لِّلۡغَيۡبِ بِمَا حَفِظَ ٱللَّهُ ...﴾ [سورة النساء: آية٣٤]

ولكن ما الحل إذا وجد بين النساء من لم تستجب للخطاب العاطفي في هذا التوجيه القرآني؟.

---

[١] أحمد بن شعيب النسائي ،سنن النسائي ، ج٥،كتاب النكاح ، باب أي النساء خير ، حديث رقم ٥٣٢٤، ص١٦١.

[٢] عبد الله بن أحمد بن قدامة، المقنع في فقه الإمام أحمد بن حنبل،مرجع سابق،ص١١١.

إذا وجد بين النساء من شـذت عن القاعـدة العامـة ،وانتهجت سلوكاً مخالفاً للفطرة، سعت إلى تضييع حق الزوج وهدم الكيان الأسري ، فإن الآية القرآنية تستطرد في المعالجة ،قـال تعـالى :﴿ وَٱلَّٰتِي تَخَافُونَ نُشُوزَهُنَّ فَعِظُوهُنَّ وَٱهۡجُرُوهُنَّ فِي ٱلۡمَضَاجِعِ وَٱضۡرِبُوهُنَّۖ فَإِنۡ أَطَعۡنَكُمۡ فَلَا تَبۡغُواْ عَلَيۡهِنَّ سَبِيلًاۗ إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ عَلِيّٗا كَبِيرٗا ﴾ [سورة النساء :آية ٣٤]. ومن **الحكمـة** الربانيـة في الآية الكريمة أ ا دعت لعلاج النشوز قبل وقوعه، وندبت إلى البدء فيه بمجرد إحساس الزوج ببـوادر النشـوز من زوجته،كما قال تعالى: ﴿... وَٱلَّٰتِي تَخَافُونَ نُشُوزَهُنَّ ... ﴾ ،ولم يقل جـل ذكـره: (واللاتي نشزن) ، ومن المعروف أن أي معالجة إذا حوت وسيطرت على الداء في بدايته كانت أنفـع وأنجح، ثم تستطرد الآية الكريمة في ذكر طرق التأديب وفق التدرج التالي:

- **التأديب بالوعظ :**يأخذ أسلوب التأديب بالوعظ عدة طرق ، فالوعظ قد يكون باللين والتنبيـه اللطيف والعتاب الرقيق ،وبعـض الزوجات يكفيهـن ذلـك للعـودة إلى السلوك السوي .يقـول القرطبي في تفسير قوله تعالى : ﴿ ...فَعِظُوهُنَّ... ﴾ :"أي ذكروهن بما أوجب الله عليهن من حسن الصحبة ،وجميل العشرة للزوج ،والاعتراف بالدرجة التي له عليها" [(١)]،فإن لم تستجب الزوجة للـوعظ باللين انتقل الزوج لنوع آخر من الوعظ وهو الوعظ بالزجر ،بأن يقول لها:" اتقي الله ؛فإن لي عليـك حقاً، وارجعي عما أنت عليه ، واعلمي أن طاعتي فرض عليك" [(٢)].

وقد استخدم رسول الله ﷺ هذا الأسلوب في تعامله مع زوجاته أمهات المـؤمنين رضـوان الله عليهن.قالت أم المؤمنين عائشة رضي الله عنها في الحديث المروي عن حادثة الأفك:دخل علينا رسـول الله ﷺ فسلم ثم جلس. قالت: ولم يجلس عندي منذ قيل ما قيل قبلها ،وقد لبث شهراً لا يوحى إليه في شأني.قالت :فتشهد رسول الله ﷺ حين جلس .ثم قال :(أما بعد يا عائشةُ فَإنه قَد بلَغنِي عنك كَـذَا وكَذَا، فَإِنْ كُنت برِيئَةً فَسيبرئُك الله ،وإِنْ كُنت أَلْممت بِذَنبٍ فَاستغفري الله وتوبي إِلَيه، فَإِن الْعبد إِذَا اعترف بِذَنبِه ثُم تاب إِلَى الله تاب الله علَيه...) [(٣)]، فإذا اتبع الزوج مثل هذا الأسلوب الذي عمل بـه الرسول ﷺ ،ثم لم يؤت ثماره في معالجة نشوز الزوجة ،انتقل إلى الأسلوب الثاني وهو الهجر.

- **التأديب بالهجر:** وهـو الهـجر وا ـافـاة فـي الفـراش .وذلك أمـر قـ ـ ـاس علـ ـى المـرأة حين يهجـرها زوجـ ـها في المضـجع ،ويتـركـها منفـردة ،فـلا يـنام معهـ ـ ـا

---

(١) محمد بن أحمد القرطبي، الأنصاري ، الجامع لأحكام القرآن، مج٣، ج٥،مرجع سابق ، ص١١٢.

(٢) محمد بن عمر الفخر الرازي ، التفسير الكبير، ج٩، مرجع سابق ، ص٩٠.

(٣) محمد بن إسماعيل البخاري ،صحيح البخاري، ج٦،كتاب ما جاء في تفسير القرآن،باب لولا إذا سمعتموه ظن المؤمنـون والمؤمنـات بأنفسهم خيرا..، حديث رقم ٢٧١،ص ١٩٠.

على فـراش واحد، لعل في هذا الأسلوب مدعاة لإرجاع مكانتها عند زوجهـا ،حـين تثـوب إلى رشدها.يقول القرطبي:" هذا قول حسن ؛ فإن الزوج إذا أعرض عن فراشها ،فإن كانت محبة للـزوج فذلك يشق عليها فترجع للصلاح .وإن كانت مبغضة فيظهر النشوز منها ؛ فيتـبين أن النـشوز مـن قبلها"[1].وقد عمد رسول الله ﷺ إلى أسلوب الهجر في معالجة بعض مواقفه مع زوجاته أمهات المـؤمنين رضوان الله عليهن في الحديث المروي عن عبد الله بن عباس رضي الله عنهما [2].

فإن لم ينجح هذا الأسلوب في تأديب الزوجة وتعديل سلوكها انتقل الزوج إلى المرحلة الأخيرة في معالجة نشوز الزوجة وهي الضرب.

- **التأديب بالضرب :**بداية يمكن القول :إن التتبع الصحيح لخطوات العلاج السابقة يجعل الوصـول إلى هذه المرحلة أمراً نادر الحدوث ،وضمن نطاق محدود ،ومع حالات معـدودة ،ولكـن الـشريعة الإسلامية التي خصها الله بالشمول والكمال كان لزاماً عليها أن تتـدخل لمعالجـة هـذه الحـالات المعدودة،وبالتالي فالضرب يعتبر طريقة المعالجة الأخيرة ،"ولا يكون إلا للمرأة السيئة الطبع العنيدة غـير الملتزمة بأحكام الله وتعاليمه،فمثل هذه يكون العلاج الناجع لصلفها وغرورها هو الضرب،وهي الـتي أوصلـت نفسها إلى درك الإهانة ،حيث لم ترتدع بالعظة ولا بهجر الزوج لها" [3].فإن كان من بـين آلاف النساء امرأة واحدة يمكن أن ترتدع بأسلوب الضرب ،فالأولى أن تعالج به، ويظل الكيان الأسري قائماً ،فذلك خير من تفكك الأسرة وضياع الأبناء. كما أن معالجة الزوج للنشوز هنا بالضرب أفضل وأحفظ لخصوصية العلاقة ،وخير من ألا يفعله فيستدعي الأمر حينئذ نشر أسرار الزوجية داخل أروقـة المحاكم وفي أوساط الناس .

وحتى هذه الزوجة المعاندة والمستحقة للضـرب و التي سيؤدي عنادها لهدم الكيان الأسري ، فإن الشـرع لم يترك أمر معالجتهـا بالضرب لأهواء الزوج وانفعالاته ،بل تدخل ليحدد الطريقـة والأداة التي يتم بها الضرب ،والتوقيت الذي يتم فيه ،والتوقيت الذي يجب أن يتوقف عنده،وذلك على النحو التالي:

طريقة الضرب :المراد بالضرب هنا ضرب المعالجة والإصلاح ،وحتى يتحقق به الإصـلاح فلابـد أن تتوافر فيه شروط تحدد نطاقه ،ولا تجعله يخرج إلى نطاق التعدي والانتقام ،ومن هذه الشروط:

---

[1] محمد بن أحمد القرطبي الأنصاري، الجامع لأحكام القرآن ، مج٣،ج٥،مرجع سابق ، ص١١٢.

[2] انظر الحديث في صحيح مسلم ،كتاب الطلاق،باب في الإيلاء واعتزال النساء وتخييرهن..،حديث رقم ١٤٧٩،ص ٧٨٤ .

[3] عبد الفتاح محمد أبو العينين، الإسلام والأسرة دراسة مقارنة في ضوء المذاهب الفقهية وقوانين الأحـوال الشخـصية،القاهرة:مكتبـة العالمية،١٣٩٠هـ ، ٤٩٧.

١. ألا يكون ضرباً مبرحاً ،وهو شرط أساسي أقره رسول الله ﷺ في خطبة الوداع في قول:(فَـإِنْ فَعلْن ذَلك فَاضربوهن ضربا غَير مبرحٍ) [١].

وفسر العلماء المقصـود بالضرب غير المبرح هنا: " هو الذي لا يكسر عظمـاً ،ولا يـشين جارحة ،كاللكزة ونحوها " [٢].

٢. أمر رسول الله ﷺ أن يتجنب الوجه في موضع الضرب ؛لأنه مجمع المحاسن ،روى حكيم بـن معاوية القشيري عن أبيه قال:قلت:يا رسول الله ما حق زوجة أحدنا عليه ؟قال :(أَنْ تطْعمها إِذَا طَعمت،وتكْسوها إِذَا اكْتسيت ،أَو اكْتسبت ،ولَا تضرب الْوجه ،ولَا تقَبح ولَا تهجر إِلـا في الْبيت)،قـال أبو داود : ولا تقبح أن تقول: قبحك الله [٣] .كما اشترط العلماء أن يكون مفرقاً على بدنها ،ولا يوالي به في موضع واحد.

أدوات الضرب :وفقاً للأسلوب السابق في الضرب فقد اشترط العلماء الأداة التي تحقق الغرض من هذا الأسلوب ، فقالوا :"يتعين على الزوج في ضرب زوجته أن يقتـصر علـى الـضرب باليـد ، أو بمنديـل"[٤]، فلا يضرب بسوط ولا بعصا؛ لأن الواجب هنا هو مراعاة التخفيف قدر المستطاع .

توقيت استخدام أسلوب الضرب :لم يسمح الشرع باستخدام أسلوب الضرب إلا بعد الوعظ والزجر والهجر ،ثلاث مراحل متدرجة لابد لها أن تستغرق فترة كافية من الوقت لردع أي نفس سوية ،ويصبح الزوج بعدها على يقين من أن الضرب هو الحل الأخير، ويتحول العصيان والتمرد إلى سمة للعلاقة،حيث يتأكد الزوج بعدها أن أسلوب الضرب من الممكن أن يأتي بنتيجة .أما إذا كان يعلم أن الـضرب لـن ينجح ،وأن الزوجة ستزيد من نشوزها ،فلا حاجة للضرب هنا ،حتى لا تزيد حدة الخـلاف ويتـأزم الموقف ،وقد ينتقل التوتر إلى خارج نطاق العلاقة الأسرية،وعلى الزوج أن يتوقف عـن الـضرب إذا عادت الزوجة إلى طريق الصواب .وفق قوله تعالى : ﴿ ... فَإِنۡ أَطَعۡنَكُمۡ فَلَا تَبۡغُواْ عَلَيۡهِنَّ سَبِيلًاۗ إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ عَلِيّٗا كَبِيرٗا ﴿٣٤﴾ ﴾ [سورة النساء : آيـة ٣٤]، يقول سيد قطب في تفسير الآية الكريمة:" فعنـد تحقق الغاية تقف الوسيلة،مما يدل على أن الغاية – غاية الطاعة- هي المقصودة ،وهي طاعة الاستجابة لا طاعة الإرغام"[٥].

---

(1) مسلم بن الحجاج، صحيح مسلم، كتاب الحج، باب حجة النبي صلى الله عليه وسلم، حديث رقم ١٢١٨، ص ٦٣٧.
(2) محمد بن أحمد القرطبي، الجامع لأحكام القرآن، مج٣،ج٥، مرجع سابق، ص١١٤.
(3) سليمـان بن الأشعـث،سنن أبي داود، ج٢،كتاب النكاح،باب في حق المرأة على زوجها،حديث رقم ٢١٤٢،ص ٦٠٦.
(٤) أحمد بن محمد بن حجر الهيتمي، تحرير المقال في آداب وأحكام وفوائد يحتاج إليها مؤدبـو الأطفـال، ط١،دمـشـق:دار ابـن كثير،١٤٠٧هـ، ص٨١.
(5) سيد قطب، في ظلال القرآن ، مج٢، ج٥،مرجع سابق، ص٦٥٥-٦٥٦.

ورغم كل هذه الشروط والقوانين التي نظمتها الشريعة لإبقاء هذه الوسيلة ضمن نطاق الإصلاح وعدم خروجها إلى حيز العنف والعدوان ،فإنها كذلك قد رغبت في تركها ،فالضرب كعلاج للنشوز يظل حلاً مباحاً فقط وفق حكمة الزوج وليس واجباً عليه ،بل إن الشريعة قد جعلت ترك الضرب أفضل ،قال رسول الله ﷺ :(لَا تضربوا إماءَ الله ،فَجاءَ عمر إِلَى رسولِ الله ﷺ فَقَالَ : ذَئِرنَ* النساءُ علَى أَزواجِهن فَرخص في ضربِهن ،فَأَطَاف بِآلِ رسولِ الله ﷺ نِساءٌ كَثِير يشكُونَ أَزواجهن،فَقَالَ النبِي ﷺ :لَقَد طَاف بِآلِ محمد نِساءٌ كَثِير يشكُونَ أَزواجهن لَيس أُولَئك بِخيارِكُم)[1].

والرسول ﷺلم يستخدم هذا الأسلوب في معاملته لزوجاته أمهات المؤمنين ،بل روي عن أم المؤمنين عائشة رضي الله عنها أنها قالت:(ما ضرب رسولُ اللهﷺ بِيده امرأَةً لَه قَط، ولَا خادما، ولَا ضرب بِيده شيئًا قَط ،إلا أَنْ يجاهد في سبِيلِ الله) [2]،وفي ذلك أكبر دليل على الترغيب في ترك الضرب كأسلوب لمعالجة الخلافات.

فهل بقي بعد كل ما سبق توضيحه مجال لاتهام الشريعة الإسلامية بأنها تكرس للعنف ، وتبيح للزوج ممارسته ضد زوجته ؟.

الحقيقة أن استخدام أسلوب الضرب لتأديب الزوجة الناشز وفقا للخطوات والأسلوب والأدوات السابقة لا يمكن أن يمثل أي تعد على الزوجة، فالمراد بالضرب _بعد ما سبق توضيحه_ مجرد إشعار الزوجة الناشز بالتهديد ،وبأن سلوكها سيؤدي بالعلاقة الزوجية إلى أن تخرج عن مسار المودة والرحمة إلى مسار الإيذاء المقنن ،ومثل هذا الأسلوب يشكل رادعاً للسلوك دون هتك مادي أو معنوي لجسد الزوجة أو كرامتها، ولكن دعاة الباطل أبت عقولهم الموجهة ونفوسهم الحاقدة إلا أن تتحايل على النصوص ،وأن تعمم السلوكيات الفردية _كمغالاة بعض الأزواج في ضرب زوجاتهم_ وتسقطها على الشرع والشرع منها بريء ،حيث لم يقف من هذه الحالات الفردية الجاهلة موقف السكوت بل شرع الأحكام لتنظيمها ،ووضع العقوبات لمن تعدى حدودها محدثاً الضرر بالزوجة،ومهدداً أمن الأسرة المسلمة وأمن المجتمع المسلم.

٣- دور الأسرة في تحقيق التربية الإيمانية للأبناء:

التربية الإيمانية تعني "ربط النشء منذ تعقله بأصول الإيمان ،وتعويده منذ تفهمه أركان الإسلام،وتعليمه من حين تمييزه مبادئ الشريعة الغراء" [3].

(*) ذئرن: أي اجترأن ونشزن وغلبن .

[1] ابو داود سليمان بن الأشعث ،سنن ابي داود ، ج٢، كتاب النكاح ، باب في ضرب النساء، حديث رقم ٢١٤٥،ص٦٠٧.

[2] أحمد بن حنبل، مسند أحمد،ج٦،ص٢٠٦.

[3] عبد الله ناصح علوان،تربية الأولاد في الإسلام ،ج١،مرجع سابق،ص١٤٧.

وتمثل التحديات العقدية للعنف الأسري أحد أوجه الغزو العقدي ،التي يتعرض لها النشء المسلم في وقتنا المعاصر ،والتي تسعى إلى تنفيره من المنهج الإسلامي وتشويه صورته ،وتزين له بالمقابل منـاهج أخرى .لذا فالنشء المسلم بحاجة إلى فهم حقيقي للعقيدة ،يقوده إلى الثبات عليها والمنافحة عنها ،كما هو بحاجة إلى أن تتمكن التربية الإيمانية من نفسه وتتشبع ا روحه وعقله وقلبه، وتتأصل حتى تـصبح سلوكًا ظاهرا ومرئيا في توجهاته وسلوكياته .فالتربية الإيمانية هي الأساس الأول الـذي تـبنى عليـه الجوانب التربوية الأخرى،كما أ ا تلقي بظلالها على مختلف جوانب شخصية الفرد؛ لذلك حثت التربية الإسلامية الوالدين والمربين على تنشئة الأبناء في ضوء قيم ومبادئ العقيدة .ومن أهم هذه المبادئ:

أ- مبدأ أن التوحيد هو جوهر العقيدة ،وبه يتحرر العقل من براثن الفتن وقيود الـضلالات ويصبح طريق الفرد بين واضح المعالم ،وثباته في وجه التحديات أمر لابد منه ،فيربى الأبنـاء علـى أن العقيدة هي أوثق رباط بين العبد وربه ،وتأصيلها في النفس الإنسانية ينقيها من الشوائب والانحـراف والفساد ،كما أ ا الوازع الحقيقي الذي يسير به المسلم حياته، فتصير بذلك الأسـاس لتربيـة ثابتـة مضمونة النتائج ،قادرة على حفظ الفرد من دعاوى الضلال والفتن ."فلا يخدع المسلم ؛لأنه في يقظـة دائمة يراقب الله في كل أعماله ؛لأنه يعبد الله على ضوء خطة مرسومة ،ويقيم حياته على ضوء هـذه الخطة" [١].

فيصبح واجب الوالدين هو تزويد الأبناء بالمعارف والأسس السليمة عن العقيدة الـصحيحة،وفي ظل ما تشهده مجتمعاتنا من استهداف مباشر للمرأة المسلمة ؛فإن مسئولية الوالدين تـزداد في تقويـة أواصر العقيدة والثبات عليها خاصة في تربية الفتاة المسلمة ؛"لذا ينبغي على الوالدين أن يغرسا في نفس الطفلة منذ صغرها العزة بإسلامها،وأ ا يجب أن تتميز عن الكفار في كل شيء..،وأن تستـشعر أ ـا تنتسب إلى أمة موصولة بالله،وهي تسير على هدى الله،ومنهج الله.." [٢].

ومما يؤثر كذلك في ثبات العقيدة إبراز محاسنها بمقارنة دعائمها ومنهجها بالـديانات الأخـرى المحرفة والمذاهب الضالة، فتتكون لدى النشء القدرة والاستعداد للدفاع عن عقيدته ضد ما يثار حولها من شبهـات وفتن.

الأثر التربوي :

إذا ما نجح الآباء في ترسيخ العقيدة الصحيحة في نفوس أبنائهم ،اطمأنت نفوسـهم إلى قـدرة النشء على مواجهة أي تحد يتعرض له الفرد ،فالعقيدة الصحيحة هي السبيل للثبات على المبدأ،" فبقدر

---

(١) عبد الرحمن النحلاوي ، أصول التربية الإسلامية وأساليبها،مرجع سابق،ص٥٥.

(٢) حنان عطية الجهني،الدور التربوي للوالدين في تنشئة الفتاة المسلمة في مرحلة الطفولة،رسالة ماجستير منشورة،مقدمة لكليـة التربيـة بالرياض،الأقسام الأدبية،قسم التربية وعلى النفس،عام ١٤١٩هـ،ص٥٥.

إيمان الفرد يحصل منه الثبات على الشدائد، والثبات على إحقاق الحق، وعلى مبدأ الصدق، والصبر على أداء العبادات، والثبات على كراهية أعداء الله تعالى ، والثبات على إعطاء الحق من نفسه، وعلى كل خير ، والبعد عن كل شر" [1].وهذا خليق بإعداد نشء قوي الجنان ثابت الإرادة،معتز بدينه،لا تزعزعه شبهة ،ولا ينساق وراء شعارات براقة زائفة،وهو في كل ذلك مستقيم على خطى السلوك الإسلامي،ولديه وعي فكري وقدرة على النقد والتفريق بين السلوكيات التي ينتهجها بعض الأفراد في العنف الأسري ،وبين المنهج الإسلامي الصحيح الذي نظم هذه العلاقة وحفظ الحقوق للأفراد داخلها.

ب- مبدأ أن العقيدة السليمة مبنية على تمجيد الله وتعظيمه والاعتراف بقدرته ،لذا فعلى الوالدين توجيه عقول الأبناء وأفئدتهم إلى عظمة الخالق وواسع قدرته .فتكتسب النفس بذلك معرفة بقدرها من التكريم بالعبودية لله والضعف أمام قدرته ، فيربى النشء على أن الله مطلع عليه ،وما من شيء يخفى عليه ،فإن أحسن العمل نال رضا الله ،وإن أساء فإن قدرة الله محيطة به .وهذه التربية هي التي حرص أنبياء الله وأولياؤه على إكسابها لذريتهم .قال تعالى على لسان لقمان وهو يعظ ابنه: ﴿ يَـٰبُنَيَّ إِنَّهَآ إِن تَكُ مِثۡقَالَ حَبَّةٖ مِّنۡ خَرۡدَلٖ فَتَكُن فِي صَخۡرَةٍ أَوۡ فِي ٱلسَّمَـٰوَٰتِ أَوۡ فِي ٱلۡأَرۡضِ يَأۡتِ بِهَا ٱللَّهُۚ إِنَّ ٱللَّهَ لَطِيفٌ خَبِيرٞ ﴾ [سورة لقمان:آية١٦]، يقول ابن كثير في تفسير الآية الكريمة:" أي إن المظلمة أو الخطيئة لو كانت مثقال حبة خردل ، أحضرها الله يوم القيامة حين يضع الموازين القسط ، وجازى عليها إن كان خيراً فخير، وإن شراً فشر، ولو كانت تلك الذرة محصنة محجبة في داخل صخرة صماء ، أو غائبة ذاهبة في أرجاء السماوات والأرض،فإن الله يأتي بها " [2].

الأثر التربوي:

إن غرس مثل هذه التربية في الأبناء كفيل بأن يردعهم عن المعاصي والرذائل والتعدي وإلحاق الأذى بالآخرين ؛وذلك لأن النفس تستشعر عظمة الله وقدرته،فيتكون لديها ضمير يقظ ينأى بها عن العنف والتعدي ،فإن دفعته نفسه للتعدي والظلم تذكر قدرة الله عليه ،وإن اغتر بسلطانه على الآخرين تذكر سلطان الله ،وإن دعته نفسه للتسلط على مال غيره ارتدع بخوفه من اطلاع الله وقدرته عليه، فلا يتجرأ ولا يعتدي على أحد بعنف مادي أو معنوي، فإذا ما تأصلت هذه العقيدة في نفوس النشء "استقام ولزم دوره،فلا ظلم ولا استعلاء،ولا غمط ولا استغلال،ولا ذل ولا استعباد ،ولا تفريق بين الطبقات،الكل تحت لواء الله، والله أكبر من أن يرضى لعباده الظلم" [3].

---

(1) خالد بن حامد الحازمي، أصول التربية الإسلامية، ط١، الرياض:دار عالم الكتب ، ١٤٢١هـ،ص١١٠.
(2) إسماعيل بن كثير ، تفسير القرآن العظيم، ج٥، مرجع سابق ، ص ٣٨٤.
(3) عبد الرحمن النحلاوي، أصول التربية الإسلامية وأساليبها،مرجع سابق، ص٥٦.

جـ - مبدأ أن العبادات تعويد للنفس على المجاهدة وتوجيه الانفعالات،وهي طريق للسمو الخلقي والترابط الاجتماعي،فالعبادات تسمو بالفرد ،وترتقي به بعيداً عن الأهواء والشهوات،ولها تأثيرها القوي في تكوين الإرادة الجازمة التي تقيه من التعدي والانحراف والظلم ،وتوجه انفعالاته التوجيه السليم دون كبت لها،فالغضب يعالج **بالوضوء** ،وهو عبادة قال رسول الله ﷺ :(إن الْغضب من الشيطَان ،وإِن الشيطَانَ خلق من النارِ،وإِنما تطْفَأُ النار بِالْماءِ فَإِذَا غَضب أَحدكُم فَلْيتوضأْ)[1].

والصلاة عماد الدين ،وهي صلة العبد بربه ،وبها يتقي المسلم الفحشاء والمنكر من كل فعل أو قول .قال تعالى :﴿ ٱتْلُ مَآ أُوحِىَ إِلَيْكَ مِنَ ٱلْكِتَـٰبِ وَأَقِمِ ٱلصَّلَوٰةَ ۖ إِنَّ ٱلصَّلَوٰةَ تَنْهَىٰ عَنِ ٱلْفَحْشَآءِ وَٱلْمُنكَرِ ۗ وَلَذِكْرُ ٱللَّهِ أَكْبَرُ ۗ وَٱللَّهُ يَعْلَمُ مَا تَصْنَعُونَ ﴿٤٥﴾ ﴾ [سورة العنكبوت:آية ٤٥]،**يقول سيد قطب** في تفسير الآية الكريمة:"إن الصلاة حين تقام تنهى عن الفحشاء والمنكر،فهي اتصال بالله يخجل صاحبه ،ويستحي أن يصطحب معه كبائر الذنوب وفواحشها ليلقى الله بها ، وهي تطهر وتجرد لا يتسق معها دنس الفحشاء والمنكر وثقلهما" [2].

والصوم مجاهدة للنفس وتدريب لها على الصبر والسلوك الحسن ،والتحكم بأي انفعالات ثائرة.قال رسول الله ﷺ :(الصيام جنةٌ ،فَلَا يرفُثْ ولَا يجهلْ ،وإِنْ امرؤ قَاتلَه أَو شاتمه فَلْيقُلْ: إِني صائم مرتينِ ،والذي نفْسِي بِيده لَخلُوف فَمِ الصائمِ أَطْيب عند الله تعالَى من رِيحِ الْمسك، يترك طَعامه وشرابه وشهوته من أَجلي، الصيام لي وأَنا أَجزي بِه، والْحسنةُ بِعشرِ أَمثَالها) [3] .قال ابن حجر: "لا يفهم من هذا أن غير الصوم يباح فيه ما ذكر ، وإنما المراد أن المنع من ذلك يتأكد بالصوم" [4] .فالصيام تدريب على اجتناب الفواحش من الأقوال والأفعال،وهو لا يعد صوما إذا لم يمسك فيه المرء عن كل ما يشين علاقته بالآخرين.

والزكاة والصدقة تدريب للنفس على البذل والعطاء ،ومشاركة نفسية ومادية للضعفاء وذلك بالإحساس بشعورهم في فقرهم ،واعتراف بنعمة الله على العبد،والدعوة إلى إنكار الذات والتخلص من الأنانية والرغبة في الاستحواذ على المال ،وتنمية الشعور بالمشاركة الوجدانية وحب الآخرين،وهي ذات أثر وبعد أعمق حين يصل برها لذوي الأرحام ،قال ﷺ :(الصدقَةُ علَى الْمسكينِ صدقَةٌ ،وهي علَى ذي الرحمِ اثْنتان صلَةٌ وصدقَةٌ) [5] .

---

[1] أبو داود سليمان بن الأشعث ،سنن أبي داود، ج٥، كتاب الأدب، باب ما يقال عند الغضب، حديث رقم ٤٧٨٤،ص١٤١.
[2] سيد قطب، في ظلال القرآن ، مج٥،ج٢٠، مرجع سابق ، ص٢٧٣٨.
[3] محمد بن إسماعيل البخاري، ، صحيح البخاري، ج٣،كتاب الصوم، باب فضل الصوم ، حديث رقم ٤، ص٥٨.
[4] أحمد بن علي بن حجر العسقلاني، فتح الباري بشرح صحيح البخاري، ج٤، مرجع سابق، حديث رقم ١٨٩٤، ص١٥١.
[5] أحمد بن حنبل،مسند أحمد، أول مسند المدنين، حديث رقم ١٥٦٤٣.

والحج مؤتمر إسلامي عالمي، تربى فيه النفس على التواضع حين لا يمتاز فيه أحد على أحد،وتؤدى المناسك فيه وفق ترتيب ونظام لا يقبل الإخلال بها،و تهذب فيه الانفعالات التي من شأنها أن تخل بالعبادة .قال تعالى : ﴿ ٱلْحَجُّ أَشْهُرٌ مَّعْلُومَٰتٌ ۚ فَمَن فَرَضَ فِيهِنَّ ٱلْحَجَّ فَلَا رَفَثَ وَلَا فُسُوقَ وَلَا جِدَالَ فِى ٱلْحَجِّ ۗ ...﴾ [سورة البقرة :الآية١٩٧] .يقول ابن كثير في تفسير الآية الكريمة: "الفسوق هاهنا السباب ، والجدل هاهنا المخاصمة ، وقال عبد الله بن مسعود :الجدل في الحج أن تماري صاحبك حتى تغضبه" [(١)].فالغايات الاجتماعية من مناسك الحج تشتمل على كل ما من شأنه تعويد النفس على المجاهدة ،وكف النفس عن السلوكيات غير المقبولة وعلى رأسها انتقاص حقوق الآخرين والعدوان والبغي ،ثم السعي لتطهير النفس من المظالم،والسمو بها عما يشينها من الآثام القولية والفعلية [(٢)].

وكذلك فمن أعظم ما يجب أن يحرص عليه الوالدان في تربية الأبناء هو تنشئتهم على حفظ الضرورات الخمس ،فيحفظ الدين الذي هو أعظم الأمور وأجل المقاصد وذلك بالعلم والعمل بأحكامه،والدعوة إليه ،ورد الشبهات عنه ،ودفع المطاعن .وحفظ النفس بإظهار الحرمة العظيمة المعظمة لدم المسلم ،وبتحريم الاعتداء على النفس ،وسد الذرائع المؤدية إلى القتل والتعدي والإيذاء .وحفظ العقل بالعمل على إعماله وتسخيره فيما يرضي الله، وحفظه من مغيباته الحسية والمعنوية . وحفظ العرض والنسل بالحث على الزواج والتحصن.وحفظ المال بالحث على العمل والكسب الحلال،وتحريم إضاعة المال،وحفظ مال الغير من السرقة أو الابتزاز والتعدي.

الأثر التربوي:

أن يستمد النشء من خلال الممارسة العملية للعبادات والشعائر مقومات السلوك الأخلاقي الفاضل ،وتغرس في شخصيته بذور الضمير الأخلاقي والوازع الديني ،فيسعى لبلوغ الكمال الإنساني سلوكًا وفكرا ،ويعمل على تهذيب نفسه وتأديبها ؛ليصبح الخلق الحسن منهجاً لحياته ،وليس مجرد عبادة وشعيرة تقام ضمن نسك محدد وضمن فترة زمنية معينة .

فالعبادات إذا أديت حق أدائها، والدين إذا قيم به حق القيام ؛فإن من شأن ذلك أن "يصرف النفوس عن شهواتها،ويعطف القلوب عن إرادتها حتى يصير قاهراً للسرائر ، زاجراً للضمائر، رقيباً على النفوس في خلواتها، نصوحاً لها في ملماتها، وهذه الأمور لا يوصل بغير الدين إليها ، ولا يصلح الناس إلا عليها، فكان الدين أقوى قاعدة في صلاح الدنيا واستقامتها" [(٣)] .

---

(١) إسماعيل بن كثير ، تفسير القرآن العظيم، ج١،مرجع سابق، ص٤٢٠-٤٢٢.

(٢) عبد السلام عبد الله الجقندي، التربية المتكاملة للطفل المسلم في البيت والمدرسة،ط١،دمشق:دار قتيبة،١٤٢٤هـ ،ص٢٣٢.

(٣) علي بن محمد البصري الماوردي، تحقيق : مصطفى السقا، أدب الدنيا والدين، دمشق: دار الفكر، (د.ت)،ص ١٣٦.

وباستقامة النفس تستقيم مداركها وأفعالها ،فلا ترضى بالتعدي والظلم للآخرين،ويمثـل ذلـك الخطوة الأولى أيضاً في مواجهة التحدي الأخلاقي.

ثانياً: دور الأسرة في مواجهة التحديات الأخلاقية للعنف الأسري:

تشكل التحديات الأخلاقية الناتجة عن العنف الأسري عقبة في سبيل تحقيـق أهـداف التربيـة الإسلامية في تنشئة جيل مسلم ذي قيم سامية ومثل عليا .و دور الأسرة في تحقيق التربيـة الأخلاقيـة للأبناء يمثل صمام أمان يمكن أن يمنع ظهور مثل هذه الأنماط غير السوية من السلوكيات والاتجاهـات غير الأخلاقية،ويمكن لذلك أن يتم من خلال ما يلي:

١- الاختيار الزواجي السليم:

ترسي التربية الإسلامية أسس البيت المسلم المستقر من اللحظة الأولى التي يسعى فيها كل طرف من الزوجين للارتباط وبناء أسرة مسلمة ،فتحث كل طرف على الاختيار السليم المبني على المقومـات والمعايير التي تكفل حصول كل منهما على شريك يتمتع بقدر مناسب من الأخلاق الإسلامية ،بحيـث تجعله قادرا على تحمل المسئولية وعلى احترام وتقدير الطرف الآخر وحفظ حقوقه ،ومن ثم تكوين بيت مسلم مستقر ،وبناء علاقات أسرية متماسكة وموثقة بروح الحب والألفة ، وتجعل البيت المسلم محضناً صالحاً لصنع الأجيال المؤمنة، ويتم تقسيم هذه المعايير إلى :

- **معايير ثابتة**:حثت التربية الإسلامية على الأخذ ا ،ورغبت فيها ،وتشتمل على معيار الـدين والخلق.
- **معايير ملحقة**: أعطت للفرد حق الأخذ ا دون تقديمها على المعايير الثابتة.

وسيتم تناول كل جانب بشيء من التفصيل فيما يلي:

أ - المعايير الثابتة :

أول هذه المعايير هو معياري **الدين والخلق** ،وهما الترجمة السلوكية والفكرية لـصلاح الإنـسان وقدرته على البناء والتفاعل المتوازن وفق منهج الله القويم ،وبناء على ذلك كان الدين والخلق معيـارين ثابتين في الاختيار لكلا الزوجين .قـال تعـالى : ﴿ وَأَنكِحُوا۟ ٱلْأَيَـٰمَىٰ مِنكُمْ وَٱلصَّـٰلِحِينَ مِنْ عِبَادِكُمْ وَإِمَآئِكُمْ ۚ إِن يَكُونُوا۟ فُقَرَآءَ يُغْنِهِمُ ٱللَّهُ مِن فَضْلِهِۦ ۗ وَٱللَّهُ وَٰسِعٌ عَلِيمٌ ﴿٣٢﴾ ﴾ [سـورة النـور : آيـة ٣٢]. ويتضح المراد بالصلاح في ضوء الآية الكريمة السابقة في قولـه تعـالى : ﴿ عَسَىٰ رَبُّهُۥٓ إِن طَلَّقَكُنَّ أَن يُبْدِلَهُۥٓ أَزْوَٰجًا خَيْرًا مِّنكُنَّ مُسْلِمَـٰتٍ مُّؤْمِنَـٰتٍ قَـٰنِتَـٰتٍ تَـٰٓئِبَـٰتٍ عَـٰبِدَٰتٍ سَـٰٓئِحَـٰتٍ ثَيِّبَـٰتٍ وَأَبْكَارًا ﴿٥﴾ ﴾ [سورة التحريم :آية ٥] ، يقول سيد قطب: " الإسلام الذي تدل عليه الطاعة والقيام بأمر الدين ، والإيمـان

الذي يعمر القلب وعنه ينبثق الإسلام حين يصح ويتكامل ، والقنوت وهو الطاعة القلبية ، والتوبة وهي الندم على ما وقع من معصية ،والاتجاه إلى الطاعة والعبادة وهي أداة الاتصال بالله والتعبير عن العبودية له ، والسياحة وهي التأمل والتدبر والتفكر في إبداع الله ،والسياحة بالقلب في ملكوته" [1] ،وهكذا فإنه من المفترض أن تشكل هذه الصفات انعكاساً أخلاقياً على الفرد الملتزم ا، فتلقـي بـضوئها علـى سلوكياته وعلاقاته بالآخرين.

وقد رغّبت السنة المطهرة في اختيار الزوجة صاحبـة الدين وتقديمها على من سـواها ، قـال رسول الله ﷺ :(تنكح الْمرأةُ لأربعٍ: لمالها ولحسبِها وجمالها ولدينِها ،فَاظْفَر بِذَات الـدين ترِبـت يداك)[2].يقول ابن حجر في شرح الحديث:" والمعنى أن اللائق بذي الدين والمروءة أن يكـون الـدين مطمح نظره في كل شيء، لا سيما فيما تطول صحبته ،فأمره النبي ﷺ بتحصيل صاحبة الدين الذي هو غاية البغية" [3] .وبصلاح الزوجة يتحقق السكن المقصود ،ومن مظاهر السكن أن تكون الزوجـة ذات فطرة سليمة وخلق سوي ، تألف وتؤلف،وتساعد على تكوين بيئة المودة والرحمة .

ومن جهة أخرى فقد حرصت التربية الإسلامية كذلك على صلاح الزوج وتدينه ،وأن يكون ذا خلق إسلامي قويم .قال رسول الله ﷺ :(إِذَا خطَب إِلَيكُم من ترضونَ دينه وخلُقَه فَزوجوه ،إِلا تفْعلُوا تكُن فتنةٌ في الْأَرض وفَساد عرِيض) [4]. ويمثّل معياري الدين والخلق جانباً أكثر أهميـة فيمـا يتعلـق بالزوج،لتعلّق القوامة به،كما أنه بمثابة القدوة الأولى والقائد للأسرة ،يضاف إلى ذلك أن بيده حل عقد الزوجية ،لذلك يقول أبو حامد الغزالي:" والاحتيـاط في حقهـا أهم ؛لأ ا رقيقة بالنكاح لا مخلـص لها، والزوج قادر على الطلاق بكل حال ، ومن زوج ابنته ظالماً أو فاسقاً أو مبتدعاً أو شارب خمر فقد جنى على دينه ،وتعرض لسخط الله لما قطع من حق الرحم وسوء الاختيار ، وقال رجل للحسن :قـد خطب ابنتي جماعة فمن أزوجها؟قال: ممن يتقي الله ،فـإن أحبهـ ـا أكرمهـ ـا ، وإن أبغـضها لم يظلمها"[5].

ب- المعايير الملحقة :

مما يميز التربيـة الإسلامية كو ا تربية واقعية تراعي رغبات الإنـسان واحتياجاتـه ،وتـسعى لإشباعها ، لذلك فهي لم مل الصفات الأخرى التي يمكن أن تكون عامل جذب للطرفين ،ولم تعطها

---

(1) سيد قطب ،في ظلال القرآن ، مج٦، ج ٢٨، مرجع سابق ، ص٣٦١٦.

(2) محمد بن إسماعيل البخاري،صحيح البخاري،ج٧، كتاب النكاح ، باب الأكفاء في الدين ،مرجع سابق، حديث رقم ٢٨، ص١٢.

(3) أحمد بن علي بن حجر العسقلاني، فتح الباري بشرح صحيح البخاري، ج٩،مرجع سابق، حديث رقم ٥٠٩٠، ص ٥٠.

(4) محمد بن عيسى الترمذي ،سنن الترمذي، ج٣،كتاب النكاح عن رسول الله ﷺ، باب ما جاء إذا جاءكم من ترضون دينه فزوجـوه، حديث رقم ١٠٨٤، ص ٣٨٥.

(5) محمد بن محمد الغزالي ، إحياء علوم الدين، ج٢،مرجع سابق، ص ٤١.

أكبر من قدرها ،ولكن اعتبر ا صفات فرعية. فالبناء الأساسي يرتكز على الدين ، ثم تلحق بـه هـذه الصفات ، وهذا ما يوضحه حديث الرسول ﷺ :(لَا تزوجوا النساءَ لحسنِهن فَعـسى حـسنهن أَنْ يرديهنَ وَلَا تزوجوهن لأموالهن فَعسى أموالُهن أَنْ تطْغـيهن ولَكن تزوجوهن علَـى الـدينِ ولَأَمـةٌ خرماءُ* سوداءُ ذَات دينٍ أَفْضلُ)(١) .

وكذلك الأمر في اختيار الزوج ،كما روى ابن أبي حازم عن أبيه عن سهل قال:مر رجل علـى رسول الله ﷺ فقال:(ما تقُولُونَ في هذَا ؟قَالُوا :حري إِنْ خطَب أَنْ ينكَح ،وإِنْ شفَع أَنْ يـشفع ،وإِنْ قَالَ أَنْ يستمع. قَالَ: ثُم سكَت، فَمر رجلٌ من فُقَراءِ الْمسلمين. فَقَالَ:ما تقُولُونَ في هذَا ؟.قَالُوا:حري إِنْ خطَب أَنْ لَا ينكَح ،وإِنْ شفَع أَنْ لَا يشفع وإِنْ قَالَ أَنْ لَا يستمع. فَقَالَ: رسولُ الله ﷺ هذَا خير من ملْءِ الْأَرضِ مثْلَ هذَا) (٢).

إذاً فالمعيار الثابت هو معيار الدين ومن ثم الخلق القويم،وهو ما تستديم به الحياة وتؤسس في ظلـه الأسرة المسلمة القائمة على طرفين يتمتعان بقدرٍ عـالٍ مـن الإيمـان الـصحيح المحقـق للأخـلاق الفاضلة،والصحة النفسية ،والقدرة على تكوين علاقات اجتماعية ،فهذه خطوة أولى يجب أن يحـرص عليها الزوجان ،وتتبعها خطوة أخرى تتمثل في التدعيم الإيجابي المستمر للعلاقة الزوجية ،وهو حـسن العشرة.

٢- حسن العشرة :

الزواج في الإسلام هو الوسيلة الوحيدة لبناء الأسرة والاستقرار النفسي للزوجين ،وتنشئة أفـراد مسلمين متوازنين ومتكيفين .وحتى يتحقق ذلك لابد أن تقوم هذا العلاقة على أسس قوية من حـسن العشرة والمودة ." فيلزم كل واحد من الزوجين معاشرة الآخر بالمعروف ،وأن لا يمطله بحقه ،ولا يظهر الكراهية لبذله " (٣).ومع أن العشرة بالمعروف حق مشترك بين الزوجين فإن الآيات القرآنية والأحاديث الشريفة جاءت بالتأكيد على حسن العشرة في جانب الزوجة أكثر منها للزوج ،فجاء الخطاب القرآني للرجال بقوله تعالى : ﴿... وَعَاشِرُوهُنَّ بِٱلْمَعْرُوفِ ...﴾ [سورة النساء: آية ١٩] .يقول القرطبي في تفـسير الآية الكريمة: " المعروف هنا شامل لكل ما من شأنه الإحسان إلى المرأة ، فهو أمر من الله بحسن صحبة النساء إذا عقدوا عليهن ؛لتكون أدمة ما بينهم وصحبتهم على الكمال ،فإنه أهـدأ للـنفس ، وأهنـأ للعيش" (٤). وقد كان قدوتنا رسول الله ﷺ حسن الخلق جميل العشرة مع نسائه ،يحسن إليهن ويجالسهن

(*) خرماء:أي مقطوعة بعض الأنف ومثقوبة الأذن.

(١) محمد بن يزيد بن ماجه ،سنن ابن ماجه ، ج١، كتاب النكاح، باب تزويج ذوات الدين، حديث رقم ١٨٥٩، ص٥٩٧.

(٢) محمد بن إسماعيل البخاري ، صحيح البخاري، ج٧،كتاب النكاح،باب الأكفاء في الدين، حديث رقم ٢٩، ص١٢.

(٣) عبد الله بن أحمد بن قدامة المقدسي ، المقنع في فقه إمام السنة أحمد بن حنبل ، ج٣، مرجع سابق، ص١٠١ .

(٤) محمد بن أحمد القرطبي، الجامع لأحكام القرآن،مج٣،ج٥، مرجع سابق، ص ٦٤.

ويداعبهن .ومما روي في ذلك مسابقته لعائشة رضي الله عنها،فقد قالت:(خرجت مع رسول الله ﷺ وأنا خفيفة اللحم،فنزلنا منزلاً،فقال لأصحابه .تقدموا،ثم قال لي :تعالي حتى أسابقك . فسابقني فسبقته،ثم خرجت معه في سفر آخر،وقد حملت اللحم،فنزلنا منزلاً،فقال لأصحابه :تقدموا ،ثم قال لي:تعالي أسابقك .فسابقني فسبقني، فضرب بيده كتفي ،وقال:هذه بتلك)[1]

كما جاءت الأحاديث النبوية كذلك بالحث على حسن العشرة للزوجة ،قال رسول الله ﷺ : (من كَانَ يؤمن بِالله والْيومِ الْآخرِ فَلَا يؤذي جاره، واستوصوا بِالنساءِ خيرا ؛فَإِنهن خلقْن من ضلَعٍ ،وإِن أعوج شيءٍ في الضلَعِ أعلَاه ،فَإِنْ ذَهبت تقيمه كَسرته،وإِنْ تركْته لَم يزلْ أعوج ،فَاستوصوا بِالنساءِ خيرا)[2]. ولعل ذلك لسببين رئيسيين :

أولهما :أن الرجل أعطي حق القوامة والرعاية والزوجة أمانة بين يديه ، فكان لابد من التأكيد على اتصاف هذه القوامة بحسن العشرة والتصرف وفق المنهج الإسلامي القويم .

وثانيهما:الطبيعة التي جبلت عليها المرأة من ضعف وتقلب وحاجة للرعاية والحماية وحب للدلال والحنان ، فواجب الزوج أن يعفو ويتجاوز عن التقصير ،ويغض الطرف عن الهفوات البسيطة ، ويتذكر أن التكوين النفسي للمرأة يتميز بالعاطفة المندفعة ،والرغبة في المعاملة الرقيقة .فأسلوب الشدة قد لا يأتي بفوائد في مواقف كثير ،"وأن المرأة لا تصلح لها المحاكمة المستقصية والمناقشة العسيرة ، والرجل يحس برداً وروحاً حين يعلم أن هذه طبيعة المرأة،فيتقبلها كما هي ، ويأخذ نفسه بالحكمة معها والصبر عليها ، ولا يجنح إلى الخيال،ولا يتطلب الكمال" [3] .

كما يجب عليه أن ينظر إلى زوجته على أنها سكن له ،تركن إليها نفسه ، وتكمل في جوارها طمأنينته،وترتبط بالحياة الكريمة معها سعادته،فهي ليست أداة للزينة، ولا مطية للشهوة ، ولا غرضاً للنسل فحسب،بل هي تكملة روحية للزوج ، يكون بدونها خالياً من الفضائل النفسية، فقيراً من بواعث الاستقرار والطمأنينة.

وحتى تتحقق العشرة بالمعروف وجب أن تكون حقاً مشتركاً وواجباً مشتركاً ،فكما على الزوج أن يحسن عشرة زوجته ،كذلك فعلى الزوجة أن تقوم بحق زوجها ،وتحسن عشرته ،وأول واجبات حسن العشرة أن تراعي حقه في القوامة ،وما له عليها من حق الطاعة والاحترام ،وأن تحسن إليه فتلين الكلام، وتكثر من الزينة ،وتحرص على ألا يرى منها قبحاً ،وأن تعبر عن مشاعرها وتتحكم في انفعالاتها بصورة متزنة.

---

[1] أحمد بن شعيب النسائي، سنن النسائي، ج٨،كتاب عشرة النساء،باب مسابقة الرجل زوجته، حديث رقم٨٨٩٤،ص١٧٨.

[2] محمد بن إسماعيل البخاري ،صحيح البخاري، ج٧، كتاب النكاح ، باب الوصايا بالنساء، حديث رقم ١١٦، ص٤٦.

[3] مصطفى عبد الواحد، الأسرة في الإسلام، ط٤، جدة: دار البيان العربي، ١٤٠٤هـ ،ص ٤٩.

ومن حسن العشرة كذلك أن تعفو الزوجة وتتجاوز عن بعض الهفوات والتقصير من زوجها مع حرصها على كسب رضاه وإصلاح ذريته ،فإن رأت منه إعراضاً عنها؛ فعليها أن تحتال لكسب وده ،فإحسان العشرة يكون بالحرص على إقامة علاقة زوجية يتحقق من خلالها بيئة صحية خالية من أسباب النزاع والشقاق وعوامل الضيق والكآبة ،وذلك بالبعد عما يكدر صفو العلاقة والسعي إلى التعاون على إصلاحها واستقرارها ؛وذلك من خلال الحرص على الإخلاص في أداء الواجب، والتسامح مع التقصير الوارد في الحقوق المتبادلة ،والعطف والتلطف في الحديث ،واحترام الرأي ،والتجاوز عن كل الأمور الصغيرة التي يمكن التجاوز عنها ،فلا يحاسب عليها أحد من الزوجين صاحبه ،وإذا كان هناك أمر ذو أهمية فيمكن التغلب عليه بمد جسور التفاهم والصراحة بينهما، والسعي لبناء الأفكار والاتجاهات نحو الآخر بطريقة عقلانية بعيدة عن الإقصاء أو العنف.

وبتحقيق ما سبق يضمن الوالدان حصول الأبناء على قدوة خلقية حية ومباشرة يتمثلونها ويقتدون ،وهو جزء من دور الوالدين في التربية الخلقية للأبناء.

٣- دور الأسرة في تحقيق التربية الأخلاقية للأبناء:

يقصد **بالتربية الأخلاقية** "مجموعة المبادئ الخلقية،و الفضائل السلوكية والوجدانية التي يجب أن يتلقنها الطفل ويكتسبها ويعتاد عليها منذ تمييزه وتعقله إلى أن يصبح مكلفًا ،إلى أن يتدرج شابا إلى أن يخوض خضم الحياة" [١].

فالنفس الانسانية تمتلك فطرة طيبة تجعلها صالحة للخير غير ضائقة به ،فإن انحرفت إلى جانب الشر كان ذلك أمراً عارضاً تجب معالجته ،وعامة هذا الانحراف منشأه من قصور التربية .يقول ابن القيم: "ومما يحتاج إليه الطفل غاية الاحتياج الاعتناء بأمر خلقه، فإنه ينشأ على ما عوده المربي في صغره: من حرد وغضب ولجاج، وعجلة ، وخفة مع هواه، وطيش، وحدة ، وجشع، فيصعب عليه في كبره تلافي ذلك، وتصير هذه الأخلاق صفات وهيئات راسخة له، فلو تحرز منها غاية التحرز،فضحته ولابد يوماً ما ،ولهذا تجد أكثر الناس منحرفة أخلاقهم، وذلك من قبل التربية التي نشأ عليها"[٢].فواجب الوالدين رعاية الفطرة الخيرة في نفوس الأبناء وحمايتها من عوارض الشر، ويتم ذلك بتبصير النشء وتعويدهم على مسالك الخير والفضيلة وغرس مبادئ الأخلاق الإسلامية ومنها:

---

(١) عبد الله ناصح علوان،تربية الأولاد في الإسلام،ج١،مرجع سابق،ص ١٦٧.

(٢) محمد بن أبي بكر بن القيم، تحفة المودود بأحكام المولود، مرجع سابق،ص ١٤٦.

أ - السعي لغرس القيم الأخلاقية في سلوك الأبناء،وهذا من أهم واجبات الوالدين في تربيـة الأبناء وتعويدهم منذ الصغر على القيم والمبادئ الخلقية التي أقرها الإسـلام وحثـت عليهـا التربيـة الإسلامية ،وأن يبتدأ بذلك منذ سنين الطفولة المبكرة ،حتى إذا شب النشء صارت مثل هـذه القـيم عادات لديه، ومنهجاً لحياته .وتأخذ هذه القيم اتجاهات مختلفة وتؤكد الباحثة على اتجاهين منها:

-**الأخلاق الاجتماعية:** فيعمل الوالدان على تنشئة الطفل من البداية على اللطف والأدب في معاملة الآخرين ،و أن يعود الطفل آداب الحديث وأساليب المعاملة الصحيحة ،وتقـديم الآخـرين علـى نفسه،وعدم الاعتداء على حقوق الغير.

-**الأخلاق الاقتصادية:** يغرس الوالدان في الطفل حـب العمـل والإنتـاج ،ومعـنى الكـسب الحلال،وتقدير قيمة الأشياء والحرص عليها ،مع التأكيد على الأمانة ومراعاة حقوق الآخـرين ،و البعد عن أساليب الاستغلال والابتزاز [1].

الأثر التربوي:

أن يكتسب النشء اتجاهات وسلوكيات ذات قيم أخلاقية إسلامية تساهم في تـدعيم وتقويـة علاقاته الاجتماعية والأسرية ،وتبعدها عن أي شكل من أشكال العنف والعدوان على حقوق الآخرين المادية والمعنوية، فتخرج الأسرة للمجتمع جيلاً مهذباً قوي الأرادة قادراً على تحمل أعبـاء مـسئولياته الاجتماعية ،وعلى بناء مجتمع مسلم قوي قائم على الخير والفضيلة.

ب- جعل الأخلاق الإسلامية منهجاً متكاملاً لحياة الأبناء ،يشمل جميع مواقفهـا ومراحلـها وقدوتهم في ذلك رسول الله ﷺ ، قال عبـد الله بن عمـرو رضـي الله عنهمـا :(لَم يكُن رسـولُ الله ﷺ فَاحشا ولَا متفَحشا ،وإنه كَانَ يقُولُ:إن خياركُم أَحاسنكُم أَخلَاقًا) [2].فحسن الخلـق ميـزان للخيرية في الإسلام .لذلك حرص رسول الله ﷺ على غرس الفضائل الخلقية في نفس المسلم ،فنجـده يشـرح لنا حقيقـة حسن الخلق والطريق إليه ،فيقول ﷺ :(ألا أدلكم على خـير أخـلاق الـدنيا والآخرة ؟ من وصل من قطعه، وعفا عمن ظلمه، وأعطى من حرمه)[3] .فوفق هـذا المنـهج يغـرس الوالدان الأخلاق في نفوس النشء حتى تصبح منهاجاً لحياتهم.

---

[1] عبد السلام عبد الله الجقندي، التربية المتكاملة للطفل المسلم في البيت والمدرسة،مرجع سابق ،ص٢٨٦.

[2] محمد بن إسماعيل البخاري،صحيح البخاري ، ج٨، كتاب الأدب، باب حسـن الخلق والسخاء وما يكره من البخل ، حديث رقـم ٦٣،ص٢٤.

[3] علي بن أبي بكر الهيثمي، مجمع الزوائد ومنبع الفوائد ، ج٨، كتاب البر والصلة، باب مكارم الأخلاق والعفو عمن ظلم، حديث رقم ١٣٦٩٢، ص٣٤٥.

ومن منطلق الحديث السابق ذكره يوضح ابن القيم بعض الخطوات التي يمكن أن تؤصل ـا الأخلاق الإسلامية في نفوس النشء ، فيقول عن حسن الخلق إنه :" بذل الندى،وكف الأذى ،واحتمال الأذى" [(١)].

فبذل الندى يكون بإكرام الآخرين ،وبذل المعروف لهم ،والجود عليهم بالمال أو الجاه أو العلم،والتجاوز عن زلا م ،والزهد عما في أيديهم، وغير ذلك مما يؤجر عليه المسلم .قال رسول الله ﷺ :(كل سلامى من الناس عليه صدقة ،كل يوم تطلع فيه الشمس، قال :تعدل بين الاثنين صدقة،وتعين الرجل في دابته فتحمله عليها أو ترفع له عليها متاعه صدقة، قال: والكلمة الطيبة صدقة،وكل خطوة تمشيها إلى الصلاة صدقة ،وتميط الأذى عن الطريق صدقة) [(٢)].

وكف الأذى يكون بعدم التعرض للآخرين بما يمكن أن يؤذيهم أو يضر م من قول أو فعل أو تفكير،أما القول فيشمل كل ما يصدر عن اللسان مما يمكن أن يؤذي الآخرين ،وهو من أكثر ما حذر منه كتاب الله وسنة نبيه ، قال رسول الله ﷺ :(لَيس الْمؤمن بِالطعان ولَا اللعان ولَا الْفَاحشِ ولَا الْبذيءِ)[(٣)] ،وأما الفعل فيشمل الإيذاء باليد قتلاً أو ضرباً أو سرقة، كما يشمل الإشارة بأحد الجوارح للآخرين كالعين واليد، وجميعها ليست من خلق المسلم ، قال رسول الله ﷺ :(الْمسلم من سلم الْمسلمونَ من لسانِه ويده ،والْمهاجِر من هجر ما نهى الله عنه) [(٤)] ،وأما الفكر فيشمل أي تفكير خاطئ ونية فعل سيئة تضر بلآخرين ، فليس من أخلاق المسلم أن يبني علاقته مع الآخرين على تفكير خاطئ أو ظن سيئ، قال تعالى : ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱجۡتَنِبُواْ كَثِيرٗا مِّنَ ٱلظَّنِّ إِنَّ بَعۡضَ ٱلظَّنِّ إِثۡمٞۖ ...﴾ [سورة الحجرات:آية ١٢].

واحتمال الأذى يكون بالصبر على أخطاء الآخرين والعفو عنهم ،ورد الإساءة بالإحسان قدر الاستطاعة ، قال تعالى:﴿ وَلَا تَسۡتَوِي ٱلۡحَسَنَةُ وَلَا ٱلسَّيِّئَةُۚ ٱدۡفَعۡ بِٱلَّتِي هِيَ أَحۡسَنُ فَإِذَا ٱلَّذِي بَيۡنَكَ وَبَيۡنَهُۥ عَدَٰوَةٞ كَأَنَّهُۥ وَلِيٌّ حَمِيمٞ﴾ [سورة فصلت :آية ٣٤].

الأثر التربوي:

تنمية استعدادات النشء وإعداده لأن يسلك السلوك الأكثر خلقاً ومثالية ،وأن يرتقي في مستويات القيم من الحسن إلى الأحسن،ويسعى إلى تطهير النفس وتزكيتها بالفضائل ،وتنمية روح الخير

---

(١) محمد بن أبي بكر بن القيم،مدارج السالكين، ج٢،بيروت: دار الكتاب العربي ،١٣٩٣هـ ، ص ٣٠٧.
(٢) مسلم بن الحجاج،صحيح مسلم ،كتاب الزكاة،باب أن اسم الصدقة تقع على كل نوع من المعروف،حديث رقم١٠٠٩،ص٥٠٤.
(٣) محمد بن عيسى الترمذي،سنن الترمذي،ج٤،كتاب البر والصلة ، باب ما جاء في اللعنة،حديث رقم ١٩٧٧،ص ٣٥٠.
(٤) محمد بن إسماعيل البخاري،صحيح البخاري،ج١،كتاب الإيمان،باب المسلم من سلم المسلمون من لسانه ويده،حديث رقم ٩ ،ص١٦.

فيها ،وتنفيرها من الشرور و الرذائل،فيصير لديها إدراك واعٍ وفهم صحيح وقدرة سليمة على التمييز بين السلوك الأخلاقي من غيره ضمن المواقف المختلفة ،وبذلك تتأصل الأخلاق الإسلامية في شخصيات النشء ،يتعاملون بها في مواقف حياتهم المختلفة ،وتؤصل علاقتهم بالآخرين وفقها ،وتتهذب انفعالاتهم في ضوئها ، فلا ينحرف سلوكهم إلى أي شكل من أشكال العنف.

جـ - تطبيق الأخلاق الإسلامية وجعلها ثابتة ومطلقة وملزمة للفرد ،فيؤصل في شخصية النشء أنه مسئول أمام الله وأمام المجتمع عن سلوكياته الأخلاقية ،والتي يجب ألا تتغير بتغير الأزمنة أو الأحوال أو الأشخاص ،والأخلاق بدون مبدأ الإلزام والجزاء والمسئولية تتحول إلى مجرد شعارات زائفة مخالفة للفطرة والعقل حين تسوي بين المحسن والمسيء ؛ لذلك كانت الأخلاق في الإسلام ملزمة تدفع الفرد المسلم إلى تطبيقها وانتهاجها في مختلف علاقاته الإنسانية ومع مختلف فئات البشر،وفي شتى المواقف،دون تقديم لمنفعة أو مصلحة فردية غير مستحقة على مصلحة الآخرين ومنفعتهم ،قال تعالى : ﴿ يَـٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ كُونُواْ قَوَّٰمِينَ بِٱلۡقِسۡطِ شُهَدَآءَ لِلَّهِ وَلَوۡ عَلَىٰٓ أَنفُسِكُمۡ أَوِ ٱلۡوَٰلِدَيۡنِ وَٱلۡأَقۡرَبِينَۚ إِن يَكُنۡ غَنِيًّا أَوۡ فَقِيرٗا فَٱللَّهُ أَوۡلَىٰ بِهِمَاۖ فَلَا تَتَّبِعُواْ ٱلۡهَوَىٰٓ أَن تَعۡدِلُواْۚ وَإِن تَلۡوُۥٓاْ أَوۡ تُعۡرِضُواْ فَإِنَّ ٱللَّهَ كَانَ بِمَا تَعۡمَلُونَ خَبِيرٗا ﴾ [سورة النساء:آية ١٣٥].بل إن الأخلاق الإسلامية ملزمة إلى درجة الأمر بالتمسك بها ،وإقامتها عند اختلاف التصور والمنهج الذي يحمله الآخر .قال تعالى : ﴿ يَـٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ كُونُواْ قَوَّٰمِينَ لِلَّهِ شُهَدَآءَ بِٱلۡقِسۡطِۖ وَلَا يَجۡرِمَنَّكُمۡ شَنَـَٔانُ قَوۡمٍ عَلَىٰٓ أَلَّا تَعۡدِلُواْۚ ٱعۡدِلُواْ هُوَ أَقۡرَبُ لِلتَّقۡوَىٰۖ وَٱتَّقُواْ ٱللَّهَۚ إِنَّ ٱللَّهَ خَبِيرُۢ بِمَا تَعۡمَلُونَ ﴾[سورة المائدة: آية ٨].

وحتى يتحقق ذلك لابد من تنمية **الضمير الأخلاقي** في نفوس النشء وتقويته ،فتصير الأخلاق الإسلامية بذلك أمراً نابعاً من داخل الفرد ،وحاسة متأصلة في تكوينه ،يميز بها بين الحسن والقبيح،والنافع والضار ،فيلتزم بالحسن والنافع ويبتعد عن الضار والقبيح امتثالاً لقول رسول الله ﷺ :(الْبِر حسن الْخلُق ،والْإِثْم ما حاك في صدرِك وكَرِهت أَنْ يطلع علَيه الناس) [١].

والجزاء دافع لتقوية الضمير الأخلاقي والالتزام به ، فيجب تربية النشء على أنه مثاب على اتجاهاته وسلوكياته الخلقية إذا قام بها ،و هو معاقب على تركها ،مع عدم التركيز هنا على الجزاء المادي المتصل بالحياة الدنيا ،فالآيات القرآنية تحث المسلم على الإتيان بالفضائل في المرتبة الأولى طمعاً فيما عند الله من ثواب وجزاء ،وهي درجة عالية ومنزلة سامية إذا ما حرص الوالدان على تأصيلها في نفوس أبنائهم صيرت الأخلاق منهجاً للحياة ،و أصبح الالتزام بها أمراً مفروغاً منه ظاهراً وباطناً

(١) مسلم بن الحجاج، صحيح مسلم ، كتاب البر والصلة والأدب، باب تفسير البر والإثم، حديث رقم ٢٥٥٣،ص١٣٨٢.

قال تعـالى: ﴿ وَيُطْعِمُونَ ٱلطَّعَامَ عَلَىٰ حُبِّهِۦ مِسْكِينًا وَيَتِيمًا وَأَسِيرًا ﴿٨﴾ إِنَّمَا نُطْعِمُكُمْ لِوَجْهِ ٱللَّهِ لَا نُرِيدُ مِنكُمْ جَزَآءً وَلَا شُكُورًا ﴿٩﴾ ﴾ [سورة الإنسان :الآيات ٨-٩].

الأثر التربوي

تنمية المسئولية الأخلاقية في نفـوس الـنشء وفـق قولـه تعـالى :﴿كُلُّ نَفْسٍ بِمَا كَسَبَتْ رَهِينَةٌ﴾[سورة المدثر:آية٣٨]، وتربية الإرادة الأخلاقية التي تحول القيم من مجرد مقـولات وشـعارات إلى سلوك وتوجه ملموس ،وتجعل من الالتزام الخلقي عادة راسخة وسجية نامية في الإنسان.

فينشأ الفرد وهو يحمل التزامين أساسيين لا غنى له عنهما:يتمثـل الأول في الإرادة الحـرة ذات المسئولية الفردية الواعية بالجزاء الأخروي،ويتمثل الثاني في الالتزام الأخلاقي الذي يطبع كل التصرفات في كل المواقف والميادين [1]،ويكتسب ذلك بعدا أكثر عمقًا داخل إطار العلاقة الأسرية التي خـصتها الشريعة بقيم عليا من العشرة الحسنة والرحمة والمودة والبعد عن العنف والشدة .

ثالثًا :دور الأسرة في مواجهة التحديات النفسية للعنف الأسري:

سعت التربية الإسلامية إلى تحقيق الصحة النفسية لأفراد الأسرة المسلمة وشكل ذلك أحد أهـم أهدافها؛ لما للأسرة من دور رائد في تكوين شخصية النشء واستقرارهم النفـسي،كما شـكل تـوتر العلاقات الأسرية وأنماط التنشئة غير السوية عقبات في طريق تحقيق هذه الأهداف ،فنتج عنها مجموعـة من التحديات التي سبق أن ذكرجزء منها،ودور الأسرة في مواجهة هذه التحديات يمكن أن يتمثـل في التالي :

١-السعي إلى توفير جو أسري مستقر وخالٍ من المنازعات والخصومات المستمرة:

فالعلاقة الزوجية الدافئة تمد الزوجين بالأمن النفسي والانتماء ،فيثمر ذلك مزيداً من التقـارب والتفاهم بين الزوجين ،مما يقلل من فرص حدوث مواقف متوترة ويمكن الزوجين من حل الخلافـات بطرق وأساليب أكثر إيجابية.

والخلافات الزوجية في حد ذا ا تعتبر أمراً متوقعاً في الحياة الأسرية،والصراع المحدود عملية طبيعية وضرورية لمواجهة المشكلات ،والسعي لحلها والتكيف معها ؛على أن يتسم هذا الصراع بغلبة الحـوار الهادئ والمتزن ،وتوجيه النقد للأفكار والسلوكيات وليس للأشخاص ،كما يتصف بالقدرة على تنظيم الانفعالات وتوجيهها.

---

(1) أنور الجندي،التربية وبناء الأجيال في الإسلام،ط١،بيروت:دار الكتب اللبنانية،١٣٩٥هـ،ص١٥٦.

فيسعى الوالدان لإظهار دفء العلاقة العاطفية لأبنائهم – في إطار متزن – فـ الخلاف بـين الوالدين يترك أثره في نفسية الطفل ،وقد يظهر ذلك في صورة اضطرابات مختلفة كـ القلق والخـوف والميول العدوانية ،في حين أن الأطفال الذين ينشأون محفوفين بالأمن والطمأنينة، يكتسبون ثقة أكثر في ذوا م ،وكلما زادت ثقة الطفل بنفسه نمت شخصيته بصورة متزنة ،كما أن العلاقات الاجتماعية الطيبة بين الآباء تصبغ علاقات الطفل الاجتماعية بطابع انفعالي واجتماعي متزن [1].

٢-إشباع الاحتياجات النفسية المختلفة ضمن إطار العلاقات الزوجية :

حتى تتميز العلاقة الزوجية بحد مناسب من الاستقرار والتفاهم ،فإ ا لابد أن تسعى لإشباع عدد من الاحتياجات ،منها:

أ- إشباع الحاجة إلى الحب والأمن ضمن إطار العلاقة الزوجية:تشكل الحاجة للحب والأمـن دافعاً رئيسياً في رغبة الفرد في الزواج وتكوين أسرة جديدة ، وهو ما حرصت عليه التربية الإسلامية في بناء العلاقة الزوجية ،وتأسيسها على أسس من إشباع المحبة والمودة .قال تعالى :﴿ وَمِنْ ءَايَـٰتِهِۦٓ أَنْ خَلَقَ لَكُم مِّنْ أَنفُسِكُمْ أَزْوَٰجًا لِّتَسْكُنُوٓاْ إِلَيْهَا وَجَعَلَ بَيْنَكُم مَّوَدَّةً وَرَحْمَةً ۚ إِنَّ فِى ذَٰلِكَ لَأَيَـٰتٍ لِّقَوْمٍ يَتَفَكَّرُونَ ﴿٢١﴾ ﴾ [سورة الروم:آية٢١] .ونجده ﷺ يعبر لعائشة- رضي الله عنها عن حبه لها بعبـارات جميلة،روي عن ربيعة بن عثمان،قال:أسرى رسول الله ﷺ ليلة ثم قال لعائشة: (لأنت أحب إلي مـن زبد بتمر) [2].

وضمن منهج التربية الإسلامية تأخذ الحاجة لإشباع الشعور بالحب والقبول اتجاهاً أكثر تثبيتـا حين يتم ربطه بتحقيق السكن وكسب الأجر ،فنجد ابن القيم يصف الحب بين المرء وزوجه بأنه نوع من القربى والطاعة ،فيقول:" عشق الرجل امرأته عشق قربى وطاعة ،وهو عشق نافع؛ لأنه أدعـى إلى المقاصد التي شرع الله لها النكاح ، وأكف للبصر عن التطلع إلى غير أهله ، ولهذا يحمد هذا العاشق عند الله وعند الناس" [3] ، ووفق هذه التوجيهات التربوية يصير تحقيق الود والمحبة بين الزوجين ليس مجـرد إشباع فطري ،وإنما غاية يؤجر عليها طرفا العلاقة، وهدف يسعيان للوصول إليه.

وترتبط الحاجة للحب برباط وثيق بالحاجة للأمن ،وفي مجال السعي لترسيخ هذه السبل الميـسرة لتحقيق الأمن النفسي لكلا الزوجين نجد رسول الله ﷺ يشير إلى الوعيد الشديد لمن يـسعى للإخـلال بأمن الأسرة من خلال التفريق بين أفرادها ،ويأتي في مقدمة ذلك التفريق بـين الأم ووليـدها ،قـال ﷺ:(من فَرق بين والدة وولَدها فَرق الله بينه وبين أحبته يوم الْقيامة) [4].

---

(١) محمد شحات الخطيب، فتحية محمد الفزاني وآخرون،أصول التربية الإسلامية، مرجع سابق، ص٢٣٨.
(٢) محمد بن سعد بن منيع،الطبقات الكبرى، ج٨،مرجع سابق، ص٦٣.
(٣) محمد بن أبي بكـر بن القيم ،الجـواب الكافـي لمـن سأل عن الدواء الشافي،ط٥،بيروت:دار الكتاب العربي،١٤١٤هـ ،ص٣٣٨.
(٤) محمد بن عيسى الترمذي،سنن الترمذي ،كتاب السير،باب في كراهية التفريق بين السبي ،حديث رقم ١٥٦٦.

كما نجده ﷺ يدعو إلى كل ما من شأنه إشباع الحاجة للأمن داخل العلاقة الأسرية ، فيؤصل ﷺ مبدأ الرفق واللين في التعامل .قالت أم المؤمنين عائشة:(دخلَ رهطٌ من الْيهود على رسولِ اللـه ﷺ فَقَالُوا :السام علَيكُم قَالَت:عائشةُ فَفَهِمتها ،فَقُلْت: وعلَيكُم السام واللعنةُ. قَالَت: فَقَالَ رسـولُ اللـه ﷺ:مهلًا يا عائشةُ إِن الله يحب الرفْق في الْأَمرِ كُله، فَقُلْت: يا رسولَ الله أَولَم تسمع ما قَالُوا .قَـالَ رسولُ الله ﷺ :قَد قُلْت وعلَيكُم) [1] .ويظهر الحديث السابق مدى رفق رسول الله ﷺبـأم المـؤمنين عائشة رضي الله عنها في رده الطيف على تصرفها،وهو مبدأ أساسي في تحقيق الحاجة للطمأنينة النفسية للزوجة.

وتتمثل الحاجة للأمن في أوضح صورها في حاجة الإنسان إلى حماية نفسه ووقايتها مما قد يشكل خطرا ماديا أو معنويا .وفي مجال العلاقة الزوجية تكفل الإسلام بتحقيق هذا الجانب عبر ما شرع مـن تشريعات وتنظيمات لحفظ العلاقة ضمن إطار المودة والرحمة حال وجود خلافات أو نشوز _كما سبق وذكر_ ودور الزوجين هنا يتمثل في تطبيق هذه الضوابط لتحقيق الأمن النفسي لهما.

ب- إشباع الحاجة إلى التقدير والاحترام ضمن إطار العلاقة الزوجية:تمثل حاجـة الفـرد في الحصول على التقدير والاحترام دعامة أساسية لنجاح العلاقة الزوجية واستمرارها ، وكـلا الـزوجين بحاجة إلى تقدير الآخر،فهذا التقدير يخلق لدى كل منهما إحساسا بأنه مقبول داخـل إطـار العلاقـة الزوجية ،وأنه ذو فاعلية وذو مكانة،فيزيد ذلك من تقديره لذاته ،ومن شأن ذلك أن يولد لديه مشاعر الكفاءة والثقة والسداد ،أما إذا لم تشبع الحاجة للتقدير فيكون هناك مشاعر مختلطـة مـن الإحبـاط والشعور بالتقصير وتثبيط الهمم [2]،ومن شأن ذلك أن يعزز المواقف التصادمية المختلفة.

لذلك حرصت التربية الإسلامية على تحقيق الإشباع إلى التقدير والاحتـرام لأطـراف العلاقـة الزوجية،وقد ظهر ذلك جليا في تعامله ﷺ وتقديره لزوجاته رضوان الله عليهن .قال أنـس رضـي الله عنه: بلغ صفية أن حفصة قالت:بنت يهودي ،فبكت ،فدخل عليها النبي ﷺ وهي تبكي،فقـال: مـا يبكيك؟، فقالت:قالت لي حفصة :إني بنت يهودي .فقال النبي ﷺ :(إِنك لَابنـةُ نبِـي ،وإِن عمـك لَنبِي،وإِنك لَتحت نبِي ،فَفيم تفْخر علَيك؟ ثُم قَالَ :اتقي الله يا حفْصةُ) [3].

فيجب على الزوجين أن يشبعا حاجة كل منهما إلى الشعور بالاحترام والتقدير بشتى مظـاهره القولية والفعلية ،ويأخذ هذا الجانب بعدا إضافيا في علاقة الزوجة بزوجها ،لما له عليها من حق القوامة وواجب الطاعة،والزوج بالتالي يقدر للزوجة هذا الاشباع ،ويسعى للتغاضي عن الهفـوات وإظهـار الاحترام لزوجه.

---

[1] محمد بن إسماعيل البخاري،صحيح البخاري، ج٨، كتاب الأدب ، باب الرفق في الأمر كله، حديث رقم ٥٣، ص٢١.

[2] بشير صالح الرشيدي،إبراهيم محمد الخليفي،سيكلوجية الأسرة والوالدية،مرجع سابق،ص٢٩٥.

[3] محمد بن عيسى الترمذي ،سنن الترمذي، ج٥،كتاب المناقب عن رسول الله ، باب فضل أزواج النبي ﷺ ، حديث رقم٣٨٩٤،ص٧٠٩.

٣ - دور الأسرة في التربية النفسية للأبناء:

يقصد **بالتربية النفسية** حصول النشء على قدر كاف من التوازن النفسي وتلبية الاحتياجـات المختلفة ،وإكسابه القدرة على التحكم في الانفعالات والسيطرة على السلوك في بيئة مستقرة تـضمن تحقيق الصحة النفسية لأفرادها.

فالتربية النفسية أحد أهم جوانب التربية التي يجب على الوالدين رعايتها ؛حتى ينـشأ الأبنـاء بتكوين شخصي سوي ،يتسم بالاتزان في الدوافع والعواطف والنزعات ،ويحقق للنشء استقراراً نفـسياً وقدرة على التعامل السوي مع الآخرين .وحتى يتحقق ذلك لابد من توفير جو نفسي آمن؛ يـستطيع الطفل من خلاله إشباع احتياجاته النفسية المتعددة، وتنمية جوانب شخصيته المختلفة،وتوجيه انفعالاته ونزعاته المتغيرة، وأهم ما يجب مراعاته في هذا الجانب ما يلي:

أ –أن التربية النفسية المتزنة قائمة على نمط معاملة والدية سوية ومتزنة:

فإذا كانت أساليب المعاملة الوالدية سوية ورشيدة وقادرة على إشباع الحاجـات النفـسية المختلفـة للنشء،نجح الوالدان في تربية أبنائهم تربية نفسية سوية، وأصبح لدى الأبناء فرصة أكبر للتكيف السوي والاستجابة المتزنة للمثيرات المختلفة ،وحتى يتحقق ذلك لابد أن تتصف المعاملـة الوالديـة " بعـدم القسوة؛لأن المعاملة القاسية تخلق في نفس الطفل العدوانية لا على أفراد أسرته فحسب ،بل على المجتمع كله، ولهذا يكون هذا الطفل في كبره شاذاً في سلوكه ،منحرفاً في أخلاقه عدوانياً علـى المجتمـع "[١] والأسلوب السوي هو الأسلوب المتزن ، والمتميز بالرفق الذي يحبه الله ،و الذي دعا إليه رسـول الله ﷺ ،كما روت عائشـة رضي الله عنها أن رسول الله ﷺ قال : (يا عائشةُ إن اللـه رفيـق يحـب الرفْق،ويعطي علَى الرفْقِ ما لَا يعطي علَى الْعنف، وما لَا يعطي علَى ما سواه)[٢]،فالتوجيه يتم في جو من الحب والعطف الذي يرشد السلوك ويقومه. فينشأ الطفل نشأة مستقرة سوية، ويصبح قـادراً علـى التفاعل المتزن والرصانة في ردود الأفعال المختلفة.

ولكي يتحقق للوالدين هذا القدر من السواء والاتزان في معاملة الأبناء فإنهم بحاجة إلى **اتباع أساليب توجيه تربوية قادرة على تعزيز السلوك الحسن والرقي به** ،وكف وتعديل السلوك غير السوي ،ولما كانت النفس الإنسانية تتميز بأنها متقلبة الطباع ،وسلوكها متنوع بين الإحسان والإساءة،فإن أحد أهم أساليب الثبات على الإحسان هو تعزيزه بالثواب ،وكذلك فإن أحد أهم

---

(١) مقداد يالجن،بناء البيت السعيد في ضوء الإسلام، الرياض:دار المريخ،١٤٠٨هـ، ص١٥٣.

(٢) مسلم بن الحجاج،صحيح مسلم، كتاب البر والصلة والأدب،باب فضل الرفق، حديث رقم ٢٥٩٣،ص ١٣٩٨.

أساليب كف الإساءة هو التعزيز بالعقوبة ،"فطبائع البشر تختلف في درجة الاستجابة للمؤثرات والوسائل التربوية، فالبعض يتعظ بالموعظة، أو الترغيب ،والبعض لا يستجيب لتلك المؤثرات التربوية،ولا ينفع معه إلا الألم البدني"[١].

ويتضح مما سبق أن **العقوبة** وسيلة لا يمكن للمربي عامة والوالدين خاصة الاستغناء عنها للتأكيد على ثبات القيم وديمومتها، وهي في ذات الوقت أكثر طرق التربية حاجة للتوجيه ؛لتحقق الهدف المنشود منها ؛لذلك نجدها قد أخذت جانباً كبيراً من الأهمية في التربية الإسلامية .وحرص علماء التربية الإسلامية على تفصيل طرق وأساليب وشروط استخدام العقوبة لتعزيز السلوك ،حتى لا يساء استخدامها ،فتصير أداة للهدم بدلاً من التقويم والإصلاح .يقول ابن جماعة في واجب المربي :" أن يراقب أحوال الطلبة في آدابهم وهديهم وأخلاقهم باطناً وظاهراً ،فمن صدر منه من ذلك ما لا يليق ،من ارتكاب محرم ،أو مكروه ، أو ما يؤدي إلى فساد حال،أو ترك اشتغال، أو إساءة أدب في حق الشيخ أو غيره...؛ عرض الشيخ بالنهي عن ذلك بحضور من صدر منه غير معرض به ولا معين له، فإن لم ينته؛ نهاه عن ذلك سراً ، ويكتفي بالإشارة مع من يكتفي بها، فإن لم ينته؛ نهاه عن ذلك جهراً ، ويغلظ القول عليه إن اقتضاه الحال ؛ لينزجر هو وغيره ويتأدب به كل سامع ، فإن لم ينته، فلا بأس حينئذ بطرده والإعراض عنه إلى أن يرجع.." [٢] ،ووفق ما ذكر ابن جماعة – وغيره – نجد أن أسلوب العقوبة يأخذ عند علماء التربية المسلمين عدة طرق متدرجة،منها:

- **إظهار عدم الرضا:** أول أسلوب لكف السلوك غير المرغوب لابد أن يكون بالتعبير عن عدم الرضا عنه، وهي مرحلة ضرورية خاصة في مرحلة الطفولة المبكرة ، حيث مدركات الطفل مازالت محدودة،وهو غير قادر على التمييز التام بين الصواب والخطأ. ويتم هذا الأسلوب باستخدام تعبيرات الوجه أو الجسد التي تدل على عدم الرضا عن السلوك .وهو أسلوب استخدمه رسول الله ﷺ.قال أبو سعيد الخدري رضي الله عنه :(كَانَ النبِي ﷺ أشد حياءً من الْعذْراءِ في خدرِها ،فَإِذَا رأى شيئًا يكْرهه عرفْناه في وجهه)[٣].وقد أشار القابسي إلى استخدام أسلوب العبوس كأسلوب للعقوبة قائلاً:" إذا استعملها عند استئهالهم الأدب ،صارت دلالة على وقوع الأدب بهم ، فلم يأنسوا إليها،فيكون فيها إذا استعملت أدباً لهم في بعض الأحايين دون الضرب" [٤].

---

(١) خالد بن حامد الحازمي، أصول التربية الإسلامية ،مرجع سابق،ص٤٠١.

(٢) إبراهيم بن سعد الله بن جماعة الكناني ،تذكرة السامع والمتكلم في أدب العالم والمتعلم،الرياض :المؤمن للتوزيع، ١٤١٥هـ ، ط١، ص ١٠١.

(٣) محمد بن إسماعيل،صحيح البخاري،كتاب الأدب،باب من لم يواجه الناس بالعتاب،ج٨،حديث رقم ١٢٦،ص ٤٨.

(٤) علي بن محمد القابسي ، الرسالة المفصلة لأحوال المتعلمين وأحكام المعلمين والمتعلمين، مرجع سابق، ص ٣٠٩.

- **التعبير الشفهي عن عدم الرضا**:ويكون بأن يظهر الوالدان عدم الرضا عـن الـسلوك المرتكـب قولياً.وقد يأخذ طرقاً عدة متدرجة وفقاً لنوعية الخطأ ودرجته ،فقد يكـون التلمـيح دون التـصريح كافياً،خاصة إذا كان السلوك يرتكب لأول مرة ،أو كان الطفل ذا نفسية حساسة ، فيكتفي بـالتلميح بقصة أو مثل أو التعريض بالقول بما يفهم منه موضع الخطأ دون التصريح به ،وقد استخدم رسـول الله ﷺ هذا الأسلوب فيما روت عائشة رضي الله عنها فقالت:(صنع النبي ﷺ شيئًا فَرخص فيه، فَتنزه عنه قَوم ،فَبلَغَ ذَلك النبي ﷺ ،فَخطَب فَحمد الله ثُم قَالَ :ما بالُ أَقْوامٍ يتنزهونَ عن الشيءِ أَصنعه ،فَواللـه إِني لَأَعلَمهم بِالله وأَشدهم لَه خشيةً) [1].

وقد يكون التلميح غير كاف ،أو لا يتناسب مع السلوك المرتكب ،عنـدها يكـون التـصريح والعتاب أولى ،على أن يكون العتاب بأسلوب تربوي سليم يظهر للطفل مدى حب والديه له،وحرصهم على ما ينفعه ،مع توضيح الضرر المترتب على سلوكه .

وقد استخدم رسول الله ﷺ هذا الأسلوب التربوي في العقوبة ،كما ورد في حديث أبي ذر رضي الله عنه قال: (كَانَ بينِي وبين رجلٍ كَلَام ،وكَانت أُمه أَعجمِيةً، فَنِلْت منها ،فَذَكَرنِي إِلَى النبِي ﷺ،فَقَالَ لي: أَساببت فُلَانا؟، قُلْت: نعم .قَالَ :أَفَنِلْت من أُمه ؟،قُلْت: نعم. قَالَ :إِنك امرؤ فيك جاهلِيةٌ. قُلْت: علَى حينِ ساعتي هذه من كبرِ السن،قَالَ: نعم، هم إِخوانكُم جعلَهم الله تحت أَيديكُم، فَمن جعلَ الله أَخاه تحت يده فَلْيطْعمه مما يأْكُلُ ،ولْيلْبِسه مما يلْبس ،ولَا يكَلِّفُه من الْعملِ ما يغلبه ،فَإِنْ كَلَّفَـه مـا يغلبه فَلْيعنه علَيه)[2].

وكما نرى فرسول الله ﷺ قد عتب على أبي ذر بطريقة تربوية يتمثل فيهـا أسـلوب النـصح والإرشاد أكثر من أسلوب النهر أو الزجر ،فحتى يحقق أسلوب العتاب والتقريع الفائدة المرجـوة منـه فلابد ألا يخرج عن إطاره الصحيح ويصل ألى حد السخرية الجارحة أو السباب والشتم ،فتفقد الوسيلة التربوية الغاية منها ،وتصبح ذات أثر عكسي، يقول القابسي: " التقريع بالكلام الذي فيه التوعد من غير شتم ولا سب لعرض،... فلا يفعل هذا ،ولا ما كان مثله في القبح ،فإن قلت له واحدة،فليـستغفر الله منها، وليتنبه عن معاود ا" [3].

- **الحرمان والعزل**:الحرمان والعزل وسيلتان لهما أثر بالغ في تقويم السلوك وتعديله،وذلك أ ما متصلتان بإشباع احتياجات الطفل ،ويمثل هذا الإشباع لدى الطفل أهمية بالغة في تحقيق الاستقرار والتوازن النفسي ،وبالتالي فحرمان الطفل من أحـد هذه الاحتياجات يمثل عقوبة ذات أثر تدفع بالطفـل

---

(1) محمد بن إسماعيل،صحيح البخاري، كتاب الأدب ، باب من لم يواجه الناس بالعتاب ، ج٨، حديث رقم ١٢٥، ص٤٨.

(2) محمـد بن إسماعيـل،صحيح البخاري، كتاب الأدب، باب ما ينهى عنه من السباب واللعن،ج٨، حديث رقم ٧٨، ص ٢٩.

(3) علي بن محمد القابسي، الرسالة المفصلة لأحوال المتعلمين وأحكام المعلمين والمتعلمين، مرجع سابق، ص ٣٠٩-٣١٠.

إلى تجنب السلوك المؤدي لها ،والحرمان يمكن أن يتم بمنع الطفل من شيء يحبه و يفضله مثل اللعب أو النزهة أو ممارسة هواية .والعزل يكون بعزل الطفل فترة عن الجماعة ، وقد يكون العزل بالمقاطعة الكلامية والإعراض ، وهو أسلوب استخدمه رسول الله ﷺ مع النفر الثلاثة الذين تخلفوا عن غزوة تبوك [١] .وبالرغم من فاعلية هذا الأسلوب إلا أنه يجب الحذر من التمادي فيه،أو استخدامه بطريقة غير مقننة حتى لا يؤثر سلباً على الطفل.

- **العقاب البدني**:وهو "إيقاع أثر مؤلم على الجسد،تحس به الوصلات العصبية ،وتنقله إلى الذهن،ويرتبط به ألم نفسي إلى جانب الألم الحسي المباشر، ولذلك يتضاعف أثره ويقوى تأثيره"[٢] ويمكن اعتباره آخر مرحلة لكف السلوك وتعديله؛ لأنه يحمل - غالباً - من الأثر ما يفوق الأساليب السابقة ؛لذلك يجب على الوالدين أن لا يلجئا إلى العقاب البدني إلا بعد أن يستنفذا جميع الأساليب والوسائل السابقة من تنبيه بالإشارة واللفظ والحرمان ،فإن لم يستجب الطفل صار مستحقاً للعقاب البدني ،ولكن هذا العقاب البدني لا يتم بصورة انفعالية عشوائية ،فالتربية الإسلامية وعلماؤها حرصوا على توضيح الأسلوب الأمثل لاستخدام هذه الوسيلة حتى لا تخرج عن إطارها الصحيح ،ووضعوا مجموعة من الشروط لاستخدام العقاب البدني، منها:

- أن تتم العقوبة بعد ارتكاب السلوك غير المرغوب مباشرة ،حتى يكون الطفل قادراً على الربط بين السلوك والإجراء المتخذ ضده.
- أن تتناسب العقوبة البدنية مع الفعل المرتكب، وتكون مكافئة لها ومساوية ، يقول ابن حجر الهيتمي:"ويلزمه أن يكون بحسب ما يراه كافياً بالنسبة لجريمة الولد ،فلا يجوز له أن يرقى إلى مرتبة وهو يرى ما دونها كافياً" [٣].
- أن لا يستخدم أسلوب الضرب والوالدان في حالة غضب؛ حتى لا يتحول الضرب إلى وسيلة للتشفي وتفريغ الانفعالات على الطفل .يقول القابسي:" وليس لمعلمهم في ذلك شفاء من غضبه ، ولاشيء يريح قلبه من غيظه،فإن ذلك إن أصابه فإنما ضرب أولاد المسلمين لراحة نفسه ،وهذا ليس من العدل " [٤].

---

[١] ينظر الحديث في البخاري، صحيح البخاري ،كتاب المغازي، باب في حديث كعب بن مالك، ج٦، حديث رقم ٤١٠، ص ١٩.

[٢] محمد إسماعيل عمار، تعليم بلا عقاب، الرياض: دار عالم الكتب، ١٤٢٠هـ، ط١، ص ٢٧٦.

[٣] أحمد بن محمد بن حجر الهيتمي ، تحرير المقال في آداب وأحكام وفوائد يحتاج إليها مؤدبو الأطفال، مرجع سابق،ص٧٩.

[٤] علي بن محمد القابسي ، الرسالة المفصلة لأحوال المتعلمين وأحكام المعلمين والمتعلمين، المرجع سابق، ص ٣١٠.

- أن لا يتجاوز عدد الضرب ما بين ثلاث إلى عشر ، والعشر هي الحد الأقصى ، فالغرض هو التأديب والإصلاح وليس الإيذاء ، يقـول ابن سحنـون : "ويؤد م على اللعب والبطالـة ولا يجاوز بالأدب عشرة "[١] ،وأن يكون الضرب غير مبرح، " وهو ما يؤلم ولا يتعـدى الألم إلـى التأثير المشنع ، أو الوهن المضر"[٢] .
- أن لا يضرب الطفل قبل بلوغ سن العاشرة اتباعاً لحديث رسول الله ﷺ:(مـروا أولادكُم بِالصلَاة وهم أبناءُ سبعِ سنِين،واضرِبوهم علَيها وهم أبناءُ عشرٍ ،وفَرقُوا بينهم في الْمضاجِعِ)[٣].
- أن ينتهي العقاب بتوقف السلوك غير المرغوب ،فلا يعاد تذكير الطفل بفعله أو معايرته أمـام الآخرين .

ووفقاً لهذه الشروط يصبح الضرب مجرد أداة للتوجيه ،وهو أداة لازمة ولكنها الأخيرة ،مع بعده في نفس الوقت تماماً عن صور العنف التي تم تناولها من قبل.

الأثر التربوي

حصول النشء على تربية إسلامية سوية ،تتميز بقدر ا على الموازنة بين الاحتياجـات المتعـددة ،ومراعا ا للاحتياجات المختلفة ،والعدل بين الأبناء وعدم تمييز طرف على حساب طرف لأي اعتبـار كان ،كما تضمن حصول النشء على توجيهات وإرشادات ذات أهداف واضحة ومحـددة وممكنـة التحقيق،وبعيدة عن أساليب العنف بأشكاله المختلفة،و تضمن كذلك حصول الأبنـاء علـى نمـاذج وتطبيقات تربوية صحيحة وسوية،وقادرة على تعزيز السلوك الحسن ،وكف السلوك غير المرغوب.

ب- إشباع الاحتياجات النفسية المختلفة للأبناء:

يحتاج الطفل إلى إشباع مجموعة من الاحتياجات ؛لكي يتحقق له قدر مناسـب مـن الاتـزان والصحة النفسية،وفيما يلي بعضا من هذه الاحتياجات:

-إشباع حاجة الأبناء للحب والأمن: إن إشباع الحاجـة للحـب والعطـف يـشعر الفـرد بالاستقرار النفسي والقبول الاجتماعي لدى الآخرين ،ويجعله قادراً على بناء علاقـات إيجابيـة ومتزنة مع من حوله ،كما أن الشعور بالحب والتقبل دافع نحو السلوك الإيجابي والمقبول اجتماعياً ، ويـشكل الوليد الإنساني أكثر الكائنات الحية حاجة إلى إشباع هذه الرغبة ،"حيث ترتبط الحاجة للحب والحنان

---

[١] محمد بن سحنون ،كتاب آداب المعلمين، القاهرة: دار المعارف،(د.ت)، ص ٣٥٤.
[٢] علي بن محمد القابسي ، الرسالة المفصلة لأحوال المتعلمين وأحكام المعلمين والمتعلمين، مرجع سابق،ص٣١٠.
[٣] سليمان بن الأشعث، سنن أبي داود، كتاب الصلاة، باب متى يؤمر الغلام بالصلاة،ج١، حديث رقم٤٩٥،ص٣٣٤.

ارتباطاً وثيقاً بالعلاقات الأسرية في السنوات الأولى من الحياة ، ومع بداية العاشرة تبدو هناك حاجة إلى هذا الحب وهذا الحنان من الآخرين ،وعندما لا يتحقق ذلك تزداد نسبة الشذوذ في السلوك"[١].

وقد يأخذ التعبير عـن الحب مظهراً سلوكياً أو لفظياً أو مادياً ، وجميعها تحمل نفس الأثر،وهو ما أكدت عليه التربية الإسلاميـة عبر التوجيهات النبوية القولية منها والفعلية .فعن أبي هريرة رضي الله عنه أنه قال: (خرجت مع رسول الله ﷺ في طَائفَة من النهار ،لَا يكَلمنِي ولَا أُكَلمه.حتى جاءَ سـوق بنِي قَينقَاع، ثُم انصرف.حتى أَتى خباءَ فَاطمةَ ،فَقَالَ: أَثَم لُكَع *؟ أَثَم لُكَع؟ يعنِي حسنا، فَظَننا أنه إنما تحبِسه أُمه لأَنْ تغسله وتلْبِسه سخابا* ،فَلَم يلْبثْ أَنْ جاءَ يسعى.حتى اعتنـق كُـل واحـد منهمـا صاحبه.فَقَالَ رسولُ الله ﷺ :اللهم إني أُحبه فَأَحبه وأَحبِب من يحبه) [٢]. فالحديث السابق يظهر مدى حرص رسول الله ﷺ على إشباع حاجة الصغير للحب بشتى صورها ،فنجده ﷺ تارة يعبر عنها بمداعبة الصغير بلفظ (لكع) ،وتارة باعتناقه له وملامسته ،وتارة أخرى بالتعبير اللفظي عن الحب والدعاء لـه بالخير.وواجب الوالدين أن يسيرا على هذا النهج في إشباع حاجة النشء للحب والعطف.

ومما لا شك فيه أن إشباع الحاجة إلى الحب والعطف ، يئ للفرد حياة مستقرة وخالية من التوتر فينعكس ذلك على نفسية الفرد ،ويشبع حاجته إلى الأمن النفسي والطمأنينة ،فالطفل يولـد عـاجزاً وضعيفاً، ولا يملك من آليات الدفاع إلا ما يستمده من حماية والديه ورعايتهما ، ومن خلال المعاملـة الوالدية لابنهما وطرق التوجيه المبنية على الحب والرقة والعطف يشتق مدى حبهما له ويستقر داخلـه الشعور بالاحتواء والأمن ،ويظل ثابتاً في نفسه ، يبني عليه مزيداً من الأمن .والعكس صحيح ، فإساءة المعاملة والنبذ والتمييز والتذبذب ، والشجار الدائم ،وبخاصة إذا كان أمام ناظريه ،كل هذه الأمور تفقد الطفل الشعور بالأمن [٣].

فالجو الأسري المستقر الذي تسوده روح المودة والرحمة والتفاهم والتعاون ،ومساعدة الأبناء على النمو في جو هادئ خالٍ من العنف والصراعات الانفعالية الشديدة؛ التي يمكن أن تشكل عائقـاً أمـام النمو النفسي الآمن ،كما تتسم علاقة الوالدين داخله بأ ا قائمة على التوافق والاحترام ،فإن كل ذلك من شأنه أن يقوي الشعور بالأمن والثقة لدى أفراد الأسرة جميعاً ." فإذا اجتمع الزوجان على أسـاس

---

[١] هدى محمد قناوي ،الطفل تنشئته وحاجاته، القاهرة:مكتبة الانجلو المصرية، ١٤١٦هـ، ص ١٧٩.

(*) لكع: المراد به هنا الصغير.

(*) سخابا:قلادة من الطيب أو الخرز تعمل على هيئة سبحة وتجعل للصبيان أو الجواري.

[٢] مسلم بن الحجاج،صحيح مسلم،كتاب فضائل الصحابة،باب فـضائل الحـسن والحـسين رضـي الله عنـهما ،حـديث رقـم ٢٤٢١،ص١٣١٩.

[٣] فوزية دياب،نمو الطفل وتنشئته بين الأسرة ودور الحضانة، ط٢، القاهرة: مكتبة النهضة المصرية،١٤٠٠هـ، ص٩٣-٩٥.

من الرحمة والاطمئنان النفسي المتبادل فحينئذ يتربى الناشئ في جو سعيد ،يهبه الثقة والاطمئنان والعطف والمودة ، بعيداً عن القلق وعن العقد والأمراض النفسية التي تضعف شخصيته" [(١)]،كما أن إشباع الحاجة للأمن والاطمئنان يحقق للفرد حاجته من التقدير والاحترام.

- **إشباع حاجة الأبناء إلى التقدير والاحترام:** وقد تجلت صور اهتمام التربية الإسلامية بإشباع هذا الجانب في مواقف الرسول ﷺ ،وفي حرصه على تقدير النفس الإنسانية مهما صغر سن الفرد أو مكانته الاجتماعية ،روى سهل بن سعد الساعدي أن رسول الله ﷺ أتي بشراب ،فشرب منه وعن يمينه غلام وعن يساره أشياخ ،فقال للغلام:(أتأْذَنُ لي أنْ أُعطي هؤلَاءِ؟،فقَالَ الْغلَام:لَا والله لَا أُوثر بِنصيبي منك أحدا .قَالَ : فَتله* رسولُ الله ﷺفي يده)[(٢)].

فالتوجيهات النبوية التربوية تحث على حصول الأبناء على قدر كاف من التشجيع والاطمئنان والقبول ممن حولهم ومن الوالدين على وجه الخصوص ؛ليتحقق من خلال ذلك حاجة الطفل إلى تقدير المحيطين به لشخصه،وذلك خليق بأن ينمي فيه صفات العزم والشجاعة والمبادرة ،ويبعث فيه الحماسة لاتباع السلوك المرغوب فيه.والعكس صحيح،فقدرات الطفل ونزعاته الإيجابية تنمو بالتشجيع والتقدير،وتضعف باللوم والتثبيط،وحتى يصبح الفرد قادراً على احترام الآخرين وتقديرهم لابد أن يحصل على ثقة وتقدير ذاته أولاً.

ويأخذ هذا الجانب أهمية كبرى في تدعيم شخصية الفرد وثباته ،فالفرد يشعر بالحاجة إلى المكانة واحترام الذات ،والقدرة على التعبير عن نفسه وتحقيق ذاته في حدود إمكاناته وقدراته، وهنا يأتي دور الأسرة في إتاحة الفرصة للطفل بأن يقوم بالأشياء التي تبرز ذاته ،ويستخدم فيها قدراته استخداماً بناءً،ليشعر الطفل بأنه جدير بالاحترام، كما يتعين أن يعبر الوالدان عن احترامهما وتقديرهما لإنجازات الطفل [(٣)].

كما تظهر أهمية إشباع هذا الجانب لدى الفرد في أن الخبرات التي يمر بها الفرد تكسبه أنماطاً سلوكية مماثله لها، بمعنى أن الطفل الذي يشب في بيئة تحيطه بجو من الاحترام والتقدير فإن ذلك ينعكس على سلوكه المستقبلي وأنماط التعامل التي يتبناها.

---

(١) عبد الرحمن النحلاوي، أصول التربية الإسلامية،مرجع سابق ، ص١٣٦.

(*) فتله في يده: أي وضعه فيها.

(٢) مسلم بن الحجاج، صحيح مسلم، كتاب الأشربة،باب استحباب إدارة الماء واللبن ونحوهما عن يمين المبتدئ،حديث رقم ٢٠٣٠،ص ١١٢١.

(٣) بشير صالح الرشيدي، إبراهيم محمد الخليفي،سيكولوجية الأسرة والوالدية،مرجع سابق.ص٣٠٤.

الأثر التربوي

رعاية الصحة النفسية للنشء،وربط أواصر الحب والرحمة بين الأبناء والآباء ،وزيـادة التفاعـل الإيجابي،وتجنب تعرض الفرد لجوانب التوتر النفسي التي من شأنها أن تفرز شخصيات مضطربة ،كما أن إشباع الحاجة للتقدير والاحترام له أهمية تربوية كبرى" فالطفل الذي يمنح التكريم والتقدير يبتعد عـن قبائح الأمور وذميم الصفات ، ومعوج السلوك،وعلى العكس من ذلك فإن الطفل الذي يشـعر بالمهانة والاحتقار من الكبـار فإنه يندفع نحو الرذيلة ، ويتخلق بالأخلاق الفاسدة، ولا ينتهي عن ذلك إلا إذا عدل الكبار عن نظرتهم إليه ،وأشعروه بتكريمهم له،وتقديرهم لذاته" [(1)].

ج- تنشئة الأبناء على ضبط الانفعالات وتهذيبها:

حرصت التربية الإسلامية على تهذيب النفس وتنقية المشاعر، وتنحية العناصر المذمومة ،والتأكيد على استجلاب وجذب وتركيز وتأسيس العناصر الجيدة المفتقدة أو المفتقر إليها،كما جاءت أيـضاً بقواعــد وضوابط للمشاعـر والعواطـف .قال تعالى : ﴿ٱلَّذِينَ يُنفِقُونَ فِي ٱلسَّرَّآءِ وَٱلضَّرَّآءِ وَٱلۡكَٰظِمِينَ ٱلۡغَيۡظَ وَٱلۡعَافِينَ عَنِ ٱلنَّاسِۗ وَٱللَّهُ يُحِبُّ ٱلۡمُحۡسِنِينَ﴾[سورة آل عمران:آيـة١٣٤] .يقول السعدي في تفسير الآية الكريمة :"والكاظمين الغيظ أي: إذا حصـل لهم من غيرهم أذية توجب غيظهم وهو امتلاء قلوبهم من الحنق، الموجب للانتقام بالقول والفعل ، هؤلاء لا يعملون بمقتضى الطباع البشرية،بل يكظمون ما في القلوب من الغيظ، ويصبرون عن مقابلة المسيء إليهم،﴿...وَٱلۡعَافِينَ عَنِ ٱلنَّاسِ...﴾ يدخل في العفـو عن الناس العفو عـن كل من أساء إليك بقول أو فعل، والعفو أبلغ من الكظـم؛ لأن العفـو تـرك المؤاخذة مع السماحة عن المسيء،وهذا أنما يكون ممن تحلى بالأخلاق الجميلة، وتخلى عـن الأخـلاق الرذيلة .ثم ذكر حالة أعم من غيرها، وأحسن وأعلى وأجل، وهي الإحسان، فقال تعالى:﴿... وَٱللَّهُ يُحِبُّ ٱلۡمُحۡسِنِينَ ...﴾ "[(2)].

وكما نرى فالسياق القرآني يتدرج بالنفس الإنسانية في تهذيب انفعالاتها بداية بكف الفعل المـبني على الانفعال الشديد ،ثم التدرج في السمو بالانفعال ذاته من خلال العفو والتسامح عـن فاعلـه ،ثم مرحلة عليا أخرى من السمو هي الإحسان لمن أساء ،حتى يتم تفريغ الانفعال في مجال إيجابي بناء ،ووفق ذلك يكون دور الوالدين هو ترسيخ هـذه المفـاهيم وغـرس القواعـد والـوعي بأهميـة ضـبط الانفعالات،فليست القضية ألا ينفعل الأبناء ،لكن القضية كيف يضبطون الانفعال بشكل صحيح، ففي

---

(1) عائشة عبد الرحمن الجلال، المؤثرات السلبية في تربية الطفل المسلم وطرق علاجها، رسالة ماجستير منشورة ، مقدمة لجامعة أم القرى بمكة النكرمة،كلية التربية قسم التربية الإسلامية والمقارنة ، ١٤٠٤هـ، ص٧٥.

(2) عبد الرحمن ناصر السعدي،تيسير الكريم الرحمن في تفسير كلام المنان، ج١،مرجع سابق، ص٤٢٢.

الغضب يعود الطفل على أن يؤجل التصرف بدافع الغضب، فإذا أجل التصرف، سوف تكون له قدرة على التحكم في انفعالاته بصورة أكبر ،وتكوين أفكار أكثـر عقلانيـة.وهـذا هـو مـصدر قـوة الإنسـان،وليـس مصـدر قوته التصرف بانفعال شديد أو الاعتـداء الجـسدي واللفظـي علـى الآخرين،قال ﷺ :(لَيس الشديد بِالصرعة*، إنما الشديد الذي يملك نفْسه عند الْغضبِ) (١).

ويرشدنـا رسول الله ﷺ في حديـث آخر إلى أحد طرق تهذيب الانفعـالات ،فيمـا روى سليمان ابن صرد قال :(استب رجلَان عند النبِي ﷺ ،فَجعلَ أَحدهما تحمر عيناه وتنتفخ أَوداجه ،فَقَالَ رسولُ اللهﷺ:إني لَأَعرِف كَلمةً لَو قَالَها لَذَهب عنه الذي يجِد :أَعوذُ بِالله من الشيطَان الرجِيمِ. فَقَالَ الرجلُ:وهلْ ترى بِي من جنون) (٢) .فالتوجيه النبوي يحث من سيطر عليه انفعال شديد أن يصرف هذه الطاقة باللجوء إلى الله ،فهو جل وعلا من بيده مقاليد الخير والشر ،والنفس لا تشعر بالطمأنينة مثلما تشعر بها وهي في حمى الله ،وبذلك يتم تهذيب الانفعال والسمو به.

الأثر التربوي

تعويد النشء على الـتحكم الإيجـابي في الانفعـالات الـسلبية ،والـصبر علـى الـضغوط والأزمات،والاستجابة السوية نحو مثيراتها ،والبعد عن أسلوب الهرب أو الحيل النفـسية،وتجاوز تـأثير الإحباط بشكل عملي ،والاتصاف بالمرونة في معالجة المواقف المتأزمة والاتـزان والموازنـة في تقـدير الأمور، ضمن العلاقات الاجتماعية عامة والعلاقات الأسرية على وجه الخصوص.

رابعا:دور الأسرة في مواجهة التحديات الاجتماعية للعنف الأسري:

تتبلور التحديات الاجتماعية للعنف الأسري فيما ينتج عنه من آثار تشكل خطرا على الأسـرة والمجتمع ،وواجب الأسرة هو مواجهة هذه التحديات والتصدي لها قبل استفحال أثرها علـى المجتمـع وذلك بالسعي لتنشئة الأبناء على قيم وطرق التواصل الإيجابي مع الآخرين ،ويمكن أن يتم ذلـك مـن خلال تحقيق ما يأتي:

١- زيادة فرص وأساليب التواصل داخل العلاقات الأسرية:

يظهر أثر التحديات الاجتماعية للعنف الأسري – كما سبق و ذكر- في ظهور أنماط مختلفة من التفكك الأسري في المجتمع ،وفي جنوح الأحداث ،وغيرها من المشكلات التي تشكل خطـرا وتحـديا كبيرين للمجتمع،وهي في جوهرها –كما سبق و ذكرنا- نتاج لتوتر العلاقات الأسرية وضعف فرص

(*) الصرعة :القوي الذي لا يصرعه الرجال.

(١) مسلم بن الحجاج،صحيح مسلم،كتاب البر والصلة والأدب،باب فضل من يملـك نفـسه عنـد الغـضب،وبأي شـيء يـذهب الغضب،حديث رقم ٢٦٠٨،ص ١٤٠٦ .

(٢) المرجع السابق،كتاب الـبر والصلـة والأدب،بـاب فضـل مـن يملـك نفسه عند الغضب،وبأي شيء يذهب الغـضب،حديث رقم ٢٦١٠،ص١٤٠٧.

التواصل الجيد بين أفراد الأسرة ،وظهور أنماط غير سوية مـن التواصـل المـضطرب،ولمواجهة هـذه التحديات تحتاج الأسرة إلى زيادة وتحسين فرص التواصل الجيد .

ويقصد بالتواصل الجيد داخل العلاقات الأسرية أن تشتمل أنماط التحدث والحـوار والتفاعـل والمشاركة والتعليقات وردود الفعل ..وغيرها على تبادل وتقاسم المشاعر ،وأن يكون أساسـها الـود والاحترام والإنصات والتجاوب الإيجابي [1].ويأخذ التواصل أشكالاً عده تؤكد الباحثة على أبرزهمـا وهما التواصل الوجداني والتواصل العقلي.

ويتمثل **التواصل الوجدا**ني في رغبة الفرد على التعبير عن مشاعره الطيبة تجاه الآخرين ،وقدرته على فهم مشاعرهم وتقديرها .فالتقارب بين الزوجين يضفي على العلاقة روح المشاركة والتعاون ،بما يزيد من فرص الاستقرار والأمن النفسي والشعور بالراحة ،ويخفف من ضغوط العمـل ومـسؤوليات الحياة ،كما أنه يمد الزوجين بإشباع الشعور بالذات والانتماء والعطف والمودة ؛لذلك لا يعاني الزوجان القادران على التواصل الوجداني الجيد من صعوبة فهم الرسائل الانفعالية لبعضهما الـبعض .والعكـس صحيح،فانعدام التفاهم يدفع الزوجين إلى تشويه تلك الرسائل بطريقة سلبية [2].

كما يتمثل **التواصل العقلي** بين أفراد الأسرة بالتحدث والتفاهم حول أمورهم المشتركة والتعبير عن المشكلات اليومية المعتادة في الحياة ،والحديث المشترك حول الاهتمامات والطموحـات ورسـم الأهداف المستقبلية،ويضمن التواصل العقلي –غالباً- استمرارية العلاقـة الزوجيـة بـصورة أكثـر هدوءاً،وتحقيق أكبر قدر ممكن من الانسجام الذي يقلل من فرص التصادم بأشكاله المختلفة .

وكلا التواصلين هامين في إيجاد فرص للحوار والإنصات والتجاوب وعرض وتحليـل مـشاكل الأبناء ،والسعي لحلها ضمن إطار الأفكار المشتركة بين الوالدين والأبناء ،ويتبع ذلك السعي لتأصـيل الطرق السوية في التواصل مـع الآخرين،ومنـها :حفـظ الحقـوق والإنـصات الجيـد ،ومراعـاة المشاعر،والالتزام بالآداب الاجتماعية المختلفة.

٢-استشعار الوالدين لمسئولية تربية الأبناء ،وقيامهما بها على الوجه الكامل:

من نعم الله تعالى أن فطر الوالدين على حب الولد والحرص على رعايته،ثم كـان مـن زيـادة الحرص على مصلحة الولد أن جعل القيام عليها مسئولية عظيمة ،إما أن يؤجر عليها الوالدان إذا أتماها ،أو أن يعاقبا على التقصير فيها .قال رسول الله ﷺ (إن الله سائل كل راع عمـا اسـترعاه ، أحفـظ

[1] بشير صالح الرشيدي،إبراهيم محمد الخليفي،سيكلوجية الأسرة والوالدية،مرجع سابق،ص٩٠.
[2] داليا مؤمن ،الأسرة والعلاج الأسري،القاهرة:دار السحاب،١٤٢٤هـ، ص٢٣-٢٥.

ذلك،أم ضيع ، حتى يسأل الرجل على أهل بيته) [١] . ووفق هذا المنهج يجب على الوالدين أن ينظـرا لتربية الأبناء على أ ا من أعظم المسئوليات ،وهي مسئولية تحمل جانب تعبدي ،فهما مسئولان أمام الله ثم أمام ا تمع عن عبء إخراج الجيل الصالح السوي،وأول درجات تحمل هذا العبء هي أن يحـصل النشء على جو أسري مستقر وآمن ،وعلى علاقة أسرية قائمة على المودة والرحمـة والرفـق ،وعلـى أساليب تربوية نابعة من المنهج الإسلامي القويم وبعيدة عن أشكال القسوة و العنف المختلفة،التي مـن شأ ا أن تؤدي إلى التفكك الأسري، أو تبرز للمجتمع أشكالاً مختلفة من الانحراف.ويتحقق ذلك على أكمل وجه إذا ما استشعر الوالدان بأن مسئولية تربية الأبناء تتعدى أهداف الأسرة إلى هدف وغايـة تحقيق ا تمع المسلم الآمن والصالح ،والقادر على تحقيق الخلافة في الأرض من خلال هؤلاء الأبناء.

٣- دور الأسرة في التربية الاجتماعية للأبناء :

يقصد بالتربية الاجتماعية : عملية تشكيل السلوك الاجتماعي المبني على أسس إسلامية قوية ،من خلال غرس القيم الاجتماعية الإسلامية واحترام الآخرين ،وأداء حقوقهم في نفوس النشء، والتعود على بناء علاقات اجتماعية إيجابية قائمة على طرق تواصل سوية ،يتحقق من خلالها مصلحة وأمـن الفـرد والجماعة.

فمـن واجب الوالدين تنمية روح الجماعة لدى النشء ، وتكوين الاهتمام لدى الفرد بـشئون مجتمعه ،خاصة وأن أكبر جزء من عملية التطبيع والتنشئة الاجتماعية تتم في أسرة التوجيه ، ويتم مـن خلالها تشكيل معايير الفرد ومهاراته ودوافعه واتجاهاته وسلوكه بشكل يتفق مع معايير ا تمع،كـذلك يتم من خلالها تدريب النشء على مهارات الاتصال السليم مع الآخرين ،ووضع الأسـس الـصحيحة لتكوين علاقات اجتماعية ناجحة ، وحتى يتحقق ذلك لابد من غرس القيم والمبادئ التي أقر ا التربيـة الإسلامية في الجانب الاجتماعي ، منها:

أ- تقرير مبدأ الكرامة الإنسانية والأخوة الإسلامية في التعامل مع الآخرين:

وهو المقدمة الأولى لتكوين أي علاقة اجتماعية ناجحـة .فـالتكريم قـانون إلهـي أقـره الله للإنسان.قال تعـالى : ﴿ وَلَقَدْ كَرَّمْنَا بَنِيٓ ءَادَمَ وَحَمَلْنَٰهُمْ فِي ٱلْبَرِّ وَٱلْبَحْرِ وَرَزَقْنَٰهُم مِّنَ ٱلطَّيِّبَٰتِ وَفَضَّلْنَٰهُمْ عَلَىٰ كَثِيرٍ مِّمَّنْ خَلَقْنَا تَفْضِيلاً ﴾[سورة الإسراء:آية ٧٠]. وحيثُ أن الخالق كـرم الإنـسان وأعلى شأنه وقدره واعتباره الإنساني، فإنه أمر أيضاً باحترام وصيانة آدميته وحقوقه،والحفاظ على هذه

---

[١] أحمد بن شعيب النسائي ،سنن النسائي ،حديث رقم ٩١٢٩.

الكرامة أساس في مـد أواصـر الصلـة مع الآخرين والمحافظة عليها ، وما كرمـه الخـالق لا يحـق للمخلوق تعريضه للإهانة أو الظلم،فواجب الوالدين تربية النشء على احترام الإنسان واحترام حرماتـه وحقوقه الطبيعية التي أقرها له الله تعالى .

كذلك يجب علـى الوالديـن تنشئة الأبناء على مبدأ الأخوة الإسلامية ،وأن المسلمين إخوة ، قال تعـالى:﴿ إِنَّمَا ٱلۡمُؤۡمِنُونَ إِخۡوَةٞ فَأَصۡلِحُواْ بَيۡنَ أَخَوَيۡكُمۡۚ وَٱتَّقُواْ ٱللَّهَ لَعَلَّكُمۡ تُرۡحَمُونَ ﴿١٠﴾ ﴾ [سـورة الحجرات: آية ١٠] .وتقرير الأخوة يتبعه حقوق مترتبة عليها،وأهم هذه الحقوق حفظ الحقوق والحرمـات والمشاعر،وتجنب الإساءة بجميع أشكالهـا، قال رسول الله ﷺ : (لَا تحاسدوا ولَا تناجشوا ولَا تباغَضوا ولَا تدابروا ولَا يبِع بعضكُم علَى بيعِ بعضٍ ،وكُونوا عباد الله إِخوانا الْمسلم أَخو الْمسلمِ لَا يظْلمه ولَا يخذُلُه ولَا يحقره، التقْوى هاهنا ،ويشير إِلَى صدرِه ثَلَاثَ مرات ،بِحسبِ امرِئٍ من الشر أَنْ يحقر أَخاه الْمسلم ،كُل الْمسلمِ علَى الْمسلمِ حرام دمه ومالُه وعرضه) [1].

فالمسلم أخو المسلم، يجب عليه احترامه و إنصافه وإعطاؤه حقه من كل الوجوه التي شـرعها الله عز وجل، فلا يصح أن يعتدي فرد على آخر ،أو أن يسخر منه ،فالخلق جميعـاً متـساوون في حفـظ كرامتهم بموجب الكرامة الإنسانية والأخوة الإسلامية التي أقرها الله ورسوله ﷺ،فإذا ما استقرت هـذه المبادئ في أصول التعامل مع الآخرين في نفس النشء ،سهل بعد ذلك غرس المبادئ الأخرى من عدالة ومساواة وتآلف وتواد وتراحم وتناصح ، والتركيز على الروابط التي تعمل على تلاحم المجتمع المسلم.

الأثر التربوي

بناء العلاقات الاجتماعية والأسرية على أسس مـن الاحتـرام المتبـادل ،ومراعـاة شـعور الآخرين،والترفع عن النظرة الدونية للفروق الجنسية أو الطبقية ،وعدم التعدي على حقوق الغير بـدافع الأنانية ،والسعي لحسن التعامل مع الآخرين ومساعدة المحتاجين والعطف على الضعفاء سعيا لتحقيـق الأسرة المسلمة والمجتمع المتآخي وذلك ينبذ العنف بكل أشكاله وأوجهه.

ب- مبدأ تقبل الآخر

لما كان الإنسان قد طبع على جبلـة اجتماعيـة يألف ويؤلف ، ولا تستقر حياته إلا داخل هذا الإطار الجماعي ،ولما كان الاختلاف بين الشخصيات والطبائع أمراً قد قدره الله تعالى لعمـوم منفعـة الخلق بتنوع قدراتهم وميولهم ومكتسباتهم ،كما قال تعالى :﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّاسُ إِنَّا خَلَقۡنَٰكُم مِّن ذَكَرٖ وَأُنثَىٰ

[1] مسلم بن الحجاج،صحيح مسلم،كتاب البر والصلة والأدب،باب تحريم ظلم المسلم وخذله واحتقاره ودمه وعرضه وماله،حديث رقـم ٢٥٦٤،ص ١٣٨٦.

وَجَعَلْنَٰكُمْ شُعُوبًا وَقَبَآئِلَ لِتَعَارَفُوٓاْ ۚ إِنَّ أَكْرَمَكُمْ عِندَ ٱللَّهِ أَتْقَىٰكُمْ ۚ إِنَّ ٱللَّهَ عَلِيمٌ خَبِيرٌ ﴿١٣﴾ ﴾ [سورة الحجرات:آية١٣]؛ فقد كان لزاماً على الوالدين أن ينشئوا أبناءهم على تقبل هذا الاختلاف والتنوع ،بمعرفة أن فيمن حولهم من البشر من يتلاءم معهم في الذوق والعادات والميول والقدرات ، ومنهم من لا يتلاءم،وأن مبدأ تقبل الآخر سيمكنهم من تفهم الآخرين ،وتقبلهم على ما هم عليه من عادات وسلوكيات مختلفة ،ويتيح لهم فرص النجاح في تكوين علاقات طيبة ومستقرة .فإدراك الطفل لطبيعة الاختلاف وأهميته يجعله قادراً على التحكم والسيطرة على انفعالاته واتجاهاته المغايرة ،إذا ما تعرض لموقف فيه مواجهة مع هذا الآخر ؛الذي يحمل اتجاهات وانفعالات قد تكون مختلفة عما لديه،فيمكنه هذا الفهم من اتخاذ سلوك يتصف بالمرونة والاتزان .

وحتى يتمكن الوالدان من تأصيل هذا المبدأ في نفوس النشء ، لابد من تأصيل مبدأ آخر سابق له ،وهو مبدأ تقبل الذات ، "والذات هي فكرة الشخص عن نفسه ، ويرتبط تقبل الآخرين أشد الارتباط بتقبل الذات ،فالشخص الذي لديه ثقة بنفسه، ويثق بالآخرين، يكون قادراً على التفاعل الإيجابي البناء ، وعلى الأخذ والعطاء معهم" [(١)].

فينشأ الفرد داخل أسرته وهو متقبل لذاته وتكوينه وقدراته التي وهبها له الله تعالى ،فتربى الفتاة على احترام أنوثتها ،وأن الله تعالى قد خصها بهذه النعمة ،فلا تلتفت بعد ذلك إلى ضلالات المضلين،ونداءات أعداء الدين ،كما تسعى لتقبل الآخر (الرجل) الذي يختلف عنها ،ولكنه يشكل تكملة لتكوينها بما يحمله من صفات مغايرة عنها، وكذلك الشاب ينشأ على احترام رجولته وتقدير نعمة الله عليه ،وأهم مظاهر الاحترام والتقدير للنعمة هو تسخيرها وتوجيهها الوجه الصحيح والصالح الذي شرعه له ،ومن ثم تقبل الآخر المختلف (الأنثى) واحترامه فهو يمثل التتمة لتكوينه والسكن لنفسه.

الأثر التربوي

استقرار العلاقات الأسرية والاجتماعية ،ورضا الفرد بما حباه الله من قدرات وسعيه لاستغلالها الاستغلال الأمثل والرقي بها وتنميتها ،ويتبع ذلك التعود على اختلاف الآراء وتقبل الجدل من الآخرين،و الوصول إلى درجة من النضج الاجتماعي تمكنه من التخلي النسبي عن التمركز حول الذات والسعي للاتصال الايجابي بالغير وتقبله ،ومن ثم تنمية المهارة العملية في التفاهم والإقناع وحل المشكلات عامة والمشكلات الأسرية على وجه الخصوص،بما يسهم في حفظ الأسرة من التفكك أو انحراف الأبناء.

---

(١) مصطفى فهمي، الصحة النفسية دراسات في سيكلوجية التكيف، مرجع سابق ،ص ٤٨-٤٩.

جـ - مبدأ تحمل المسئولية

ويقصد به " أن يتحمل الشخص نتيجة التزاماته وقراراته واختياراته العملية من الناحية الإيجابيـة والسلبية أمام الله في الدرجة الأولى ،وأمام ضميره في الدرجـة الثانيـة ،وأمـام المجتمـع في الدرجـة الثالثة"[١]،وهي مبدأ أساسي لنجاح أي علاقة اجتماعية ،فإن أحد أهم الأسباب التي تـؤدي إلى فـشل العلاقات الاجتماعية بصفة عامة ،والعلاقات الأسرية بصفة خاصة هو عدم قدرة الأفراد علـى تحمـل مسئولياتهم تجاه الجماعة ،وعدم أدائها على الوجه المطلوب وبصفة منتظمة .وبالتالي فالطفل الذي نـشأ وتربى بنمط يتيح لرغباته أن تلبى باستمرار دون أن يتحمل هو الجزء المناسب له منها ، ودون محاسـبة أحد له على تقصيره في أداء ما عليه ،فإن هذا الطفل سيخرج للمجتمع وهو يتوقع أن يحصل على نمـط علاقة واستجابة مماثلة للتي نشأ في ظلها ،ثم يفاجأ باختلاف الاستجابة وعدم تقبل الآخرين لمثل هـذه السلبية ، فتكون النتيجة عدم قدرته على التكيـف ،ويبدأ بتكوين أحـد اتجاهين في علاقاته : إما اتجاه السلبية والانطواء ،أو اتجاه العنف والعدوانية والجنوح .

وعليه فالواجب على الوالدين " أن يعودوا أولادهم بالتدرج على الاعتماد على النفس ،وعلـى تحمل المسئولية وتقدير الواجب ،ويوجهوهم فيما عسى أن يخطئوا فيه باللين والحسنى "[٢] .فتعد الفتـاة وتهيأ لكي تكون أنثى وأماً ومربية للجيل ،وتنشأ على تحمل مسئولية القيام بالبيت ورعاية الزوج وتربية الأبناء ،وكذلك الفتى يعد ويهيأ لكي يكون رجلاً يقوم بمسئوليته في المجالات المختلفة، بما فيهـا مجـال الأسرة ورعاية الزوجة والأبناء .فكلاهما _الفتى والفتاة_مستخلفان في الأرض وفق شرع الله.

الأثر التربوي

حين ينجح الوالدان في توطين المسئولية في نفوس النشء ، فإن هذا النشء يخرج للمجتمع وهـو قوي قادر على تحمل أعباء الحياة عامة والحياة الأسرية على وجه الخصوص دون اضـطرابات نفـسية وسلوكيات غير متزنة،كما يغرس فيه منذ نعومة أظافره الاهتمام بالأسرة والأمومة والطفولة وضـرورة تكامل هذه العناصر بتحمل المسئوليات والتبعات لتحقيق المجتمع المسلم القوي المترابط ،الذي تغلب عليه عناصر التماسك ،وتبنى الأسرة داخله بما يحقق المقومات الأساسية لتماسكها وبقائها،وبما يحفظ الـنشء عن أي سلوك متصف بالعنف أو الانحراف .

---

[١] مقداد يالجن، علم الأخلاق الإسلامية ، الرياض: دار عالم الكتب ، ١٤١٣هـ،ص٢٥٢.

[٢] عمر محمد التومي الشيباني ، من أسس التربية الإسلامية ، مرجع سابق، ١٤٠٢هـ،ص٥٢٤.

بعض التطبيقات التربوية في **مجال الأسرة**

لكي تحقق الأسرة دورها المنشود في مواجهة تحديات العنف الأسري ،فإ ـا بحاجـة لممارسـة مجموعة من التطبيقات التربوية ،تذكر الباحثة هنا بعضا منها:

١- تخصيص **جلسة أسبوعية للتواصل والحوار** بين الزوجين وبين الأبناء ،يتم من خلالها مناقـشة مشاكل الأسرة واحتياجا ا ومخططا ا وأهدافها،ويمكن تعزيز هذه الجلسات بـالحرص علـى قراءة وحفظ بعض الآيات القرآنية أو الأحاديث النبوية، الـتي تناولـت جانـب العلاقـات الأسرية،والسعي لمناقشة الأمثلة والقصص التربوية المستقاة من سيرة خير البرية ومـن سـيرة صحبة الكرام والصالحين ؛بما يدعم جانب العلاقات الأسرية ويزيد مـن سـعة أفـق أفـراد الأسرة،ويرسخ لثقافة الشورى والرفق داخل الأسرة.

٢- أن يحرص الزوجان على **القيام بزيارات استشارية** في **الإرشاد والتوجيه الأسري** خاصـةً في حالة توتر العلاقة الزوجية أو ظهور بوادر للنشوز ،أو تعرض أحد الأبناء لأحـد المـشكلات السلوكية التي يشكل العنف الأسري أحد أسبا ا.

٣- **زيادة فرص الترابط الأسري** من خلال الحرص على تكوين روابط من **الصحبة القوية** سواء بين الزوجين أو بين الآباء والأبناء،وحتى يتم ذلك لابد أن يعيش كل طرف مـشاعر الآخـر ورغباته ،وأن يحرص على بناء جسور من الثقة معه،من خلال الحرص على الاستماع والسؤال الدائم عن أحواله ومشاركته في أهدافه وطموحاته ومشكلاته ،والسعي لتعزيز مكانته والرفـع من قدراته ،كما يمكن أن يتحقق الترابط بطرق بسيطة وملموسة من خلال الحـرص علـى المشاركة في وجبات الطعام واللعب و الخروج الجماعي في العطلات ،وتبادل الهدايا،والاحتفال بالإنجازات،والتواصل اللفظي والعاطفي والمادي مع الأقارب وذوي الأرحام .

٤- **استغلال الأحداث الجارية** في **تكوين عاطفة قوية ومتماسكة** تجاه **الأسرة** وترابط العلاقـات داخلها،فإذا مر أحد أفراد الأسرة بمشكلة أو أزمة (صحية _ نفسية_ مالية) يجب أن يـستغل الوالدان هذا الحدث في التوجيه إلى ضرورة المشاركة والتعاون في إيجاد الحلول لهـا وتجـاوز عقبا ا،وأن هذا يمثل الطبيعة الحقيقة للعلاقات الأسرية ،كما يمكن أن تستغل بعض المواقـف السلبية سواء داخل الأسرة الواحدة أو داخل غيرها من الأسر في توجيه الأبنـاء إلى خطـورة توتر العلاقات الداخلية في الأسرة وتداعيا ا السلبية على الفرد وا تمع،وما يمكن أن تمثله من مدخل لأعداء الدين في نصب شراكهم حول الأسرة المسلمة والمرأة المسلمة ،فكل ذلك يمكن

أن ينمي في الفرد الحس اليقظ والاستشعار السليم لضرورة التفاعل البناء مع أطراف العلاقـة الأسرية.

٥- أن تحتوي **مكتبة المنزل** على مواد مقروءة ومسموعة تتناول موضوعات عن الأسرة المسلمة والمرأة في ظل الإسلام ،وما يحاك حولها من مؤامرات ،كما تـشتمل علـى مـواد تتنـاول موضوعات الصحة النفسية ،وإشباع الاحتياجات المختلفة ،وطرق التربية الإسلامية في التوجيه والإرشاد،ودور المجتمع المسلم في تحقيق الأمن والخلافة،وأن يحرص الوالدان أنفـسهم علـى الاطلاع ومتابعة والأبناء والإجابة على تساؤلاتهم واستفساراتهم.

٦- **تكليف الوالدين للأبناء ببعض المهمات** التي تتناسب مع أعمارهم وقدراتهم،مثل: قضاء بعض احتياجات الأسرة من خارج المنزل ، ترتيب وتنظيف المنزل ،والمساعدة في إعداد الطعام،إضافة إلى إشراكهم في عمل ميزانية المنزل؛وذلك ليشب الأبناء علـى تحمـل المـسؤولية الفرديـة والجماعية،ويلقنون من صغرهم الطرق السليمة في بناء العلاقات والتواصل مع الآخرين ،إضافة إلى تدعيم مقومات التماسك الأسري.

٧- **الترويح والترفيه،** من خلال الحرص على مشاركة الأبناء في اللعـب والمـسامرة ،والقيـام برحلات ونزهات ترفيهية ،وزيارات أسرية للأقارب والجيران؛ بهدف الترويح عـن الـنفس وتقوية أواصر المحبة ،وتحقيق الصحة النفسية ،وزيادة الترابط الأسري .

ووفق هذه الخطوات وغيرها تستطيع الأسرة المسلمة-بـإذن الله- مواجهـة تحـديات العنـف الأسري،ويتكامل دورها مع المؤسسات الأخرى في المواجهة ، وسيتم الآن عـرض دور المدرسـة في مواجهة تحديات العنف الأسري الموجه للمرأة والطفل عبر المبحث التالي:

المبحث الثاني

دور المدرسة في مواجهة تحديات العنف الأسري الموجه للمرأة والطفل

يقصد بالمدرسة "المنشأة أو المنظمة التي يتم من خلالها العملية التعليمية سواء في شـكل روضـة أطفال أو معهد أو كلية أو مركز تعليمي" (١).و هي المؤسسة النظامية التي أنشأها ا تمع لاسـتكمال عملية التربية والتنشئة الاجتماعية بجانب المؤسسات الأخرى، ويقضي الفرد فيها فترة طويلة ،تصقل فيها شخصيته بمجموعة من المعارف والاتجاهـات والسلوكيات التي يكتسبها بطريقة مقـصودة أو غـير مقصودة ،وتتبلور فيها ملامح شخصيته ، وتبنى على أساسها خبراته ومدركاته.

فوظيفة المدرسة لا تنحصر في تكوين الجانب المعرفي وإتقان المادة العلمية ،بل تتعدى ذلـك إلى التأثير على تكوين الشخصية ككل ،فهي بمثابة مجتمع صغير يتعرف من خلاله النشء على نماذج مختلفة من الشخصيات، وتنتقل إليه أنماط مختلفة من السلوكيات في مواقف متعددة ،ومن خلال هذه المواقف يبني اتجاهاته ونمط تفكيره ،وفهمه للحياة ،وتنمو في ظلها مجموعة من سلوكياته التي يصعب تغييرها بعد ذلك،وتتشكل لدية القدرة والكيفية على تكوين العلاقات الاجتماعية. وبالتالي فالدور التربوي للمدرسة هو في تكامل المعارف والاتجاهات والسلوكيات ووصولها للمتعلم بطريقة قادرة على النفاذ والثبات في نسيج شخصيته ،بحيث تصبح جزءاً لا يتجزأ منها، تؤثر على آرائه ومواقفه وسلوكياته، وتجعله ينتـهج المنهج الإسلامي عقيدة وأخلاقاً ،فينأى بنفسه عن انتهاج سلوك العنف المنافي للمنهج الإسلامي ،وتحقق للنشء التوازن النفسي ؛ليشب بشخصية سوية ومستقرة وقادرة على تكوين علاقات اجتماعية وأسرية متزنة ومستمرة.

كما أن المدرسة تكتسب أهمية أخرى تتمثل في تكوين أو تعديل السلوك المتصف بالعنف لـدى النشء، فأنماط الاتجاهات والسلوكيات التي يعايشها النشء داخل المدرسة قد تكـون مغايرة بالـسلب أو الإيجاب لتلك التي نشأ عليها داخل الأسرة، " فالمدرسـة من خـلال عملية التفاعل أشبه ما تكون بسلاح ذي حدين: فهي من جهة تكون وسيلة بناء إذا أدت واجبها على أكمل وجه...،ومن الناحيـة الأخرى تعتبر أداة هدم عندما يكون الجو المدرسي غير ملائم" (٢) ،والجو المدرسي غير الملائم يساهم في تكوين شخصيات غير سوية في تفكيرهـا وسلوكها وغير قادرة على تكوين علاقات اجتماعية وأسرية سوية ومستقرة، وذلك من منطلق أن العنف سلوك مكتسب في أغلبه،كما أنه سلوك قابل للتعديل.

---

(١) أحمد كمال أحمد،عدلي سليمان،المدرسة وا تمع من منظور اجتماعي،القاهرة:مكتبة الانجلو المصرية،١٤١٤هـ ،ص١٥.

(٢) عبد اللطيف بن حسين فرج، الطفل بين التربية الأسرية والمدرسية ،مكة المكرمة :معهد البحوث العلمية وإحياء التراث الإسـلامي - مركز البحوث التربوية والنفسية –جامعة أم القرى ،١٤١٢هـ ، ص١٥.

فيقوم دور المدرسة حينئذ على تهيئة مواقف تربوية فاعلة ،يمكن للطالب أن يكتسب من خلالها خبرات إيجابية قادرة على تعديل سلوكه واتجاهاته،وتحقيق النمو الشامل والمتكامل لشخصه،سواء تم ذلك من خلال ممارسة أنشطة ذات أهداف موجهه داخل المدرسة(في الفصل _ في المعمل_ في التواصل مع الطلاب _في التواصل مع أعضاء هيئة التدريس...)،أو تمثل في نشاط خارجي (زيارات خارجية_ معسكرات كشفية_ رحلات...).

وكي تحقق المدرسة دورها في مواجهة العنف الأسري يجب ألا تقتصر أهدافها على تلقين المادة العلمية ،بل تتعدى ذلك إلى توجيه هذه الأهداف إلى:

- **العناية بالفرد**:ويتمثل ذلك في معرفة حاجاته ومشكلاته وميوله وقدراته واستعداداته وأهدافه وتطلعاته والتجاوب الفعال معها ،كما يشمل ذلك تقوية جانب العقيدة،وإكسابه اتجاهات وسلوكيات أخلاقية واجتماعية نابعة من المنهج الإسلامي.
- **العناية بالمجتمع**: ويتمثل ذلك في دراسة المجتمع ومعرفة إمكاناته ومشكلاته وعاداته حتى يمكن تهيئة أفضل الظروف أمام الأفراد للمرور بالخبرات المطلوبة ،بما يتفق مع كل مرحلة عمرية [١] .

وتقوم المدرسة بدورها في مواجهة تحديات العنف الأسري عبر قنوات متعددة أهمهما:

١. **المنهج** ،وما يتصل به من أهداف ومحتوى ،وأنشطة تربوية.

٢. **المعلم،**ومن يقوم مقامه في التوجيه والإرشاد مثل الأخصائي الاجتماعي.

وسيتم تناول كل منهما بشيء من التفصيل على النحو التالي :

١- المنهج :

يقصد بالمنهج "مجموعة متنوعة من الخبرات التي يتم تشكيلها ،والتي يتم إتاحة الفرص للمتعلم للمرور بها ، وهذا يتضمن عمليات التدريس التي تظهر نتائجها فيما يتعلمه التلاميذ ،ويشترط في هذه الخبرات أن تكون منطقية وقابلة للتطبيق والتأثير" [٢]،وهو في نفس الوقت خطة المدرسة لتحقيق مجموعة من الأهداف التربوية والسلوكية، والاتجاهات الفكرية، ويعكس في جوهره التصور الذي ارتضاه المجتمع للمحتوى الثقافي الذي يكتسبه الطلاب من خلال المدرسة ؛لذلك يرى البعض أن المفهوم الحديث

---

(١) حلمي أحمد الوكيل،محمد أمين المفتي،أسس بناء المناهج وتنظيمها،(د.ن)،١٤٠٧هـ ،ص٢٤.

(٢) أحمد حسين اللقاني و علي الجمل،معجم المصطلحات التربوية المعرفة في المناهج وطرق التدريس، ط١،القاهرة:عالم الكتب، ١٤١٦هـ، ص ١٨٢.

للمنهج لابد أن يشتمل على "مجموعة الخبرات والأنشطة الـتي تقـدمها المدرسـة تحـت إشـرافها للتلاميذ،بقصد احتكاكهم ا ،وتفاعلهم معها،ومن نتائج هذا الاحتكاك والتفاعل يحدث التعلم ،ومن ثم تعديل سلوكهم،الأمر الذي يؤدي إلى تحقيق النمو الشامل المتكامل الذي هو الهدف الأسمى للتربية" (١).

فالاتجاه الحديث ينادي بإدخال النشاط الذاتي للطلاب ضمن أجزاء المنهج التقليـدي ،بـشكل يضمن إتاحة الفرصة أمام الطلاب بممارسة أنشطة مختلفة ومتنوعة تدور حول حاجا م ،وتعمل علـى إشباعها،كما تتيح لهم مارسة طرق مختلفة لعرض مشكلا م ،والتفاعـل و الـتفكير في حـل هـذه المشكلات ،وطرح المناقشات والاتصال الإيجابي مع الآخرين، بما يمكن الطالب من تحقيق ذاته ،والتعبير السوي عن احتياجاته ،واكتساب السلوك الاجتماعي بطريقة أكثر سهولة وثبات.

فيصبح المنهج بمفهومه الحديث مجموعة الخبرات التربوية التي تعمل المدرسة على يئتها للطـلاب داخلها أو خارجهـا بقـصد مـساعد م علـى النمـو الـشامل في جميـع الجوانـب(ثقافيـة دينية،أخلاقية،نفسية،اجتماعية ...وغيرها) ،بحيث يؤدي هذا النمـو إلى تعـديل اتجاهـات الطـلاب وسلوكهم ،بشكل يحقق الأهداف التربوية المنشودة (٢).

ويتفق منهج التربية الإسلامية مع المنهج الحديث في ضرورة الاهتمـام باحتياجـات الطـلاب وبالأنشطة التربوية المختلفة،ويتميز عنه بمجموعة من المميزات ،منها:

أ- قيامه على أسس ثابتة وشاملة ومتكاملة :بداية من الأسس التشريعية العقدية المـستمدة مـن كتاب الله وسنة رسولهﷺ ،والتي تم بإكساب النشء فهم واعٍ بحقيقة الوجود الإلهي والكون والخلق والإنسان، بشكل يضمن تكوين الشخصية المسلمة المـستقرة والفاعلـة ،ثم الأسـس الأخلاقية التي تم بتكوين قناعة عقلية ووجدانية بأهمية الأخلاق كمنهج للحياة ،ثم الأسـس النفسية التي تم بخصائص النمو وقدرات واحتياجات وميول ورغبات النشء في كل مرحلـة عمرية،كما يهتم بتحقيق الصحة والاتزان النفسي للنشء ،ثم الأسس الاجتماعية التي يجـب أن تراعي حاجة ا تمع وقيمه ،وتعمل على إكساب النشء ثقافة ا تمع ،وتلقنه أهمية المحافظة على أمن ا تمع واستقراره.

ب- واقعيته وبعده عن المثالية المتناهية،ويتضح ذلك في مراعاته للاحتياجات والفروق الفردية.

ج- مرونته التي تجعله صالحاً لكل زمان ومكان ،وقادراً على التفاعل الإيجابي مع شـتى الظـواهر والمشكلات.

---

(١) محمد شحات الخطيب، فتحية محمد الفزاني وآخرون، أصول التربية الإسلامية،مرجع سابق،ص١٢٣.

(٢) حلمي أحمد الوكيل،محمد أمين مفتي،أسس بناء المناهج وتنظيما ا،مرجع سابق،ص ١٩.

وحتى يحقق المنهج أغراضه التربوية لابد أن يرتكز على مجموعة من **الأهداف التربوية** التي تمثـل الأساس الموجه للنشاط التربوي ،وتعرف على أ ا"التغيرات المطلوبة التي تسعى العملية التربوية أو الجهد التربوي إلى تحقيقه،وهي تعبير عن تلك الاتجاهات التي يبحث عنها المربون لتوجيـه أولئـك الـذين يشملو ا بالرعاية " (١)، وهي بمثابة الخطوط الأولية لإكساب المعرفة وفهمهـا وتوظيفهـا في الحيـاة اليومية،وضمن نطاق التربية الإسلامية فإن الأهداف التربوية تتميز بأ ا تلتقي جميعها عند هدف "تنمية فكر الإنسان وتنظيم سلوكه،وعواطفه،على أساس الدين الإسلامي" (٢).

ويتم تحقيق هذه الأهداف عبر **المحتوى الدراسي** وهو عبارة عن "المادة العلمية المتضمنة في أحـد الكتب الدراسية المقررة على الطلاب في أي من المراحل الدراسية المختلفة" (٣).

ولا تقل **الأنشطة التربوية** في الأهمية عن المحتوى في تحقيق أهداف المنهج ،وقد تفوقها فيما يتعلق بالأهداف الأخلاقية والنفسية والاجتماعية ،"وتتمثل في مجموعة الأنـشطة الاختياريـة الـتي تكمـل وتصاحب العملية التعليمية ،وتستهدف خدمة وتنمية الطلاب عقليا وجسميا واجتماعيا وفنيا ،كما أ ا وسيلة لتدريبهم على ممارسة العلاقات الاجتماعية السليمة واكتساب الخلق القويم،وتنميـة الاتجاهـات الديمقراطية وممارسة أساليب التعاون المطلوب للمجتمع" (٤) .

٢-المعـلم :

المعلم محور أساسي في عملية التربية والتنشئة الاجتماعية، وقد يؤدي دوراً يقارب في أهميتـه دور الوالدين، فدوره يجمع بين نقل المعلومات والمعرفة ،إضافة إلى الاتصال الشخصي الذي يمثل محوراً هاماً في نقل الخبرة والاتجاهات والسلوكيات ،والقرآن الكريم يصف لنا الدور الحقيقي الذي يجب أن يؤديـه المعلم المسلم حين يوضح منهج الرسول ﷺ قدوتنا في التعليم والتربية والدعوة في قوله تعالى: ﴿ لَقَدۡ مَنَّ ٱللَّهُ عَلَى ٱلۡمُؤۡمِنِينَ إِذۡ بَعَثَ فِيهِمۡ رَسُولٗا مِّنۡ أَنفُسِهِمۡ يَتۡلُواْ عَلَيۡهِمۡ ءَايَٰتِهِۦ وَيُزَكِّيهِمۡ وَيُعَلِّمُهُمُ ٱلۡكِتَٰبَ وَٱلۡحِكۡمَةَ وَإِن كَانُواْ مِن قَبۡلُ لَفِي ضَلَٰلٖ مُّبِينٍ ﴿١٦٤﴾ ﴾ [سورة آل عمران: آية١٦٤]،فمن خلال الآية الكريمة يتبين أهم أدوار المعلم وهي :

- **التعليم :** والمتمثل في نقل المعارف وتبسيطها وإيصالها للمتعلم بالطريقة المناسبة.
- **التزكية :** وتشتمل على جانب التطهير والرعاية في جوانب الحياة المختلفة.

---

(١) فاروق عبده فلية،أحمد عبد الفتاح الزكي، معجم مصطلحات التربية لفظًا واصطلاحا، الإسكندرية: دار الوفاء،(د.ت) ،ص٢٥٠.

(٢) عبد الرحمن النحلاوي،أصول التربية الإسلامية،مرجع سابق،ص١٠٨.

(٣) أحمد اللقاني، على الجمل، معجم المصطلحات التربوية المعرفة في المناهج وطرق التدريس،مرجع سابق ، ص١٥٣.

(٤) فاروق عبده فلية،أحمد عبد الفتاح الزكي، معجم مصطلحات التربية لفظًا واصطلاحا،مرجع سابق،ص ٤٢-٢٤٣.

وعلى ذلك يصبح من واجب المعلم "أن يجعل من المهارات والمعارف التي يكسبها لطلابه خيوطاً قوية تتلاحم في شخصيا م ، وذلك من خلال تفاعله معها ومعهم، وأيضاً من خلال المواقـف الـتي يتخذها هو شخصياً أثناء حياته داخل المدرسة...بل وخارجها أيضا" [١].

ومن واجبه كذلك أن يبحث دائما بين تلاميذه عمن يعاني من اضطراب وجداني في الأسـرة، يمثل سبباً في وجود مصاعب دراسية لديه ،فأساليب العنف المتبعة في المعاملة الزوجية تمثل اضـطرابا في سلوكيات الطفل وعمله؛لأ ا تجعله يتمثل العلاقات مع الآخرين على شكل صراع وتعارض، وبالتـالي فهي تعيق قدرته على التعلم كما تعيق نموه النفسي والاجتماعي السوي [٢] .

والأخصائي الاجتماعي يحمل عبء في التوجيه والإرشاد لا يقل عن المعلم ،فـدوره يجـب ألا ينحصر في التعرف على مشكلات الطلاب والسعي لعلاجها ،بل يتعدى ذلك إلى خطوات أكثر عمقًا وتأثيرا في شخصية الطالب،فيقوم بدوره عبر ما يلي:

أ- **المساهمة** في **التنشئة الاجتماعية للطلاب:**وذلك من خلال عمليـة التكيـف والتفاعـل الاجتماعي للطلاب لمقابلة احتياجا م ومساعد م على مواجهة مشكلا م،ويتم ذلك عن طريق تقديم الخـدمات الاجتماعيـة الفرديـة والاجتماعيـة ،وتكـوين الجماعـات المدرسية...،خاصة الجماعات التي تعكس قضايا ا تمع وتؤثر على الطالب.

ب- **المشاركة** في **التنمية الاجتماعية للحياة المدرسية:** من خلال السعي لمواجهـة الظـواهر الاجتماعية المختلفة التي تمثل انعكاس بيئي ومجتمعي على المدرسة ،مما يتطلـب دراسـتها ومقابلتها بالخطط والبرامج والتنظيمات التي تناسبها.

ج- **زيادة التحصيل الدراسي وفاعلية التعليم :**فالطالب الذي يعاني من مشكلة أسرية ،يصبح أقل قدرة على استيعاب العملية التعليمية ؛ولذلك فإن دور الأخصائي الاجتمـاعي هـو تشخيص ودراسة وعلاج هذه المشاكل؛لكي يوفر فرصـاً أكثـر للتحـصيل الدراسـي السليم[٣].

فالأخصائي الاجتماعي الماهر هو القادر على الكشف المبكر للحالات المعرضة للمشكلات مـن خلال القيام بدوره الفاعل ،والمرتكز في أساسه على التفاعل الحي والإيجابي مع التلاميـذ في المدرسـة

---

[١] محمد عبد العليم مرسي، المعلم المناهج وطرق التدريس، ط٢،الرياض:دار الإبداع الثقافي،١٤١٥هـ، ص ٢٤.

[٢] جورج موكو،ترجمة:منير العصرة،نظمي لوقا،التربية الوجدانية والمزاجية للطفل، القاهرة : دار المعرفة،١٣٩٨هـ،ص٢٢١.

[٣] عدلي سليمان،الوظيفة الاجتماعية للمدرسة، ط ١، القاهرة : دار الفكر العربي، ١٤١٦هـ ص٢٥.

والحرص على الإعداد والمشاركة في المناشط والبرامج المختلفة التى تمكن الطلاب من تحقيق هذا التفاعل الحي ،وتزيل القدر المطلوب من الحواجز ،وتجعل الطلاب يثقون فيه ،ويكونون معــه علاقــات قويــة تشجعهم على التحدث معه والتعبير عن مشاعرهم بحرية وانطلاق دون خوف أو خجل ؛وعندئذ يصل الأخصائي لأسباب المشكلات الفردية قبل تفاقمها ويقوم بعلاجها،ويساعد على إيجاد الحلول لها،كمــا يتمكن كذلك من معرفة التلاميذ المعرضين للوقوع في مثل هذه المشكلات وتوفير الحماية لهم [١].

وهكذا فمن خلال الأسس والعناصر السابقة _وغيرها_ تسعى المدرســة للقيــام بــدورها في مواجهة تحديات العنف الأسري وفق الخطوات التالية:

أولاً:دور المدرسة في مواجهة التحديات العقدية للعنف الأسري:

١- دور المنهج:

يجب أن يسعى المنهج لمواجهة التحديات العقدية للعنف الأسري من خلال العمل على ترســيخ العقيدة الصحيحة في نفوس النشء ،فالتربية العقدية والتعبدية أهم محاور التربية، التي يجــب أن يحــصل عليها النشء من خلال المؤسسة التعليمية .فالدين هو أساس الفكر والسلوك، ومتى ما تم تأصيل العقيدة الصحيحة وغرس منهج العبادة في نفوس النشء؛ أصبح من السهل غرس وتأصــيل جوانــب التربيــة الأخرى ؛"لأ ا التربية الكفيلة بتقويم الناشئين وإسعادهم في مستقبلهم ،وهــي التربيــة الــتي تزكــي النفوس،وتطهر القلوب ،وتربي الضمائر ، وتطبع علــى جميل الخصال ،وتــدفع بالــسلوك إلى نبــل الفعال،وهي التربية التي تعصم من ال وات النفسية ، وتحمي من سلطان الميول الجامحة ،وطموح الأهواء المردية ،وتنير للناشئين طريق الهدى والصلاح ،فيحرصون على طاعة ر م ،وقيام علاقا م بأبناء ا تمع على أساس متين من الحب والتعاون والمناصحة الخالصة" [٢]ويحقق المنهج هذا الجانب من خلال ما يلي:

أ- **دور الأهداف التربوية**

يمثل بناء الهدف الخطوة الأولي للحصول على مواجهة قوية للتحديات ولتحقيق تربيــة عقديــة فاعلة .ويمكن للأهداف أن تشتمل على :

- تنمية الإيمان الحي النابض بالحيوية والعمل بموجبه.

---

(1) حمدي عبد الحارس البخشونجي،سيد سلامة إبراهيم،الخدمة الاجتماعية التربوية (ا ال المدرســي) ،الإســكندرية: المكتــب العلمــي للكمبيوتر ،١٤١٨هـ ، ص١٩٨.

(2) محمد العروسي،التربية الإسلامية بين المنهج والمدرس،،سلسلة بحوث المؤتمر العالمي الأول للتعليم الإسلامي، مكة المكرمة :المركز العالمي للتعليم الإسلامي،١٣٩٧هـ ، ص١٣.

- تكوين عاطفة إيمانية قوية دافعة إلى السلوك.
- التبصير بوسائل الملحدين ودعاة التغريب ودحض حججهم [١].
- تنمية حس المراقبة الذاتية النابعة من استشعار مراقبة الله للعبد.
- إلمام الطلاب بأمور التشريع الإسلامي المتعلقة بحياتهم وبطرق معاملاتهم مع الآخرين،وما يرتبط بها من حقوق وواجبات.
- تنمية وعي الطلاب وقدرته على الفهم والتفريق بين المنهج الإسلامي كتشريع لتنظيم الحياة وبين الموروث الثقافي كعادات وتقاليد مكتسبة.
- تنمية الاعتزاز بالإسلام كدين منظم للحياة ،وبشرائعه التعبدية كطريق لرضا الله وإكساب الخلق الإسلامي.

ب- دور المحتوي الدراسي

يمكن للمحتوى الدراسي أن يشارك بدور فعال في مواجهة التحديات العقدية للعنف الأسري من خلال تحقيق ما يلي:

- أن يسعى لغرس التوحيد في **نفوس النشء والإيمان بوحدانية الله عقيدة ومنهجاً** ،وأن الله هو الخالق الرازق المطلع على أفعال خلقه ما ظهر منها وما بطن ،وأن الدين عقيدة وسلوك،ويتبع ذلك تكوين الوازع الديني لدى الفرد ،فينشأ التلميذ من صغره على يقظة الضمير والإخلاص وإتقان العمل بشكل ذاتي دون الحاجة لوجود رقيب عليه،فرقيبه يتمثل في إيمانه بأن الله مطلع عليه ويعلم خواطره وهواجسه وخلجات نفسه [٢]، فتأبى بذلك النفس المؤمنة الكامنة بداخله أن تعتدي أو تظلم.

-أن يحقق المحتوى الدراسي المفهوم الصحيح للعبادة ،وأن العبادة ليست مقصورة على مناسك التعبد المعروفة ،بل إن العبودية تشمل جميع جوانب الحياة ،فالعبادة تشمل النشاط الإنساني بجوانبه المختلفة ،فكل عمل قصد به وجه الله تعالى ،واتبع فيه منهج رسوله ﷺ ،صار عبادة لله ،ووفق هذا المنهج يجب عدم الفصل في التدريس بين العبادات والمعاملات، فالرفق

---

[١] مقداد يالجن،معالم بناء نظرية التربية الإسلامية،ط٢،الرياض:دار عالم الكتب،١٤١١هـ ،ص ٨١.
[٢] محمد حامد الأفندي،نحو مناهج إسلامية، ،سلسلة بحوث المؤتمر العالمي الأول للتعليم الإسلامي ، مكة المكرمة :المركز العالمي للتعليم الإسلامي،١٣٩٧هـ ، ص٣٨.

والرحمة مبدآن إسلاميان يشتملان على جانب العبادة والمعاملة ،وكذلك الأخوة في الله ،والتعاون والصبر..إلى غير ذلك،فهي ليست مبادئ إسلامية مجردة تدرس للتلقين وحفظ الأدلـة عليهـا فقط،فالمؤمن يثاب عليها بتطبيقها وترجمتها إلى واقع في سلوكه وفي تعامله مع الأفراد ،وهذا هو جوهر العبادة،"فالدين ليس مادة تدرس لتنمية المعلومات أو لكسب المهـارات ،ولكنـه روح وتأثير،ولا يقاس نجاح المدرس بمدى ما يحفظ تلاميذه من النصوص والسير والأحكام ، ولكنـه يقـاس بمدى ما انطبع في نفوسهم من العقائد الصحيحة ، وما انطبعوا عليه مـن الاسـتقامة والعمل الطيـب والسلوك الحميد. والمعارف الدينية تفقد قيمتها إذا لم تنعكس آثارها على حياة التلميذ،وتصبح سلوكاً عملياً محموداً" [1] .

-أن يشتمل المحتوى على خبرات ومعارف تحقق في **نفوس النشء الإيمان بأن مصدر التلقـي لمنهج التربية هو التشريع الإسلامي** ،وهو المنهج الذي ارتضاه رب البرية لاستخـلاف الإنسان في الأرض وصلاح معيشته ،وهو منهج شامل متكامل صالح لكل زمان ومكان ، وعلى ذلـك فلابد من الثقة الكاملة في أحقيته بالقيادة والتوجيه دون غيره ، كذلك لابد من التفريق بينه وبين مجموعة الأفكار والممارسات التي تكون ما يسمى بالموروث الثقافي الذي تشكلَ في المجتمعـات المسلمة ،وتراكم عبر أجيال متعددة ،وقد يحمل جانباً من هذا التشريع ، ولكنه بحاجة للتحليـل والتقويم وإعادة التوجيه وفق المنهج الإسلامي الصحيح ،فيشتمل المحتوى على وحدات ومناشط تهدف إلى "تنقية وتطوير وتطهير هذا التراث مما علق به من شـوائب وخرافـات ومبالغـات خاطئة؛لتبقى عقيدة الناشئين سليمة ومعارفهم صحيحة" [2]،مع التركيز على جانب المـوروث الثقافي حول المرأة والتربية.

-أن يحقق العقيدة الصحيحة المبنية على الاعتزاز بدين الله ، وهي الوسيلة الوحيدة لتعزيز البناء الداخلي للفرد والمجتمع المسلم ضد أي تحد عقدي،فالإسلام هو المنهج الرباني الوحيد الباقي بلا تحريف ولا تزييف ،وهو منهج شامل ومتكامل ،فيسعى المحتوى إلى تعزيز ثقة النشء في منهجـه الرباني الذي خصه الله به ،وأنه هو الحق الكامل وما دونه هو الباطل ، وأن الاستجابة للباطـل مخالفة لمنهج الله ، ويتطلب ذلك زيادة وعي النشء بطبيعة الاستهداف التغـريبي والاستـشراقي للمنهج الرباني وللمجتمع المسلم .

---

[1] محمد العروسي،التربية الإسلامية بين المنهج والمدرس، سلسلة بحوث المؤتمر العالمي الأول للتعليم الإسلامي ،مرجع سابق، ص١٧.

[2] محمد شحات الخطيب ،فتحية محمد الفزاني وآخرون، أصول التربية الإسلامية مرجع سابق،ص ٢٤٥.

جـ - دور النشاط التربوي:

يتيح النشاط للطلاب فرصة التربية والتثقيف في ا الات الإسلامية بطريقة عملية مـن خـلال التفاعل مع جماعة ترتكز في اتجاها ا وسلوكيا ا على المنهج الإسلامي ،ومن خلال التعرف على التراث الإسلامي المقروء والمسموع ،والاستفادة منه في تنمية اتجاهات مرغوب فيها نحـو اعتـزاز الطـلاب بدينهم(١).

ويمكن لذلك أن يتم من خلال جماعة تحفيظ القرآن ،وجماعة الدعوة، من خلال الحرص علـى تفسير وشرح الآيات القرآنية المتعلقة بالثبات على العقيدة والتمسك ا ،واستخدام أسـلوب ضـرب الأمثال بثبات الرسل عليهم السلام والصحابة رضوان الله عليهم ،واعتزازهم بالإسلام ،والسعي لتحقيقه منهجا وسلوكًا،والدعوة للسير على خطاهم من خلال الندوات والمحاضرات والكتيبـات والمطويـات والأشرطة المسموعة،والتوعية كذلك بطرق أعداء الدين وأساليبهم في استهداف ا تمع المسلم والأسرة المسلمة.

٢- دور المعلم:

واجب المعلم تقديم المنهج الإسلامي عقيدة وعبادة ومعاملات للـنشء بأسـلوب يتفـق مـع مستويا م الإدراكية والعقلية والوجدانية ،فيتم ترسخ العقيدة أولاً، ثم تتبعها العبادات والمعـاملات دون فصل بينهما، وتزيد مسئولية المعلم في جانب التربية العقدية في الوقت الحاضر بسبب ما تتعرض له الأمة من تحديات ومغريات ،فواجب المعلم توعية الطلاب بأخطـار الغـزو العقـدي ،وتقويـة عقيـد م واعتزازهم بدينهم حتى يستطيعوا مواجهة مثل هذه التحديات ،" وأن يسعى م إلى محاربـة العـادات الضارة والعقائد الفاسدة،وينشر بينهم الأخلاق والقيم الدينية" (٢) .

ثانيا :دور المدرسة في مواجهة التحديات الأخلاقية للعنف الأسري

١- دور المنهج:

اتفق علماء التربية على أن التربية الأخلاقية هي أهم وألزم تربية للحياة الإنسانية،أن التربية بدون أخلاق تفقد روحها وأهدافها ،وقد تصبح وبالاً على ا تمع .فالأخلاق هي أساس كـل تربيـة،فإذا

(١) جلال عبد الوهاب،النشاط المدرسي مفاهيمه ومجالاته وبحوثه. الكويت:مكتبة الفلاح، ١٤٠١هـ، ص٤١.

(٢) عبد السلام عبد الله الجقندي،التربية المتكاملة للطفل المسلم في البيت والمدرسة،مرجع سابق،ص٢٩٥.

كانت كل تربية تسعى للبناء والإصلاح فلا قيمة لهذا البناء والإصلاح بدون أخلاق ؛لذلك كان المنهج الإسلامي متمماً لكل خلق فاضل ، قال رسول الله ﷺ:(إنما بعثْت لأتمم صالح الْأَخلَاق) [(١)] ،فمربي البشرية ﷺ يرشدنا إلى أن أحد أهم أهداف الرسالة في إصلاح البشرية واستخلافها هو إكمال صالح الأخلاق والسعي لتحقيقها.

ويرى الغزالي أن دور التربية في تهذيب الأخلاق على درجة من الأهمية تماثل أهمية الطب في علاج الأسقام ،بل هو أهم ،وتعلمها أوجب فيقول:" فمهما اشتدت عناية الأطباء بضبط قوانين العلاج للأبدان ، وليس في مرضها إلا فوت الحياة الفانية،فالعناية بضبط قوانين العلاج لأمراض القلوب وفي مرضها فوت حياة باقية أولى،وهذا النوع من الطب واجب تعلمه على كل ذي لب ،إذ لا يخلو قلب من القلوب عن أسقام لو أهملت تراكمت ،وترادفت العلل وتظاهرت.." [(٢)] .

وحتى يتحقق ذلك فإن على المنهج أن يسعى لتهيئة بيئة مدرسية تتوافر فيها صفة النموذج الأخلاقي الحسن ،فالطالب يتعلم الجزء الأكبر من السلوكيات من خلال مشاهداته لمواقف الأشخاص من حوله ،ويكتسب هذه السلوكيات على تنوعها، " ولا تستطيع المدرسة تكوين اتجاهات أخلاقية سليمة إذا كان المشرفون على تربية التلاميذ يعاملونهم معاملة خالية من العطف والتسامح ، أو معاملة قائمة على السخرية والتحقير " [(٣)] .وبناء على ذلك لابد أن تكون بيئة المدرسة قدوة حسنة في التزامها بأنماط السلوكيات الأخلاقية من خلال هيئة التدريس والإدارة وطرق المعاملة مع الطلاب، وفي التوجيهات التربوية التي يحصل عليها الطالب أو يشاهدها في المواقف المختلفة،فحتى يستطيع الطالب اكتساب قيم الرحمة والإحسان والصدق والتعاون والمشاركة والأمانة واحترام الذات واحترام الغير ،لابد أن تتوافر له بيئة قادرة على تشجيع السلوك الآمن ،والحيلولة دون تنمية السلوك العشوائي أو الانتهازي المهيء للعنف ،ويتحقق ذلك من خلال ما يلي:

أ- دور الأهداف التربوية

يمكن للأهداف التربوية أن تقوم بدورها في مواجهة تحديات العنف الأسري من خلال اشتمالها على مايلي:

-تكوين حب الفضائل وحسن الخلق في نفوس الطلاب ،ومن ثم تكوين الكراهية والنفور والاشمئزاز من الرذائل والشرور والجرائم.

---

(١) أحمد بن حنبل ،مسند أحمد،ج٢، حديث رقم ٨٩٧٤، ص٥٠٤.

(٢) محمد بن محمد الغزالي،إحياء علوم الدين، ج٣، مرجع سابق، ص ٤٩.

(٣) مصطفى فهمي ،مجالات الصحة النفسية في المدرسة،من بحوث أسس التربية في الوطن العربي،لجنة التربية وعلم النفس-الحلقة الدراسية الأولى ،١٣٨٤هـ ،ص٣٥٧.

-تنشئة الطلاب على ممارسة الفضائل الأخلاقية والآداب الاجتماعية الحسنة.

- يئة ظروف الحصانة لدى الناشئين ضد الرذائل والفساد الأخلاقي بحيث لا تتسرب إلى نفوسهم جراثيم الفساد ،ولا يتأثرون ا أينما كانوا وحيثما وجدوا [1].

ب- دور المحتوى الدراسي:

يجب أن يسعى المحتوى الدراسي لغرس القيم الأخلاقية في نفوس النشء ، وتحويلها إلى مواقف داخلية واستعدادات عقلية وعاطفية ثابتة ، وتقويم السلوك الأخلاقي ،وإرشاد النشء إلى آداب السلوك في معاملة الآخرين،وأنماط التعبير الانفعالي المقبولة والأكثر صلاحية للتعايش الإنساني المستقر ،فيتعلم التعبير المقبول عن الغضب وعن التنافس ، "وأن يعمل على تكوين اتجاهات إيجابية نحو التعاون والكرم والشفقة واحترام ملكية الغير والمحافظة على هذه الملكية ، والشعور بالأمن وسط الجماعة " [2].

كما يجب أن يسعى المحتوى الدراسي إلى أن ينمي في الطالب روح تقبل النصح والإرشاد،والعفو عن الآخرين والبعد عن القسوة والاستغلال في التعامل .فينشأ الفرد طيب القلب، لين العريكة ،ساعياً إلى كسب ود الآخرين ،والتفاعل معهم بأخلاق حميدة تمثل روح التعامل الإسلامي.

ويمكن لذلك أن يتحقق بطريقة مباشرة من خلال محتوى دراسي مستقل يهتم بالتربية الأخلاقية،ويبث القيم والمبادئ الإسلامية في توجهات وسلوك الطلاب ،والأفضل من ذلك أن يوجه المحتوى الدراسي للمواد الدراسية التي يحصل عليها الطالب إلى وجهه قيمية أخلاقية ،وأن يأ البيئة المدرسية الأخلاقية عبر المواقف والأنشطة المتعددة،فيتم ذلك عن طريق الخبرة والتفكير والتربية اليومية في صورة مناخ وعلاقات وقدوة ونشاطات تتشبع ا شخصية النشء ،وتصبح بذوراً للوعي الداخلي،كما تصبح مثلاً للحياة.

جـ-دور النشاط التربوي:

تساعد جماعة النشاط في القيام بعملية الضبط السلوكي للطلاب وتوجيهه وفق المعايير المقبولة،كما أن جماعة النشاط تساعد الطلاب داخلها على التعبير عن مشاعرهم الإيجابية والسلبية في المواقف المختلفة ،وتبني الإيجابية ،والسعي لتهذيب السلبية منها ،وتساعدهم كذلك على فهم الآخرين وتبني مواقف إيجابية تجاههم ؛لأن الفرد يسعى للحصول على قبول الجماعة المنتمى إليها.

---

[1] مقداد يالجن ،معالم بناء نظرية التربية الإسلامية،مرجع سابق،ص٨٦.

[2] مصطفى فهمي، مجالات الصحة النفسية في المدرسة ،مرجع سابق، ص ٣٥٧.

ويمكن لذلك أن يتم من خلال المناشط التربوية الاجتماعية ومنها جماعة الكشافة وجماعة الرحلات،حيث تتاح من خلالها الفرصة للمشرفين للتعرف على المشكلات السلوكية للطلاب، والعمل على تعديلها بهدف تحقيق التنشئة الاجتماعية السليمة [١].

٢- دور المعلم

يمكن للمعلم أن يحقق الدور المناط به في الجانب الأخلاقي من خلال ما يلي:

أ- **دور المعلم كقدوة**:لكي يتمكن المعلم من القيام بدوره وتحقيق الأهداف المنشودة منه لابد أن يتمثل هو هذه الأهداف في ذاته ،ويسعى لتحقيقها في شخصيته، فيكون قدوة في اتباع المنهج الإسلامي عقيدة وسلوكاً،فالطلاب ينظرون إلى سلوكه على أنه النموذج الأمثل ،وبالتالي فيجب عليه أن يقدم لهم نموذجاً إسلامياً طيباً ،يكتسبون من خلاله الخلق الإسلامي ،ويتطبعون به،فلا يظهر منه سلوك يتصف بأي شكل من أشكال العنف المتعمد،ولا تخالف أفعاله أقواله وإرشاداته ،فالطلاب ينظرون إليه نظرة دقيقة دون أن يعلم هو ،"فإذا طابق علمه عمله اتبعه الطلاب ،وقلدوه في كل من أقواله وأفعاله ، أما إذا خالف عمله لما يدعو إليه فإن طلابه يشعرون بعدم عزمه على تحقيق ما يقول ، أو بعدم إيمانه بما يقول أو بعدم جدية أقواله" [٢].

ب-دور المعلم في **ترسيخ الأخلاق الإسلامية**:فواجب المعلم هو تبصير النشء بالأخلاق الإسلامية وترسيخها في نفوسهم والالتزام بها في نفسه أولاً ،وفي تعامله مع الآخرين ، وفي مواقفه مع تلاميذه،يقول الآجري في أخلاق العالم: "أن يأمن شره من خالطه ،ويأمل خيره من صاحبه ،لا يؤخذ بالعثرات ،ولا يشيع الذنوب عن غيره ،ولا يقطع بالبلاغات، ولا يفشي سر من عاداه ،ولا ينتصر منه بغير حق ،ويعفو ويصفح عنه، يجيب السفيه بالصمت عنه والعالم بالقبول منه لا مداهن ولا مشاحن ولا مختال ولا حسود ولا حقود ولا سفيه ولا جاف ولا فظ ولا غليظ ولا طعان ولا لعان ولا مغتاب ولا سباب ..." [٣].

فإذا حقق المعلم مثل هذه الأخلاق أصبح قدوة حسنة يتمثلها الطلاب في أخلاقهم وسلوكهم وفي طرق تعاملهم مع الآخرين،فرب سلوك حسن قام به المعلم ترسخ في شخصية الطالب وصار منهجاً يسير علي هديه طيلة حياته.

---

(١) جلال عبد الوهاب،النشاط المدرسي مفاهيمه ومجالاته وبحوثه، مرجع سابق،ص٧٧.

(٢) عبد الرحمن النحلاوي، أصول التربية الإسلامية، مرجع سابق، ص ١٧٣.

(٣) محمد بن الحسين الآجري، أخلاق العلماء،القاهرة: مكتبة التوعية الإسلامية، (د.ت) ، ص٦٤.

كما يحرص المعلم على ترسيخ الأخلاق الإسلامية في سلوكيات الطلاب باستخدام أسلوب الثواب على السلوك الحسن ، والعقاب _ وفق المنهج الإسلامي _ على السلوك غير المقبول .يقول الغزالي: "مهما ظهر من الصبي خلق جميل وفعل محمود فينبغي أن يكرم عليه ،ويجازى عليه بما يفرح به،ويمدح بين أظهر الناس، فإن خالف ذلك في بعض الأحوال مرة واحدة ،فينبغي أن يتغافل عنه ،ولا يهتك ستره ولا يكاشفه ،ولا يظهر له أنه يتصور أن يتجاسر أحد على مثله، ولاسيما إذا ستره الصبي واجتهد في إخفائه؛ فإن أظهر ؛فإن إظهار ذلك عليه ربما يفيده جسارة حتى لا يبالي بالمكاشفة، فعند ذلك إن عاد ثانية ،فينبغي أن يعاتب سراً، ويعظم الأمر فيه ..." [١]،وبالتالي فلابد من تنظيم أسلوب العقوبة المتبعة وفق المنهج الذي أقرته التربية الإسلامية ،والبعد عن أساليب العقوبة المتصفة بالعنف،والتي من شأنها أن ترسخ للعدوان في شخصية الطالب .

- دور الأخصائي الاجتماعي:

الأخصائي الاجتماعي يحمل عبء القيام بالكثير من مسئوليات التوجيه والإرشاد في المجالات المختلفة الأخلاقية والنفسية والاجتماعية وغيرها ،وما يميزه عن المعلم هو خلو مهامه من مسئولية التعليم،وقدرته على الاحتكاك بالتلاميذ ،وملاحظة سلوكياتهم بشكل أكبر ؛وعليه فإن دوره في مجال التربية الأخلاقية يرتكز على ملاحظة سلوك الطلاب ،والعمل على المتابعة والتوجيه الفردي في المواقف المختلفة ،أو التوجيه الجماعي من خلال حصص الريادة أو الحصص التي يتغيب فيها المدرسون ،والقيام بالتوجيه والإرشاد لجماعة دون تحديد فرد ،أو لفت نظر لسلوك محدد ،وقد يكون لذلك أثر أبلغ في تقويم السلوك واكتساب أنماط سلوكية حسنة،كما يتوجب عليه أن يهتم بإعداد الأنشطة الاجتماعية التي تهدف إلى تعديل السلوك وتوجيهه ،وأن يحرص على أن يتابع الطلاب مثل هذه الأنشطة وأن يشاركوا فيها ،ولا يكتفي بذلك بل عليه ملاحظة ودراسة مدى جدوى الأنشطة المختلفة في تعديل السلوك غير المرغوب وتعزيز السلوك الحسن .

ثالثًا :دور المدرسة في مواجهة التحديات النفسية للعنف الأسري

١- دور المنهج:

يكتسب دور المنهج في التربية النفسية بعداً ذا أهمية بالغة ؛فحتى تحقق المدرسة أهدافها المرجوة لابد من حصول الطالب على درجة من الاستقرار النفسي ،تساعده على التركيز والفهم

[١] محمد بن محمد الغزالي، إحياء علوم الدين، ج٣، مرجع سابق، ص ٧٣.

والتفاعل،"فسياسة الضغط من جانب الوالدين تجاه الأبناء ،أو العنف في المعاملة باستخدام العقاب البدني أو الحرمان أو السب أو التهديد،كل هذا له أثره في قدرة الطالب على التركيز والاستيعاب" [1].مما يزيد من مسئولية المنهج في تحقيق الصحة النفسية ،وإخراج أفراد يتمتعون بصحة نفسية سوية ، ويمكن للمنهج أن يساهم في التربية النفسية البعيدة عن العنف عن طريق:

أ- دور الأهداف التربوية:

- إشباع الاحتياجات النفسية للطلاب وفق كل مرحلة عمرية.
- متابعة النمو النفسي والصحة النفسية للطلاب .
- السعي لمواجهة المشكلات النفسية التي قد يتعرض لها الطلاب داخل المدرسة أو خارجها والعمل على حلها.
- التعاون مع الأسرة في الرقي بالنمو النفسي للطلاب وتجاوز الأزمات النفسية المختلفة.

ب- دور المحتوى الدراسي:

يمكن أن يتمثل دور المحتوى في إشباع الاحتياجات المختلفة مثل الحاجة إلى إثبات الذات وتأكيدها ، والحاجة إلى الحب والتقدير والاحترام ، والحاجة إلى الأمن والشعور به، وتكوين اتجاهات عاطفية سلمية لدى النشء ،وتوجيه انفعالاته توجيها سليما ،وإكسابه الآليات التي تمكنه من حماية نفسه من التعرض لخبرات ومواقف يمكن أن تؤدي إلى تدميره أو انحرافه،وتزويده بالأمثلة والنماذج السوية عن العلاقات الإنسانية عامة والأسرية على وجه الخصوص ،فالطفل يكتسب نموه وتكوينه النفسي بداية في إطار الأسرة ، فإذا كانت الأسرة تقدم نماذج نفسية غير مستقرة ، وعاجزة عن إشباع الاحتياجات،فإن الواجب التربوي للمحتوى المدرسي هو تعويض وإكمال هذا الجانب، حتى لا يسود في المجتمع تعميم النموذج غير السوي، لذا يسعى المحتوى الدراسي لسد القصور،و ترسيخ الخبرات النفسية المتزنة والسوية،والقادرة على تحقيق الصحة النفسية للطالب من خلال تكوين العواطف والاتجاهات النفسية السليمة وتوجيه الانفعالات التوجيه الصحيح .

ووفق ذلك يكون من واجب المحتوى الدراسي أن يشتمل على خبرات من شأنها أن تساعد و يئ المناخ النفسي والاجتماعي الذي يتسم بالأمن والاطمئنان والاحترام المتبادل والتقدير والمساواة،وتنفر

[1] عدلي سليمان، الوظيفة الاجتماعية للمدرسة، مرجع سابق ، ص ٣٧.

الطلاب من نماذج العنف و الضغط والإرهاب والاحتقار والتذليل والتهديد والوعد والوعيد في المواقف المختلفة [١].

ولكي يتم ذلك يتطلب الأمر إفساح ا ال للمزيد من التطبيقات النفسية في المحتـوى الدراسـي لكي يصبح قادراً على إكساب الطالب صفات نفسية سوية ،تشكل شخصيته وتحميها من الانفعالات غير السوية.

جـ - دور النشاط التربوي:

يمكن للنشاط التربوي أن يقوم بدور كبير في تحقيق الصحة النفسية والتوازن النفسي ،بما يمكنه من مواجهة التحديات النفسية المختلفة للعنف الأسري ،فلجماعة النشاط قدرة على إشباع الاحتياجـات النفسية المختلفة لدى الطلاب ،ومنها الحاجة للانتماء والحاجة للتقدير والاحترام،والحاجة للترويح وغير ذلك،كما أن اندماج الطالب ضمن نشاط جماعي موجه له أكبر الأثر في تفريغ الانفعـالات النفـسية المختلفة مثل الغضب والضيق والحزن ،والتي عادة ما تكون مـصاحبة للتعـرض لمواقـف العنـف أو مشاهدته، "حيث يهدف النشاط التربوي إلى تحقيق وظائف تشخيصية وعلاجية ووقائيـة لمـشكلات الطلاب ،عن طريق التعبير الذاتي ،وملاحظة سلوكهم أثناء أنواع النشاط المختلفة"[٢].

ويمكن أن يتم ذلك من خلال جماعة المسجد وجماعة الدعوة ؛لما للموعظة الإسلامية من دور كبير في دئة الانفعالات وتجاوزها، ومن المسابقات التربوية الترويحية ،والأنشطة الفنية ،وجماعة الرحلات.

٢- دور المعلم:

يمكن أن يتمثل دور المعلم في مراعاة الاحتياجات النفسية للطلاب والتعرف علـى المـشكلات النفسية التي يتعرضون لها والسعي للتوجيه والمشاركة في وضع حلول لها ،فواجب المعلم أن يـسعى إلى متابعة المشاكل النفسية التي يعاني منها الطلاب، والتي يمكن أن تؤثر على تحصيلهم الدراسي ،وعلى بناء شخصيا م، وقد تتسبب في مرورهم بأزمات نفسية واضطرابات مختلفة ،يمكن للمعلـم أن يـساهم في الحيلولة دون حدوثها ،"فكثير من اضطرابات الانتباه والخمول وعدم الاستقرار والانطواء على الذات أو الهرب في الخيال تعبر عن الاضطرابات العاطفية للطفل الذي يعاني من المواقف الرافضة لأهله" [٣] ،كما

---

(١) عبد الله بن عايض الثبيتي، علم اجتماع التربية ، ط ١، الإسكندرية: المكتب الجامعي الحديث، ١٤٢٢هـ ، ص١٧٧.

(٢) جلال عبد الوهاب،النشاط المدرسي مفاهيمه ومجالاته وبحوثه،مرجع سابق،ص٥١.

(٣) هوغيت كاغلار، علم النفس المدرسي ، ط ٢، بيروت: عويدات للنشر والطباعة، ١٤٢٠هـ ،ص٢٢.

أن كثيراً من حالات الكسل أو عدم الانضباط لا سبب لها إلا الشقاق الزوجي ،والافتقار إلى التوافـق الأسري [1].

ومن ثم فواجب المعلم _باعتبارة الأكثر تواصلا مع الطلاب_ هو أن يعمل على رصد مثل هذه المشكلات ،ومن ثم العمل على إيجاد الحلول الممكنة لها،والتعاون مع المصادر والجهات التي يمكنـها أن تساهم في إيجاد هذه الحلول، وأن يعمل على إرشاد الوالدين وتوجيههما إلى الأسلوب الأمثل في التعامل مع الأبناء ،وفي تجاوز المشكلات الأسرية المختلفة بما فيها مشكلة العنف الأسري ،مستخدماً لذلك جميع الطرق المتاحة من مقابلات شخصية ، أو ندوات عامة لأولياء الأمور، أو برامج إرشادية ، أو كتيبـات للإرشاد والتوجيه .

فإن لاحظ المعلم أن أحد التلاميذ يعاني من مشكلة أو اضطراب نفسي، أو تظهر عليـه آثـار عنف أو إهمال ،فعليه أن يبـادر في البحث عن الأسباب ،ومصارحة الطالب والاستماع له واقتـراح الحلول والتوجيهات الممكنة ،ومثل هذا التوجه هو أسلوب أصيل في التربية الإسلامية حرص عليه علماء التربية ،فنجد ابن جماعة يوصي معلم التلاميذ به فيقول:" وإذا غاب بعض الطلبة أو ملازمي الحلقة زائداً عن العادة، سأل عنه ،وعن أحواله ،وعن من يتعلق به، فإن لم يخبر عنه بشيء ، أرسل إليه ،أو قـصد م له وهو أفضل، فإن كان مريضاً عاده ،وإن كان في غم خفض عليه..." [2] .

والمعلم الذي يأخذ على عاتقه مسئولية مشاركة التلاميذ مشكلا م كثيراً ما يكتشف أن هؤلاء التلاميذ ينتمون إلى عائلات تعاني من مشكلات ،ويتعرضون خلالها إلى مواقف مضطربة ،ومثل هؤلاء التلاميذ قد يجدون في المعلم صورة إيجابية بديلة للوالدين ،فالأطفال المنبوذون من آبائهم ومن يعانون من أحد أشكال العنف الواقع عليهم أو علـى طـرف آخـر في الأسـرة ، يحتـاجون إلى الاطمئنـان العاطفي،والمدرسة هي المكان الآمن ،والمعلم هـو الـشخص الأنـسب لتحقيـق هـذا الاشـباع العاطفي،والتفاعل مع احتياجات الطلاب ومشكلا م ،مما يزيد من مسئولية المعلم ودوره في التوجيـه النفسي لطلابه،فإذا استطاع المعلم أن يساهم وحده في احتواء وحل مشكلة الطالب فبها ونعمت، وإلا توجب عليه أن ينقل المشكلة إلى الأطراف الأخرى المعنية بالمواجهة والقادرة على حل المشكلة.

---

(1) جورج موكو، ترجمة: منير العصرة، لوقا نظمي،التربية الوجدانية والمزاجية للطفل، مرجع سابق،ص ٢٢٠.

(2) إبراهيم بن سعد الله بن جماعة الكناني، تذكرة السامع والمتكلم في أدب العالم والمتعلم،ط١،مرجع سابق، ص١٠٣.

- دور الأخصائي الاجتماعي:

يقوم الأخصائي الاجتماعي بدور بارز في التربية والرعاية النفسية للطلاب،ولكي يتكامـل دوره فإنه يأخذ محورين:

أ- **محور وقاية إنمائي**:ويتمثل في السعي لتحقيق الصحة النفسية للطـلاب عـبر تـوفير الـبرامج والأنشطة المتنوعة التي تلبي الاحتياجات وتحقق التوازن النفسي وتمنـع ظهـور أنمـاط مـن الشخصيات المضطربة والعدوانية .

ب- **محور علاجي**: ويتمثل في الكشف المبكر عن مشكلات الطلاب ومتابعتها ،وإكسا م الطـرق الصحيحة في التفكير وحل المشكلات والتفاعل الإيجابي، والحرص على التواصل مع الجهـات المختلفة التي لها دور في مواجهة ومعالجة المشكلات المختلفة التي يتعرض لها الطلاب،فلا يقتصر دور الأخصائي الاجتماعي على وقاية الطلاب من المشكلات النفسية أو معالجتها،بل إن دوره يتعدى ذلك إلى التواصل المستمر مع الأسرة ،فالطالب الـذي يتعـرض أو يـشاهد عنـف أسري،فإن والديه أيضاً بحاجة إلى توجيه إلى أساليب التربيـة الـسوية ،وأسـاليب معالجـة المشكلات الزوجية ،فيتمثل دور الأخصائي الاجتماعي بالسعي إلى تحسين علاقـة الطالـب بوالديه ،وتبصير الوالدين بمسئوليا م التربوية وطرق التوجيه والتربية الصحيحة وفـق المنـهج الإسلامي.

رابعا :دور المدرسة في مواجهة التحديات الاجتماعية للعنف الأسري

١- دور المنهج

مما لا شك فيه أن ارتباط المنهج بحاجة ا تمع ومشكلاته أصبح أمراً بديهياً ،فالمنهج يتم تشكيله وفقاً لتطلعات ا تمع وأهدافه ،ولذلك يتوقع ا تمع من المنهج أن يسعى لإعـداد الطـلاب إعـداداً اجتماعياً يخلق منهم أفراداً منسجمين مع ا تمع ،ومحققين لأهدافه في الإصـلاح والنمـو ومواجهـة التحديات المختلفة ،ومنها تحديات العنف الأسري، ويمكن للمنهج أن يحقق ذلك من خلال:

أ- دور الأهداف التربوية

- تنمية العلاقات الاجتماعية للطلاب على أسس ثابتة من العقيدة الصحيحة والخلق الإسلامي القويم.
- العمل على أن يكتسب النشء الاتجاهات السليمة التي تساعده على التعامل مـع الآخـرين بطرق سليمة وإيجابية.

-ربط الطالب بمشكلات المجتمع وتوعيته بالأخطار المحدقة به.

-إكساب الطالب مهارة حل المشكلات بطرق سلمية.

-تدريب الطلاب على ربط المشكلات الاجتماعية والتحديات المعاصرة بالحل الإسلامي، وبالرجوع للمنهج القرآني والنبوي للتعرف على مسبباتها وطرق حلها.

ب- دور المحتوى الدراسي:

يمكن للمحتوى الدراسي أن يحقق دوره في المواجهة من خلال ما يلي:

-المساهمة في التنشئة الاجتماعية والتكيف والتفاعل الاجتماعي للطلاب، وصقل قابليتهم للاندماج الاجتماعي ؛ليصبحوا أعضاء فاعلين في الجماعة ،وقادرين على تحمل مسئولية عضويتها وأداء الحقوق والواجبات المترتبة على الاندماج داخلها ،كما أن المجتمع المسلم قد خصه الله بمجموعة من الحقوق والواجبات التي أهلته ليكون أفضل المجتمعات ،وليكون أعضاؤه خير أمة أخرجت للناس ، فهو مجتمع يحفظ حقوق الفرد والجماعة ،ويعطف القوي فيه على الضعيف،ويحترم كرامة الإنسان ، ويتكافل الجميع تحت راية الإسلام، فيجب أن يغرس المحتوى الدراسي في النفوس " أن النظام الاجتماعي في الإسلام يقوم على الوحدة والإخاء والمساواة والتعاون على الخير والمشورة ،وأن يعمل على تكوين الفرد المتصف بالأخلاق الحميدة ، الذي لا يقسو في معاملته على الآخرين، ولا يحيف عليهم ، ولا ينفرهم منه، ويعفو عمن أساء إذا كان في العفو عنه إصلاح له، وتوجيه لغيره ، ويلتمس له العذر، ويقبل اعتذار المعتذرين، ثم لا يكون مستبداً برأيه، ولا عازفاً عن قبول النصيحة، كما أن معاملات الأفراد في المجتمع المسلم خالية من الاستغلال ، وانتهاز الفرص " [1].

كذلك فإن من واجب المحتوى تبصير النشء بأن حياة الكائنات عامة والإنسان خاصة قائمة على مبدأ الزوجية ،قال تعالى: ﴿ وَمِن كُلِّ شَيْءٍ خَلَقْنَا زَوْجَيْنِ لَعَلَّكُمْ تَذَكَّرُونَ ﴿٤٩﴾ ﴾ [سورة الذاريات:٤٩]،ومبدأ الزوجية وإقامة الحياة من ذكر وأنثى هو هدف لتكامل الحياة ،وليقوم كل منهما بدوره الذي هيئ له بدون أن يتعدى أحدهما على الآخر ،فالتمايز هنا لغرض التنوع والتكامل ،وليس لغرض التفاضل في المقام الأول ،وحتى يقوم كل جنس بوظيفته في الحياة .كما أن في تنوع الوظائف وتوزيع الأفراد تنظيم يعمل على التقليل من المواقف التصادمية ،وبالتالي فالواجب على كل جنس أن يثق في قدراته ،ويحترم قدرات الغير كذلك.

---

(1) محمد حامد الأفندي ، نحو مناهج إسلامية،سلسلة بحوث المؤتمر العالمي الأول للتعليم الإسلامي ،مرجع سابق، ص٢٧-٢٨.

- **تكوين عقلية اجتماعية واعية وقادرة على فهم المشكلات والمشاركة** في **حلها**،فالمدرسة مؤسـسة أنشأها ا تمع ،وهي لا تعمل في عزلة عنه ،وإنما تتأثر به وتؤثر فيه ،وبالتالي فدور المنـهج يجـب ألا ينحصر في إعطاء الطالب الأنماط الاجتماعية الإيجابية ،بل لابد أن تساهم في تفعيل هذه الأنماط،والتأكد من قدرة الطالب على إدراكها والاستفادة منها،وتبصيره بالأنماط الاجتماعية السلبية لتجنبـها،ومن ثم تدريبه على إيجاد الحلول لها ،"حيث ثبت علميا أن التدريب على أسلوب المناقشة وحـل المـشكلات يساهم مساهمة فاعلة في تنمية مهارات التفكير العلمي،ومتى اكتسب الطالب هذه المهارة وبعد تخرجـه وتحمله المسئولية الاجتماعية ،فإنه بدوره يستغل هذه المهارة في حل مشكلات البيئة وا تمع" [(١)] ،ومثل هذا الأسلوب قادر على مواجهة المشكلات وحلها بطريقة إيجابية وسلمية خالية من أي شـكل مـن أشكال العنف .

فيبدأ الطالب بالمشاركة في حل بعض الظواهر الاجتماعيـة داخل المدرسـة أو خارجها، فكثير من ظواهر التسيب والعدوان أو الإدمان أو الغياب أو الصراع والعنف أو التلوث أو عدم الانتمـاء أو المشاركة ،تمثل جميعها انعكاسات بيئية ومجتمعية على المدرسة،فيصبح واجب المدرسة والطلاب داخلها أن يتصدوا لها بالدراسة والتحليل والتخطيط والسعي لإيجاد الحلول الممكنة [(٢)].

و ذا يتعلم الطالب أن الصراع والاختلاف وتخطي العقبات أمر حتمي في العلاقات الإنسانية،ثم يحصل من خلال ذلك على تدريب يتعلم من خلاله المواجهة الإيجابية لأي مشكلة ذات بعـد يتـصل بالعلاقات الإنسانية عامة والعلاقات الأسرية على وجه الخصوص.

- **ضرورة ارتباط المحتوى الدراسي بمشكلات ا تمع واحتياجات أفراده** :فالطالب ينـشأ ضـمن مجتمع له ثقافته وأهدافه ومشكلاته، وتؤثر هذه المحاور المختلفة على اتجاهاته وسلوكياته ،والمدرسة جزء من ا تمع ، وأهدافها هي نفس أهداف ا تمع ، وحتى تحقق هذه الأهداف لابد أن تكون على قـدر من التفاعل مع مشكلات ا تمع ، والمحتوى بصفته أحد أهم وسائط المدرسة لإيصال المعرفة والخـبرة لابد أن يرتبط بمشكلات ا تمع واحتياجات أفراده ،ولا يعني بذلك أن يتابع المحتوى كل مستحدث من مشكلات ا تمع ، فا تمع يظل في حالة تغير مستمر ،وتغيير المحتوى الدراسي وفق مشكلات ا تمـع وحاجاته أمر يصعب تحقيقه ، ولكن ما يقصد هنا هو أن يكون المحتوى على صلة ذه المشكلات بمـا يكسبه للطلبة من سلوكيـات واتجاهات عامة في مواجهة المشـكلات وحلها،فهناك حاجة مـستمرة

---

(١) حلمي أحمد الوكيل،محمد أمين المفتي،أسس بناء المناهج وتنظيماته،مرجع سابق،ص ٤٦.

(٢) عدلي سليمان،الوظيفة الاجتماعية للمدرسة، مرجع سابق،ص٢٥-٢٦.

إلى تطوير المحتوى الدراسي بحيث تراعي حاجات التلاميذ واهتمامهم وميولهم ومشكلاتهم قدر الإمكان، ويمكن أن يتم ذلك من خلال :

- وجود أوجه شبه بين ما يشتمل عليه المحتوى الدراسي من وحدات وبين المواقف الحياتية،فكلما تيسر ذلك كانت تلك المواقف أكثر فاعلية الطالب ، وكان ذلك دليلاً على استعداد الطالب لمواجهة المشكلات.
- إدراك الطالب لأوجه الشبه بين ما يدرسه في المحتوى وبين مواقف الحياة الخارجية،حيث يمارس الطالب عدة مهارات عقلية يصل في نهايتها إلى قواعد عامة،فيتدرب على كيفية مواجهة مواقف الحياة التي ستكون مألوفة بالنسبة له.
- تجزئة المشكلات الحياتية إلى مشكلات فرعية يتخذها المعلم كمحاور تقوم عليها الخبرات التعليمية ،يطبق فيها الطالب ما تيسر لديه من معلومات وما اكتسبه من مهارات [١].

والمحصلة النهائية لمثل هذه المحتوى الدراسي أن يكتسب الطالب من خلاله القدرة على فهم المشكلات والتفاعل معها ووضع الحلول لها بما في ذلك مشكلات الأسرة والعنف الأسري، وأن يتدرب على التأصيل الإسلامي في الوصول لحل المشكلات ،فيصير قادراً على الرجوع إلى المنهج الإسلامي في معالجة المشكلات المختلفة ،ويصبح هذه المنهج نبراساً له في تقويم سلوكياته واتجاهاته المختلفة.

جـ - دور النشاط التربوي

يتعلم الطالب من خلال النشاط التربوي قواعد العمل في ظل الجماعة وطرق التفاعل السليم مع أفرادها، ويسهم ذلك في نمو الكثير من الصفات الاجتماعية الإيجابية في شخصيته ،ومن أهمها :احترام حقوق الآخرين ،الاتزان ورباطة الجأش ،تقبل تعديل السلوك ليتوافق مع ما تمليه الجماعة من قواعد وأصول ،والقبول بمبدأ توزيع الأدوار والقيادة والتبعية ،وتحمل المسئولية والقيام بتبعاتها ،"وتؤثر جماعة النشاط على مدى إتقان الطالب لعمله وإحساسه بالمسئولية تجاه الدور المكلف به من الجماعة،حيث يشعر الطالب أنه لابد من تأدية عمله داخل الجماعة بكفاءة حتى يظل مرغوباً في جماعته"[٢].

---

(١) أحمد حسين اللقاني، المنهج: الأسس، المكونات، التنظيمات، ط١، القاهرة: عالم الكتب، ١٤١٥هـ ، ص ص١١٠-١١١.

(٢) عصام توفيق قمر،سحر فتحي مبروك،الخدمة الاجتماعية المدرسية في إطار العملية التربوية،القاهرة:المكتب الجامعي الحديث،١٤٢٤هـ،ص١٣٥.

كما أن للنشاط الاجتماعي أثراً إيجابياً في ربط التلميذ با تمع الخارجي والتعرف على مشكلات ا تمع والبيئة والتخطيط _ النظري على الأقل _ لحلها والمساهمة في تطوير الحياة الاجتماعية.

ويمكن لذلك أن يتحقق من خلال جماعة النظام وجماعة الرحلات والزيارات ، ،وجماعة النشاط الصحي ،وجماعة المحافظة على البيئة ،وجماعة الأنشطة الصحية ، والكشافة المدرسية "التي تسهم بقـدر كبير في مواجهة المشكلات السلوكية للطلاب من خلال البرامج والمشروعات الكشفية التي تم ببنـاء شخصية الطالب في أبعادها المتعددة،ومساعدته علـى الانـدماج في الجماعـات الـصغيرة والعمـل معها،والمشاركة في خدمة وتنمية ا تمع مع الاعتراف بحقوق الآخرين واحترامها" [١]،ومن شأن ذلـك أن يعود الطالب على تكوين علاقات اجتماعية مستمرة ومتماسكة وخالية من سـلوكيات العنـف و العدوان.

٢- دور المعلم

يرتكز دور المعلم في تشجيع الطلاب على تكوين اتجاهات وعلاقات اجتماعية سـليمة،فالمعلم في تفاعلاته مع الطلاب في المواقف المختلفة يفـترض فيـه أن يعكـس ثقافة ا تمع معرفة وممارسـة وسلوكاً ، فلا يكفي أن يقدم لطلابه درساً عن احترام الآخرين أو حفظ حقوق الفرد المـسلم ، فهـو مطالب بترجمة هذه المفاهيم إلى مواقف سلوكية يمر ا التلاميذ ويعيشو ا ، على نحو يؤثر في تكوينـهم الشخصي ،فهـو القـادر علـى أن يغـرس في شخـصية طلابـه أساسـيات العلاقـات داخـل الجماعة،وكيفيةتكوين العلاقات مع الأشخاص داخلها ،وأن التفاعل مع الجماعة له متطلبات عدة منها الاحترام المتبادل ،والتعاون والثقة بالآخرين ،واحترام الملكية الفردية ،وتقدير الاختلاف مع الآخرين في الرأي والمسلك،"فيشبون وهم يفهمون أن كل قضية لها أكثر من وجه، وأن احترام آراء الآخرين جـزء مهم لا يتجزأ من احترامهم لآرائهم الخاصة " [٢]، وإذا ما نجح المعلم في إكساب النشء طرق تكـوين العلاقات الاجتماعية فإنه يمكنهم بذلك من أن يصبحوا أفراداً ناجحين اجتماعياً وأسرياً.

- دور الأخصائي الاجتماعي

يقوم الأخصائي الاجتماعي بدور هام في قيادة الجماعة والتوجيه الفردي داخلها مـن خـلال علاقاته الإيجابية مع الطلاب ،ولا يقتصر دوره على التوجيه الأخلاقي والاجتماعي للطـلاب ومتابعـة سلوكيا م وسط الجماعة ،وتنمية اتجاها م الاجتماعية السليمة ،بل يتعدى ذلك إلى إتاحـة الفـرص

---

[١] المرجع السابق ص ١٤٣.

[٢] محمد عبد العليم مرسي، المعلم المناهج وطرق التدريس،مرجع سابق ،ص٣٠.

أمامهم لمواجهة المواقف التي تنمي شخصيا م ،وتسهم في تنشئتهم بطريقة عمليــة ترســخ للــسلوك الاجتماعي السوي وتضمن استمراريته ،وتدريبهم على طرق حل المشكلات بأسلوب علمي موضوعي عن طريق عرض ومناقشة بعض المشكلات المتعقلة م أو المشكلات العامة ،وتتبع الحلــول الممكنــة لها،وإكسا م مهارة الاستماع وتبادل الآراء المطروحة واحترامها .

ومن خلال ما سبق عرضه يمكن للمدرسة أن تسهم في مواجهة التحــديات المختلفــة للعنــف الأسري ،وتكملة لذلك سيتم عرض بعض من التطبيقات التربوية التي يمكن أن تدعم دور المدرســة في هذه المواجهة عبر ما يلي...

بعض التطبيقات التربوية في **مجال المدرسة**

١-المدرسة ومنهج التربية الأسرية:تحتاج المدرسة لمواجهة تحديات العنف الأسري إلى إضافة منهج التربية الأسرية كمتطلب أساســي ضمــن برامج المراحل الدراسية المختلفة، وبما يناسب كــل مرحلة ،فمنهج التربية الإسلاميــة قائم علــى إعــداد الفرد المسلم للحياة الــدنيا والآخــرة ،ويشمل هذا الإعداد مختلف أوجه النشاط الإنساني مــن عبــادات ومعــاملات وعلاقــات وسلوكيــات وتوجيهات ، فيتنــاول المنهج العقيدة والعبادة والعلوم والاقتــصاد .. ونظــام الأسرة .

والأسرة والعلاقات الأسرية لا تقل أهمية عن الجوانب المختلفة السابقة الذكر ،فهي وحدة بنــاء ا تمع المسلم ،وتشتمل على خلية أفراد الاستخلاف في الأرض ، وضمن جنبا ا يــربى الجيــل المسلم،والمنهج لابد أن يشارك في إعداد أفراد الأسرة وتبصيرهم بأهميتها والحقوق والواجبــات المترتبة على العلاقات داخلها،فتتضمن مناهج التربية الإسلامية إعداد الطلبة والطالبات للحيــاة الأسرية بما تحويه من علاقات إنسانية متعددة ،تربط كلا الطرفين ببعضهما ،أو تربطهما بالنشء من الأبناء ، وفق المنهج والقواعد والأحكام التي أقرها ورتبها التشريع الإســلامي ،ويمكــن أن يتحقق ذلك بالتركيز على المحاور التالية في إعداد منهج التربية الأسرية:

أ- التبصير بالأسس السليمة في الاختيار الزواجي وفقاً للمعايير الثابتة التي أقرهــا الإســلام حفاظاً على الأسرة والجيل المسلم ،ومن ثم تلحقها المعايير الأخرى.

ب- التبصير بالحقوق والواجبات المترتبة علـى كـل طـرف مـن أطـراف العلاقـات الأسرية،فيتناول المنهج حق الزوج والزوجة والأبناء والآباء ، والتعريف بالأحكام المتـصلة بالأسرة المسلمة من أحكام النفقة أو الطلاق والتعدد ..إلى غير ذلك.

جـ- التركيز على إدراج الحقوق التي خص ا الإسلام المرأة المسلمة ،ويـتم ذلـك إمـا بإضافة مادة تحمل هذا المسمى،أو بتدعيم المقررات بموضوعات دف إلى تعريف المـرأة بالحقوق التي تتمتع ا في ظل الإسلام،ومقارنتها بأوضاع المرأة في الجاهليـات القديمـة ووضعها في الجاهلية الحديثة،حتى يدرك الجيل المسلم –رجالاً ونساء – عظمة هذا الـدين وعدالته ، فيتأصل في النفوس الثقة بدين الله وبكماله وجدارته بقيادة الأمـة ، ويـستطيع الجيل المسلم الوقوف في وجه أي تحد عقدي.

د- عرض الطرق الإسلامية الصحيحة في معالجة المشكلات الزوجية المختلفة ،وفق ما تميز به هذا المنهج من تدرج وفهم للطبائع ومراعاة للنفسيات.

هـ- عرض طرق التربية الإسلامية في تربية الأبناء والمستمدة من كتاب الله وسنة رسوله ﷺ وما وصل إلينا من تراث علماء المسلمين في التربية .

و- تناول الجوانب النفسية التي من شأ ا تدعيم العلاقات الاجتماعية عامة والأسرية علـى وجه الخصوص ،فيتم الاستفادة من الدراسات النفسية في أهميـة إشـباع الاحتياجـات المختلفة، وطرق تحقيق الذات وفهم النفسيات ، والتدريب على توجيـه الانفعـالات في المواقف المختلفة.

ز- إضافة منهج الأخلاق الإسلامية كمقرر مستقل ،يتم تدريسه وفـق طـرق التـدريس الحديثة والبعيدة عن مجرد الحفظ والتلقين، ويتم تقييم الطلاب عبر المواقف المختلفة الـتي تظهر حقيقة اكتساب الخبرة.

٢- تبني **طرق التدريس التي تنمي القدرة على التفكير النقدي وإعمال العقل** ،الذي من شأنه أن يوسع مدارك التلاميذ ،ويعودهم على الموضوعية والتثبت والنقاش والجدل ،ولا يقف م عند حد التعرف على المحتوى الدراسي ،وإنما يتعدى ذلك إلى البحث عن الأسباب ،وتعلـم طـرق الربط والتحليل والتسلسل والوصول إلى استنتاجات ودلائل وقرائن تكون بمثابة تغذية راجعـة تفيد الطالب في مراحل حياته المختلفة،كما ينشئهم على التحليل العلمي للمشكلات المختلفـة وفحص حقائقها المنطقية للوصول لنتائج إيجابية دون الاعتماد على الانفعالات الآنية ،والأحكام

المسبقة،ومن أمثلة هذه الطرق في التدريس:طريقـة حـل المـشكلات،طريقة المناقـشة،طريقة الأسئلة...وغيرها.

٣- **الرحلات المعرفية:** يمكن للمدرسة أن تشرك الطلاب في رحـلات متنوعـة إلى دور الرعايـة الاجتماعية والجمعيات الإنسانية المختلفة ،ودور الملاحظة والأحداث ؛ليتعرف الطالب من خلال هذه الزيارات على نماذج حية لآثار العنف والتفكك الأسري والعلاقات المبنية علـى القـسوة والتعدي ،مع الحرص على أن يكتب الطالب تقريراً عما شاهد ،وعن الحلول المقترحة لمواجهة ما رأى من مواقف ومشكلات .

٤-إعداد **مسابقات ثقافية وأدبية** بصفة دورية تتناول جانب الأسرة ومشكلا ا المختلفة ،مع التأكيد على جانب العلاقات الأسرية وطرق تدعيمها ،ويمكن أن يساهم الوالدان في مثل هذا النـشاط ويتم تكريم الرابحين وعرض مشاركا م والاستفادة منها.

٥- الاستفادة من **الإذاعة الصباحية** في بث برامج تتناول جانب الأسرة والعلاقات الأسرية داخلـها ،وأساليب التواصل الجيد ،وطرق تحسين الصحة النفسية للفرد ،وعرض لطرق وأساليب الغـزو الفكري والعقدي الذي تتعرض له الأسرة المسلمة على اختلاف أوجهه وطرق مواجهته.

٦- أن تحتوي **المكتبة المدرسية والصفية** على كتب متنوعة تتناول ا الات المختلفة للأسرة وللصحة النفسية والأخلاق الإسلامية والمشكلات الاجتماعية المختلفة ومشكلات الأسرة علـى وجـه الخصوص،وتشجيع الطلاب على القراءة من خلال الإعلان الأسبوعي عن أكثـر مـن طالـب مستفيد من استعارة الكتب .

٧-التركيز على **الأنشطة الرياضية** التي من شأ ا أن تـسهم في تنميـة روح الجماعـة والتفاعـل والجيد،وتدعم الصحة النفسية للطلاب ،وتعود الأفراد على احترام القوانين وعلـى الاسـتخدام الصحيح للقوة البدنية.

٨- **الاستفادة من المناسبات والاحتفالات العالمية** كاليوم العالمي للمرأة ،واليـوم العـالمي للطفـل وأسبوع الصحة النفسية ،أولاً في التوعية من التحديات التي يمكن أن تمثلها ،ثم بالسعي لإبـراز التأصيل الإسلامي لمثل هذه الموضوعات ،فيتم عرض وإقامة أنـشطة عـن المـرأة والطفـل في الإسلام،وعن دور التربية الإسلامية في تحقيق الصحة النفسية والاجتماعية للفرد وا تمع.

٩- السعي لإقامة مجموعة من **المحاضرات والدورات التوعوية والإرشادية** التي يقوم عليها مجموعـة من الدعاة وذوي الاختصاص في مجال الشريعة ،وفي مجال علم النفس والاجتماع وطرق تنميـة الذات وتحسين العلاقات ؛ بهدف التوعية في المجالات الأسرية المختلفة،ولا تقتصر على الطلاب بل يتم دعوة أولياء الأمور ؛لزيادة أواصر الصلة بين البيت والمدرسة ،وتحصيل قدر مـن التثقيـف والتوعية لأفراد الأسرة جميعا..

١٠- تنمية **مهارات البحث العلمي** ،وإتاحة الفرصة للطلاب للقيام بدراسات اجتماعيـة مختلفـة (نظرية _ وميدانية) تتناول مشكلات المجتمع عامة والأسرة خاصة ،والعمل على حصر الظواهر السلبية وطرح الحلول الإسلامية لمواجهتها وتخطي عقباتها،وأن تتم الاستفادة مما يمكن أن تنتجـه مثل هذه البحوث.

١١- **تدعيم مجالس الآباء وتنشيط دورها**،واستغلالها في زيادة الوعي النفسي لدى الآباء بمطالب النمو في كل مرحلة من مراحل عمر الطلاب، وتناول المشكلات المختلفـة لكـل مرحلـة وطـرق معالجتها،وأساليب توطيد العلاقات الأسرية بين الأبناء والآباء وبين الزوجين وأثر ذلك في زيادة قدرة التحصيل لدى الطالب.

١٢- أن يتم **تقويم الطالب** وفقا لما اكتسبه من اتجاهات وسلوكيات إيجابية تمثـل تحقيقـًا ملموسـا للأهداف المنشودة،وتبرز بشكل بين ضمن المواقف المدرسية المختلفة ،سواء ما اشتمل منها على جوانب عقدية وتعبدية أو أخلاقية ونفسية ،أو من خلال قدرته على التفاعل السليم والإيجابي مع مجتمع المدرسة على اختلاف أفراده ، وأن يخصص لكل طالب سجل يتم تدوين نتائج التقويم فيه ،ويتم إطلاع الوالدين عليه بصفة دورية،ولا يتم الاعتماد على أسـلوب الاختبـارات بـشكل منفرد.

ووفقاً لهذه الخطوات وغيرها تـستطيع المدرسـة -بـإذن الله- مواجهـة تحـديات العنـف الأسري،ويتكامل دورها مع المؤسسات الأخرى ومنها المسجد ،وهو ما سيتم تناوله من خلال المبحث القادم.

المبحث الثالث

دور المسجد في مواجهة تحديات العنف الأسري الموجه للمرأة والطفل

المسجد هو المركز الأول للتربية والتلقي عن المنهج الإسلامي ،وهو المؤسسة التربوية التي تجمع بصورة واضحة بين الدين والدنيا ،فنجد فيه تأدية العبادات ،والاجتماع على دراسة الأحكام والتشريعات الإسلامية ،والاتصال الشخصي بين الأفراد المختلفين ،والتعارف بين سكان الحي إلى غير ذلك. وقد كان المسجد في عهد رسول الله ﷺ وما تلاه من العصور الإسلامية مكاناً للعبادة والاعتكاف، والتعليم والتدريس، والتشاور والمناصحة ،والقضاء والقيادة والتوجيه العسكري، وموضعاً للضيافة ،فكانت الوظيفة الاجتماعية جزءاً من الدور الذي رسمه الإسلام للمسجد ،فمن ضمن أهداف الإسلام في فرض صلاة الجماعة في المسجد أن يتحقق اجتماع المسلمين كوحدة متحدة ،تتجلى فيهم معاني المساواة والنظام والطاعة حين يقفون جميعاً في صف واحد ،الغني بجانب الفقير ، والكبير بجانب الصغير ، وحتى يستشعر المسلم أنه عضو في جماعة لا يعيش ضمن نطاق نفسه فقط ،وفي ذلك مدعاة لتقوية الروابط الاجتماعية وزيادة تماسك المجتمع .

والأسرة المسلمة ضمن نطاق هذا المجتمع قد نالت جانباً كبيراً من اهتمام الدور التربوي للمسجد ،خاصة أن المسجد في صدر الإسلام لم ينفصل عن مشكلات المجتمع ، فهاهو رسول الله ﷺ يفصل في المشكلات الأسرية داخل المسجد ،فقد روى سهل بن سعد:(أن رجلًا قَالَ:يا رسولَ الله أرأيت رجلًا وجد مع امرأته رجلًا أيقتُله؟. فَتلَاعنا في الْمسجِد وأنا شاهد)[1]،كذلك تناولت خطب الرسول ﷺ العديد من جوانب الأسرة والتربية الأسرية ،فتناولت حق المرأة وعلاج النشوز في أكبر تجمع إسلامي وهو خطبة الوداع ، وانتقد في المسجد ضرب النساء في الحديث المروي عن إياس بن عبد الله بن أبي قال رسول الله ﷺ :(لَا تضربوا إماءَ الله ،فَجاءَ عمر إِلَى رسولِ الله ﷺ فَقَالَ : ذَئرنَ النساءُ علَى أَزواجِهن فَرخص في ضربِهن ،فَأَطَاف بِآلِ رسولِ الله ﷺ نِساءٌ كَثير يشكُونَ أَزواجهن،فَقَالَ النبِي ﷺ:لَقَد طَاف بِآلِ محمد نِساءٌ كَثير يشكُونَ أَزواجهن لَيس أُولَئك بِخيارِكُم) [2].

والدور التربوي للمسجد في مواجهة تحديات العنف الأسري لابد أن يشتمل على جانبين : وقائي و علاجي:

---

(1) محمد بن إسماعيل البخاري،صحيح البخاري، ج١،كتاب الصلاة، باب القضاء واللعان في المسجد بين الرجال والنساء،حديث رقم ٨٤، ص ١٨٤.

(2) أبو داود سليمان بن الأشعث ،سنن أبي داود ، ج٢، كتاب النكاح ، باب في ضرب النساء، حديث رقم ٢١٤٥،ص٦٠٧.

- **دور وقائي**: ويتمثل في التوعية العامة بالأخلاق الإسلامية التي دعت إليها الـشريعة ،والتوعيـة بالحقوق والواجبات لكلا الزوجين ،وحقوق وواجبات الآباء والأبناء ،إضافة إلى تقوية العقيـدة الإسلامية وروح الانتماء للإسلام من خلال التوعية بأفضلية الإسلام عقيدة ومنهجاً.
- **دور علاجي** :ويشتمل على التوعية بطرق التوجيه والتربية وفق الأسس والأصول الإسلامية ،سواء في العلاقة الزوجية أو بين الأبناء ،وطرق التأديب التي أقرها الإسلام، مع الحث على الرفق ونشر قيم التسامح والعفو.

وكلا الدورين من الممكن أن يقوم بهما المسجد من خلال مناشطه المتعددة، ويحقق فيهما أهدافه التربوية عامة ودوره في مواجهة العنف الأسري خاصة ،وذلك عبر محاور عدة أهمها: إمـام المـسجد (الخطيب) ، الخطبة ، وسيتم تناولهما بشيء من التفصيل فيما يلي:

اولاً:إمام المسجد (الخطيب) :

إن لإمام المسجد دوراً تربوياً مؤثراً ،وواجباً عظيماً إذا قام به حصل الخير الكثير للمصلين ولأهل الحي، لذلك يجب أن تتوافر في الإمام مجموعة من الصفات التي تؤهله وتساعده على القيام بدوره ،وأهم هذه الصفات:

١- **أن يكون قدوة** في **شخصه وسلوكه والتزامه** ،فلا يدعو الناس إلى التحلّي بالأخلاق الإسلامية في معاملة زوجاتهم والحرص على تربية أبنائهم تربية إسلامية ،ثم يخالف هو هذا المنهج ،فالواجب أن يلتزم هو بداية بالمنهج .وأن يكون معروفاً بين الناس بالقدوة الحسنة ، فأكثر مـا يـؤثر في الناس حسن الخلق ؛لأنه الباب الذي يقرب إليهم الإمام، "فإنه إن ظهر كذلك وثق الناس بـه، وصدقوه فيما يدعو إليه ،فالقدوة العملية والسلوك المستقيم أبلغ في الموعظة من الأقوال المنمقـة والحكم الرائعة" [(١)].

٢- **الاتصال بالمجتمع المسلم عامة وبأهل الحي على وجه الخصوص ،والتعرف على احتياجـاتهم وما يمر بهم من مشكلات وتحديات** ،وأن يتحسس أفكار الناس وآمالهم وآلامهم ، وأن يهـتم بآرائهم ومقترحاتهم ، ويكون على بينة واتصال بما يحدث في المجتمع من خلال مخالطته لجماعـة الحي والتعرف على أحوالهم ومشاكلهم وهمومهم ،معاناتهم المادية منها والمعنويـة ،والاهتمـام بالأولى والأهم منها ،ثم ما يليها والتعرض لها من خلال خطبة الجمعة على وجه الخصوص،أو من خلال التوجيهات المختصرة بعد كل صلاة.

---

(١) عبد الله شحاته، الدعوة الإسلامية والإعلام الديني، القاهرة: الهيئة المصرية العامة للكتاب ،١٣٩٨هـ، ص ٢٣.

٣– أن يمتلك عاطفة قوية صادقة قادرة على التأثير ، وهذا لا يتم إلا بإخلاص النية لله أولاً ، ثم بإدراكه لأهمية الدور الذي يقوم به ،وأن هذا الدور لا يقتصر علـى إقامـة الـصلاة وأداء الخطـب والجمع،فهو داعية مسلم يحمل هم الدعوة وإصلاح ا تمع المسلم ،عن جابر بن عبد الله قال:(كَـانَ رسولُ الله ﷺ إذَا خطَب احمرت عيناه وعلَا صوته واشـتد غَـضبه ،حتـى كَأَنـه منـذر جـيش يقُولُ:صبحكُم ومساكُم) [١]،فيتحين الفرص للنصح والإرشاد والتوعية ،ولا يكتفي بالخطب العامة ، بل يحرص على الاتصال بالأفراد وتوجيههم بصفة شخصية ،وبالوسائل المتاحة له من كتيبات أو تسجيلات إسلامية .ولا يكتفي بما يبذل من مجهود فردي للتوجيه والإصلاح ،بل يرشـد الجماعـات المختلفـة للمساعدة في التوجيه والإصلاح، "فيتجه إلى استثارة الأهالي للتفكير في شـؤون مجـتمعهم وتنظـيم جهودهم المشتركة لمواجهة احتياجا م وعلاج مشكلا م وإثارة وعيهم ، ويحرك هذا الوعي في اتجـاه التطبيق الإسلامي الصحيح للمبادئ الإسلامية " [٢] ،وتشكل الحقوق والواجبات الأسرية أحـد هـذه الجوانب التي يجب أن يحرص عليها.

٤- أن يتصف بالوعـي والمتابعة لقضايا الأمة ، وأوجه وطرق الغزو العقدي والفكري الـذي تتعرض له ، ويكون على وعي وفهم بطرق المواجهة ، وبكيفية إيقاظ الحس العقدي والـوازع الديني لدى أفراد ا تمع لفهم هذه التحديات أولاً ثم لمواجهتها ثانياً .

ثانياً:الخطبـة :

اشتملت خطب الرسول ﷺ _كما سبق وذكر_ على مختلـف جوانـب العقيـدة والعبـادات والمعامـلات ، وحظيت الأسرة بجزء من هذا الاهتمام ،فهدف الخطبة هو تحقيـق الإسـلام منـهجاً وسلوكاً، وهي أداة للتعليم والتوجيه وحل المشاكل وفق منهج التشريع الإسلامي ،فالمضامين الاجتماعية والأسرية نوقشت بتوسع ضمن مصادر التشريع الإسلامي ، "حتى دخلت مع الرجل بيته ،وحكمـت بينه وبين زوجته، فبينت ماله عليها ومالها عليـه، وفـصلت فيمـا عـسى أن يقـع بينـهما مـن خصومة،وحكمت بين الرجل وولده " [٣]،والخطبة حينما تتناول هذه الجوانب وتضع لها حلولاً مستمدة من التشريع الإسلامي فإن ذلك يزيد من ثقة الجيل في تكامل التشريع وشموليته لجوانب الحياة المختلفة .

---

[١] مسلم بن الحجاج، صحيح مسلم ، كتاب الجمعة، باب تخفيف الصلاة والخطبة، حديث رقم ٨٦٧،ص ٤٣٠.
[٢] محمد خير رمضان يوسف، خصائص الإعلام الإسلامي، ط٢، جدة: دار العمير، ١٤١٢هـ، ص٩٨.
[٣] مصلح سيد بيومي، أدع إلى سبيل ربك، ط٤ ، الكويت : دار القلم، ١٤٠٦هـ،ص ١٢٥.

بعض التطبيقات التربوية في مجال المسجد:

ويمكن للمسجد أن يزيد من فاعلية دوره في مواجهة تحديات العنف الأسري من خلال تفعيل التطبيقات التالية:

١- أن يحرص أمام المسجد على القيام بمجموعة من التوجيهات المختصرة يعرضها على جمهور المصلين بعد كل صلاة ،يتناول من خلالها جانب العلاقات الأسرية ،وتربية الأبناء ،وحقوق الزوجين ،والأخلاق الإسلامية ...وغير ذلك.

٢- الاستفادة من فترة ما بين العصر والمغرب أو بين المغرب والعشاء في إقامة دورات للتوعية الأسرية لكلا الزوجين تتناول الجانب الشرعي في إقامة العلاقة الزوجية وتربية الأبناء، والتوجيه والإرشاد لمعالجة المشكلات الأسرية المختلفة وفق منهج التربية الإسلامية،وتشجيع أفراد الأسرة للاشتراك ا ومتابعتها.

٣- لابد أن تشتمل مكتبة المسجد على مجموعة من الكتيبات والأشرطة التي تتناول جانب ترسيخ العقيدة والثبات على قيمها،وجانب الأخلاق الإسلامية،وجانب الصحة النفسية والتفاعل مع الأزمات وكيفية تخطيها،إضافة إلى جانب تنمية روح الجماعة والتواصل مع الآخرين.

٤- كما يمكن لحلقات تحفيظ القرآن داخل المسجد أن تقوم بدور فعال في عملية التوجيه والإرشاد من خلال الحرص على تفسير وفهم آيات القرآن بصفة عامة ،والآيات التي تتناول جانب الأخلاق والعلاقات الأسرية على وجه الخصوص،كما يمكن لأسر التحفيظ أن تشارك من خلال برامج التوعية والمسابقات التي يتم إعدادها لتوجيه وإرشاد حفظة القرآن وأسرهم كذلك.

٥- يمكن للمسجد _الجانب العلاجي _أن يضم لجنة لإصلاح ذات البين وحل المشكلات المختلفة لأفراد الحي، بما في ذلك مشكلات العنف الأسري .وتتكون هذه اللجنة من أفراد من الحي ممن يشهد لهم بالحكمة والصلاح ، ويشرف عليهم إمام المسجد ، ومثل هذا النموذج للمعالجة ثابت في سيرة رسول الله ﷺ وصحبه الكرام من بعده .

ووفقاً لهذه المحاور يستطيع المسجد أن يقوم بدوره في مواجهة تحديات العنف الأسري الموجه للمرأة والطفل،ثم يأتي دور المؤسسة الرابعة في مواجهة هذه التحديات ، وهي وسائل الإعلام.

المبحث الرابع

دور وسائل الإعلام في مواجهة تحديات العنف الأسري الموجه للمرأة والطفل

خص الله تعالى الرسالة المحمدية بأن ختم ا الرسالات السماوية، وبعث نبيه محمـداً ﷺ للنـاس كافة كمـا قـال تعـالى:﴿ وَمَآ أَرۡسَلۡنَٰكَ إِلَّا كَآفَّةٗ لِّلنَّاسِ بَشِيرٗا وَنَذِيرٗا وَلَٰكِنَّ أَكۡثَرَ ٱلنَّاسِ لَا يَعۡلَمُونَ ﴿٢٨﴾ ﴾ [سورة سبأ:آية ٢٨]، ووفقاً لعظم هذه الرسالة وشموليتها للبشرية على اختلاف أجناسها وأعراقها ،فقد لزم أن يكون مفهوم الدعوة لها مرتبطاً ارتباطاً وثيقاً بمفهوم الإعلام بمعناه الذي يخاطـب العقل الواعي والعاطفة المتزنة ، لذا يعتبر الإعلام أحد أهم وسائط التربية الإسلامية في تحقيـق التنـشئة الاجتماعية وفق المنهج الرباني ،وذلك من خلال ما يجب أن يقوم به من نقل لأنماط الـسلوك المقبولـة والقيم الأصيلة،وإكساب أفراد ا تمع الاتجاهات والمواقف التي تتفق مع المبادئ والقيم الإسلامية،والعمل على تغيير الاتجاهات والمواقف والسلوكيات التي لا تتفق معها، والعمل كذلك على نشر الوعي بمختلف مجالاته ،وإيصال المعرفة الحقة والنافعة لأفراد ا تمع ،والتعرف على مشكلاته ،والعمـل علـى نقلـها للجماهير ،والسعي لوضع الحلول لمواجها ا.

وقضايا الأسرة والعلاقات الأسرية ومشكلا ا أحد أهم المحاور التي يجب على الإعـلام تناولهـا والاهتمام بنشر التوعية والإرشاد حولها ؛لما تشكله الأسرة من أهمية في ا تمع ،ولما يشكله الإعلام من وسيلة مهمة أصبحت مقبولـة ومنتشـرة داخـل كـل بيت تقريباً ،ويقضي أفراد الأسرة جميعاً وقتاً لا يستهان به أمامها.

وقبل أن يتم تناول وسائل الإعلام ودورها في مواجهة العنف الأسري ،يجدر توضـيح المقـصود بالإعلام الإسلامي أولاً،حيث يتم تعريفه بأنه :" تزويد الجماهير بصفة عامة بحقائق الـدين الإسـلامي المستمدة من كتاب الله وسنة رسوله ﷺ بصورة مباشرة أو غير مباشرة من خلال وسيلة إعلامية دينيـة متخصصة أو عامة، بواسطة قائم بالاتصال لديه خلفية واسعة ومتعمقة في موضـوع الرسـالة الـتي يتناولها،وذلك بغية تكوين رأي عام صائب يعي الحقائق الدينية ويدركها ويتأثر ا في معتقداته وعباداته ومعاملاته" [(١)] ،ومن خلال هذا التعريف يظهر أن العملية الإعلامية تشتمل على خمسة عناصر هي :

١. الرسالة الإعلامية(ماذا نرسل ؟).

---

(1) محي الدين عبد الحليم، الإعلام الإسلامي وتطبيقاته العملية، القاهرة: مكتبة الخناجي،١٤٠٠هـ،ص ١٤٠.

٢. المرسل للرسالة الإعلامية (من يرسل؟).
٣. الوسيلة التي تقوم بنقل هذه الرسالة (بأي وسيلة؟) .
٤. التأثير المفترض أن توصله هذه الرسالة (بأي تأثير؟).
٥. الجمهور المستقبل للرسالة (لمن نرسل؟) [١].

وسيتم عرض الدور الذي يمكن أن يقوم به كل عنصر من هذه العناصر في مواجهـة تحـديات العنف الأسري فيما يلي:

العنصر الأول: الرسالة الإعلامية(ماذا نرسل ؟)

يقصد بالرسالة الإعلامية "جملة المعلومات والأفكار والمعاني والتصورات التي يريد المصدر نقلـها إلى المُستقيل " [٢]،وهي أحد أهم العناصر الخمسة للعملية الإعلامية ،وهي محتوى الهدف المراد إيـصاله للجمهور .ولكي تحقق الرسالة الفائدة المرجوة منها فلابد أن يتصف هذا المحتوى بالقدرة على جـذب الجمهور وإبقائه متابعاً،وأكثر ما يمكن أن يحقق هذا الهدف هو احتواء الرسالة على ما يشعر الجمهـور بحاجتهم إلى موضوعها، وذلك حين تعالج الرسالة قضاياه ومشاكله.

وتشكل قضايا الأسرة ومشكلات العلاقات الأسـرية أحـد أهـم المواضـيع الـتي تجـذب الجمهور،والتي يجب أن تحرص وسائل الإعلام على تقديمها ومناقشة أسبا ا وتداعيا ا وطرح الحلـول الممكنة لها .والعنف الأسري أحد تلك المشكلات التي تعاني منها بعـض الأسـر في مجتمعاتنـا، ودور الرسالة الإعلامية في مواجهة تحديات العنف الأسري لابد أن يتناول مجالين:

ا ال الأول : تشكيل الوعي الإسلامي بقضايا الأسرة المسلمة والعلاقات الأسرية داخلها.

ا ال الثاني : الدفاع والمواجهة للتحديات العقدية الناتجة عن سلوكيات العنف الأسري.

وسيعرض كل من ا الين بشيء من التفصيل فيما يلي :

المجال الأول :تشكيل الوعي الإسلامي بقضايا الأسرة المسلمة والعلاقات الأسرية داخلها :

تستطيع الرسالة الإعلامية القيام بدور فاعل وكبير في مواجهة تحديات العنف الأسري ،إذا هـي نجحت في تجسيد الواقع ونقله بموضوعية وشفافية إلى الجمهور ،وسعت لوضع الحلول الممكنة للمواجهة.

ويمكن لها أن تحقق ذلك من خلال التركيز على محاور أساسية ثلاثة:

---

[١] المرجع السابق، ص ٢٧.

[٢] سيد محمد محمد، المسئولية الإعلامية في الإسلام، ط١ ، القاهرة: مكتبة الخناجي، ١٤٠٣هـ ، ص٢٦.

١- **التوجيه الأخلاقي بشكل عام وفي مجال العلاقات الأسرية على وجه الخصوص** :فتشتمل الرسالة الإعلامية على جوانب تدعم بناء الشخصية الإسلامية الواعية ،التي تحمل الإسلام عقيـدة وعبـادة ومنهجاً وأخلاقاً،وأن تعمل على غرس وإنماء المبادئ والقيم الأخلاقية ،وتزكيـة روح الإحـسان والتسامح والتراحم والمودة والرحمة والعفو...وغيرها ،والعمل على تعميق الوعي بهذه القيم ،مـع تقويـة الشعور الفطري بالانتماء الأسري ،والحاجة لبناء العلاقات الأسرية على أسس من هـذه القيم ، وكذلك العمل على التنفير من الأخلاق السيئة التي نهى عنها الإسلام ،والحث على الابتعاد عنها .ولكي تحقق الرسالة هدفها في هذا المحور لابد من اتصافها بالقدرة على التنوع والتجديـد في العرض والطرح والمشاهد ،حتى لا يشعر الجمهور أنها مجرد نصائح أخلاقية موجهة.

وأهم ما يجب أن تقدمه الرسالة في جانب التوجيه الأخلاقي هو أن تكون خالية مـن العنـف الموجه وغير الهـادف ، فتعمل الرسالة الإعلامية على الحد من محتوى برامـج العنـف بشكـل عام ، حتى لا تصل لمرحلة يصير العنف فيها سلوكاً طبيعياً ومقبولاً وغير مستهجن لدى الجمـاهير المستقبلة نتيجة تكرار المشاهدة والمتابعة المستمرة لمواقف العنف.

٢- **التوجيه والإرشاد الأسري**:فتشمل الرسالة توجيهاً مباشراً وغير مباشر لأفراد الأسرة ،تؤكد فيهـا على أهمية العلاقات الأسرية .فبرامج الأسرة التي تدعم التوجيه والإرشاد تشغل مساحة ضئيلة ضمن خارطة البرامج الإعلامية ،حيث ترتكز البرامج المقدمة للأسرة في جملة المسلسلات والأفـلام الـتي تعرض بعض المشكلات الأسرية ،وتخلو هذه –غالباً- من التوجيه والإرشاد الإسلامي ،بل إنها قـد تأخذ منحى سلبياً في عرضها للظواهر والمشكلات الأسرية .ففي مجال العنف الأسري نجدها تطرح مشكلة العنف الأسري بشكل يسعى لترسيخ الفروق النوعية والـسيادة الظالمـة للرجـل علـى المرأة،فالقوامة مظهر من مظاهر السيطرة والقسوة،وعلى جانب آخر ترسخ جانب الضعف والسلبية للمرأة ،إضافة إلى التنفير والاستهزاء من تعدد الزوجات ،وتصويره على أنه مجرد نظام اجتمـاعي ظالم،وفي جانب المعاملة الوالدية فإن هذه البرامج تسعى لترسيخ الفجوة بين الأجيال ،مع التأكيـد على جانب التمرد لدى الأبناء ،وذلك بأن تظهر أن الشخصية القوية للأبناء هي تلك الشخـصية المستقلة والمعتدة برأيها ،والتي لا تقبل التبعية ،فالأصل في استقلال الشخصية مجرد التمـرد علـى الآباء.

وبالتالي فأول دور للرسالة الإعلامية لابد أن ينصب على عملية الـتطهير والتنقيـة لمثـل هـذه البرامج،وإحلال مكا ا برامج بديلة تشتمل على توجيه إسلامي صحيح في طرح مشاكل الأسـرة بشكل عام والعنف الأسري على وجه الخصوص ،ويتم مناقشتها وعرض الحلول الممكنة لها مـع تأصيل هذه الحلول من مصادر التشريع الإسلامي وآراء التربويين المـسلمين المتـأخرين منـهم والمتقدمين، وتنقية هذه البرامج من صور الموروث الثقافي والعادات والتقاليد الخاطئـة الموجـودة والمتبقية في ا تمع ،ويجب أن تتنوع هذه البرامج فتعرض المشكلات من خـلال بـرامج ثقافيـة وترفيهية وتسجيلية ...

٣- **التوجيه والإرشاد** في **مجال الرسالة الموجهة للمرأة**:تحتاج الرسالة المقدمة للمرأة إلى ما سبق ذكره من عملية تطهير وتصفية حتى تحقق أهدافها المرجوة في مجال إرشاد المرأة وتوجيهها وحمايتها بشكل عام ،وفي مجال العنف الأسري خاصة،فمجمل الرسالة المقدمة للمرأة في وسائل الإعلام تركز علـى حصر دور المرأة وتوجها ا في مجال الطبخ والزينة ،وتظهرها بمظهر الكائن الضعيف المغلوب علـى أمره المحدود الفكر ،أو مظهر الأنثى صاحبة المكر والخديعة*،فالدور الأول للرسالة هو أن تكون نقية من مثل هذه الشوائب التي تسيء إلى المرأة المسلمة ،وتكرس للعنف ضـدها،وتتنافى مـع القـيم الإسلامية ،وتظهر المرأة بمظهر المرأة المغلوبة على أمرها وا ني عليها من قبل الرجل ، أو تظهرهـا بمظهر يحصر دورها في الترفيه الاجتماعي سواء للرجل أو للمجتمع ككل.

ثم يأتي دور الرسالة في تغيير صورة المرأة عن ذا ا أولاً، وصور ا لدى ا تمع ثانيـاً ،وفي محـو الصورة النمطية والتي ترسخ دونية المرأة ،وتدعم الموروث الثقافي ،فتقدم برامج تؤكد على الدور الإيجابي للمرأة في ا الات المختلفة داخل الأسرة وخارجها ،فيتم – على سبيل المثال- التركيز علـى عـرض برامج تتناول الإنجاز الثقافي والحضاري للمرأة عبر التاريخ ،وتقديم نماذج إسلامية للنساء المسلمات عبر العصور المختلفة، وعرض مختلف الإنجازات والمساهمات التي ساهمن ا في تحقيق الحضارة الإسلامية،بدءاً بأم المؤمنين عائشة رضي الله عنه والتي كانت مرجعاً لكثير من الصحابة في معرفة سنة رسـول الله ﷺ وأحاديثه ،وكالسيدة نفيسة التي يروى أن الإمام الشافعي لما دخل مصر حضر إليها وسمع منها الحديث ،و فاطمة بنت محمد علي البغدادية عالمة الحديث التي أخذ عنها الفقيه عبد الله بن أحمد المعروف بـابن قدامة، والكاتبة ملك حفني ناصف التي قيل عنها أ ا أكتب سيدة في عصرنا الحاضر [1] وغيرهن،وهذا

(*) انظر في ذلك: ناهد رمزي،المرأة والإعلام في عالم متغير،القاهرة:الدار المصرية اللبنانية،١٤٢٢هـ،ص ٦١.
أديب خضور،صورة المرأة في الإعلام العربي،دمشق:الناشر د.أديب خضور،١٤١٧هـ،ص٢٤.

(1) عمر رضا كحاله،أعلام النساء، ج٥، بيروت :مؤسسة الرسالة،١٤٠٢هـ ، ص٧٤ -١٨٧.

جانب من الحضارة الإسلامية غفلت عن تقديمه وسائل الإعلام المختلفة .كما عليها أن تسعى لعـرض نماذج تمثل المرأة المسلمة المعاصرة في ا تمع المسلم ،وإنجازا ا وتقدمها في مجال العلـوم والتكنولوجيـا والطب والأدب وغير ذلك من نواحي الحياة التي ابدعت فيها المرأة المسلمة.

كذلك يقع على عاتق الرسالة الإعلامية توعية المرأة المسلمة بالحقوق التي أكرمها ا الإسلام، وما يوفره لها التشريع الإسلامي من طرق الحماية والرعاية في حالة تعرضها هي أو أطفالها لأحـد مظـاهر العنف الأسري ،حيث إن فئة كبيرة من النساء يجهلن الدور الذي يمكن أن يقدمه لهن ا تمع المـسلم بمؤسساته المختلفة من دعم ومساعدة.

كما تحتاج الرسالة الموجهة للمرأة المسلمة أن تحتوي على الكثير من القيم والمبادئ الـتي تقـوي العقيدة ،وتوثق عقيدة الولاء والبراء لديها ،فعلى سبيل المثال يمكن عرض نماذج مختلفة لثبـات المـرأة المسلمة أمام التحديات المختلفة التي واجهت الإسلام وعقيدة التوحيد ،فتعرض قصة زوجـة فرعـون وماشطة ابنة فرعون ،وقوة ثبات كل منهما على الدين أمام التعذيب، وقصة ثبات أم عمارة رضي الله عنها يوم أحد ودفاعها عن رسول الله ﷺ ،وقصة أم عمار سمية بنت خياط رضي الله عنها وقوة إيما ـا بصدق المنهج الإسلامي وتضحيتها بحيا ا في سبيله، إلى غير ذلك من النماذج الإسلامية المشرقة للمرأة المسلمة التي أصبحت مستهدفة _كما سبق وذكر_ فصار تعرضها للعنف كنتيجة لسلوكيات فرديـة مجالاً للطعن والتشكيك في الإسلام ،لذا فتقوية العقيدة هو الأساس في مواجهة هذه التحديات ،وهو ما يعتبر ا ال الثاني لدور الرسالة الإعلامية.

المجال الثاني : الدفاع والمواجهة للتحديات العقدية الناتجة عن سلوكيات العنف الأسري :

تعرض ا تمع المسلم عبر العصور المختلفة إلى هجمات متعددة للتشكيك والطعن في معتقداتـه ومنهجه ،وقد زاد من خطورة وشراسة هذه الهجمات ما يشهده ا تمع المسلم مـن تطـور وتوسـع وانتشار في وسائل الإعلام ،إضافة إلى تطور أساليب الطعن والهجوم ،فإذا ما أضيف إلى ذلك ضـعف المواجهة سواء من الإعلام الإسلامي أو من قوة وتماسك ا تمع المسلم نفسه ،يظهر مدى الخطر الـذي تشكله تلك الهجمات في الوقت المعاصر، لذا فمن الواجب الوقوف أمام هذا التحدي والعمـل علـى إعادة تخطيط وتوجيه الرسالة الإعلامية التي توجه للمجتمع المسلم ،وفي ضوء ما تـشكله الممارسـات الفردية في معاملة الزوجة المسلمة وفي الفهم القاصر والخاطئ لمعنى القوامـة ، فـإن العنف الأسـري _ كما سبق وذكر_ أصبح مجالاً للطعن في أحكام الأحوال الشخصية في الإسلام ،هكذا فدور الرسالة

الإعلامية ينصب على إظهار الحقائق من جهة ،والسعي لإقناع الآخر بفساد ما يزعم من جهة أخرى ، وبالتالي تأخذ الرسالة الإعلامية في مجال الدفاع محورين:

المحور الأول : وقائي،يسعى لإعادة فرز وتقييم البرامج المقدمة للأسرة ،وأن يستبعد منها ما يمكن أن يشكل طعناً مباشراً أو غير مباشر في المنهج الإسلامي .فأعداء الدين _ على اختلاف مناهجهم_ قد فضلوا المواجهة غير المباشرة ،وعمدوا إلى أسلوب التـشكيك وتفننـوا في أسـاليب الطعـن غـير المباشر،مستخدمين في سبيل ذلك جميع إنجازات العصر من علم وتقنية ،مغلفين سمومهم بشعارات براقة وخادعة .فإفساد المرأة والسعي لإخراجها من طبيعتها الأنثوية يتم تحت شعار تحرير المرأة ،وأداء الرجل لواجب القوامة وحفظ البيت المسلم _ وإن تم وفق ما أقره المنهج الإسلامي_ يعتبر سلطة أبوية الغرض منها قهر المرأة ...إلى غير ذلك من صور الطعن والتدليس،لذا فمن واجب الرسالة الإعلامية في مجـال الدفاع والتصدي للتحديات العقدية أن تحمي الجماهير من التعرض لمثل هذه الدعايات والغزو العقـدي المبطن ،وأن تختار برامجها وفق ما يتفق مع المنهج الإسلامي،فتستبدل هذه السموم ببرامج أخرى تقـوي العقيدة وترسخ جذورها.

المحور الثاني : علاجي،تسعى من خلاله الرسالة إلى التصدي لمثل هذه المطاعن ،وإظهار زيف هذه الشعارات،وبيان بطلا ـا ،وأول طـرق العلاج هو أن تحتوي الرسالة الإعلامية وبشكل مركز علـى ما يكرس الإقناع بصلاحية الإسلام وجدارتـه للقيـادة في كـل عصر،"وتزداد الحاجة لذلك في ظل ما تشهده ا تمعات المسلمة من جهود كثيرة تبذل الآن لترضية المسلمين بإسلام آخر غير الذي تلقـوه عن نبيهم وعرفوه من كتا م، إسلام منقوص الحقيقة والأطراف،منقوص العرى والوشائج ،ينكر فيـه المنكرون أن يتدخل في شئون التشريع،أو يبت في قضايا ا تمع" [(1)] ،فواجب الرسالة الإعلامية أن تسعى للتصدي لهذا الغزو العقدي والاستفادة من شتى الإصدارات الإعلامية المسموع منها والمقروء والمرئي،مع العمل على توعية أفراد ا تمع بصفة دورية بمجمل التحديات العقدية وتحديات العنف الأسري علـى وجه الخصوص،والحرص على الاستفادة من آراء ذوي الخبرة ،وهذا هو العنصر الثاني من عناصر العملية الإعلامية.

العنصر الثاني : المرسل للرسالة الإعلامية (من يرسل؟)

الإعلامي المسلم هو همزة الوصل بين الرسالة الإعلامية والجمهور ، فعن طريقه يحصل الجمهـور على الأفكار والأخبار والمعلومات بطريقة مفصلة ومفسرة ،ولا يقتصر دوره على النقل ،إنمـا يتعـدى

---

(1) محمد كمال الدين إمام،النظرة الإسلامية للإعلام ، ط٢، الكويت:دار البحوث العلمية،١٤٠٣هـ، ص ١٩٨.

ذلك إلى التعقيب والإدلاء بالرأي ،وفي نفس الوقت هو يدرس واقع الناس ومواقفهم ،ويتتبع الأثر الذي تركته دعوته في نفوسهم ،فمن خلال شخصية الإعلامي وما يتصف به من صفات وقدرة وإتقـان في الأداء تصل الرسالة إلى الجماهير ،وتكتسب التأثير المرجو.لذا فالإعلامي المـسلم يجـب أن يتـصف بمجموعة من الصفات ،منها:

١- **الصدق وتحري الحقيقة** : يمثل تناول العنف الأسري في الإعلام وحوادث القتل والاعتداء داخـل الأسرة أحد المواد الإعلامية التي تجذب الجماهير ، وذلك لأ ا تظل أموراً دخيلة ومستهجنة داخـل ا تمع المسلم _ والجماهير كما هو معروف مولعة بكل غريب _كما أ ـا تتنـاول مـشكلات وحوادث تتم داخل الأسرة ،وهذه _ كما سبق وذكر_ظلـت في طي الكتمان خـلال عقـود مضت ،فإذا ما أضيف إلى ذلك أن الأسرة بشكل عام تشكل الشريحة الأكبر من جمهور وسـائل الإعلام ،وبالتالي فهي حريصه على متابعة كل ما يتناول مشكلا ا ،فإنه يظهر لنا مدى ما يجب أن يتصف به الإعلامي المسلم من صدق في نشر الخبر ،وأن لا يسعى للحصول على إثارة غير حقيقية من وراء طرحه لتحديات العنف الأسري ،فلا يتم تضخيم الأحداث،أو تحميل أحـد الأطـراف المسئولية دون وجه حق، فتضخيم الأحداث من شأنه أن يعكس صورة غير حقيقية للمجتمع المسلم تظهره مجتمعاً فاقداً لأخلاقياته ،وأن الروابط الأسرية داخله قد أصا ا اضمحلال تام .وكذلك فإن تحميل أحد الأطراف المسئولية دون وجه حق كثيراً ما يشكل ظلماً لشريحة في ا تمـع ،فواجـب الإعلامي المسلم أن يتحرى الصدق ،ويحرص في نفس الوقت على الموضوعية ، وأن لا يخـشى في الحق لومة لائم ، فلا يلجأ إلى إخفاء الحقائق الواقعية،بل يعرض للمشاكل الحقيقية،ومن ثم يقـدم الحلول لها ضمن الإطار ذاته.

٢- **أن يؤمن بأن التربية جزء من دور الإعلام** ،وبالتالي فدوره لا يقتصر على نقل الخـبر أو عـرض المشكلة ،بل لابد أن يتجاوز ذلك إلى "الإسهام في تعديل السلوك الإنساني مـن خـلال جهـوده الإعلامية الناجحة ،وهذه من شأ ا أن تحدث بيئة إعلامية معلمة في كل بيت ،فهي تحسن أنماطاً من السلوك وتقبح أخرى،وتحدد قضايا تثير ا الفكر و مل أخرى،وهي قادرة في ساعة واحدة مـن خلال برنامج ناجح أن توجد بين جميع الناس على اختلاف أماكنهم اهتماماً عقلياً وانفعالياً بقضية واحدة يقدمها هذا البرنامج" [(١)] ،وعلى ضوء ذلك فإن واجب الإعلامي المسلم في مواجهة تحديات

(١) يعقوب يوسف الغنيم، ماذا يريد التربويون من الإعلاميين؟، ط٢،ج١، بحث مقدم ضمن وقائع ندوة مـاذا يريـد التربويـون مـن الإعلاميين؟،والمنعقدة ١٤٠٢هـ ،مكتب التربية العربي لدول الخليج، ص٣٨.

العنف الأسري أن يسعى لإبراز الجوانب المتعددة لهذه التحديات ،ويكشف عن الأخطار المترتبة عليها ،وأن يسعى لعرض الحلول وتوجيه السلوك وفق المنهج الإسلامي.

العنصر الثالث : الوسيلة التي تقوم بنقل هذه الرسالة (بأي وسيلة؟)

تتعدد وسائل الإعلام وتختلف كل منها في إمكانيتها وشعبيتها لدى الجمهور ،ويمكن تقسيم الوسائل وفق ما يلي:

١. **الوسائل المطبوعة:**وتشتمل على الصحف والمجلات والدوريات والكتب والنشرات والكتيبات واللافتات والملصقات.

٢. **الوسائل السمعية:** وتشتمل الإذاعة والتسجيلات الصوتية وغيرها من الوسائل التي تعتمد على عنصر الصوت وحده.

٣. **الوسائل البصرية:**وتضم المعارض والأعلام وغيرها من الوسائل التي تعتمد على حاسة النظر وحدها.

٤. **الوسائل السمعية والبصرية:** وتضم الوسائل التي تجمع بين الصوت والصورة مثل العروض السينمائية والتلفزيون والمسرح [1] ،ودخل فيها الآن حديثاً الشبكة العنكبوتية (الإنترنت)،والتي صار لها دور في الاتصال بكل ما يستجد في العالم على أوسع الحدود.

وما يهم هنا أن يتم اختيار الوسيلة المناسبة لعرض كل رسالة ،كما يتم اختيار الوسيلة المناسبة لكل شريحة من الجمهور ،بمعنى أن يكون هناك توافق بين الرسالة والوسيلة والجمهور بهدف تحقيق أكبر أثر ممكن في مواجهة تحديات العنف الأسري.

العنصر الرابع : التأثير المفترض أن توصله هذه الرسالة (بأي تأثير؟)

الإعلام بصفة عامة رسالة موجهة بهدف إلى إحداث أثر في الاتجاهات أو السلوكيات،ويزيد من قدرتها على إحداث هذا الأثر أن الجماهير صارت تتعرض لها بشكل مكثف وبما يشبه الإدمان، وفي مجال دور وسائل الإعلام في مواجهة تحديات العنف الأسري فإن الأثر الناتج عن الرسالة لابد أن يتوافر فيه ما يلي:

- **ألا يقتصر الأثر على مجرد تغيير السلوكيات الفردية المسببة للعنف الأسري،فلابد أن ينصب هذا الأثر على إعادة المجتمع المسلم للمنهج الإسلامي** في المعاملات الإنسانية ككل وفي

---

(1) محيي الدين عبد الحليم، الإعلام الإسلامي وتطبيقاته العملية،مرجع سابق،ص٣٩.

العلاقات الأسرية على وجه الخصوص،بما في ذلك تغيير المواقف في المقام الأول، فيعمل على إثارة المدركات العقلية ،ويدفعها لتكوين القيم والمثل التي تقيس الأمور والمواقف من خلالهـا ،كمـا يحرك مشاعر الفرد وعواطفه وانفعالا ا الإيجابية ،وتجذب حواسه بطريقة موجهة ،فتحركها كلياً لإعطاء فاعلية أكبر.

- **وأن تسعى** في **التأثير إلى ما هو أبعد من تغيير المواقف ،فتعمل على تغيير المعرفة ذا ا**،فالمعرفـة "مجموعة كل المعلومات التي لدى الفرد ،وتشمل الاعتقادات والمواقف والآراء والسلوك ،وهـي بذلك أعمق أثر في حياة الإنسان ،فتغيير المواقف طارئ وعـارض، سرعان ما يـزول بـزوال المؤثر فيعود كما كان سابقاً ،أما التغيير المعرفي فهو بعيد الجذور" (١)،فوسائل الإعـلام تـسعى للتأثير في طرق التفكير وفي معتقدات الأفراد عن طريق تغيير المعرفة المقدمة لهم ؛لأن العقائد هي حصيلة هذه المعرفة المكتسبة ، وهي بذلك يجب أن تسعى لاجتثاث المعتقدات والأصول المعرفية موعة الأفكار الموجهة والمفرزة للعنف من خلال تقديم معرفة حقيقية مبنيـة علـى الأصـول والثوابت الإسلامية التي حفظت الحقوق ،وراعت الحرمات ،وكرمت الإنسان،ومن ذلك تغـيير مجمل المعتقدات الاجتماعية التي شكلت موروثاً ثقافياً حول المـرأة وحـول طـرق التنـشئة الأسرية،ولا يكفي لإحداث الأثر أن ينقد هذا الموروث ويظهر خطؤه ، بل يجب أن يتعدى ذلك إلى الإقناع و إظهار وتوضيح الفكر القويم والمعتقد الإسلامي حول المرأة ومكانتها في الإسـلام ودورها في الاستخلاف ،وحول طرق التربية الإسلامية في التوجيه والإرشاد الأسري وتنـشئة الأبناء .
- **عرض الأسباب والدوافع والتأصيل الإسلامي للحلول**،فحين تعرض وسائل الإعـلام رسـالة لمواجهة تحديات العنف ،لابد أن تحوي هذه الرسالة استعراضاً للأسباب والدوافع الـتي أدت إلى ظهور المشكلة ، والبحث عن تأصيل ديني لها يعمل على طـرح الحلـول ،ويـسعى لإيجـاد البدائل،فيتم إظهار دور الدين والأخلاق في المواجهة ،واسـتخدام كـل الأسـاليب الممكنـة لذلك،فتتنوع المعالجة لتخاطب العقل والمنطق والعاطفة ،وتضرب الأمثال وتـستغل المناسـبات والظروف، فكلما كان الطرح والمعالجة مرتبطاً بالمناسبات كان ذلك أدعى للتأثير ،مع الاستعانة بالمصادر الموثوقة لدى الجماهير ،ويتمثل ذلك في أهل الثقة مـن العلمـاء والتربـويين وذوي

---

(١) محمد بن عبد الرحمن الحضيف،كيف تؤثر وسائل الإعلام؟ ط١،الرياض:مكتبة العبيكان ، ١٤١٥ هـ،ص٣٢.

الاختصاص وممن هم على اطلاع كاف على مشكلة العنف الأسري وتحدياتها المختلفة ،ومن شأن ذلك أن يزيد من ثقة الجماهير في صدق الرسالة ، ويجعلها أكثر قدرة على التأثير.

- **الترشيد و الانتقاء الإيجابي حول أخبار العنف الأسري،** فوسائل الإعلام لها دور يجب أن تسعى للقيام به ضمن مواجهة تحديات العنف الأسري ،وهو أن تعمل على ترشيد نقل الأخبار والحوادث حول العنف الأسري .فوسائل الإعلام تنقل العديد من الحوادث الاجتماعية والجرائم السلوكية بشكل عام وجرائم الأسرة بشكل خاص،والإعلام الإسلامي إعلام قائم على مبدأ لا ضرر ولا ضرار،فلا يجوز تقديم وتكثيف عرض مادة إعلامية ضمن حيز زمني ومكاني يمكن أن تحمل أثراً سلبياً على المجتمع،وبالتالي فالمجتمع بحاجة إلى ترشيد مثل هذه الأخبار والحوادث وتنقيتها، ومعرفة ما يستحق النشر منها ،ومدى ملاءمة وقت النشر وحيزه.

العنصر الخامس : الجمهور المستقبل للرسالة (لمن نرسل؟)

لكل رسالة إعلامية جمهور توجه إليه، وفي مجال دور وسائل الإعلام في مواجهة تحديات العنف الأسري فإن الرسالة الإعلامية توجه إلى المجتمع المسلم بكل فئاته ومؤسساته:

- **للفرد المسلم** ؛سعياً لتكوين وعي حقيقي بأهمية الالتزام بالأخلاق الإسلامية في العلاقات الاجتماعية بصفة عامة والعلاقات الأسرية على وجه الخصوص،وسعياً كذلك لترسيخ العقيدة الصحيحة والإيمان القوي بريادة المنهج الإسلامي وزيف دعاوى المشككين فيه.
- **للأسرة المسلمة** ؛سعياً لإنشاء بيوت إسلامية مبنية على المنهج الإسلامي ،ولتكوين علاقات أسرية خالية من العنف،وقائمة على ما أقره الله من مودة ورحمة ،وقادرة على تنشئة وتربية جيل مسلم صالح باستخدام طرق التربية الإسلامية الصحيحة والبعيدة عن العنف المتعمد ،فينشأ الفرد داخلها وهو محافظ على كرامته الإنسانية ،قادر على الأخذ والعطاء وتكوين علاقات اجتماعية بناءة.
- **لمؤسسات المجتمع المختلفة** القادرة على المساهمة في وضع حلول لمواجهة التحديات والتغلب عليها، وفي مقدمة هذه المؤسسات تأتي المدرسة فهي المؤسسة التي يقضي فيها الفرد جزءاً كبيراً من يومه ، ويخالط أفراداً ذوي توجهات وسلطات متعددة .وبالتالي فهي مؤسسة بحاجة إلى توجيه دائم لمواجهة تحديات العنف،ولا يقل دور المسجد هنا عن دور المدرسة.

- **للعالم المسلم**؛ طلباً لتوجيهاته وخطبه وإنتاجه الفكري الذي يظهر الوجه الحقيقي للإسلام ضد من يطعن في منهجه، وطلباً كذلك لإرشاداته في مختلف المحافل حول اهتمام الإسلام بالأسرة ورعاية العلاقات داخلها، وحول تكريم الإسلام للمرأة ورعايته لحقوق الطفل.
- **للمفكرين والكُتاب والباحثين المسلمين**؛ سعياً لتحفيز الهمم للكتابة ونشر الوعي حول دور الأسرة في البناء، وحول الخطر والتحدي الذي يشكله العنف الأسري، والعمل على دراسة المشكلة وطرح الحلول الممكنة.
- **لمنظمات حقوق الإنسان المحلية منها والدولية**؛ لتقوم بدورها الصحيح في رعاية ذوي الحاجة من المتعرضين للعنف الأسري؛ ولتقوم كذلك بدورها في الإرشاد والتوجيه ونشر الوعي.

بعض التطبيقات التربوية في مجال الإعلام

يمكن لوسائل الإعلام أن تحقق دورها الفاعل في مواجهة تحديات العنف الأسري من خلال السعي لعرض وتطبيق بعض البرامج، ومنها:

١. عرض برامج للتوعية بالأسس السليمة لبناء البيت المسلم وفق المنهج الإسلامي، والتوعية بالحقوق والواجبات الزوجية وحقوق الأبناء والآباء كمنهج للتعامل أقره الإسلام، وليست مجرد قوانين تحكم العلاقات الأسرية.
٢. تخصيص برامج للتوعية بأساليب التربية الصحيحة وفق المنهج الإسلامي، مع التركيز على أساليب التربية الإسلامية مثل القصة، وضرب المثل، والحوار...
٣. عرض برامج تتناول الجوانب التي يمكن أن تهم المرأة المسلمة، من خلال تناول برامج تتفق مع ميول المرأة من تجميل وطبخ وديكور، ثم السعي لتكامل هذا الجانب بتناول مجالات عقدية وتعبدية وأخلاقية، وجوانب الحقوق والواجبات، وتحقيق الصحة النفسية والوعي الاجتماعي...إلى غير ذلك.
٤. برامج تركز على الاهتمام بالطفولة وحقوقها واحتياجاتها ومشاكل النمو المختلفة وكيفية معالجتها المعالجة الصحيحة.
٥. الاهتمام بالبرامج التي تتناول الأساليب المثلى لحل المشكلات الأسرية، وفهم النفسيات، وطرق التعامل وفق منهج الإسلام في العلاقات الأسرية، لتجنب العنف الأسري.

٦. تخصيص برامج لمتابعة ورصد وإظهار الآثار السلبية للعنف الأسري على أفراد الأسرة وعلى مؤسسات المجتمع ككل.

٧. تقديم برامج تسعى لعرض ودعم ومتابعة جهود مؤسسات المجتمع التي تسعى لمواجهة العنف الأسري، من خلال عرض إنجازاتها ومشاريعها والتعريف بأهدافها ،والإعلان عن أي نشاط تقوم به لمواجهة العنف الأسري ،كالإعلان عن الندوات والمؤتمرات والمحاضرات وورش العمل،والمطبوعات المختلفة التي تتناول العنف الأسري وطرق مواجهته.

٨. عرض برامج توعية يتم من خلالها مناقشة حدود السلطة التأديبية للزوجة والأطفال ،وأهمية اتباع المنهج الإسلامي في العقوبة والتأديب .

٩. تخصيص برامج تركز على العقيدة الصحيحة المستمدة من كتاب الله وسنة رسوله ﷺ ،ومن كتب السلف الصالح ،ومقارنتها بالعقائد والأنظمة الوضعية الباطلة التي أثبتت فشلها وعجزها عن قيادة البشرية وتلبية احتياجات المجتمعات وحل مشكلاته ،والاستعراض التاريخي لقدرة الإسلام على المواجهة والبقاء رغم التحديات المختلفة.

١٠.عرض برامج تركز على حقوق الأفراد وواجباتهم في المجتمع المسلم ،والطرق التي حمى بها الإسلام هذه الحقوق ،ومن ضمنها الحقوق الأسرية.

١١.تخصيص مجموعة من البرامج والإصدارات الخاصة للرد على المشككين في التشريع الإسلامي بجميع جوانبه ،وجانب الأحوال الشخصية على وجه الخصوص ،بحيث تعرض هذه البرامج الأفكار الباطلة ،ومن ثم يتم نقدها بأسلوب علمي دقيق يتناسب مع تعدد المستويات الثقافية للجماهير المختلفة ، مع التركيز على التفريق بين الإسلام كمنهج رباني يسعى لإصلاح حياة البشر ،وبين السلوكيات والتوجهات الفردية لأفراد من المجتمع المسلم يشكلون انحرافاً عن هذا المنهج، ويشرف على مثل هذه البرامج والإصدارات مجموعة من أولي التخصص والخبرة.

وهكذا فقد كان فيما تقدم ذكره عرض لدور مؤسسات التربية الإسلامية ، يوضح دور هذه المؤسسات في مواجهة تحديات العنف الأسري ،والكيفية التي حرصت بها التربية الإسلامية على حفظ الفرد المسلم والمجتمع المسلم من أخطار هذه التحديات ،وحتى تحقق هذه المؤسسات دورها في المواجهة فإنها لابد أن تسعى كي تتكامل جهودها.

تكامل جهود مؤسسات التربية في مواجهة تحديات العنف الأسري:

إن العملية التربوية جزء لا يتجزأ من كيان المجتمع وثقافته ،ومن أهم الأدوار التي يتوقعها المجتمع من التربية أن تعمل على تقوية انتماء الفرد للمجتمع وربطه بهويته الثقافية ،وذلك بما تحمله من غايات وأهداف وطموحات ومشكلات أيضاً ،ومؤسسات التنشئة هي وساطة المجتمع للوصول لهذا الغرض،فدورها ينصب في تحقيق أكبر قدر من التكامل والتوافق الإيجابي بين أهدافها وخططها ووسائلها،بشكل يضمن إحداث أكبر قدر من التغيير نحو الأفضل والسعي الدءوب لتجاوز العقبات ومواجهة التحديات .

ودور مؤسسات التربية الإسلامية في مواجهة تحديات العنف الأسري يتطلب أن تكون الجهود المبذولة لمواجهة التحديات متناسقة وغير متناقضة فحين تسعى الأسرة لتحسين وتقوية العلاقات الأسرية وتربية وتنشئة الأبناء عقدياً وأخلاقياً ونفسياً واجتماعياً ،فإن دور المدرسة يتبدى في أن تتركز أهدافها ومناهجها في متابعة هذه التنشئة وفي حصول الأبناء على نماذج طيبة تدعم الاتجاهات والسلوكيات الإيجابية والنابذة للعنف والعدوان،وعلى نفس النمط يتكامل دور الأسرة مع أهداف المدرسة ،فلا يحصل الأبناء من خلال المدرسة على نماذج وسلوكيات طيبة ثم تأتي العلاقات الأسرية القائمة على العنف والعدوان وهضم الحقوق لتحول هذه النماذج إلى مجرد مُثُل وشعارات يصعب على الأبناء التمسك بها.

وضمن ذات النمط يجب أن تتكامل جهود المؤسسات الأخرى ،فتسعى الأسرة للاستفادة من الجهود الإيجابية للمسجد من خلال الحرص على متابعة نشاطاته التوعوية والإرشادية ،والسعي إلى المشاركة في لتخطيط لها ،وغرس حب المسجد في نفوس الأبناء .كما تسعى وسائل الإعلام إلى نشر وتحقيق أهداف التربية الأسرية،وهكذا..

وحتى يحقق هذا التكامل غاياته الإيجابية لابد أن تسعى المؤسسات لسد الخلل أو التقصير الناتج عن تهاون إحداها في القيام بجهود المواجهة ،ومثال لذلك ما يمكن أن تعانيه الأسرة من عجز الإعلام عن القيام بدور إيجابي ،وتبنيه ونشره لبرامج يمكن أن تعزز للعنف عامة وللعنف الأسري بصورة خاصة ،فدور الأسرة يجب ألا يتمثل في السلبية والقبول ،ولا يتمثل كذلك في الرفض التام ،وإنما تسعى الأسرة لتحويل سلبيات البرامج المعزز للعنف إلى مواقف تربوية للتوجيه والإرشاد حول أخطار العنف ،فتسعى بداية لمتابعة ما يشاهده الأبناء ثم توجيههم وإرشادهم إلى أن ما يشاهدونه هو غالباً نماذج بعيدة عن الواقع ،وأن الأخذ بها أمر سلبي لأن هناك طرق أفضل وأسلم لحل الصراعات.. إلى غير ذلك،وبذلك

تستطيع كل مؤسسة تربوية الاستفادة من جهود المؤسسات الأخرى حـتى وإن كانـت سـلبية،ويتم التعاون بين البيت والمدرسة والمسجد ،وتقدم وسائل الإعلام الصورة الطيبة للعلاقات الأسرية.

ومن خلال ما سبق يمكن للباحثة أن توجز الخطوات التي يجب من خلالها أن تتكامـل جهـود مؤسسات التربية لمواجهة تحديات العنف الأسري فيما يلي:

- أن تقوم الأسرة بدورها في بناء البيت المسلم على أسس إسلامية وتسير الأمور داخلها وفق منهج الإسلام القائم على المودة والرحمة ،وأن تسعى كذلك لأن يحصل الأبناء على تربية إسلامية سوية وفق طرق التربية التي أقر ا الأصول والقواعد الإسلامية والمبنية على الرفق والرأفة .
- التأثير الإيجابي من مؤسسات التربية المختلفة وسعيها –مع الأسرة- لمواجهة تحـديات العنـف الأسري ،ومرونة أهدافها وخططها ؛لكي تتفق مشكلات الفرد وا تمع وتلبي احتياجاته.
- سلطة اجتماعية تنفيذية للضبط الاجتماعي وردع سلوك العنف والعـدوان ،تـضمن التـدخل السريع والمعالجة القوية لبعض الطبائع البشرية التي شذت عن فطر ا ،وتخلت عـن إنـسانيتها ومسئوليتها تجاه أفراد الأسرة ،كما تضمن حـصول هـؤلاء الأفـراد _ المعتـدين وضـحايا العدوان_على معالجة تربوية وتنموية،سلمية وفق المنهج الإسلامي.

ونستخلص مما سبق :

١. أن التربية الإسلامية قد حرصت على مواجهة التحديات المختلفة للعنف الأسـري ضـد المـرأة والطفل عبر مؤسسا ا التربوية المتعددة.
٢. اشتملت أساليب المواجهة في مؤسسة الأسرة على اتباع المنهج الإسلامي في العلاقـات الأسـرية والقائم على أداء الحقوق والقيام بالواجبات وطرق التواصل الجيدة والسعي لمعالجـة المـشكلات بطرق أكثر إيجابية،كما تمثل طرق المواجهة في التأكيد على تنشئة الأبناء تنشئة إسلامية قويمـة في جانب العقيدة والأخلاق والحرص على صحتهم النفسية واتجاها م الاجتماعية.
٣. أن للمدرسة دوراً فاعلاً في مواجهة التحديات المختلفة للعنف الأسري ضد المرأة والطفل ،وتم هنا التركيز على دور كلٍ من الأهداف التربوية والمنهج والأنشطة التربويـة ثم المعلـم والأخـصائي الاجتماعي في تحقيق التنشئة السوية في مجالات العقيدة والأخـلاق والـصحة النفـسية والنمـو الاجتماعي السوي.

٤. أن المسجد أحد أهم مؤسسات التربية التي يجب أن تعنى بمواجهة تحديات العنف الأسري ضد المرأة والطفل ،من خلال دور خطيب المسجد وشخصيته،ومن خلال ما يجب أن تشتمل عليه الخطبة من مبادئ وقيم تربوية وأسرية ،ومن خلال ما تقوم به جماعات التحفـيظ وإصـلاح ذات الـبين في المسجد وغيرها من أنشطة ،وتقديم الخدمات وحل المشكلات.

٥. أن وسائل الإعلام عليها أن تقوم بدورها في مواجهة تحديات العنف الأسري على المرأة والطفل،من خلال عناصر العملية الإعلامية والمشتملة على :الرسالة،والمرسل،والوسيلة،والتأثير ،والجمهور.

وبنهاية هذا الفصل تأمل الباحثة أن تكون قد وفقت في الإجابة على التساؤل الرابع من تساؤلات الدراسة وهو:

كيف يمكن للتربية الإسلامية مواجهة تحديات العنف الأسري الموجه للمرأة والطفل عبر وسائطها التربوية المختلفة؟

* * * * *

الخـاتمـــة

*النتائج
*التوصيات
*المقترحات

النتـــائج

الحمد لله حمداً كثيراً طيباً مباركاً فيه على نعمة الانتهاء من الدراسة ،والتي قامت الباحثة من خلالها بعرض لبعض التحديات التي يشكلها العنف الأسري الموجه للمرأة والطفل على التربية الإسلامية،ودور التربية الإسلامية في مواجهته عبر مؤسساتها المختلفة، فبدأت الدراسة بعرض لمفهوم وأشكال وأوجه وأسباب العنف الأسري،ثم عرجت على توضيح وإظهار مدى اهتمام المنهج الإسلامي بالأسرة ورعايتها والخصائص الأسرية التي تميزت بها العلاقات الأسرية في الإسلام؛ليظهر لنا من خلال ذلك مدى ما يمثله العنف من تحد لأهداف وقيم التربية الإسلامية،ثم تم عرض بعض التحديات التي يشكلها العنف الأسري على المرأة والطفل في الجانب العقدي ،والأخلاقي ،والنفسي،ثم الجانب الاجتماعي،وفي نهاية الدراسة تم تسليط الضوء على بعض الخطوات التي اتخذتها التربية الإسلامية في مواجهة تحديات العنف الأسري على المرأة والطفل عبر مؤسساتها المختلفة،وقد توصلت الدراسة إلى النتائج التالية:

١. أن المنهج الإسلامي قد بني على نبذ العنف ،وأرسى قواعد العلاقات الاجتماعية على أسس من المودة والرحمة والتسامح والتعاطف والتعاون ،وحذر من العدوان والبغي بغير وجه حق ،وشرع القوانين الرادعة لهما.

٢. أن العنف الأسري أصبح أحد أنماط السلوك الظاهرة في المجتمع ،وقد شمل هذا السلوك أشكالاً عدة منها :العنف الجسدي والنفسي والاقتصادي،كما أخذ أوجهاً عدة منها :العنف المتبادل بين الزوجين ،والعنف المتبادل بين الآباء والأبناء ،إضافة إلى العنف بين الإخوة.

٣. أن النظريات المختلفة التي سعت لتفسير العنف الأسري لم تفلح في إخراج تصور متكامل حول العنف المتبادل بين أطراف العلاقة الأسرية،ويمكننا تفسير العنف الأسري بالسعي لتكامل هذه النظريات مع بعضها البعض.

٤. أن الأسباب التي أدت إلى ظهور العنف الأسري في المجتمع قد تعددت ،فاشتملت على أسباب دينية وأخلاقية ونفسية واجتماعية ،وهذه الأسباب تظل متداخلة ،ولا يمكن فصلها أو تجزئتها،وتؤدي جميعها إلى ظهور العنف الأسري.

٥. أن الإسلام قد خص الأسرة بجوانب من الرعاية والاهتمام لم تحظ بها ضمن أي نظام آخر ، فسعى إلى تطهيرها من براثن الجاهلية ،ثم عمل على إرساء القواعد والأصول والأحكام الإسلامية

التي تميزت بشموليتها وتناولها للجوانب الأسرية المختلفة عبر مراحلها المتعددة ، كما حرص على أن يشملها بمجموعة من الأهداف والغايات التي أسهمت في ترابطها.

٦. أن العلاقات الأسرية ضمن نظام الأسرة المسلمة قد حظيت بمجموعة من الخصائص التي ميزتها وعملت على تقوية أواصرها ،وفي مقدمة هذه الخصائص :الخصائص العقدية والتعبدية،والخصائص الأخلاقية،والخصائص النفسية ،ثم الخصائص الاجتماعية.

٧. أن العنف الأسري الموجه للمرأة والطفل قد شكل تحدياً عقدياً للتربية الإسلامية فيما مثلته بعض السلوكيات الفردية المتضمنة للعنف ،والتي اعتبرت ذريعة لدى أعداء الدين في الطعن في المنهج الإسلامي واتهامه بالتكريس للعنف والتفرقة في المجتمع ،وظلم المرأة ،ثم الدعوة للتخلي عنه وتحكيم نظم ومقررات أخرى ،أو التغيير في أصوله.

٨. أن العنف الأسري الموجه للمرأة والطفل قد شكل تحدياً أخلاقياً للتربية الإسلامية من خلال السمات غير الأخلاقية للشخصية التي تتصف بالعنف ،بالإضافة إلى أنه أدى إلى ظهور وتكوين سلوكيات غير أخلاقية لدى الأفراد المتعرضين له ،فشكل ذلك تحدياً للتربية الإسلامية والتي من أهم أهدافها تكوين الشخصية الإسلامية السوية التي تحمل سمات وقيم ومبادئ الإسلام اتجاهاً وسلوكاً.

٩. أن العنف الأسري الموجه للمرأة والطفل قد شكل تحدياً نفسياً للتربية الإسلامية ،من خلال تأثير سلوكيات العنف على المرأة والطفل ،وبما أدى إليه من ظهور شخصيات تعاني من اضطرابات نفسية ،ولا تتمتع بالاستقرار والصحة النفسية ،والتي تمثل أحد أهم أهداف التربية الإسلامية.

١٠. أن العنف الأسري الموجه للمرأة والطفل قد شكل تحدياً اجتماعياً للتربية الإسلامية ،وتمثل ذلك فيما نتج عن العنف الأسري من مشكلات اجتماعية عدة كان أبرزها التفكك الأسري الذي يمثل الخطوة الأولى لتفكك المجتمع ،ثم جنوح الأحداث، وظهور نماذج سلوكية عدوانية ومعادية للمجتمع.

١١. أن التربية الإسلامية قد سعت لمواجهة التحديات المختلفة التي شكلها العنف الأسري الموجه للمرأة والطفل عبر الأسرة أولاً باعتبارها مؤسسة التربية الأولى ،وباعتبار أن العنف يخص العلاقات الأسرية داخلها وهي الأقدر على مواجهته،ثم سعت للمعالجة عبر مؤسسات التربية الأخرى.

١٢. أن التربية الإسلامية قد سعت لمواجهة تحديات العنف الأسري على المرأة والطفل عبر **الأسرة** ،من خلال السعي لوضع الضوابط والتنظيمات المنظمة للعلاقات الأسرية والقائمة في أساسها على أداء الحقوق والإحسان لأطراف العلاقة والقيـام بمـسئوليات التربيـة بجوانبـها المختلفـة عقديـة وتعبدية،وأخلاقية،ونفسية،واجتماعية.

١٣. أن التربية الإسلامية قد سعت كذلك لمواجهة تحديات العنف الأسري الموجه للمرأة والطفل عبر مؤسسات ا تمع المختلفة بداية من:

- **المدرسة** التي مثلت المؤسسة التربوية الثانية بعد الأسرة ،ويقع على عاتقها جزء كبير مـن المساهمة في إخراج أفراد وشخصيات سوية وبعيدة عن سـلوكيات وتوجهـات العنـف الأسري،وقادرة على بناء علاقات اجتماعية سوية ومتزنة، فتم توضـيح دور كـلا مـن الأهداف التربوية ،والمحتوى والنشاط التربوي،ثم المعلم والأخصائي الاجتماعي.
- **المسجد** والذي يعتبر المؤسسة التربوية المسئولة عن توجيه الأفراد وإرشـادهم إلى طـرق التعامل وفق المنهج الإسلامي في العلاقات الاجتماعية عامـة ،والأسـرية علـى وجـه الخصوص،إضافة إلى دوره في نشر الوعي والمساهمة في حل المشكلات الأسرية.
- **الإعلام** من خلال ترشيد سلوكيات العنف المختلفة التي يساهم هو في ظهورها في الأسرة وا تمع ،إضافة إلى القيام بدوره في التوجيه والإرشاد ونشر الوعي حول آثـار العنـف الأسري ودور التربية الإسلامية في مواجهته .

١٥.أن المنهج الإسلامي المتمثل في التشريعات الإسلامية وطرق ومناهج التربية الإسلامية عبر مؤسسا ا المختلفة قادر – بإذن الله – على مواجهة التحديات المختلفة بما فيها تحديات العنـف الأسـري الموجه للمرأة والطفل ،إذا ما تم تفعيل دور التربية الإسلامية عبر المؤسسات الاجتماعية المختلفة.

التوصيــــات

من خلال عرض الدراسة والنتائج التي خرجت بـا توصي الباحثة بالتوصيات التالية:

١- في مجال الأسرة :

أ) أن تحرص الأسرة المسلمة على تربية أبنائها وتنشئتهم التنشئة الإسلامية القائمة على القـيم والمبادئ المستمدة من كتاب الله ومن الهدي النبوي ومن التراث التربوي ،بما تحويه من قـيم المودة والرحمة والأخوة الإسلامية ،واحترام الآخر .

ب) وأن تتجنب الأسرة الأساليب التربوية الـتي تعـزز العنـف ،كأسـلوب التمييـز بـين الأبناء،وأسلوب التوجيه باستخدام القسوة والشدة،أو التذبذب والإهمال، وأن تعتمد بـدلاً من ذلك على أساليب التنشئة السوية القائمة على الحوار والتواصل ،وإشباع الاحتياجـات المختلفة .

ج) أن تحرص الأسرة على تنشئة أفرادها على مبدأ تحمل المسئولية ،والقيـام بالواجبـات تجـاه الآخرين قبل انتظار الحقوق الواجبة عليهم،والعمل على تكليفهم بمهام تساعدهم على ذلك بما يتفق مع المرحلة العمرية وقدرات كل فرد.

د) يتعين على الأسرة المسلمة أن تحرص على متابعة تأثير المؤثرات الخارجية المختلفة على فكـر وسلوك الأبناء ،وأن تعمل على معالجتها وتوفير البدائل التي تحد من خطر مثل هذه المؤثرات.

هـ) أن يحرص كلا الزوجين على الحصول على قدر كـاف مـن التوعيـة في مجـال التربيـة الأسرية،وحقوق وواجبات الزوجين والأبناء، وطرق وأساليب التربية السوية للأبناء .

و) أن يحرص كلا الزوجين على تقديم نماذج طيبة للعلاقات الإنسانية الحميمة،حتى يتكون لدى الأبناء اتجاهات ايجابية سوية نحو التفاعل السوي.

٢- في مجال المدرسة:

أ) الحرص على إعداد برامج تربوية متنوعة تركز علـى أهميـة الأخـلاق الإسـلامية فكـراً وسلوكاً،وضرورة التفاعل الإيجابي البناء مع الآخرين ،ويمكن لذلك أن يتم من خلال نـشاط الإذاعة المدرسية ،والنشاط الصفي،ومجلة الحائط ،والمناشط الطلابية والمواقف التربوية المختلفة.

ب) الاعتماد على طرق التدريس القائمة على الحوار والنقاش ،وعدم التركيز على أساليب الحفظ والتلقين،والعمل على تنويع هذه الطرق واشتمالها على طريقة حـل المـشكلات ،وطريقـة

المـشروعات،وطريقة الأسـئلة ،والبحـث العلمـي حـول الظـواهر و المـشكلات الاجتماعية...،وترك المجال للطلاب لاستخدام وتقبل النقد البناء.

ج) العمل على التواصل البنـاء والفاعـل مع المنزل ،وضرورة اعتبـار أن الـدور التربـوي للمدرسة لا ينتهي بانتهاء الدوام المدرسي ،فالعملية التربوية حتى نضمن نجاحها لابد أن تكون متواصلة ومستمرة ،ويمكن لهذا التواصل أن يتم من خلال مجالس الآبـاء ،دورات التثقيـف والمتابعة لأولياء الأمور ،وكذلك التواصل من خلال الكتيبات والمطويات التي تحتـوي علـى إرشادات وتوجيهات في مجالات تربوية تكرس للسلوك الحسن ،والتفاعـل البناء،والتنـشئة الأسرية القويمة.

د) أن يتم اعتماد وتقرير منهج للتربية الأسرية ومنهج للصحة النفسية ،إضافة إلى منهج للأخلاق والآداب الإسلامية في التعامل كمادة أساسية ضـمن خطـة تـدريس المرحـل الدراسـية المختلفة،وبما يتفق مع خصائص كل مرحلة ،كضرورة لتكامل جوانب وأوجه التربية للفـرد المسلم.

٣- في مجال دور المسجد :

أ) الحرص على إشاعة ثقافة التسامح والسلام بوجه عام ،وثقافة الحـب والمـودة في العلاقـات الأسرية على وجه الخصوص ،من خلال مناشط المـسجد المختلفـة ،بدايـة مـن الخطـب والدروس،والشريط الإسلامي ،والكتيب ،وعناية بالتوجيهات الفردية لأفراد الحي.

ب) توعية المقبلين على الزواج بالحقوق والواجبات والتشريعات التي أقرهـا الإسـلام للأسـرة ولأطراف العلاقة داخلها ،وأن يتم ذلك من خلال دورات متكاملة ومنظمة ،ومـن خـلال الكتيبات والمحاضرات،أو التوجيهات الفردية.

ج) أن يقوم المسجد بدوره التربوي الفاعل في متابعة مشكلات الأسر المادية والمعنوية ، ومساعدتها على مواجهة تحديات الغزو الفكري والعقدي المختلفة.

٤- في مجال وسائل الإعلام:

أ) إعادة هيكلة وتنظيم الرسالة الإعلامية بصفة عامة لتصبح ذات توجه إسـلامي نـافع ،وذات محتوى أخلاقي قيمي إسلامي،يكرس لحفظ حقوق الغـير والكرامـة الإنـسانية والمـساواة والعدالة، كما أن الإعلام بوسائطه المختلفة له دور كبير في إبراز أهمية علاقات المحبة والعطـف والأخوة والرحمة في ترابط وتماسك المجتمع من خلال تماسك العلاقات الأسرية.

ب) السعي لإنشاء هيئة إعلامية وظيفتها العمل على تنقية وتطهير ما تبثه وسائل الإعلام المختلفة من غزو عقدي وعنف مباشر أو غير مباشر.

ج) توعية النساء والفتيات بحقوقهن الشرعية والقانونية عن طريق الندوات والمحاضرات والنشرات الإعلامية، وذلك بالتعاون فيما بين مؤسسات ووسائل الإعلام المختلفة.

د) العمل على إيجاد خطة إعلامية تستهدف تسليط الأضواء على المشكلات التي يعاني منها كلا من المرأة والطفل بصورة عامة ومشكلة العنف الأسري على وجه الخصوص،وتوجيه الجهود المختلفة للمواجهة والحل وفق المنهج الإسلامي .

٥- في مجال دور مؤسسات المجتمع المختلفة:

أ) السعي من أجل الاعتراف بأن العنف الأسري بكافة أشكاله جريمة مجتمعية عامة وانتهاك صريح يجب أن يعاقب عليه القانون، وأن على الدولة توفير الحماية اللازمة لضحايا العنف،وأن تعمل على الكشف عن حالات العنف التي تعاني منها المرأة والطفل بصمت،والإعلان عنها وإعداد الدراسات الميدانية حول كافة أشكالها، ثم وضع برامج توعوية لمحو الأمية الحقوقية بين أوساط كافة أفراد المجتمع.

ب) زيادة التكاليف الاجتماعية للاعتداء على أطراف العلاقة الأسرية ،وعدم التهاون في معاقبة مرتكب العنف الأسري ،خاصة ذلك العنف المقصود ؛حتى يتحقق الردع الخاص والردع العام ، وإن اقتضى الأمر سلب ولاية رب الأسرة عن أبنائه ووضعهم في مؤسسات متخصصة أو لدى أسر تتكفل برعايتهم بدلاً عن أسرهم التي تسيء معاملتهم.

ج) أن يتم إنشاء مكتب في كل حي يقوم بدور التوجيه والإرشاد لحل المشكلات الاجتماعية لأفراد الحي بما فيها مشكلة العنف الأسري وما يشكله من تحديات ،وأن يقوم على هذه المكاتب كوادر متخصصة ومؤهلة في مجال الشريعة والتربية وعلم النفس والاجتماع.

د) ضرورة إنشاء منظمات وجمعيات عربية تعنى بحقوق الطفل والمرأة ،ومنح تلك المنظمات الصلاحيات القانونية لاتخاذ القرارات المناسبة حتى لا تصبح منظمات صورية ،ويقتصر دورها على إظهار مشكلة العنف الأسري فقط.

هـ) قيام الجمعيات النسائية الإسلامية بدورها في رعاية وتوجيه المرأة المسلمة ،وتتبع مشكلاتها واحتياجاتها المادية والمعنوية ، والعمل على تثقيفها ضد الغزو العقدي الذي تتعرض له.

و) أن تسعى لجان الإفتاء والمحاكم الشرعية إلى تقرير ونشر الفتاوى الإسلامية حول تحريم وتجريم العنف ،والتأكيد على ضرورة أداء الواجبات والتحلي بالأخلاق الإسلامية سلوكاً ومعاملة،مع نشر الوعي بالعقوبات المترتبة على التجاوزات في مجال العلاقات الأسرية ، والسعي لتطبيـق هذه العقوبات.

ز) تفعيل دور الهيئات والمؤسسات التي ترعى الأفراد المتعرضين للعنف ،و ألا يقتصر دور هـذه المؤسسات على الإيواء والكفاية المادية للأفراد المتعرضين للعنف ،بل عليها أن تتجاوز ذلـك إلى إعادة التأهيل النفسي والاجتماعي لهؤلاء الأفراد ،ونشر الوعي لـديهم بحقيقـة المنـهج الإسلامي وموقفه من العنف حتى لا يصبح هؤلاء الأفراد عرضة للتأثر بتيـارات التغريـب والعلمنة.

ح) السعي للتخطيط والإصلاح الاجتماعي لمجموعة الظواهر والمشكلات التي تمثل رافداً معـززاً لظهور العنف الأسري في المجتمع ،كمعالجة المشكلات الاقتـصادية والحـد مـن البطالـة والفقر،ومواجهة مشكلة الإدمان،والبث التلفزيوني غير المباشر...

ط) أن تتضافر مؤسسات المجتمع المختلفة لنشر الوعي بخطورة وآثار وتحديات العنف بصفة عامة والعنف الأسري على وجه الخصوص،باعتبارها قضية تربوية في المقام الأول،وليـست مجـرد ظاهرة أو مشكلة يعاني منها المجتمع.

ك) أن تلتزم مؤسسات المجتمع المختلفة بالمنهج الإسلامي تشريعاً وتربيـةً في مواجهـة وحـل مشكلات المجتمع المختلفة ،ومشكلة العنف الأسري وتحدياته على وجه الخصوص.

المقترحات

١. استكمال البحث والدراسة في جوانب العنف الأسري التي لم يتم تناولها بالبحث من خـلال الدراسة الحالية ،والتعرف على ما يمكن أن تشكله من تحديات للتربيـة الإسلامية،إضـافة إلى استكمال البحث حول أشكال العنف الأخرى التي لم تتناولها الدراسة.

٢. إعداد المزيد من الدراسات والبحوث لمعرفة الدوافع الحقيقية للعنف والإيذاء ، والعوامل المسببة لعدم إبلاغ ضحايا جرائم العنف عن الجرائم التي ترتكب ضدهم ،والطرق المناسـبة لتقـديم المساعدة لهم.

٣. إنشاء مكاتب رسمية لتسجيل حالات العنف الأسري ؛ليتحقق من خلالها متابعة علمية دقيقـة لأبعاد المشكلة وآثارها من جهة،؛ولتوفير البيانات التحليلية الصحيحة للبحوث العلمية.

٤. إجراء دراسات وأبحاث تتناول دراسات الاستشراق والتغريب _القديم منها والحديث_ الـتي تعرضت لأحكام الأسرة والعلاقات الأسرية في الإسلام بالطعن والتشكيك وا امها بالتكريس للعنف الأسري والاجتماعي بشكل مباشر أو غير مباشر،والعمل على دحض تلك المفتريـات وإظهار بطلا ا.

وآخر دعوانا أن الحمد لله رب العالمين وصلى الله على نبينا محمد وآله وصـحبه ومـن تـبعهم بإحسان إلى يوم الدين.

* * * * *

قائمة المراجع

أولا: المصادر

أ- كتب التفسير

1. إسماعيل بن كثير. تفسير القرآن العظيم. بيروت: دار الأندلس. (د.ت).
2. سيد قطب.في ظلال القرآن.بيروت:دار الشروق.(١٤١٧هـ).
3. عبد الله الشيرازي البيضاوي . أنوار التنزيل وأسرار التأويل. دمشق: دار الفكر. (١٤٢٠هـ).
4. عبد الرحمن بن ناصر السعدي.تيسير الكريم المنان في تفسير كلام الرحمن . مكة المكرمة: مؤسسة مكة للطباعة والإعلام .(١٣٩٨هـ).
5. محمد بن أحمد الأنصاري القرطبي . الجامع لأحكام القرآن. بيروت:دار الكتب العلمية.(١٤٢٠هـ).
6. محمد رشيد رضا.تفسير المنار .ط٢.بيروت:دار المعرفة.(د.ت).
7. محمد بن عمر الفخر الرازي. التفسير الكبير. طهران: دار الكتب العلمية .(د.ت) .

ب- كتب الحديث:

8. أحمد بن الحسين بن علي البيهقي.السنن الكبرى . بيروت:دار الكتب العلمية.(١٤٢٠هـ).
9. أبو داود سليمان بن الأشعث السجستاني الأزدي. سنن أبى داود. بيروت:دار الحديث .(١٣٩٤هـ).
10. أحمد الشيباني بن حنبل. مسند أحمد . بيروت: دار الكتب العلمية . (١٤١٣هـ) .
11. أحمد بن شعيب النسائي. سنن النسائي . بيروت:مؤسسة الرسالة. (١٤٢١هـ).
12. ابن ماجة محمد بن يزيد القزويني. سنن ابن ماجه. بيروت: دار الكتب العلمية. (د.ت).
13. عبد الرزاق بن همام الصنعاني. المصنف. بيروت:المكتب الإسلامي. (١٤٠٣هـ) .
14. محمد بن إسماعيل البخاري. الأدب المفرد. بيروت:منشورات دار مكتبة الحياة. (١٤٠٠هـ).
15. محمد بن إسماعيل البخاري.صحيح البخاري.ط٥ .بيروت:عالم الكتب.(١٤٠٦هـ).

١٦. مسلم بن الحجاج القـشيري النيـسابوري. صـحيح مـسلم.ط١ الريـاض:دار المغـني. (١٤١٩هـ).
١٧. محمد بن عبد الله الحاكم.المستدرك على الصحيحين .بيروت،دار المعرفة. (د.ت).
١٨. محمد بن عيسى بن سورة الترمذي.سنن الترمذي.القاهرة:دار الحديث. (د.ت).
١٩. نور الدين علي بن أبي بكر الهيثمي. مجمع الزوائد ومنبـع الفوائـد. بـيروت: دار الفكـر .(١٤١٤هـ).

جـ- كتب الفقه :

٢٠. سيد سابق .فقه السنة . جدة: دار القبلة للثقافة الإسلامية. (د.ت).
٢١. محمد بن إدريس الشافعي. الأم.بيروت:دار الكتب العلمية .(١٤١٣هـ).
٢٢. محمد بن عبد الله بن قدامة.المقنع في فقه الأمام أحمد بن حنبل.مكة المكرمة:المطبعة الـسلفية. (د.ت).

ثانياً: المراجع :

٢٣. أحمد أبو هلال، سعيد التل وآخرون. المرجع في مبادئ التربية.بيروت: دار الشروق. (د.ت).
٢٤. إجلال إسماعيل حلمي.العنف الأسري. القاهرة:دار قباء. (١٤١٩هـ) .
٢٥. أنور الجندي . التربية وبناء الأجيال في الإسـلام .ط١ .،بـيروت:دار الكتـب اللبنانيـة . (١٣٩٥هـ).
٢٦. أحمد حسين اللقاني. المنهج: الأسس، المكونات، التنظيمـات، القـاهرة: عـالم الكتـب. (١٤١٥هـ) .
٢٧. أحمد الخشاب.الضبط الاجتماعي أسسه النظرية وتطبيقاته العملية. ط٢.القاهرة:مكتبة القاهرة الحديثة. (١٣٨٨هـ) .
٢٨. أليسا دلتافو، ترجمة: نوال لاقية.العنف العائلي . دمشق:دار المدى . (١٤١٩هـ).
٢٩. أكرم رضا مرسي. الأسرة المسلمة في العالم المعاصر. قطر:مركز البحـوث والدراسـات. (١٤٢١هـ).

٣٠. إبراهيم بن سعد الله بن جماعة ، الكناني.تذكرة السامع والمـتكلم في أدب العـالم والمـتعلم .الرياض :المؤمن للتوزيع . (١٤١٥هـ).
٣١. أحسن طالب . الجريمة والعقوبـة والمؤسـسات الإصـلاحية .الريـاض: دار الزهـراء . (١٤١٨هـ)
٣٢. أحمد عكاشة . الطب النفسي المعاصر. القاهرة:مكتبة الأنجلو. (١٩٦٩م).
٣٣. أحمد بن عبد الحليم بن تيمية الحراني الدمشقي.رسـالة العبوديـة .ط٤.بـيروت:المكتـب الإسلامية. (١٣٩٩هـ).
٣٤. أحمد عبد العزيز الحصين.المرأة المسلمة أمام التحديات. القصيم: دار البخاري. (١٤٠٧هـ).
٣٥. أحمد بن علي بن حجر العسقلاني.فتح الباري بشرح صحيح البخاري .بيروت:دار المعرفـة للطباعة والنشر. (د.ت).
٣٦. أحمد عمر هاشم .الإسلام والأسرة القيم الإسلامية الفاضلة تحقق السعادة للأسرة في الـدنيا والآخرة.سلسلة كتب التصوف الإسلامي ،الكتاب العشرون،(د،ن). (د.ت).
٣٧. أحمد كمال أحمد،عدلي سليمان .المدرسة وا تمع من منظور اجتماعي .القاهرة:مكتبة الانجلو المصرية .(١٤١٤هـ).
٣٨. أمال كامل بيومي السبكي . الحركة النسائية في مصر مـا بـين الثـورتين ١٩١٩و١٩٥٢ القاهرة: مطابع الهيئة المصرية العامة للكتاب. (١٤٠٦هـ) .
٣٩. إقبال محمد بشير، وآخرون . ديناميكية العلاقات الأسرية . الإسكندرية:المكتـب الجـامعي الحديث. (د.ت) .
٤٠. أحمد بن محمد بن حجر الهيتمي . تحرير المقال في آداب وأحكام وفوائد يحتاج إليها مؤدبـو الأطفال،دمشق:دار ابن كثير. (١٤٠٧هـ).
٤١. أحمد محمد جمال . مفتريات على الإسلام . بيروت: دار الفكر. (١٣٩٢هـ).
٤٢. أحمد محمد العسال . الأسرة وبناء ا تمع .الكويت:دار القلم. (١٤٠٥هـ) .
٤٣. أحمد بن محمد بن عبد الله الخريف.جرائم العنف عند الأحداث في المملكة العربية السعودية . الرياض:المركز العربي للدراسات الأمنية والتدريب . (١٤١٤هـ).

٤٤. إبراهيم ناصر . أسس التربية،عمان:جمعية عمال المطابع التعاونية. (١٤٠٨هـ).
٤٥. أسعد النمر .في سيكولوجية العدوان .بيروت:المؤسسة الجامعية. (١٤١٦هـ).
٤٦. يجة أحمد شهاب .المدخل إلى الخدمة الاجتماعية . الموصل: وزارة التعليم العالي والبحـث العلمي. (د.ت).
٤٧. بشير صالح الرشيدي ، إبراهيم محمد الخليفي . سيكولوجية الأسرة والوالديـة،الكويت: ذات السلاسل. (١٤١٧هـ).
٤٨. بدر محمد الأنصاري.مقدمة لدراسة الشخصية.الكويت:ذات السلاسل. (١٤١٩هـ).
٤٩. جابر عبد الحميد جابر ،سليمان الخضري. دراسات نفسية في الشخصية العربية. القـاهرة : عالم الكتب. (١٣٩٨ هـ).
٥٠. جلال عبد الوهاب .النشاط المدرسي مفاهيمه ومجالاته وبحوثه. الكويت:مكتبـة الفـلاح . (١٤٠١هـ).
٥١. جعفر عبد الأمير الياسين . أثر التفكك العائلي في جنوح الأحداث .بيروت: عالم المعرفـة. (١٤٠١هـ) .
٥٢. جورج موكو، ترجمة: منير العصرة و نظمي لوقا . التربية الوجدانيـة والمزاجيـة للطفـل . القاهرة : دار المعرفة. (١٣٩٨هـ) .
٥٣. جليل وديع شكور . العنف والجريمة .بيروت: الدار العربية للعلوم. (١٤١٨هـ) .
٥٤. حلمي أحمد الوكيل،محمد أمين المفتي .أسس بناء المناهج وتنظيما ا .(د.ن) . (١٤٠٧هـ).
٥٥. حليمة علي أبو رزق. المدخل إلى التربية. جدة: الدار السعودية . (١٤١٨هـ) .
٥٦. حمدي عبد الحارس البخشونجي،سيد سلامة إبراهيم .الخدمة الاجتماعيـة التربويـة (ا ـال المدرسي) .الإسكندرية:المكتب العلمي للكمبيوتر (١٤١٨هـ).
٥٧. حسين عبد الحميد رشوان . العلاقات الإنسانية في مجالات علم النفس- علم الاجتماع علم الإدارة.الإسكندرية:المكتب الجامعي الحديث. (١٤١٧هـ).
٥٨. حامد عبد السلام زهران . علم النفس الاجتماعي . القاهرة : عالم الكتب. (١٣٦٨هـ) .

٥٩. ___________.الصحة النفسية والعـلاج النفـسي .القـاهرة : عـالم الكتـب. (١٣٩٤هـ) .

٦٠. حسين فايد. العدوان والاكتئاب. الاسكندرية : المكتب العلمي للكمبيوتر . (١٤٢١هـ).

٦١. حمد بن محمد البستي الخطابي.معالم السنن. بيروت:دار الكتب العلمية. (١٤١١هـ).

٦٢. حسن محمد باجودة .تأملات في سورة الإسراء .القاهرة:دار الاعتصام. (د.ت).

٦٣. حسن مصطفـى عبد المعطي . الاضطرابات النفسية في الطفولة والمراهقة . القـاهرة : دار القاهرة. (١٤٢١هـ) .

٦٤. حسـين محمد يوسف . أهداف الأسرة في الإسلام والتيارات المضادة .تونس: دار بوسلامة. (د.ت) .

٦٥. خالد بن حامد الحازمي . أصول التربيـة الإسـلامية . الريـاض:دار عـالم الكتـب. (١٤٢١هـ).

٦٦. داليا مؤمن .الأسرة والعلاج الأسري .القاهرة:دار السحاب . (١٤٢٤ هـ).

٦٧. ذوقان عبيدات ، عبد الرحمن عدس،وآخرون . البحث العلمي مفهومه وأدواته وأساليبه. دار أسامة للنشر والتوزيع:الرياض. (١٤١٩هـ) .

٦٨. رمزية الغريب . العلاقات الإنسانية في حياة الصغير ومشكلاته اليومية. القـاهرة : مكتبـة الأنجلو المصرية. (د.ت) .

٦٩. زكريا الشربيني . المشكلات النفسية عند الأطفال .القاهرة : دار الفكر. (١٤١٤هـ) .

٧٠. سعد جلال.مقدمة في علم النفس الجنائي .القاهرة: دار النهضة العربية. (١٣٨٨هـ).

٧١. سامر جميل رضوان . الصحة النفسية .عمان : دار المسيرة . (١٤٢٢هـ) .

٧٢. سناء الخولي.الأسرة والحياة العائلية . بيروت:دار النهضة العربية. (١٤٠٤هـ) .

٧٣. سمير خوري و ماري خوري .مناهضة العنف ضد المرأة في الأسرة.لبنان: ا لـس النـسائي اللبناني . (١٤١٨هـ) .

٧٤. السيد رمضان . إسهامـات الخدمـة الاجتماعيـة في مجال الأسرة والسكان. القـاهرة : دار المعرفة الجامعية. (١٤١٩هـ) .

٧٥. سهيلة زين العابدين حماد .المرأة المسلمة ومواجهة تحديات العولمة.الرياض: مكتبة العبيكان.(١٤٢٤هـ).
٧٦. سعيد عبد الله حارب . دور الأسرة في التربية . دبي: دار الأمة. (١٤٠٧هـ) .
٧٧. سهير كامل أحمد. الصحة النفسية والتوافق . الإسكندرية :مركز الإسكندرية للكتاب. (١٤١٩هـ).
٧٨. سيد محمد محمد،. المسئولية الإعلامية في الإسلام، القاهرة: مكتبة الخناجي. (١٤٠٣هـ).
٧٩. سامي محمد ملحم . علم نفس النمو،عمان:دار الفكر . (١٤٢٥هـ).
٨٠. شوقي أبو خليل.الإسلام في قفص الاتهام. دمشق:دار الفكر. (١٤٠٢هـ) .
٨١. شادية التل ، عبد المجيد مسعود، ،محمد عبد العليم إبراهيم.التفكك الأسري دعوة للمراجعة. كتاب الأمة ،العدد ٨٥، السنة الحادية والعشرون،الدوحة:وزارة الأوقاف والشئون الإسلامية. (١٤٢٢هـ).
٨٢. طلعت إبراهيم لطفي . الأسرة ومشكلة العنف عند الشباب .أبو ظبي:مركز الإمارات للدراسات والبحوث الاستراتيجية . (١٤٢١هـ) .
٨٣. علي بن أحمد الواحدي . أسباب النزول .بيروت:دار ومكتبة الهلال. (١٤٠٥هـ) .
٨٤. عصام توفيق قمر،سحر فتحر مبروك .الخدمة الاجتماعية المدرسية في إطار العملية التربوية .القاهرة:المكتب الجامعي الحديث .(١٤٢٤هـ).
٨٥. عبد الفتاح تركي موسى . التنشئة الاجتماعية منظور إسلامي . الإسكندرية: المكتب العلمي للنشر. (١٤١٨هـ) .
٨٦. عبد الهادي الجوهري.أسس علم الاجتماع . القاهرة:مكتبة نهضة الشرق. (١٤١١هـ).
٨٧. عبد الرحمن حسن حبنكة الميداني . أجنحة المكر الثلاثة وخوافيها . دمشق: دار القلم. (١٤٠٢هـ) .
٨٨. عبد اللطيف بن حسين فرج . الطفل بين التربية الأسرية والمدرسية . مكة المكرمة :معهد البحوث العلمية وأحياء التراث الإسلامي - مركز البحوث التربوية والنفسية –جامعة أم القرى . (١٤١٢هـ) .

٨٩. عدنان الدوري . أسباب الجريمة وطبيعة السلوك الإجرامي . الكويـت: ذات الـسلاسل. (١٤٠٤هـ) .

٩٠. عمر رضا كحالة .أعلام النساء .بيروت:مؤسسة الرسالة. (١٤٠٢هـ).

٩١. عدلي سليمان.الوظيفة الاجتماعية للمدرسة . القاهرة : دار الفكر العربي. (١٤١٦هـ).

٩٢. عدلي السمري. العنف في الأسرة تأديب مشروع أم انتهاك محظور.الإسكندرية : دار المعرفة الجامعية . (١٤٢١هـ) .

٩٣. عـزت سـيد إسماعيـل.سـيكولوجية الإرهـاب وجـرائم العنـف.الكويـت: ذات السلاسل.(١٤٠٨هـ).

٩٤. عفاف سيد صبرة . المستشرقون ومشكلات الحضارة.القاهرة:دار الفكر العربي. (١٤١٧هـ)

٩٥. عبد ا يد سيد منصور ، زكريا أحمد الشربيني . سلوك الإنسان بـين الجريمـة والعـدوان والإرهاب.القاهرة: دار الفكر العربي. (١٤٢٣هـ) .

٩٦. عبد الله شحاته . الدعوة الإسلامية والإعلام الديني. القاهرة: الهيئة المصرية العامة للكتـاب. (١٣٩٨هـ) .

٩٧. عفت الشرقاوي .دعم دور الأسرة في مجتمع متغير.ط١، إصدار المكتب التنفيـذي لـس وزراء العمل والشؤون الاجتماعية بدول مجلس التعاون لدول الخليج العربي. (١٤١٤هـ) .

٩٨. عبد الرحمن الصابوني . نظام الأسرة وحل مشكلا ا في ضوء الإسلام. دمشق:دار الفكـر. (١٣٩٢هـ) .

٩٩. عبد الحميد الصيد الزنتاني . أسس التربية الإسلامية في السنة النبوية ، تونس: الدار العربيـة للكتاب. (١٤٠٤هـ) .

١٠٠. عبد الله بن عايض الثبيتي. علم اجتماع التربية. الإسكندرية: المكتـب الجـامعي الحـديث. (١٤٢٢هـ).

١٠١. عبد الرحمن بن علـي ابـن الجـوزي.كتـاب الموضـوعات. المدينـة المنـورة:المكتبـة السلفية.(١٣٨٦هـ).

١٠٢. عبد السلام عبد الله الجقندي . التربية المتكاملة للطفل المسلم في البيت والمدرسة .ط١ .دمشق:دار قتيبة (١٤٢٤هـ) .
١٠٣. عرفات عبد العزيز سليمان. ديناميكية التربية في المجتمعات.القاهرة:مكتبة الأنجلو المصرية. (١٣٩٩هـ).
١٠٤. عصام عبد اللطيف العقاد . سيكولوجية العدوانية وترويضها .القاهرة:دار غريب. (١٤٢١هـ) .
١٠٥. عبد العزيز القوصي .أسس الصحة النفسية .الكويت: دار القلم. (١٣٩٠هـ).
١٠٦. عبد الهادي قريطم . حسن عبد الله أبو ركبة،وآخرون. الأسرة السعودية: الدور والتغير وأثرهما في اتخاذ القرار . جدة: مركز البحوث والتنمية بكلية الاقتصاد والإدارة ،جامعة الملك عبد العزيز. (١٤١٢هـ) .
١٠٧. عبد الفتاح محمد أبو العينين.الإسلام والأسرة دراسة مقارنة في ضوء المذاهب الفقهية وقوانين الأحوال الشخصية . القاهرة:مكتبة العالمية. (١٣٩٠هـ).
١٠٨. علي بن محمد البصري الماوردي، تحقيق : مصطفى السقا. أدب الدنيا والدين . دمشق: دار الفكر. (د.ت).
١٠٩. عمر محمد التومي الشيباني .من أسس التربية الإسلامية .طرابلس:المنشأة العامة للنشر والتوزيع والإعلان. (١٤٠٢هـ).
١١٠. عبد الرحمن بن محمد بن خلدون. مقدمة ابن خلدون . بيروت:دار القلم. (١٤٠٤هـ).
١١١. علي بن محمد بن خلف القابسي. الرسالة المفصلة لأحوال المعلمين وأحكام المعلمين والمتعلمين،القاهرة:دار المعارف. (د.ت).
١١٢. عبد الله بن محمد بن سعد القويزاني. نظام الأسرة في الإسلام.الرياض:المؤلف عبد الله القويزاني. (١٤١٠هـ) .
١١٣. عبد الرحمن محمد العيسوي . سيكولوجية المجرم، بيروت: دار الرتب الجامعية. (١٤١٧هـ).
١١٤. ـــــــــــــ. الصحة النفسية والجريمة الجنائية . الإسكندرية : المكتب العربي الحديث. (د.ت).

١١٥. عدنان محمد وزان . الاستشراق والمستشرقون، مكة المكرمة: إدارة الصحافة والنشر ـ رابطة العالم الإسلامي. (١٤٠٤هـ) .
١١٦. عبد الرحمن النحلاوي . أصول التربية الإسلامية وأساليبها في البيت والمدرسة والمجتمع. دمشق: دار الفكر . (١٤٢١هـ) .
١١٧. عبد الله ناصح علوان . تربية الأولاد في الإسلام .دار السلام للطباعة والنشر : بيروت. (١٤٠١هـ) .
١١٨. فوزية دياب. نمو الطفل وتنشئته بين الأسرة ودور الحضانة. القاهرة: مكتبة النهضة المصرية. (١٤٠٠هـ).
١١٩. فهمية شرف الدين . أصل واحد وصور كثيرة ثقافة العنف ضد المرأة في لبنان . بيروت: دار الفارابي . (١٤٢٢هـ) .
١٢٠. فاروق عبده فلية، أحمد عبد الفتاح الزكي . معجم مصطلحات التربية لفظًا واصطلاحا . الإسكندرية : دار الوفاء . (د.ت).
١٢١. فاطمة المنتصر الكتاني. الاتجاهات الوالديه في التنشئة الاجتماعية وعلاقتها بمخاوف الذات لدى الأطفال . عمان: دار الشروق. (١٤٢٠هـ) .
١٢٢. قاسم أمين .تحرير المرأة .القاهرة:الهيئة المصرية العامة للكتاب. (١٤١٦هـ) .
١٢٣. ______.المرأة الجديدة.القاهرة: الهيئة المصرية العامة للكتاب .(١٤١٧هـ).
١٢٤. كمال الدسوقي . النمو التربوي للطفل والمراهق،بيروت:دار النهضة العربية. (١٣٩٩هـ) .
١٢٥. ليلى عبد الوهاب . العنف الأسري الجريمة والعنف ضد المرأة .دمشق : دار المدى لثقافة والنشر. (١٤٢٠هـ) .
١٢٦. محمد أبو زهرة .تنظيم الإسلام للمجتمع . بيروت:دار الفكر العربي. (١٣٨٥هـ).
١٢٧. ________.المعجزة الكبرى القرآن .القاهرة:دار الفكر العربي . (د.ت).
١٢٨. ________.محاضرات في عقد الزواج وآثاره .القاهرة: دار الفكر العربي. (د.ت).
١٢٩. ________.التكافل الاجتماعي في الإسلام .القاهرة:دار الفكر العربي .(د.ت).

١٣٠. ميشيل أرجايل، عبد الستار إبراهيم .علم النفس ومشكلات الحياة الاجتماعية . الكويت:دار القلم. (١٣٩٨هـ).

١٣١. محمد بن أبي بكر بن القيم الجوزية . مدارج السالكين. بـيروت: دار الكتـاب العـربي . (١٣٩٣هـ).

١٣٢. ________________.تحفة المودود بأحكام المولود . دمشق: مكتبة دار البيان . (١٤٠٧هـ).

١٣٣. ________________. الجواب الكافي لمن سأل عن الدواء الشافي . بيروت: دار الكتاب العربي. (١٤١٤هـ) .

١٣٤. محي الدين أحمد حسين. التنشئة الأسرية والأبناء الصغار . القاهرة: الهيئـة المـصرية العامـة للكتاب. (١٤٠٧هـ) .

١٣٥. مروان إبراهيم القيسي . دراسات في الأسرة في الإسلام.عمـان:دار الكتـب الإسـلامية. (١٤٠٥هـ) .

١٣٦. مصطفى حجازي.التخلف الاجتماعي مدخل إلى سيكولوجية الإنسان المقهور . بـيروت: المركز الثقافي العربي. (١٣٧٦هـ).

١٣٧. محمود حسن.الأسرة ومشكلاتها . بيروت:دار النهضة العربية. (١٣٨٨هـ) .

١٣٨. مختار حمزة.أسس علم النفس التربوي . جدة:دار البيان العربي. (١٤٠٢هـ) .

١٣٩. محمد بن الحسين الآجري. أخلاق العلماء . القاهرة: مكتبة التوعية الإسلامية. (د. ت).

١٤٠. مصطفى الخشاب . دراسات في الاجتمـاع العـائلي. بـيروت: دار النهـضة العربيـة. (١٤٠٥هـ) .

١٤١. محمد خير رمضان يوسف. خصائص الإعلام الإسلامي .جدة: دار العمير. (١٤١٢هـ) .

١٤٢. مصلح سيد بيومي. أدع إلى سبيل ربك. الكويت : دار القلم . (١٤٠٦هـ).

١٤٣. محمد سعيد رمضان البوطي. من روائع القرآن. ط٤،دمشق:مكتبة الفارابي. (١٣٩٥هـ) .

١٤٤. محمد بن سعد بن منيع .الطبقات الكبرى .ط٢،بيروت:دار الكتب العلمية . (١٤١٨هـ).

١٤٥. محمد شحات الخطيب ، مصطفى محمد متولي . أصول التربية الإسـلامية. الريـاض: دار الخريصي . (١٤١٥هـ) .
١٤٦. منى الصواف ، قتيبة الجلبي .الصحة النفسية للمرأة العربية ،القاهرة :مؤسسة طيبة. (د.ت) .
١٤٧. محمد صادق عفيفي .ا تمع الإسلامي وبناء الأسرة .القاهرة:مكتبة الأنجلو المصرية. (د.ت)
١٤٨. محي الدين عبد الحليم . الإعلام الإسلامي وتطبيقاته العملية .القـاهرة: مكتبـة الخنـاجي. (١٤٠٠هـ).
١٤٩. محمد عقلة . نظام الأسرة في الإسلام .عمان:مكتبة الرسالة الحديثة. (١٤٠٣هـ).
١٥٠. مصطفى عبد الواحد . الأسرة في الإسلام، جدة: دار البيان العربي. (١٤٠٤هـ) .
١٥١. ممدوح علي أبو ريان. القتل في الأسرة .الطائف: وحدة البحوث والدراسات - مستـشفى الصحة النفسية،سلسلة بحوث ودراسات مستشفى الصحة النفسية بالطائف. (١٤١٤هـ).
١٥٢. مصطفى عمر التير.العنف العائلي .الرياض: مركز الدراسات والبحوث بأكاديمية نايف العربية للعلوم الأمنية . (١٤١٨هـ) .
١٥٣. محمد عبد المحسن التويجري.الأسرة والتنشئة الاجتماعية في ا تمـع العـربي الـسعودي . الرياض:مكتبة العبيكان. (١٤٢١هـ).
١٥٤. محمد بن عبد الرحمن الحضيف.كيف تؤثر وسائل الإعلام؟ . الريـاض:مكتبـة العبيكـان .(١٤١٥هـ).
١٥٥. محمد عاطف غيث . المشاكل الاجتماعية والسلوك الانحـرافي .الإسـكندرية : دار المعرفـة الجامعية. (١٤٠٩هـ) .
١٥٦. محمد علي قطب الهمشري، وفاء محمد عبد الجواد . مشكلة الأطفال الجـانحين. الريـاض: مكتبة العبيكان. (١٤١٧هـ) .
١٥٧. المكتب العالمي للبحوث . الخلافات الزوجية في نظر الإسلام . بيروت: منشورات دار مكتبة الحياة . (د.ت) .
١٥٨. محمد عودة محمد ، كمال إبراهيم مرسـي . الـصحة النفـسية في ضـوء علـم الـنفس والإسلام.الكويت: دار القلم. (١٤٠٦هـ) .

١٥٩. محمد عبد العليم مرسي. المعلم المناهج وطرق التدريس، الريـاض: دار الإبـداع الثقـافي. (١٤١٥هـ) .

١٦٠. مصطفى فهمي . مجالات الصحة النفسية في المدرسة . من بحوث أسس التربيـة في الـوطن العربي، لجنة التربية وعلم النفس- الحلقة الدراسية الأولى. (١٣٨٤هـ) .

١٦١. ________. الصحة النفسية دراسات في سيكلوجية التكيف، القـاهرة: دار الخنـاجي. (١٤٠٧هـ) .

١٦٢. مناع قطان .نظام الأسرة في الإسلام .الرياض:دار الثقافة الإسلامية. (د.ت) .

١٦٣. محمد كمال الدين إمام. النظرة الإسـلامية للإعـلام .الكويـت:دار البحـوث العلميـة. (١٤٠٣هـ).

١٦٤. محمد محمد بيومي خليل. سيكولوجية العلاقات الزوجية. القاهرة : دار قباء.(١٤١٩هـ).

١٦٥. ـ ـ ـ ـ ـ ـ ـ ـ ـ ـ.سيكلوجية العلاقات الأسرية. القاهرة،دار قباء. (١٤٢٠هـ) .

١٦٦. محمد بن محمد الغزالي .إحياء علوم الدين. بيروت:دار المعرفة. (د.ت) .

١٦٧. مقداد يالجن . بناء البيت السعيد في ضوء الإسلام، الرياض: دار المريخ. (١٤٠٨هـ) .

١٦٨. ________ . أهداف التربية الإسلامية وغايتها.الرياض: دار الهدى. (١٤٠٩هـ) .

١٦٩. ________ . معالم بناء نظرية التربية الإسلامية . ط٢ .الرياض:دار عالم الكتب .(١٤١١هـ).

١٧٠. ________ . علم الأخلاق الإسلامية ، الرياض: دار عالم الكتب . (١٤١٣هـ).

١٧١. ________. دور التربية الأخلاقية الإسلامية في بناء الفرد وا تمع والحضارة الإسـلامية. الرياض:دار عالم الكتب. (١٤١٦هـ) .

١٧٢. ________ . مناهج البحث وتطبيقا ا في التربية الإسلامية .الرياض:دار عـالم الكتـب. (١٤١٩هـ).

١٧٣. نعيم الرفاعي . الـصحة النفـسية دراسـة في سـيكلوجية التكيـف . دمـشق:جامعـة دمشق.(١٤٠٧هـ).

١٧٤. نصر حامد أبو زيد . دوائر الخوف قراءة في خطاب المرأة . الدار البيضاء: المركـز الثقـافي العربي.(١٤٢٤هـ).

١٧٥. نوال السعداوي . الأنثى هي الأصل .القاهرة:دار المستقبل. (١٤١٠هـ) .

١٧٦. ________. الوجه العاري للمرأة العربية،القاهرة:دار المستقبل. (١٤١٤هـ).

١٧٧. وفيق صفوت مختار. أبناؤنا وصحتهم النفسية .القاهرة:دار العلم والثقافة. (١٤٢١هـ) .

١٧٨. وفاء منذر فضة . مشاكل طفلك النفسية،عمان:مكتبة ا تمع العربي للنشر. (١٤٢٥هـ) .

١٧٩. هادي العلوي .فصول في المرأة.دمشق: دار المدى . (١٤٢٣هـ).

١٨٠. هوغيت كاغلار . علم النفس المدرسي . بيروت: عويدات للنشر والطباعة. (١٤٢٠هـ) .

١٨١. هدى محمد قناوي . الطفل تنشئته وحاجاته. القاهرة :مكتبة الانجلو المصرية. (١٤١٦هـ).

ثالثاً : القواميس والمعاجم :

١٨٢. إسماعيل بن حماد الجوهري. الصحاح تاج اللغة وصحاح العربية .دار العلم للملايين:بيروت. (١٣٧٦هـ).

١٨٣. أحمد خليل خليل . معجم المصطلحات الاجتماعية .بيروت:دار الفكر اللبناني. (١٤١٥هـ).

١٨٤. أحمد حسين اللقاني، علي الجمل . معجم المصطلحات التربوية المعرفة في المنـاهج وطـرق التدريس .القاهرة:عالم الكتب . (١٤١٦هـ) .

١٨٥. أحمد زكي بدوي . معجم مصطلحات العلـوم الاجتماعيـة. بـيروت :مكتبـة لبنـان. (١٣٩٨هـ) .

١٨٦. أحمد شفيق السكري . قاموس الخدمة الاجتماعية والخدمات الاجتماعية . الإسكندرية: دار المعرفة الجامعية. (١٤٢٠هـ) .

١٨٧. جرار كورنو، ترجمة: منصور القاضي . معجم المصطلحات القانونيـة .بـيروت:المؤسـسة الجامعية للدراسات والنشر والتوزيع. (١٤١٨هـ) .

١٨٨. جمال الدين محمد بن مكرم ابن المنظور . لسان العرب. دار إحياء التراث العـربي: بـيروت. (١٤١٨هـ) .

١٨٩. رولان دورون، فرنسواز بارو . موسوعة علـم الـنفس .بـيروت:منـشورات عويـدة. (١٤١٧هـ) .
١٩٠. سميرة أحمد السيد . مصطلحات علم الاجتماع.ط١.الرياض:مكتبة القشري. (١٤١٧هـ).
١٩١. فرج عبد القادر طه، محمود السيد أبو النيل، وآخرون .معجم علم النفس والتحليل النفسي . بيروت:دار النهضة العربية. (د.ت).
١٩٢. لطفي أحمد بركات . المعجم التربوي في الأصول الفكرية والثقافية للتربية.دار الوطن:الرياض. (١٤٠٤هـ) .
١٩٣. محمد عاطف غيث . قاموس علم الاجتماع .الإسكندرية:دار المعرفة الجامعية. (١٤٠٨هـ).
١٩٤. موسوعة علم النفس الشاملة . بيروت:Edito Creps,INT. (١٤١٩هـ) .
١٩٥. مجمع اللغة العربية .المعجم الوسيط. استنبول: المكتبة الإسلامية للطباعة والنـشر والتوزيـع. (د.ت).

رابعاً : الرسائل العلمية :

١٩٦. حنان عطية الجهني،الدور التربوي للوالدين في تنشئة الفتاة المسلمة في مرحلة الطفولة،رسـالة ماجستير منشورة،مقدمة لكلية التربية بالرياض،الأقسام الأدبية،قسم التربية وعلى الـنفس .(١٤١٩هـ).
١٩٧. سوسن محمد الدسوقي فايد . الخصائص البيئية والسمات النفسية لمرتكبي جـرائم الـسلوك العنيف ، دراسة ماجستير –غير منشورة- مقدمة لجامعة عين شمـس، قـسم الدراسـات الإنسانية ، القاهرة. (١٤١٦هـ) .
١٩٨. سمية محمد علي حجازي . تنظيم الإسلام للعلاقـات الاجتماعيـة في الإسـلام . رسـالة ماجستير-غير منشورة- مقدمة لجامعة أم القـرى،كلية التربية ،قـسم التربيـة الإسـلامية والمقارنة بمكة المكرمة . (١٤٠٦هـ).
١٩٩. عائشة عبد الرحمن الجلال . المؤثرات السلبية في تربية الطفل المسلم وطرق علاجها، رسـالة ماجستير منشورة ، مقدمة لجامعة أم القرى ،كلية التربية ،قسم التربية الإسـلامية والمقارنـة ،مكة المكرمة. (١٤٠٤هـ) .

٢٠٠. علي عبده شاكر أبو حميدي . التربية الأسرية المتضمنة في سورة النساء،رسالة ماجستير - غير منشورة - مقدمة لجامعة أم القرى ،كلية التربية ،قسم التربية الإسلامية والمقارنة بمكة المكرمة. (١٤١٦هـ).

٢٠١. محمد بن أحمد غرم الله الغامدي . التحديات الاجتماعية للعولمة وموقف التربية الإسلامية منها،رسالة ماجستير غير منشورة مقدمة لجامعة أم القرى ،كلية التربية ،قسم التربية الإسلامية والمقارنة ،مكة المكرمة . (١٤٢٣هـ) .

٢٠٢. منيرة صالح علي الغصون . السلوك العدواني لدى أطفال ما قبل المدرسة وعلاقته بأساليب التنشئة الوالدية والذكاء بمدينة الرياض. رسالة دكتوراه –غير منشورة- مقدمة لكلية التربية ،قسم علم النفس التربوي، الرياض. (١٤١٢هـ).

٢٠٣. منيرة عبد الرحمن بن عبد الله آل سعود . إيذاء الأطفال أنواعه وأسبابه وخصائص المتعرضين له : تحديات لمهنة الخدمة الاجتماعية دراسة استطلاعية بمدينة الرياض .رسالة دكتوراه- غير منشورة- مقدمه لجامعة الملك سعود ،كلية الآداب،قسم الدراسات الاجتماعية الرياض. (١٤٢٠هـ).

٢٠٤. محمد عبد الرحمن المغراوي . العقيدة السلفية ومسيرتها التاريخية وقدرتها على مواجهة التحديات .رسالة دكتوراه –غير منشورة - مقدمة للجامعة الإسلامية بالمدينة المنورة. (١٤٠٦هـ) .

خامساً : بحوث الندوات والمؤتمرات :

٢٠٥. رابطة العالم الإسلامي،المجلس العالمي للدعوة والإغاثة-لجنة المرأة والطفل.وثائق خاصة بالمؤتمر الرابع للمرأة المزمع عقده في بكين بالصين في سبتمبر ١٩٩٥م، إدارة الدراسات والبحوث ،مكة المكرمة. (١٤١٥هـ).

٢٠٦. سارة بنت عبد المحسن آل سعود . المرأة المسلمة والظلم الاجتماعي المعاصر،ورقة عمل مقدمة ضمن محور المرأة والواقع ،للدورة الخامسة لجامعة الصحوة الإسلامية حول حقوق المرأة وواجباتها في الإسلام ،والمنعقد في الرباط . (١٤١٨هـ).

٢٠٧. عدنان الدوري . العنف في وسائل الإعلام وآثاره على الناشئة والشباب . بحث قدم للندوة العلمية الخامسة بالمركز العربي للدراسات الأمنية والتدريب. الرياض: أكاديمية نايف العربية للعلوم الأمنية. (١٤٠٧هـ) .

٢٠٨. عبد العزيز عبد الله الدخيل . إساءة معاملة الطفل،ندوة الطفل والتنميـة .الريـاض: وزارة التخطيط . (١٤٠٧هـ) .

٢٠٩. عبد الرحمن محمد عسيري . الأنماط التقليدية والمستحدثة لسوء معاملة الأطفال أعمال نـدوة سوء معاملة الأطفال واستغلالهم غير المشروع .الرياض:أكاديمية نايف العربية للعلوم الأمنيـة. (١٤٢٢هـ) .

٢١٠. محمد حامد الأفندي . نحو مناهج إسلامية،سلسلة بحوث المؤتمر العالمي الأول للتعليم الإسلامي .مكة المكرمة:المركز العالمي للتعليم الإسلامي. (١٣٩٧هـ) .

٢١١. محمد العروسي . التربية الإسلامية بين المنهج والمدرس .سلسلة بحوث المؤتمر العـالمي الأول للتعليم الإسلامي. مكة المكرمة :المركز العالمي للتعليم الإسلامي. (١٣٩٧هـ) .

٢١٢. محمود ناجي محمود السيسي . تصور مقترح لدور الخدمة الاجتماعيـة المدرسـية لمواجهـة مشكلة العنف لدى طلاب المدرسة الثانوية ،بحث مقدم للمؤتمر الدولي للعلـوم الاجتماعيـة ودورها في مكافحة جرائم العنف والتطرف في المجتمعات الإسلامية، القاهرة : جامعة الأزهر. (١٤١٩هـ) .

٢١٣. يعقوب يوسف الغنيم . ماذا يريد التربويون من الإعلاميين؟ ، بحث مقدم ضمن وقائع نـدوة ماذا يريد التربويون من الإعلاميين؟ .الرياض:مكتب التربية العربي لدول الخليج. (١٤٠٢هـ)

سادساً : الدوريات والمجلات العلمية :

٢١٤. توماس بلات ، ترجمة:سعاد الطويل . مفهوم العنف- وصفه وتفنيده.المجلة الدوليـة للعلـوم الاجتماعية ، العدد ١٣٢،باريس:اليونسكو . (١٤١٢هـ) .

٢١٥. تماضر حسون . عمل المرأة وامن الأسرة في الوطن العربي، المجلة العربية للدراسات الأمنية، مج ٦، العدد ١٢، الرياض: المركز العربي للدراسات الأمنية والتدريب. (١٤١٢هـ).

٢١٦. جين كلود تشيزنيس، ترجمة: آمال الكيلاني. تاريخ العنف : القتل والانتحـار علـى مـر العصور، المجلة الدولية للعلوم الاجتماعية ،العدد ١٣٢،باريس:اليونسكو. (١٤١٢هـ) .

٢١٧. روبرت لكتة، ترجمة:شريف لمول . العنف والقدرة ، ا لمة الدولية للعلوم الاجتماعية ،العدد ١٣٢،باريس:اليونسكو. (١٤١٢هـ) .
٢١٨. السيد أحمد المخزنجي . الأثر السيكولوجي والتربوي لعمل المرأة على شخصية الطفل العربي . مجلة رسالة الخليج، العدد٣٤،الرياض: مكتب التربية العربي لدول الخليج. (١٤١٠هـ).
٢١٩. طاهر صالح العبيدي.جريمة قتل الأب ابنه عمداً وعقوبتها:دراسة مقارنة بين الشريعة والقانون .ا لمة العربية للدراسات الأمنية.مج١٥.العدد٣٠ الرياض:المركز العربي للدراسـات الأمنيـة والتدريب.(١٤٢١هـ).
٢٢٠. علي الطراح . التنشئة الاجتماعيـة وقـيم الـذكورة في ا تمـع الكويتي،مجلـة العلـوم الاجتماعية،مج٢٨،العدد ٢. الكويت: جامعة الكويت. (١٤٢٠هـ) .
٢٢١. عبد الرحمن محمد العيسوي . دراسة ميدانية على عينة من ا تمع المصري لظـاهرة العنـف الأسري:أسبا ا ومظاهرها،مجلة البحوث الأمنية،العدد٢٨،الرياض:مركز البحوث والدراسات بكلية الملك فهد الأمنية. (١٤٢٥هـ).
٢٢٢. كمال مرسي . سيكولوجية العدوان . مجلة العلوم الاجتماعية،مج ١٣، العدد٢، الكويـت: جامعة الكويت. (١٤٠٥هـ) .
٢٢٣. محمد حمدي حجار . سيكولوجية سلوك عنف الرجل ضد الزوجة وآثاره المؤذية على صحتها النفسية،ا لمة العربية للدراسات الأمنية ،ا لد السابع، العدد الرابع عشر، محرم الرياض: المركز العربي للدراسات الأمنية والتدريب. (١٤١٣هـ) .
٢٢٤. محمد رضا العدوي . عنف المرأة .مجلة الأمن والحياة، العدد٩٢،الرياض:أكاديمية نايف العربية للعلوم الأمنية. (١٤١٠هـ) .
٢٢٥. محمد عوض جلال الدين . التمييز بين الذكور والإناث وانعكاساته على وضع المرأة ودورها في ا تمع. مجلة العلوم الاجتماعية،مج ١٢العدد ٣،الكويت: جامعة الكويت. (١٤٠٤هـ).
٢٢٦. محمد محروس محمد الشناوي . جريمة القتل داخل العائلة .ا لمة العربية للدراسات الأمنيـة،مج ٤،العدد ٧ ،الرياض: المركز العربي للدراسات الأمنية والتدريب . (١٤٠٩هـ) .
٢٢٧. محمود عبد الحليم منسي . عمل المرأة والسلوك الاجتماعي للأبناء من تلاميذ المرحلة الابتدائية بالمدينة المنورة، مجلة العلوم الاجتماعية، مج ١٦، العدد ٤، الكويـت: جامعـة الكويـت. (١٤٠٨هـ).